فتح الإله

في

شرح المشكاة

تصنيف

الشيخ الإمام العلامة المحقق

ابن حجر الهيتمي

المتوفى سنة ٩٧٤ هـ

تحقيق وتخريج وتعليق

الشيخ أحمد فريد المزيدي

الجزء السابع

الأحاديث من ٢٠٣٦-٢٢٩٢

دار الكتب العلمية
Dar Al-Kotob Al-ilmiyah
DKi
أسسها محمد علي بيضون سنة 1971 بيروت - لبنان
Est. by Mohammad Ali Baydoun 1971 Beirut - Lebanon
Établie par Mohamed Ali Baydoun 1971 Beyrouth - Liban

http://www.al-ilmiyah.com info@al-ilmiyah.com sales@al-ilmiyah.com baydoun@al-ilmiyah.com

الكتاب فتح الإله
في شرح المشكاة

Title : FATḤ AL-ILĀH
FĪ ŠARḤ AL-MIŠKĀT

التصنيف شرح حديث

Classification: Prophetic hadith explanation

المؤلف العلامة المحقق ابن حجر الهيتمي (ت 974 هـ)

Author : Ibn Hajar Al-Haytami (D 974H)

المحقق الشيخ أحمد فريد المزيدي

Editor : Al-Sheikh Ahmad Farid Al-Mazidi

الناشر دار الكتـب العلميـة - بيـروت

Publisher: Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah - Beirut

Pages (10 Volumes)	5728	عدد الصفحات (10 مجلدات)
Size	17×24 cm	قياس الصفحات
Year	2015 A D - 1436 H	سنة الطباعة
Printed in : Lebanon		بلد الطباعة لبنـان
Edition : 1st (2 Colors)		الطبعة الأولى (لونان)

Exclusive rights by © **Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah** Beirut-Lebanon No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à © **Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah** Beyrouth-Liban Toute représentation, édition, traduction ou reproduction même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite sans autorisation préalable signée par l'éditeur est illicite et exposerait le contrevenant à des poursuites judiciaires.

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة لدار الكتب العلمية بيروت-لبنان ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو مجزأ أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو برمجته على أسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Est. by Mohamad Ali Baydoun
1971 Beirut - Lebanon

Aramoun, al-Quebbah, Dar al-Kotob Al-ilmiyah Bldg
Tel +961 5 804 810/11/12
Fax +961 5 804813
Po Box 11-9424 Beirut-Lebanon,
Riyad al-Soloh Beirut 1107 2290

عرمون، القبة، مبنى دار الكتب العلمية
هاتف +٩٦١ ٥ ٨٠٤٨١٠ /١١/١٢
فاكس +٩٦١ ٥ ٨٠٤٨١٣
ص.ب ١١-٩٤٢٤ بيروت-لبنان
رياض الصلح-بيروت ١١٠٧٢٢٩٠

ISBN-13: 978-2-7451-7813-8
ISBN-10: 2-7451-7813-X
90000
9782745178138

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(باب صيام التطوع)

أي: التقرب إلى الله تعالى بما يجب منه.

(الفصل الأول)

٢٠٣٦ - [عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ شَهْرًا قَطُّ إِلَّا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْهُ صِيَامًا فِي شَعْبَانَ(١)، وَفِي رِوَايَةٍ قَالَتْ: كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلاً(٢). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ) بالنون وروي بياء الخطاب؛ أي: حتى يقول: أيها المخاطب، لو اطلعت على حاله وبالنصب وهو الأكثر، ويجوز الرفع بتقدير كونها ابتدائية؛ أي: حرف يبدأ بعده الحمل فليستأنف، وحينئذ يدخل على الاسمية والفعلية الماضية والمضارعية كما في ﴿وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ﴾ [البقرة:٢١٤] والنصب هنا مشكل؛ لأن الناصبة إما بمعنى إلى الغائبة أو «كي» التعليلية أو «إلا» الاستثنائية والأخير لا يتأتى هنا وهو واضح وكذا الأولان؛ لأن صومه ليس معينًا إلى القول المذكور ولا معللاً به، ويجاب بأن هناك محذوفاً هي غاية له؛ أي: كان يديم الصيام فيتعجب من رآه إلى أن يقول أو فيظن من رآه أنه صار لا يفطر إلى أن يقول: (لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ) فيه ما في الذي قبله

(١) أخرجه مسلم (٢٧٧٧)، وأحمد (٢٥٩٣٩).

(٢) أخرجه البخاري (١٩٧٠)، ومسلم (٢٧٧٨)، وأحمد (٢٦٠٦٠)، والنَّسائي (٢١٩١)، وابن ماجه (١٧٨١)، والبيهقي في «سننه الكبرى» (٨٦٨٩).

(لَا يَصُومُ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ شَهْرًا قَطُّ إِلَّا رَمَضَانَ).

وقد يستشكل هذا بما قبله، فإن تلك الغاية وهي قول القائل: ما ذكر لا يتأتى في صوم دون الشهر لا سيما فيمن علم من عادته ﷺ أنه لا يستكمل شهرًا أو يجاب بأنه كان إذا شرع في الصوم وسرده يظن منه الإدامة حتى يقال ذلك، ثم تبين بعدم استكماله للشهر انتفاء ذلك الظن، فقولها: أولاً حتى تقول: باعتبار ابتداء الصوم، وثانيًا وما رأيت إلخ باعتبار الانتهاء (وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ) غير رمضان (أَكْثَرَ) يأتي المفعولين (مِنْهُ) ﷺ (صِيَامًا فِي شَعْبَانَ) أي: كان يصوم في كل شهر لكن في شعبان أكثر مما سواه.

(وَفِي رِوَايَةٍ قَالَتْ: كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلاً. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ) قال العلماء: اللفظ الثاني مفسر للأول؛ فالمراد بكله غالبه وهو تجوز بعيد حملهم عليه قولها في الرواية الأولى قط إلا رمضان، فإن تأويل كل بالغالب أقرب من تأويل هذا، وسبب ذلك أنه لو استكمل شهرًا كله لظن وجوبه.

وقيل: كان يصوم كله في سنة وبعضه في آخره، قيل: وهذا أقرب لظاهر اللفظ.

وقيل: كان يصومه تارة من أوله وتارة من آخره وتارة من وسطه ولا يترك منه شيئًا بلا صيام، لكن في أكثر من سنة قبله، وإنما خصه بكثرة الصيام؛ لأنه يرفع فيه أعمال العباد في سنتهم.

وفيه إن صح جواب عن إيثاره بالصوم على الحرم مع أنها أفضل منه، وأجيب أيضًا بأنه لعله كان يعرض له فيها اعتذار يمنع من إكثاره فيه أو لم يعلم فضلها إلا آخر حياته.

٢٠٣٧ [وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ شَهْرًا كُلَّهُ؟ قَالَتْ: مَا عَلِمْتُهُ صَامَ شَهْرًا كُلَّهُ إِلَّا رَمَضَانَ، وَلَا أَفْطَرَهُ كُلَّهُ حَتَّى يَصُومَ مِنْهُ

حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ[(١)]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ شَهْرًا كُلَّهُ؟ قَالَتْ: مَا عَلِمْتُهُ صَامَ شَهْرًا كُلَّهُ إِلَّا رَمَضَانَ، وَلَا أَفْطَرَهُ كُلَّهُ حَتَّى يَصُومَ مِنْهُ) «حتى» بمعنى: «كي» فينصب بتقدير «إن» المصدرية؛ أي: ما علمته أفطره كله لأجل علمي بأنه يصوم بعضه، فإن اعترض هذا بأن شرط حتى الناصبة أفاد بها نقص الفعل قبلها شيئًا فشيئًا نحو سرت حتى أدخلها، فالسير المعلل بالدخول؛ أي: المفعول لأجل الدخول يقضي شيئًا فشيئًا، وحينئذ الدخول في حكم المستقبل لكونه مترقبًا وقت السير، وهذا لا يتصور هنا.

فجوابه منع عدم تصوره هنا، بل هو متصور؛ لأن عدم علمها باستمرار إفطاره إلى آخر الشهر المستفاد من لا أفطره كله صير صوم بعضه مستقبلاً لكونه مستعقبًا ومترقبًا، وحينئذ أفادت حتى يقضي ذلك الاستمرار شيئًا فشيئًا إلى أن وجد البعض.

وأنه ﷺ حين عزم ألا يصوم الشهر كان مترقبًا أن يصوم بعضه (حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ) حتى هذه: غاية لعدم علمها بالحالتين إكمال صوم شهر وفطر شهر؛ أي: استمر علمي بذلك إلى أن توفاه الله ذاهبًا لما أعده الله له من كرامته الذي هو مستقره الحقيقي.

وأما وجوده في الدنيا فلم يكن إلا لأداء رسالة ربه وهداية أمته، فبمجرد أن فعل ذلك تركها ومضى لمستقره (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

٢٠٣٨ - [وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَأَلَهُ أَوْ سَأَلَ رَجُلاً وَعِمْرَانَ يَسْمَعُ: يَا أَبَا فُلَانٍ أَمَا صُمْتَ مِنْ سَرَرِ شَعْبَانَ؟ قَالَ: لَا، قال: فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ[(٢)]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٧٤)، وأحمد (٢٦٨٤٠).

(٢) أخرجه البخاري (١٩٨٣)، ومسلم (٢٨٠٨)، وأبو داود (٢٣٣٠)، وأحمد (٢٠٥١٣)، والبيهقي في «سننه» (٨٢٤٣).

(وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ) ﷺ (سَأَلَهُ أَوْ) للشك (سَأَلَ رَجُلاً وَعِمْرَانُ يَسْمَعُ: يَا أَبَا فُلَانٍ أَمَا صُمْتَ مِنْ سَرَرِ شَعْبَانَ) سرر الشهر وسراره كما في رواية أخرى بفتح أوله المهمل، وكسره آخر: ليلة منه، سمي بذلك لاستتار الهلال فيها بنور الشمس، وروي: «صوموا الشهر وسره»[1] فقيل: أوله، وقيل: مشتملة، وقيل: وسطه، وسر كل شيء جوفه.

قال البيهقي: والصحيح أن سره آخره، وأنه أراد به اليوم أو اليومين اللذين يستقر فيهما القمر.

وقال الفارسي: إنه الأشهر قال: وقد روي هل صمت من سرة هذا الشهر كأنه أراد وسطه؛ لأن السرة وسط قامة الإنسان.

(قَالَ: لَا، قال: فَإِذَا أَفْطَرْتَ) أي: إذا انقضى رمضان (فَصُمْ يَوْمَيْنِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ)

قالوا: كان هذا الرجل قد أوجب صوم يومين على نفسه من شعبان، فلما فاته أمره بقضائهما من شوال لندب أو وجد النور في القضاء كما مرَّ، وقيل: لعله اعتاد صومهما فبين له هذا أن صورة العادة مستثناة من النهي السابق في قوله: «لا تقدموا رمضان بصوم يوم أو يومين»[2] كذا قيل: وفيه نظر؛ لأن صورة العادة مصرح باستثنائها في ذلك الحديث كما مر.

٢٠٣٩ - [وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ[3]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللهِ الْمُحَرَّمُ) أي: صومه وفيه من التفخيم والتشريف له ما هو ظاهر، ومن ثم قال أئمتنا: أفضل الأشهر لصوم التطوع المحرم ثم بقية الحرم رجب وذو الحجة

(١) أخرجه أبو داود (٢٣٣١)، والبيهقي في «سننه» (٨٢٢٤).

(٢) أخرجه البخاري (١٩١٤)، ومسلم (٢٥٧٠)، وأحمد (٨٨٠٥)، والبيهقي في «سننه» (٨١٩٦).

(٣) أخرجه مسلم (٢٨١٢)، والترمذي (٤٤٠)، والنسائي (١٦٢٤).

وذو القعدة واختلفوا في أفضلها، فقال جماعة متأخرون: وجب خروجًا من خلاف من فضله حتى على المحرم لكن غلط في «شرح المهذب» من فضله على المحرم بمخالفته لهذا الحديث الصحيح.

وقال غيره: أحاديث صوم رجب موضوعة عند الحفاظ.

وقال الغزالي كالجرجاني: الحجة؛ لأن فيه الحج والأيام المعلومات والمعدودات ويؤيده حديث البيهقي: «سيد الشهور رمضان، وأعظمها حُرمة ذو الحجة»[(١)] وبما قررته في معنى شهر الله المحرم يعلم غلط شارح في قوله: يريد به صوم عاشوراء فحمل أفضلية صوم المحرم على صوم عاشوراء منه فقط، وهذا غلط صريح وغفلة قبيحة عن كلام أئمته في معناه الذي قررته، ثم الصوم في الحرم أفضل منه في غيرها لخبر أبي داود وغيره: «صم من الحُرم واترك، صم من الحرم واترك، صم من الحرم واترك»[(٢)].

وإنما أمر المخاطب بالترك؛ لأنه كان يشق عليه إكثار الصوم كما جاء التصريح به في الخبر، ومن ثم كان صوم جميعها أفضل لمن لم يشق عليه ثم يليها شعبان لما مر فيه مع الجواب عما يشكل على ما هنا **(وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ)** هي صلاة الوتر.

ومن ثم قال أئمتنا: إنها أفضل النوافل التي لا يسن فيها الجماعة للخلاف القوي في وجوبها، فإن أريد صلاة الليل المطلقة كانت أفضل من نفل النهار المطلق دون غيره كالسنن التابعة للفرائض؛ لأنه ورد فيها ما يفضلها على صلاة الليل المطلقة كيف وهو ﷺ لم يكن يصلي في الليل إلا الوتر كما صرح به قول عائشة: «ما زاد رسول الله ﷺ في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة ووتره ﷺ» كان بعد نومه

---

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٥٥)، وابن عساكر (٣٩٢/٢٦)، والديلمي (٣٤٧٨).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٣٣٨)، وأبو داود (٢٤٢٨)، وابن ماجه (١٧٤١)، وابن سعد (٨٣/٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٣٨)، والضياء (٢١٢).

فهو التهجد الذي أمره الله تعالى به ورتب عليه أفضل مقاماته ﷺ بقوله عز قائلاً: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَى أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩].

وبهذا الذي قررته يندفع قول شارح مسلم في الحديث حجة لقول بعض أصحابنا: إن صلاة الليل أفضل من السنن الراتبة، وهذا أقول وأوفق لنص الحديث. انتهى ملخصًا.

وقد علمت الجواب عنه بأن المراد بصلاة الليل الوتر، وهو بعد النوم التهجد ويعضده أنه ﷺ لم يصل في الليل غير الوتر فلم يحمل الحديث على نوافل الليل المطلقة واتجه ما قاله أكثر أصحابنا: إنها متأخرة عن رواتب النهار وبفرض حمله عليها أفضل من نوافل النهار المطلقة لا غير (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

٢٠٤٠ - [وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ: يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَهَذَا الشَّهْرَ؛ يَعْنِي: شَهْرَ رَمَضَانَ[1]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ) بفتح فسكون على ما في بعض نسخ «المصابيح» وهو بدل من المفعول للرواية الأخرى «يتحرى صوم يوم ينبغي فضله»[2] وبه يعلم أن المبدل منه ليس في نية المطروح دائمًا وقولهم: إنه في بيته محمول على الغالب كما هو مبين في محله (عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ: يَوْمَ عَاشُورَاءَ) بالمد وحكي قصره (وَهَذَا الشَّهْرَ؛ يَعْنِي: شَهْرَ رَمَضَانَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ) أي: ما رأيته يتحرى فضل صيام يوم على غيره؛ أي: يجتهد ويبالغ في تفصيل يوم على غيره إلا يوم عاشوراء، إما؛ لأنه كان فريضة ثم نسخ على خلاف فيه، لكن الأصح

(١) أخرجه البخاري (٢٠٠٦)، ومسلم (٢٧١٨)، وأحمد (١٩٦٦)، والنَّسَائِيّ (٢٣٨٢)، والحميدي (٥١٢).

(٢) لم أقف على هذه الرواية.

عند أكثر أصحابنا أنه لم يجب على هذه الأمة أصلاً كما يصرح به حديث الصحيحين أن هذا اليوم يوم عاشوراء، ولم يكتب عليكم صيامه من شاء فليصم ومن شاء فليفطر.

وأما الأخبار الواردة بالأمر بصومه والمصرحة بأنه لما فرض رمضان ترك فمحمولة على تأكد الاستحباب على نظر في ذلك؛ إذ هي كالصريحة في الوجوب لكن ضرورة الجمع بين الأحاديث أوجبت إخراج تلك عن ظواهرها.

وإما؛ لأنه معظمٌ جدًّا في المِلَلِ قبلنا فكان ﷺ يحب إحياءه بالصوم وبفضله على غيره حتى أعلمه الله بأنه أتاه ما هو أفضل منه وهو صوم يوم عرفة بدليل جعله ﷺ يوم عاشوراء يكفر سنة، وعرفة يكفر سنتين جريًا على ما جاء في الأحاديث مما يفيد أن ثواب هذه الأمة ضعف ثواب غيرها.

ثم رأيت شارحًا قال: ورد أن «**أفضل الأيام يوم عرفة**»[(١)] وقضية هذا الحديث أن أفضلها يوم عاشوراء، ثم أجاب بما فيه نظر وإنما الصواب ما ذكرته أن ما هنا قبل علمه بأفضلية عرفة وإلا رمضان؛ لأنه سيد الشهور كما مر، أو بفتح فتشديد وهو ما في أكثر النسخ قيل: وهو يدل من يتحرى، والأولى كونه صفة ليوم المستثنى منه؛ لأنه عام؛ إذ هو يكره في سياق النفل فيفيد العموم واستثناء الشهر يستدعي إما تقدير وصيام شهر، فضله على غيره ليكون هذا اليوم من المذكور؛ أي: ما رأيته يبالغ في تفضيل يوم على غيره يتحرى صيامه إلا يوم عاشوراء وكل يوم من أيام رمضان.

واعلم أن عاشوراء هو عاشر المحرم كما عليه أكثر العلماء، وشذ ابن عباس فقال كما في «مسلم» وغيره: هو ما تبعه أخذًا من إظماء الإبل، فإن العرب تسمي تاسع يوم الورد عشرًا وتاسعها ثمنًا بكسر أولهما وهكذا وردوا عليه بأن الأول هو المشهور شرعًا ولغة وبأنه نفسه ذكر أنه ﷺ كان يصوم عاشوراء فذكروا أن اليهود والنصارى

(١) ذكره بلفظه ابن الأثير في «جامع الأصول» (٦٨٦٧) وعزاه لرزين.

تصومه.

فقال ﷺ: إنه في العام المقبل يصوم التاسع فهذا صريح بأن الذي كان يصومه إنما هو العاشر؛ لأنه كالحديث الآتي قريبًا صرح بالتاسع وهو لا يمكن أخذه من الإظماء المذكور على أنه لا يتم له ذلك الأخذ لو فرض ألا معارض له إلا لو قالوا: عشرًا كما علم مما تقرر.

أما إذا عبروا بعاشوراء فلا يصح أخذه مما ذكر للفرق بين الصيغتين على أنه ليس في كلامهم فاعولاً بالمد غيره، قيل: وقد يلحق به تاسوعًا، وأيضا هو من باب الصفة التي لم يرد لها فعل والتقدير يوم صفته عاشوراء وصح أن الجاهلية الجهلاء كانوا يسمونه عاشوراء فليس اسمًا شرعيًا فحسب خلافًا لمن زعمه.

٢٠٤١ [وَعَنْهُ قَالَ: حِينَ صَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، يَوْمٌ تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَئِنْ بَقِيتُ إِلَى قَابِلٍ لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَ(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَعَنْهُ قَالَ: حِينَ صَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ) هذا **(يَوْمٌ تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى)** فكيف توافقهم على تعظيمه؟ **(فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَئِنْ بَقِيتُ)** أي: عشت **(إِلَى قَابِلٍ لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَ)** أي: مع عاشوراء لأخالفهم، فإنهم إنما يعظمون عاشوراء فقط ونحن نعظمه مع تاسوعاء **(رَوَاهُ مُسْلِمٌ)** فمات قبله في شهر ربيع ومن هذا لكونه ﷺ عزم على صوم التاسع والذي قبله.

أخذ أئمتنا: إنه سألك صوم العاشر والتاسع منه، بل والحادي عشر كما نص عليه الشافعي رضي الله عنه وحكمة ذلك الاحتياط خشية الغلط في الهلال بالتقديم أو التأخير ومخالفة اليهود، وروى أحمد خبر: «صوموا يوم عاشوراء أو خالفوا اليهود، وصوموا قبله يومًا وبعده يومًا»(٢).

---

(١) أخرجه مسلم (١١٣٤)، وابن ماجه (١٧٣٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢١٥٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٩٠)، وتمام في فوائده (٩٤).

٢٠٤٢ [وَعَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ صَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ بِصَائِمٍ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ فَشَرِبَه(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وَعَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ) زوجة العباس وأم أولاده ﷺ (أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ صَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ بِصَائِمٍ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ فَشَرِبَه. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ) ومنه أخذ الشافعي ومالك أنه لا يسن صومه للحاج؛ أي: الذي بعرفه أو قريب منها، وإن كان قويًّا؛ لأن من شأن الصوم أنه يضعف عن الدعاء المطلوب في ذلك اليوم وإحياء الليلة التي بعده وما في يوم العيد من الأعمال الشاقة، ومن ثم كان صومه له خلاف الأولى، بل قال النووي في نكته: إنه مكروه؛ أي: للنهي عنه، وما قيل: إن في إسناده مجهولاً يرده أن ابن خزيمة صححه، وقال الحاكم: إنه على شرط البخاري وأقره الذهبي.

٢٠٤٣ - [وعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَائِمًا فِي الْعَشْرِ قَطُّ(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ](٣).

---

(١) أخرجه مالك (٨٣٦)، والبخاري (١٦٦١)، ومسلم (٢٦٨٨)، وأبو داود (٢٤٤٣)، والبيهقي في «سننه» (٩٧٤٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٤٦)، والترمذي (٧٦١)، وأحمد (٢٤٨٧٦)، والبيهقي في «سننه» (٨٦٥٤).

(٣) قال المباركفوري: هذا بظاهره يخالف ما تقدم في باب الأضحية من فضيلة مطلق العمل المتضمن للصيام في عشر ذي الحجة، ومن فضيلة خصوص للصيام فيها، وما في حديث أبي قتادة الذي يليه من استحباب الصوم في التاسع منها، وهو يوم عرفة. وما في حديث حفصة في الفصل الثالث من عدم تركه ﷺ صيام العشر، وما في حديث هنيدة بن خالد عن امرأته عن بعض أزواج النبي ﷺ قالت كان رسول الله ﷺ يصوم تسع ذي الحجة - الحديث. أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي والجواب عنه أن المراد من قولها لم يصم العشر أنه لم يصمها لعارض مرض أو سفر أو غيرهما أو أنها لم تره صائمًا فيها ولا يلزم من ذلك عدم صيامه في نفس الأمر، وإذا تعارض النفي والإثبات فالإثبات أولى بالقبول. قال البيهقي: بعد رواية حديث هنيدة وحديث عائشة ما لفظه، والمثبت أولى من النافي، مع ما مضى من حديث ابن عباس في فضيلة العمل

(وعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَائِمًا فِي الْعَشْرِ) أي: عشر ذي الحجة الأول (قَطُّ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ) وهذا النفي منها إنما هو باعتبار علمها فلا يعارض ما أثبته غيرها، وهو «أنه ﷺ كان يصوم تسع ذي الحجة»(١) رواه أحمد وأبو داود والنَّسَائِيّ، ولعله ﷺ كان قد يترك صومه لعارض وسيأتي أنه يتأكد صومه.

٢٠٤٤ - [وعَنْ أَبِي قَتَادَةَ أن رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: كَيْفَ تَصُومُ؟ فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ قَوْلِهِ، فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ، قَالَ: رَضِينَا بِاللهِ رَبًّا وَبِالإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ غَضَبِ اللهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ، فَجَعَلَ عُمَرُ يُرَدِّدُ هَذَا الْكَلَامَ حَتَّى سَكَنَ غَضَبُهُ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الدَّهْرَ كُلَّهُ؟ قَالَ: لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ - أَوْ قَالَ: لَمْ يَصُمْ وَلَمْ يُفْطِرْ - قَالَ: كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمَيْنِ وَيُفْطِرُ يَوْمًا؟ قَالَ: وَيُطِيقُ ذَلِكَ أَحَدٌ؟! قَالَ: كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا؟ قَالَ: ذَاكَ صَوْمُ دَاوُدَ، قَالَ: كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمَيْنِ؟ قَالَ: وَدِدْتُ أَنِّي طُوِّقْتُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ثَلَاثٌ كُلَّ شَهْرٍ وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ فَهَذَا صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ، صِيَامُ عَرَفَةَ أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ، وَصِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وعَنْ أَبِي قَتَادَةَ أن رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: كَيْفَ تَصُومُ؟) أنت (فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ) أجل (قَوْلِهِ) لأنه ﷺ خشي إن أجابه بما يصومه أن يعتقد وجوبه أو يستقبله كما وقع لجماعة من الصحابة أنهم سألوا عن عبادة رسول الله ﷺ فتقالوها،

الصالح في عشر ذي الحجة. وقيل: المراد نفي جميع العشر وفيها يوم العيد وهذا لا ينافي صوم بعضها وقيل: يحتمل أن يكون ذلك لكونه كان يترك العمل في بعض الأحيان وهو يحب أن يعمله خشية أن يظن وجوبه. [مرعاة المفاتيح ١٠٨/٧].

(١) أخرجه أحمد (٢٢٩٩٤)، وأبو داود (٢٤٣٩)، والبيهقي (٨٦٥٣).

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٠٣)، وأبو داود (٢٤٢٧)، والنَّسَائِيّ (٢٣٩٩).

فبلغ ذلك النبي ﷺ فاشتد غضبه عليهم، وقال: «أنا أتقاكم لله وأخوفكم منه» أو يقتصر عليه مع أنه ﷺ إنما اقتصر على صوم القليل لشغله بمصالح المسلمين إجمالاً وتفضيلاً، وحقوقهم وحقوق أزواجه وأضيافه وليس أحد مثله في ذلك، وكان حق السائل أن يقول: كم أو كيف أصوم ليجيبه ﷺ بما يناسب حاله كما وقع لغيره؛ لأنه الطبيب الذي يحيط بحال كل سائل، وما يصلح له والمفوض إليه قسمة مواهب الحق لمستحقيها إنما أنا قاسم والله يعطي (فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ، قَالَ) خشية من أن يصابوا من آثار ذلك الغضب ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥].

(رَضِينَا بِالله رَبًّا) أي: مربيًا ومصلحًا لأحوالنا فيه مناسبة للمقام؛ لأن ذلك الغضب إنما نشأ عن عدم حسن السياسة في السؤال الناشئ عن عدم كمال التربية والإصلاح (وَبِالإِسْلَامِ) أي: الانقياد لله ورسوله (دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا) أي: مخبرًا عن الله فإليه أزمَّة الأمور ومقاليد الحكمة، فلا يطلب ويعلم إلا من جنابه الكريم (نَعُوذُ بِالله مِنْ غَضَبِ الله وَغَضَبِ رَسُولِهِ، فَجَعَلَ عُمَرُ يُرَدِّدُ هَذَا الْكَلَامَ) وهو: «رضينا... إلخ».

(حَتَّى سَكَنَ غَضَبُهُ) ﷺ؛ لأنه كان بالمؤمنين رؤوفًا رحيمًا، فإذا رأى شدة خوف عمر سرى عنه ما كان فيه (فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ الله كَيْفَ) حال (بِمَنْ يَصُومُ الدَّهْرَ) بألا يفطر من السنة إلا العيدين وأيام التشريق (كُلَّهُ) هل هو محمود أو مذموم؟ وكان عمر فهم من ذلك الرجل أن هذا مُراده من سؤاله لكنه لم يحسن السؤال عنه حتى حصل ما حصل، فحين زال ذلك الغضب لم يبقَ إلا استفادة ما أراده ذلك السائل من سؤاله وهو حكم الاستفهام عن حكم صوم الدهر (قَالَ: لَا صَامَ) صومًا فيه كمال الفضيلة (وَلَا أَفْطَرَ) فطرًا يمنع جوعه وعطشه (أَوْ قَالَ: لَمْ يَصُمْ وَلَمْ يُفْطِرْ) وحمله على الدعاء بعيد، وهذا كخبر الصحيحين: «لا صام من صام الأبد لا صام من صام الأبد»[1] محمول عندنا كأكثر العلماء على من يصوم حتى العيدين وأيام التشريق

(١) أخرجه البخاري (١٨٧٦)، ومسلم (١١٥٩)، والنسائي (٢٣٩٧)، وابن ماجه (١٧٠٦).

كما ذكرته عائشة وتبعها عليه خلائق.

ومن ثم جاء عنها وعن كثيرين من الصحابة وغيرهم أنهم كانوا يصومون الدهر، أو على من يخشى منه ضررًا يلحقه أو تفويت حق عليه واجب أو مندوب، واحتج أخذًا من قول ابن دقيق العيد: المراد فوات مصالح واجبة على الصوم أو متعلقة نحو الغير، كالزوجة.

ويؤيد هذا الحمل ما في البخاري «عن سلمان ﷺ أنه رأى أم الدرداء متبذلة فقال: ما شأنك؟ فقالت: إن أخاك ليس له حاجة في شيء من الدنيا، فقال: يا أبا الدرداء إن لربك عليك حقًّا، ولأهلك عليك حقًّا، ولجسدك عليك حقًّا، فصم وأفطر وقم ونم وآت أهلك، وأعطِ كل ذي حقٍّ حقه، فذكر أبو الدرداء للنبي ﷺ ما قال سلمان، فقال النبي ﷺ مثل ما قال سلمان»[(١)] أما من لم يخشَ شيئًا من ذلك، فلا كراهة بل هو مندوب؛ لقوله ﷺ: «من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا وعقد تسعين»[(٢)] رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وجعله العمدة في نفي الكراهة التي قال بها الحنفية، وزعم أنه دليل لها ظاهر الفساد؛ إذ معنى ضيقت عليه؛ أي: عنه فلا يدخلها أو لا يكون له فيها موضع، وفي خبر مسلم أنه ﷺ لم ينكر على من قال أنه سرد الصوم حتى في السفر، بل قال: «إن شئت فصم وإن شئت فأفطر»[(٣)].

(قَالَ: كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمَيْنِ وَيُفْطِرُ يَوْمًا) يقول ذلك **(قَالَ: وَيُطِيقُ ذَلِكَ أَحَدٌ)** دائمًا من غير خشية شيء مما مر؛ أي: الغالب العجز عن ذلك فلا يفعله من يخشى منه ذلك **(قَالَ: كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا؟ قَالَ: ذَاكَ صَوْمُ دَاوُدَ)** وظاهر سياق الحديث أن هذا أفضل من صوم الدهر، وإن قلنا بندبه وهو ما ذكره جماعة من أكابر

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٦٨)، والترمذي (٢٥٩٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٢٤٤)، وابن حبان (٨/٣٤٣)، والبيهقي في «سننه» (٨٧٤١).

(٣) أخرجه مالك (٦٥٨)، والبخاري (١٩٤٣)، ومسلم (٢٦٨١)، والترمذي (٧١٥)، وأحمد (٢٤٩٢٨)، والنسائي (٢٣١٢)، وابن ماجه (١٧٣١).

أصحابنا وصححه في «شرح مسلم» لخبر الصحيحين: «أفضل الصيام صيام داود كان يصوم يومًا ويفطر يومًا»[(١)].

وفيه أيضًا: «لا أفضل من ذلك»[(٢)].

وخالف في ذلك ابن عبد السلام فقال: «صوم الدهر أفضل» لأن الحسنة بعشر أمثالها، وأوّل الخبر بأن المراد: لا أفضل من ذلك لك، وقد بينت في «شرح العباب» الجواب عما قاله (قَالَ: كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمَيْنِ، قَالَ: وَدِدْتُ أَنِّي طُوِّقْتُ ذَلِكَ) أي: لاشتغالي عنه بالقيام بمصالح المسلمين الخاصة والعامة، والقيام بها أولى بالرعاية من ذلك؛ لأنه نفل وهي أعظم الواجبات وأفضلها لا لعجزي عنه، كيف وأنا أبيت عند ربي يطعمني ويسقيني فلا يعسر علي صوم أصلاً؟ وإنما أتركه خشية اعتقاد الأمة لوجوب شيء خُصص لي فيما أفعله منه، أو أفضليته وتقديمه على الاشتغال بمصالح المسلمين.

(ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ثَلَاثٌ) أي: صوم الإنسان ثلاثة أيام (كُلَّ شَهْرٍ) مسوغ للابتداء بثلاث وحذف التاء، والأصل ثلاثة لحذف المعدود، وقيل: لاعتبار الليالي ففي «الكشاف» في أربعة أشهر وعشرًا.

قيل: عشرًا ذهابًا إلى الليالي والأيام داخلة معها ولا يراهم يستعملون التذكير فيه ذاهبين إلى الأيام، يقول: صمت عشرًا ولو ذُكِّرت خرجت من كلامهم. انتهى.

وما ذكره في الآية من تغلبي الليالي ظاهر؛ لأنها معدودة من العدة، وفي صمت عشرًا فيه نظر ظاهر؛ لأن الليالي لا اعتبار لها في الصوم بوجهٍ؛ لأنها لا تقبله فلا وجه لتغليبها، فإن قيل: إنه سماعي، قلنا: الصوم الشرعي لم يعرف إلا من الشارع فلا دخل للغة فيه (وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ) أي: صوم ثلاثة من كل شهر، وصوم

---

(١) تقدم تخريجه.
(٢) تقدم تخريجه.

رمضان من كل سنة (فَهَذَا) إدخال الفاء في الخبر لتضمن المبتدأ معنى الشرط (صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ) أي: كصيامه في الثواب، لكن من غير تضعيف، على حد نحو: قراءة الإخلاص تعدل ثلث القرآن، بل من غير مضاعفة على ما يأتي قريبًا في فضائل القرآن.

وذلك لأن الحسنة بعشر أمثالها فصوم ثلاثة من كل شهر كأنه صوم لذلك الشهر، والسنة أحد عشر شهرًا ورمضان (صِيَامُ) يوم (عَرَفَةَ) وهو تاسع الحجة (أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ) أمل رجوًا من فضله رجاءً قويًّا، ومن ثم عداه بعلى المشيرة إلى التحتم مبالغة في البشارة بحصول ذلك التكفير، وإلا فتعالى الله علوًّا كبيرًا عن أن يجب عليه شيء (أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ) قال إمام الحرمين: والمكفر الصغائر.

قال القاضي عياض: وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة، وأما الكبائر فلا يكفرها إلا التوبة أو رحمة الله، وأيده النووي بما في خبر مسلم: «**ما من امرئ مسلم يحضر صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يؤت كبيرة وذلك الدهر كله**»[(١)].

وفي آخر له: «**الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر**»[(٢)].

قال: وفي تأويل هذه الأحاديث تأويلان:

أحدهما: تكفير الصغائر بشرط ألا يكون هناك كبائر وإلا لم تكفر الصغائر فضلاً عن الكبائر.

والثاني: وهو الأصح المختار تكفير الصغائر، وتقديره يغفر ذنوبه كلها إلا الكبائر، قال العلماء: والمراد بتكفير الوضوء والصلاة والجمعة ورمضان وعرفة

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٨)، وابن حبان (١٠٤٤).

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٣)، والترمذي (٢١٤)، وأحمد (٩١٨٦)، والبيهقي (٢٠٥٤٨).

وعاشوراء ونحو ذلك أن كلاً منها صالح للتكفير، فإن وجد صغائر كفرها وإلا كان له به حسنات ورفعت له به درجات، وذلك كصلوات الأنبياء والصالحين والصبيان وسائر عباداتهم، وإن وجد كبيرة أو كبائر رجونا أن يخفف من الكبائر.

وأما قول ابن المنذر وتبعه مجلي من أصحابنا: إن الكبائر تكفر أيضًا، فقد بالغ ابن عبد البر في رده وتزييفه فإنه لما نقله عن بعض معاصريه، قال: وهذا جهل وموافقته للمرجئة في قولهم: أي لا يضر مع الإيمان ذنب، ولو كان كما زعموا لم يبقَ للتوبة معنى، وقد أجمع المسلمون أنها فرض والفروض لا يصح شيء منها إلا بالقصة. انتهى.

وفيما ادعاه من الملازمة بقوله: «ولو إلخ...» نظر، وكيف ومن فوائد التوبة منع وصمة الفسق السالب للولايات وقبول الشهادات؟ ولعل مراده لم يكن للتوبة بالنسبة لأحكام الآخرة معنى، وفيه نظر أيضًا، وما المانع أن المكفر التوبة تارة؛ وذلك العمل أحرى، فللتوبة معنى أي معنى فالوجه حمل كلامه على أن مراده لم يبقَ لقولهم أن التوبة فرض عين إجماعًا معنى؛ لأن تكفير غيرها يمنع تعينها، ثم في تكفيره سنتين تأويلين:

أحدهما: مغفرة ذنوب سنتين، سنة ماضيه ومستقبله.

والثاني: عصمته؛ أي: حفظه فيهما، وقيل: في الثانية عن المعصية، وظاهر أن ذلك يختلف باختلاف أحوال الصائمين، وإلا فكثير ما يرى بعض صائميه لا يحفظ عن الكبائر فضلاً عن غيرها.

وقيل: إنما يكفر سنتين ماضيتين؛ لأنه ليس لنا شيء من العبادات يكفر الزمان المستقبل. انتهى.

ويرد بأنه مخالف لصريح الحديث، وبأنه ورد في كثير من العبادات أنه يكفر ما تقدم وما تأخر، ولو لم يكن له ما يكفر أعطى من الثواب قدر ما يكفر ذلك القدر لو كان عليه ذنوبه.

تنبيه:

أخذ الحليمي من أصحابنا من ترك الحاج لصوم يوم عرفة ليقوى على الدعاء، أن من كان له ورد صلاة أو قراءة والصوم يضعفه عنه سنَّ له الفطر ليتقوى على ورده، ومثله بالأولى الاشتغال بالعلم (وَصِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ أَحْتَسِبُ عَلَى الله أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

٢٠٤٥ - [وَعَنْهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ عَنْ صِيَامِ الإِثْنَيْنِ، هَلْ فِيهِ فَضْلٌ؟ فَقَالَ: إِنِّي وُلِدْتُ فِيهِ، وَفِيهِ أُنْزِلَ عَلَيَّ(١)].

(وَعَنْهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ عَنْ صِيَامِ الإِثْنَيْنِ، هَلْ فِيهِ فَضْلٌ؟) ويأتي وجه تسميته بذلك (فَقَالَ) نعم فيه فضل عظيم؛ لأن هذا اليوم قد وقع فيه أمران عظيمان يدلان على مزيد شرفه وفضله: أحدهما (إِنِّي وُلِدْتُ فِيهِ وَ) ثانيهما: إني (فِيهِ أُنْزِلَ عَلَيَّ) أي: فيه وجود نبيكم ومشرفكم، وفيه نزول كتابكم وثبوت نبوة نبيكم، وأي يوم أفضل وأولى أن يصام فيه شكرًا لله تعالى على هاتين النعمتين العظيمتين من هذا اليوم؟ وبما قررته في معنى الحديث كما يدل عليه سياقه يعلم أنه ليس من الأسلوب الحكيم خلافًا لما ذهب إليه الشارح؛ لأن السؤال عن فضيلة الصوم والجواب فيه بيان فضيلته فبينهما غاية المطابقة، نعم فيه زيادة بيان سبب تلك الفضيلة وهو من أحسن أنواع البلاغة وأبدعها.

٢٠٤٦ - [وَعَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ: أَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَقُلْتُ لَهَا: مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ؟ قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ يُبَالِي مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ يَصُومُ(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَعَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ: أَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَصُومُ مِنْ كُلِّ

(١) أخرجه مسلم (١١٦٢)، وأبو داود (٢٤٢٦)، وأحمد (٢٢٥٩٤)، وابن حبان (٣٦٤٢)، والحاكم (٤١٧٩)، والبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الإِيمَانِ» (١٣٨٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٠١).

شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَقُلْتُ لَهَا: مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ؟) تلك الثلاثة أمن أوله أو وسطه أو آخره (قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ يُبَالِي مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ يَصُومُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

ورواية البخاري: «هل كان يخص من الأيام شيئًا؟ قالت: لا»[1] محمولة على ذلك؛ أي: كان لا يخص الثلاثة الأيام التي يصومها من كل شهر بالبيض ولا بغيرها، بل تارة يكون البيض وتارة يكون غيرها، فلا يشكل قولها لا بأنه كان يخص الاثنين والخميس وغيرهما بالصوم، ومنه أخذ أئمتنا أنه يسن صوم ثلاثة أيام من كل شهر ولو غير البيض أو السود؛ لأن أحد هذين بخصوصه سنة أخرى، فمن جعل الثلاثة هي البيض فقد حصل السنتين.

وأما قول «شرح مسلم»: إن الثلاثة المأمور بصومها من كل شهر هي تلك فينبغي تأويله بما يوافق الأول.

قال ابن دقيق العيد في قوله ﷺ لابن عمر: «وصم من الشهر ثلاثة أيام فإن الحسنة بعشر أمثالها وذلك مثل صيام الدهر»[2] اختلفوا في تعيينها اختلافًا في تعيين الأفضل لا غير، وليس في الحديث دلالة لشيء منه، وقوله: «مثل صيام الدهر» أي: بلا تضعيف كما مر.

٢٠٤٧ - [وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَأَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَمَنْ صَامَ الدَّهْرَ[3]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ) واسمه خالد بن زيد (أَنَّهُ) أي: أبا أيوب (حَدَّثَهُ)

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٦٦)، ومسلم (١٨٦٥)، وأبو داود (١٣٧٢)، وأحمد (٢٦٣٠٧)، والبيهقي في «سننه» (٨٧٣٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٩٧٦)، ومسلم (٢٧٨٦)، والنسائي (٢٤٠٤).

(٣) أخرجه مسلم (١١٦٤)، وأبو داود (٢٤٣٣)، والترمذي (٧٥٩) وقال: حسن صحيح، وأحمد (٢٣٥٨٠)، والنَّسَائِيّ في «الكبرى» (٢٨٦٢)، وابن ماجه (١٧١٦)، وابن حبان (٣٦٣٤)، والْبَيْهَقِيّ في «شُعَبِ الإِيمَانِ» (٣٧٣٥)، وعبد بن حميد (٢٢٨).

أي: الراوي عنه الأول المذكور في السند، وهو المعول، أو حدث الحديث فما بعده بدل منه وهو (أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَأَتْبَعَهُ سِتًّا) من أن حذف التاء لحذف المعدود جائز، بل هو الأفصح (مِنْ شَوَّالٍ كان كمن صَامَ الدَّهْرَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ) أي: لأن الحسنة بعشر أمثالها كما بينه خبر النَّسَائِيّ بسند حسن: «**صيام شهر رمضان بعشرة أشهر وصيام ستة أيام لشهرين فذلك صيام السنة**»(١) أي: كصيامها فرضًا، وإلا فلا يختص ذلك بما ذكر لما مر من حصوله ثلاثة أيام من كل شهر؛ أي: نفلاً، وقضية الحديث أنه لا يحصل هذا الثواب إلا لمن صامها مع رمضان جميعه دون من أفطر بعضه ولو لعذر، ومع ذلك ينبغي ندب صومها ولو لمن لم يصم رمضان فصومه شرط لكمال السنة لا لأصلها، نعم محل ندب صومها بل جوازه حيث لم يلزمه صوم فورًا كأن أفطر من رمضان لغير عذر، ويسن فيها التتابع والإفصال بالعيد مبادرة بالعبادة ما أمكن، وكراهية بعض العلماء وصلها به، بل نقل مالك عن أهل العلم؛ أي: بالمدينة كراهة صومها من أصله؛ لأنه يوهم العامة.

وجوبها مردودة بأن هذا لا يخفى الآن على أحد ممن هو محال للمسلمين، وعلى التنزل فاعتقاد النفل واجبًا لا محذور فيه، ولما نقل البيهقي عن الشافعي في القديم أنه قال: أكره أن يتخذ الرجل صوم شهر بكماله من بين الشهور؛ لقول عائشة: «**ما رأيته ﷺ أكمل شهرًا قط إلا رمضان**»(٢) وكذا يومًا من بين الأيام؛ لئلا يظن جاهل وجوبه وإن فعل فحسن، قال: أعني: البيهقي بيَّن الشافعي وجه الكراهة، ثم قال: وإن فعل فحسن وذلك إن من العلم العام بين المسلمين أنه لا يجب بأصل الشرع غير رمضان فارتفع بذلك معنى الكراهة.

وقول مالك: ما رأيت أحدًا من أهل العلم يصومها، قالوا: يكره؛ لئلا يظن

---

(١) أخرجه أحمد (٢٢٤٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٦٠)، والدارمي (١٧٥٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٣٦)، والطبراني في «الشاميين» (٩٠٣)، والديلمي (٣٧٥٣).

(٢) تقدم تخريجه.

وجوبه، يجاب عنه بأن الأحاديث صحت بصومها من غير معارض فلم يلتفت مع ذلك لمن كرهها، وتعليله تقرر رده ومما يرده، إنا لو نظرنا لذلك لا مطلبًا كثيرًا من السنن المشهورة.

٢٠٤٨ [وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ[١]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ) وهذا النهي للتحريم باتفاق العلماء، وللفساد كما هو الأصل في النهي، وحكمته أن فيه إعراضًا عن ضيافة الله لخلقه في هذين اليومين كما أشعر به تسميتها بالعيدين، والأول بيوم الفطر، والثاني بيوم النحر؛ إذ كل من العيد والفطر والنحر منافٍ للصوم من حيث ذاته، وبهذا يتضح كون النهي هنا للفساد لما تقرر أنه لأمر ذاتي لا عرضي ومن ثَمَّ قال: لذا ندب عندنا، خلافًا لمن قال: يصح ويلزمه صوم يوم بدله.

قال بعض أصحابنا: ولا يتخلص الإنسان عن هذا النهي إلا باستعمال مفطر في ذينك اليومين، فلو أمسك أحدهما بلا نية صوم أثم نظرًا إلى صورة الصوم، وليس كما قال؛ لأنه لا أثر لوجود صورة بلا معنى، كيف وهو محكوم عليه بأنه مفطر، وقد تقرر في الأصول أن لفظه ﷺ إنما يحمل على عُرفه دون عرف غيره؟ فحينئذٍ لا يتناول لفظه المسك بلا نية.

٢٠٤٩ - [وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا صَوْمَ فِي يَوْمَيْنِ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى[٢]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا صَوْمَ فِي يَوْمَيْنِ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ) فائدة ذكر هذا مع الذي قبله بيان أن أبا سعيد عبر عن يمينه ﷺ بعبارتين،

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٩١)، وأحمد (١٢١٢٤)، وابن ماجه (١٧٩٢).

(٢) أخرجه البخاري (١١٩٧)، ومسلم (٢٧٢٩)، وأحمد (١١٧٩٤).

إحداهما بالمعنى، وهي الأولى، والثانية باللفظ وهي الثانية.

٢٠٥٠ [وَعَنْ نُبَيْشَةَ الْهُذَلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وذِكْرِ اللهِ[١]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَعَنْ نُبَيْشَةَ الْهُذَلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَيَّامُ التَّشْرِيقِ) وهي ثلاثة أيام بعد يوم النحر سميت بذلك؛ لأنهم كانوا يشرقون؛ أي: يقددون فيها لحوم الأضاحي بمِنًى لتجف (أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وذِكْرِ اللهِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ) ثم ختم بالذكر؛ لئلا يتوهم من إضافتها للأولين، وكون الناس فيها أضياف الله تعالى أنها أيام لهو ولعب، فعظمهم عن ذلك بمنعهم من استرسالهم في شهواتهم وإيقاظهم إلى أنهم إنما خلقوا لعبادة الله ودوام ذكره، وأخذ العلماء من هذا أنه لا يجوز صومها لغير المتمتع الفاقد للهدى وهذا باتفاق منهم، وأما المتمتع المذكور فمعتمد مذهبنا أنه كذلك فيحرم صومه ولا يصح، وللشافعي ﷺ قول: أنه يصح واختاره غير واحد من أتباعه لصحة الحديث فيه.

٢٠٥١ - [وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا يَصُومُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ أَوْ يَصُومَ بَعْدَهُ[٢]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا يَصُومُ) خبر بمعنى النهي (أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ أَوْ يَصُومَ بَعْدَهُ) [٣] أي: بحيث لا يفصل بين

---

(١) أخرجه مسلم (١١٤١) وأحمد (٢٠٧٤١) والنَّسَائِيّ في «الكبرى» (٤١٨٢) والبيهقي (٨٢٤٣) والديلمي (١٦٧٧).

(٢) أخرجه البخاري (١٨٨٤)، ومسلم (١١٤٤)، وأبو داود (٢٤٢٠)، والترمذي (٧٤٣) وابن ماجه (١٧٢٣)، وابن أبي شيبة (٩٢٤٠)، والنَّسَائِيّ في «الكبرى» (٢٧٥٧).

(٣) أي: يومًا كما في رواية النسائي وللبخاري إلا يومًا قبله أو بعده، أي إلا أن يصوم يومًا قبله، أو يصوم يوماً بعده، وللإسماعيلي إلا أن تصوموا يومًا قبله أو بعده و"أو" لمنع الخلو، والمعنى أنه يكفي صوم أحدهما ولو صامهما جاز أيضًا والحديث دليل على تحريم النفل بصوم يوم الجمعة منفردًا، وعلى جواز صوم يومها لمن صام قبله أو بعده، فلو أفرده بالصوم وجب فطره كما يفيده ما أخرجه أحمد وأبو داود من حديث جويرية أن النبي ﷺ دخل عليها في يوم جمعة وهي صائمة. فقال لها: أصمت أمس؟ قالت: لا، قال: تصومين غدا؟ قالت: لا، قال: فأفطري، والأصل

الجمعة، والذي قبله أو بعده فاصل **(مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ)**.

٢٠٥٢ **[وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا تَخُصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ**

في الأمر الوجوب، والرواية تدل على جواز صومه لمن اتفق وقوعه في أيام له عادة بصومها كمن يصوم أيام البيض، أو من له عادة بصوم يوم معين كيوم عرفة فوافق يوم الجمعة أو له عادة بصوم يوم وفطر يوم فوافق صومه يوم الجمعة. واختلف الأئمة في إفراد يوم الجمعة بالصيام فذهب ابن حزم إلى تحريمه لظواهر الأحاديث الواردة في النهي عن تخصيصه بالصوم، ونقله أبوالطيب الطبري عن أحمد وابن المنذر وبعض الشافعية وكأنه أخذه من قول ابن المنذر ثبت النهي عن صوم يوم الجمعة كما ثبت عن صوم يوم العيد وزاد يوم الجمعة الأمر بفطر من أراد أفراده بالصوم، فهذا يشعر بأنه يرى بتحريمه. ونقل ابن المنذر وابن حزم منع صومه عن علي وأبي هريرة وسلمان وأبي ذر. قال ابن حزم: لا نعلم لهم مخالفاً من الصحابة. وذهب الجمهور ومنهم الشافعي وأحمد وأبويوسف وبعض الحنفية إلى أن النهي فيها للتنزيه. وقال مالك وأبو حنيفة ومحمد: بالإباحة مطلقاً من غير كراهة، ذكره العيني وابن قدامة والحافظ وابن الهمام. قال مالك: لم أسمع أحداً من أهل العلم والفقه، ومن يقتدي به نهي عن صيام يوم الجمعة وصيامه حسن، وقد رأيت بعض أهل العلم يصومه وأراه كان يتحراه. قال النووي: السنة مقدمة على ما رآه مالك وغيره، وقد ثبت النهي عن صوم يوم الجمعة فيتعين القول به، ومالك معذور. فإنه لم يبلغه، قال الداودي من أصحاب مالك: لم يبلغ مالكاً هذا الحديث ولو بلغه لم يخالفه - انتهى. قلت: ونص فروع المالكية كالشرح الكبير للدردير وغيره أنه يندب إفراد يوم الجمعة بالصوم، وبه قال عامة الحنفية. وقال بعضهم: بالكراهة كما في البدايع والنهر والبحر والدر المختار وحاشية رد المختار. قال عبدالوهاب المالكي: يوم الجمعة يوم لا يكره صومه مع غيره فلا يكره وحده، وردّ بأن هذا قياس فاسد الاعتبار لأنه منصوب في مقابلة النصوص الصحيحة. قال الحافظ والمشهور عند الشافعية وجهان أحدهما ونقله المزني عن الشافعي أنه لا يكره إلا لمن أضعفه صومه عن العبادة التي تقع فيه من الصلاة والدعاء والذكر. قلت: وإليه ذهب البيهقي والماوردي وابن الصباغ والعمراني. والثاني وهو الذي صححه المتأخرون كقول الجمهور. قلت: وبه جزم الرافعي والنووي في الروضة. وقال في شرح مسلم: أنه قال به جمهور أصحاب الشافعي وممن صححه من المالكية ابن العربي؛ إذ قال وبكراهته بقول الشافعي وهو الصحيح. واستدل لمن قال بندبه عما سيأتي من حديث ابن مسعود، وفيه قلما كان يفطر يوم الجمعة، وبما رواه ابن أبي شيبة من حديث ابن عمر قال: ما رأيت رسول الله ﷺ مفطراً يوم الجمعة قط. [١٥٠/٧].

اللَّيَالِي، وَلَا تَخُصُّوا يَوْمَ الْجُمْعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ[(١)]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا تَخُصُّوا لَيْلَةَ الْجُمْعَةِ بِقِيَامٍ) أي: صلاة (مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي، وَلَا تَخُصُّوا يَوْمَ الْجُمْعَةِ) مفعول به نحو قوله تعالى: ﴿يَخَافُونَ يَوْمًا﴾ [النور: ٣٧] فاختص هنا متعدٍّ لخص كما هو المشهور فيه بخلافه إذا كان مطاوع خص فإنه لازم كخصصته بكذا فاختص به (بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ) أي: إلا أن يوافق يوم الجمعة عادة صوم أحدكم فلا يكره حينئذٍ صومه، فالتقدير إلا أن يكون يوم الجمعة مندرجًا في جملة أيام صوم أحدكم التي اعتادها (رَوَاهُ مُسْلِمٌ) واستفيد منه كالذي قبله ما هو معتمد مذهبنا أنه يكره، وقيل يحرم كما هو الأصل في النهي.

وقد صرح به خبر مسلم أيضًا: إن جابرًا سئل أنهى النبي ﷺ عن صوم يوم الجمعة قال: نعم ورب الكعبة إفراد يوم الجمعة بصوم إلا أن يصله بما قبله أو بما بعده، أو يوافق عادة له كأن اعتاد صوم يوم وفطر يوم فوافق يوم الجمعة يوم صومه، أو يصومه عن فرض كالعادة بل أولى.

وللخبر الصحيح: «لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم»[(٢)] ومثل ذلك ما لو وافق يوم نحو عرفة أو عاشوراء مما طلب صومه بخصوصه، وعلة الكراهة أنه يوم عيد وطعام فلا يناسبه الصوم، للخبر الصحيح بذلك وهو قوله ﷺ: «يوم الجمعة يوم عيد؛ فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم إلا أن تصوموا قبله أو بعده»[(٣)]

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٤٠) وابن خزيمة (١١٧٦) وابن حبان (٣٦١٢) والحاكم (١١٧٢) والبيهقي (٨٢٧٣).

(٢) أخرجه أحمد (١٧٧٢٢)، وعبد بن حميد (٥٠٨)، وابن حبان (٣٦١٥)، والضياء (٤٨)، وابن ماجه (١٧٢٦)، والنسائي (٢٧٥٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/٢١٨) وقال: غريب من حديث خالد تفرد به عيسى عن ثور.

(٣) أخرجه أحمد (٨٢٤٦)، والحاكم (١٥٩٥) وقال: صحيح الإسناد. وابن خزيمة (١٩٨٠).

وأخرجه الحاكم بلا استثناء قال الذهبي: في سنده مجهول لكن له شاهد في «الصحيحين».

وفي حديث ضعيف: «يوم الجمعة عندنا أهل الإسلام»[(١)] وأنه يضعف بسبب صومه عن القيام بالوظائف المطلوبة فيه وأدائها فلا يؤديها بنشاط وانشراح صدر وتلذذ بها، بل بسآمة وملل.

وقضية العلة الأولى: إنه لا فرق في كراهية بين من يضعف بسببه عن تلك الوظائف ومن لا وعليه جماعة، وهو قياس صوم عرفة؛ فإنه لا فرق في عدم طلبه بين من يضعفه به عن الدعاء ومن لا.

وقضية الثانية: اختصاص الكراهة بمن يضعف لسبب صومه عن تلك الوظائف، وعليه نص الشافعي وصرح به جمع متقدمون، وصححه النووي في بعض كتبه، وقيل: العلة فيه ألا يبالغ في تعليمه كاليهود في السبت والنصارى في الأحد.

وقيل: ألا يعتقد وجوبه، واستفيد من الحديث أيضًا كراهة تخصيص ليلة الجمعة بصلاة واحتج به العلماء على كراهة صلاة الرغائب.

قال النووي: قاتل الله واضعها فإنها بدعة منكرة من البدع التي هي ضلالة، وقد صنف جماعة من الأئمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها أكثر من أن تحصر.

٢٠٥٣ [وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ بَعَّدَهُ اللهُ مِنَ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا[(٢)]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ) المراد به قبل الغزو لجمعه حينئذٍ بين مشقة الصوم ومشقة الغزو، وقيل:

---

(١) لم أقف عليه، وذكره القاري في المرقاة (٦/٣٨١).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٨٥)، ومسلم (١١٥٣)، والترمذي (١٦٢٣)، وأحمد (١١٥٧٧)، والنَّسَائِيّ (٢٢٤٥)، وابن ماجه (١٧١٨)، وأبو عوانة (٧٥٤٠)، والبيهقي (٨٢٣٥)، والطيالسي (٢١٨٦).

أن يصومه خالصًا لوجه الله، وعبارة ابن دقيق العيد العرف الأكثر أن سبيل الله الجهاد، ويحتمل أن المراد مطلق الطاعة، وعبر بذلك عن صحة القصد والنية (بَعَّدَهُ اللهُ مِنَ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا) أي: مسيرة سبعين سنة؛ إذ الخريف وهو الفصل المعروف لا يكون في السنة إلا مرة واحدة قيل: خص بالذكر دون سائر الفصول؛ لأنه زمان بلوغ الثمار وحصاد الزرع وحصول سعة العيش. انتهى.

وكان قائل هذا فهم أن المراد من الخريف ما هو مشهور عند العرب وهو فضل الصيف دون الخريف عند أهل الحساب، وهو ما أوله الميزان؛ لأن هذا ليس منه شيء من ذلك (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ) وفيه فضل عظيم في صوم التطوع.

٢٠٥٤ [وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَا عَبْدَ اللهِ، أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟ فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ، صُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الدَّهْرَ، صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ، صُمْ كُلَّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، اقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ، قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: صُمْ أَفْضَلَ الصَّوْمِ صَوْمِ دَاوُدَ؛ صِيَامَ يَوْمٍ وَإِفْطَارَ يَوْمٍ، وَاقْرَأْ فِي كُلِّ سَبْعِ لَيَالٍ، وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ[1]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَا عَبْدَ اللهِ، أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟ فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ) قال: أفعل ما أخبرت به عني فهو جواب لما فُهم من السياق أن ذلك الفعل هل وقع منه أو لا؛ لا لما أفهمه اللفظ أن الإخبار هل وقع أو لا؛ لأنه وقع قطعًا؟ (قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ، صُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ) ليتقوى بالفطر والنوم على الصيام والقيام؛ ولذا كان الأفضل صيام داود، وهو صوم ويوم وفطر يوم، وقيامه وهو يوم نصف الليل، ثم قيام ثلثه، ثم

(١) أخرجه بنحوه البخاري (٥٠٥٢)، ومسلم (٢٧٩٣)، وأحمد (٦٩٣٦)، والنَّسَائِيُّ (٢٤١٥).

نوم سدسه؛ لأن فيهما حفظ الصحة وتوفير النشاط للقيام بالعبادات والحقوق ورعاية دينك أهم وأولى.

ومن ثم علل ﷺ لابن عمرو نهيه له عن إدامة صوم النهار وقيامه بالليل (فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْرِكَ) جمع: زائر، كركب وراكب (عَلَيْكَ حَقًّا، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الدَّهْرَ) سبق الكلام عليه مستوفى مما يعلم منه بعدما قيل: يحتمل أنه خبر بمعنى أن من أدمن الصوم يألفه فلا تبقى عليه مشقة صوم فكأنه لم يصم، ووجه بعده أن السياق اقتضى نهيه عن صوم الدهر؛ لأنه يمنعه من القيام بما عليه من الحقوق (صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ) أي: كثواب صوم جميعه فلا تضعف كما مر (صُمْ كُلَّ شَهْرٍ) أي: في كل شهر (ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ) أي: ليحصل لك صوم الدهر من غير كبير تعب.

(اقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ) أي: مرة (قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ) أي: من صوم ثلاثة وقراءة القرآن مرة في كل شهر (قَالَ: صُمْ أَفْضَلَ الصَّوْمِ صَوْمِ دَاوُدَ؛ صِيَامَ يَوْمٍ وَإِفْطَارَ يَوْمٍ، وَاقْرَأْ) القرآن (فِي كُلِّ سَبْعِ لَيَالٍ، وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ).

(الفصل الثاني)

٢٠٥٥ - [عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ الإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ[(١)]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ].

(عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ الإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ) وحسّنه (وَالنَّسَائِيُّ).

٢٠٥٦ [وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: تُعْرَضُ الأَعْمَالُ يَوْمَ الإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، وأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ[(٢)]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ].

(وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: تُعْرَضُ الأَعْمَالُ يَوْمَ الإِثْنَيْنِ

---

(١) أخرجه الترمذي (٧٥٠)، والنسائي (٢٣٦١).

(٢) أخرجه الترمذي (٧٥٢).

وَالْخَمِيسِ، وأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ) وحسنه.

وفي حديث مسلم: «**تعرض أعمال الناس في كل جمعة مرتين: يوم الإثنين ويوم الخميس ضعف لكل مؤمن، إلا عبدًا بينه وبين أخيه شحناء، فقال: انظروا حتى يصطلحا**»[(١)] والمراد عرضها على الله تعالى، وأما رفع الملائكة لها فإنه بالليل مرة وبالنهار مرة، ولا ينافي هذا رفعها في شعبان كما في خبر «مسند أحمد» أنه ﷺ سئل عن إكثاره؛ أي: صوم في شعبان فقال: «**إنه شهر ترفع فيه الأعمال وأحب أن يرفع عملي وأنا صائم**»[(٢)] لجواز رفع أعمال الأسبوع مفصلة وأعمال العام جملة، وأخذ أئمتنا من هذه الأحاديث أنه يتأكد صومهما دائمًا.

وقول الحليمي من أئمتنا: يكره اعتياد صوم بعينه كالإثنين والخميس غريب ضعيف لا يعول عليه، ومن زعم أن ظاهر السنة يؤيد ما قاله؛ لأنه لم ينقل أنه ﷺ كان يواظب عليهما فقد وهم؛ لأن كان في الحديث الأول تدل عرفًا على الدوام والاستمرار، ومما يصرح به ما في رواية: «**إنه ﷺ كان يتحرى صومهما**»[(٣)] نعم كان يفرض له أعذار فيفطرهما وذلك لا يمنع الديمومة العرفية، وبفرض عدم مواظبته كيف يظن من له أدنى مسكة بأن عدم المواظبة على الفعل بعد سبقه منه، وتعليله بما يقتضي تأكد طلبه، فضلاً عن أصل طلبه يقتضي كراهة الفعل؟

وسمي الإثنين؛ لأنه ثاني الأسبوع، والخميس؛ لأنه خامسه كذا نقله النووي عن أهل اللغة، وهو مبني على أن أول الأسبوع الأحد، ونقله ابن عطية عن الأكثرين لكن الذي عليه أئمتنا في باب النذر أن أوله السبت، وقال السهيلي: إنه الصواب، وقول العلماء كافة. انتهى.

فعليه توجه تسميتهما بذلك بنظير ما لحظه ابن عباس في قوله: «إن عاشوراء هو تاسع المحرم» على ما مر فيه.

٢٠٥٧ [وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَا أَبَا ذَرٍّ، إِذَا صُمْتَ مِنَ الشَّهْرِ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٦٥)، وابن حبان (٥٦٦٧) قال ابن حبان: هذا في «الموطأ» موقوف، ما رفعه عن مالك إلا ابن وهب.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٩٧٦٥)، والنسائي (٢٣٥٧)، والضياء (١٣٢٠).

(٣) أخرجه أحمد (٢٥٤٨٥) بلفظ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَحَرَّى صَوْمَ يَوْمِ الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ».

ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَصُمْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ[(١)]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ].

(وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَا أَبَا ذَرٍّ، إِذَا صُمْتَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ) أي: عملاً بما عملته مني أن صوم ثلاثة أيام من كل شهر بمنزلة صوم الدهر كله (فَصُمْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ) أي: فالأفضل أن يجعل تلك الثلاثة هذه الثلاثة؛ ليحصل سنتان كونها ثلاثاً وكونها البيض كما مرَّ (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ) وحسنه (وَالنَّسَائِيُّ) وصححه ابن حبان.

وفي رواية للنسائي بسند حسن: «صيام ثلاثة أيام من كل شهر أيام البيض»[(٢)].

وفي نسخ: «وأيام البيض»[(٣)] والأول أوضح ثالث عشرة ورابع عشرة وخامس عشرة، ومن عبر بالأيام البيض فقد لحنوه؛ لأن الأيام كلها بيض، وأنها هي أيام البيض؛ أي: الليالي البيض؛ لأن بياض القمر ونوره يعمها، فناسب صيامها شكر الله تعالى على ذلك، والأحوط صوم الثاني عشر معها لاحتمال نقص الشهر لا لرعاية الخلاف في أنه أول الثلاثة؛ لأنه مخالف للأحاديث الصحيحة.

والقاعدة عندنا أن الخلاف إذا خالف سنة صحيحة لا يراعى؛ ولهذا يعلم شذوذ أقوال تسعة أو عشرة حكاها الغزالي في تعيين البيض في غير ما ذكر، فلا يعول على شيء منها قال بعض أصحابنا: ويسن أيضًا صوم أيام السود، وهي الثامن والعشرون وتالياه، ويسن صوم السابع والعشرين معها لاحتمال نقص الشهر، وحكمة ذلك الرغبة إلى الله تعالى في كشف الظلمة.

٢٠٥٨ [وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بن مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ غُرَّةِ كُلِّ

---

(١) أخرجه أحمد (٢١٤٧٤)، والترمذي (٧٦١) وقال: حسن، والنسائي (٢٤٢٤)، وابن خزيمة (٢١٢٨)، وابن حبان (٣٦٥٥)، والبيهقي (٨٢٢٨)، والطيالسي (٤٧٥)، والديلمي (٨٣٧١).

(٢) أخرجه النسائي (٢٤٣٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٦٥٩).

(٣) انظر التخريج السابق.

شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَقَلَّمَا كان يُفطِرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ[(١)]. رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ والنَّسَائِيُّ وَرَوَاهُ أَبو دَاوُد إِلَى: ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ].

(وَعَنْ عَبْدِ الله بن مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَصُومُ مِنْ غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ) أي: أوله (ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ) فيتأكد صوم هذه كالبيض، لكن البيض أفضل وكلا هذين أفضل من السود كما هو ظاهر (وَقَلَّمَا كان يُفْطِرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ) لا ينافي ما مر من النهي عنه بقيده؛ لأن هذا فيما إذا وصله بما قبله، أو بما بعده، قيل: «أو» من خصوصياته كالوصال، ويرد بأن الخصوصية لا تثبت إلا بدليل يصرح بها، فالجزم بها من غير دليل يصرح بها ليس في محله.

وقيل: يحتمل أن المراد منه أنه ﷺ كان يمسك قبل الجمعة ولا يتغذى إلا بعد أدائها (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ والنَّسَائِيُّ وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُد إِلَى: ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ).

٢٠٥٩ [وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُول الله ﷺ يَصُوم مِن الشَّهْرِ السَّبْتَ وَالْأَحَدَ وَالإِثْنَيْنَ، وَمِن الشَّهْرِ الْآخِرِ: الثُّلَاثَاءَ وَالْأَرْبِعَاءَ وَالْخَمِيسَ[(٢)]. رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ].

(وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَصُوم مِن الشَّهْرِ السَّبْتَ وَالْأَحَدَ وَالإِثْنَيْنَ، وَمِن الشَّهْرِ الْآخِرِ: الثُّلَاثَاءَ وَالْأَرْبِعَاءَ وَالْخَمِيسَ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ) قيل: حكمة ذلك مع ما مر أنه قلما كان يفطر يوم الجمعة تبيَّن أن أيام الأسبوع كلها محل للصوم ولم يوالها؛ لئلا يشق على الأمة الاقتداء به فيه، ويستفاد من الحديث أن محل كراهة صوم السبت والأحد الآتية إن أفردهما لا إن جمعهما، أو وصل السبت بما قبله أو الأحد بما بعده.

٢٠٦٠ [وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَأْمُرُنِي أَنْ

---

(١) أخرجه الترمذي (٧٤٧)، وأبو داود (٢٤٥٢)، وأحمد (٣٩٣٧)، والنسائي (٢٣٨٠)، وابن ماجه (١٧٩٦).

(٢) أخرجه الترمذي (٧٥١) وفي «الشمائل» (٢٩٧).

أَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ أَوَّلُهَا الإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيس»[١]. رَوَاهُ أَبُو دَاوُد والنَّسَائِيُّ].

(وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُنِي أَنْ أَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ أَوَّلُهَا الإِثْنَيْنِ) القياس الاثنان لولا احتمال أن لفظ الاثنين صار هو العلم، أو أن الأصل يوم الاثنين فحذفت المضاف لدلالة اللفظ عليه، أو أنه كأول منصوب باجعل؛ أي: اجعل أولها الاثنين أو الخميس (وَالْخَمِيس) أي: أولها أول اثنين، بل الهلال إن أُهل بالجمعة أو السبت أو الأحد، أو أول خميس يليه إن أُهلَّ بالثلاثاء أو الأربعاء، وفي قوله: «والخميس» بمعنى أو (رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيُّ) وكان القياس أن الأفضل صوم الهلال وتاليه، إلا أن يجاب بأنه ﷺ قصد بيان فضلي الاثنين والخميس بجعل مفتتح صوم الثلاثة الاثنين تارة والخميس أخرى.

٢٠٦١ [وَعَنْ مُسْلِمٍ الْقُرَشِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ - أَوْ سُئِلَ - رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ صِيَامِ الدَّهْرِ، فَقَالَ: إِنَّ لأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، صُمْ رَمَضَانَ وَالَّذِي يَلِيهِ، وَكُلَّ أَرْبِعَاء وَخَمِيسٍ، فَإِذًا أَنْتَ قَدْ صُمْتَ الدَّهْرَ»[٢]. رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيُّ].

(وَعَنْ مُسْلِمٍ الْقُرَشِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ - أَوْ سُئِلَ - رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ صِيَامِ الدَّهْرِ، فَقَالَ: إِنَّ لأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا) أي: وصوم الدهر من شأنه أنه يفتر الهمة عن القيام بحقوق الأهل وغيرهم، ومن ثم كره لمن أثر فيه ذلك بخلاف من لم يؤثر فيه، فإنه لا يكره له صومه بل يسن كما مرَّ، ثم أرشده ﷺ إلى صوم لا ضرر فيه، فقال: (صُمْ رَمَضَانَ وَالَّذِي يَلِيهِ) وهو شوال.

(وَكُلَّ أَرْبِعَاء وَخَمِيسٍ، فَإِذًا) الفاء تدل على شرط محذوف، هو إن فعلت ما قلت لك جزاؤه ما بعدها المؤكد بإذن الدالة عليه أيضًا تأكيدًا للربط (أَنْتَ قَدْ صُمْتَ الدَّهْرَ.

(١) أخرجه أبو داود (٢٤٥٤)، والنسائي (٢٤١٨)، والبيهقي في «الشعب» (٣٦٩٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٤٣٢)، والترمذي (٧٤٨) وقال: غريب، والْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الإِيمَانِ» (٣٨٦٨).

(رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيُّ) والظاهر أن هذا متقدم وما سبق من حصول صوم الدهر بثلاثة من كل شهر متأخر عن هذا؛ لقولهم: إنه ﷺ كان يخبر أولاً بالجزاء القليل ثم بالكثير إعظامًا للمنة عليه وعلى أمته.

٢٠٦٢ - [وعَنْ أَبِي هُرَيْرَة ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَة[(١)]. رَوَاهُ أَبُو دَاوُد].

(وعَنْ أَبِي هُرَيْرَة ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَةَ) وألحق بمن فيها القريب منها (رَوَاهُ أَبُو دَاوُد) ومنه أخذ النووي قوله: في ثلث التنبيه أن صومه حينئذٍ مكروه، ونقله في «المجموع» عن كثيرين لكنه رده حيث قال: لم يذكره الجمهور بل قالوا كالشافعي: يسن فطره؛ أي: وصومه خلاف الأولى، وخبر النهي عنه؛ أي: المذكور في إسناده مجهول. انتهى.

وفيه نظر فقد قال الحاكم: إنه على شرط البخاري، وأقره الذهبي، وصححه ابن خزيمة وحينئذٍ اتجه ما قاله في الثلث أنه مكروه، وإنما سن فطره وإن كان مقيمًا خلافًا للحاجّ، رواه الشيخان كما مرَّ، ويستوي على الدعاء وأخذ في «شرحي المهذب ومسلم» بمفهوم قوله ﷺ في هذا الحديث بعرفة فقال: يسن صومه لحاج لم يصل عرفة إلا ليلاً؛ لفقد العلة؛ أي: وهي التقوي على الدعاء، ونازعه فيه بعض المتأخرين بما أَجَبْتُ عنه في «شرح العباب».

٢٠٦٣ [وَعَنْ عَبْدِ الله بْنِ بُسْرٍ عَنْ أُخْتِهِ الصَّمَّاءِ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إلَّا فِيمَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إلَّا لِحَاءَ عِنَبَةٍ أَوْ عُودَ شَجَرَةٍ فَلْيَمْضُغْهُ[(٢)]. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وابْنُ مَاجَه وَالدَّارِمِيُّ].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٤٤٢).

(٢) أخرجه أحمد (١٧٧٢٢) والترمذي (٧٤٤) وقال: حسن، وأبو داود (٢٤٢١) والنسائي (٢٧٦٢)، وابن ماجه (١٧٢٦)، وابن حبان (٣٦١٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢١٨/٥)، والحاكم (١٥٩٢)، والبيهقي (٨٢٧٦)، والدارمي (١٨٠٣)، وابن خزيمة (٢١٦٤)، والطبراني (٨٢٠)، وعبد بن حميد (٥٠٨).

(وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ عَنْ أُخْتِهِ الصَّمَّاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ) ومنه أخذ أئمتنا أنه يكره صومه (إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ) أو إلا إن وصله بما قبله أو بما بعده، أو وافق عادة له أو ما طلب بدئه بخصوصه نظير ما مرَّ في يوم الجمعة، والحاصل أنه كما قيد ذاك بما هنا وهو إلا فيما افترض عليكم، قيد هذا بما هنا وهو إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم، فاليومان وكذا الأحد كما يأتي على حد واحد في الكراهة، وما استثنى منها، وسبب كراهة إفراد السبت أو الأحد بالصوم أن فيه تعظيمًا له فيكون فيه تشبيه باليهود أو النصارى؛ أي: في مطلق التعظيم لا في نوعه؛ إذ تعظيمهم له إنما هو بتحريم الشغل فيه والتخلي للعبادة والتبسط في المأكول وغيره، وإنما لم يكره صومهما معًا كما مر؛ لأن المجموع لم يعظمه أحد.

قيل: ولا نظير لذلك، وهو أنه إذا ضم مكروه إلى مكروه زالت الكراهة، وروى النَّسَائِيّ وغيره بسند صحيح: إنه ﷺ كان أكثر ما يصوم من الأيام هذين، وكان يقول: «إنهما يوما عيد للمشركين فأحب أن أخالفهم»[1].

(فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا لِحَاءَ) بكسر اللام وبالمهملة وبالمد (عِنَبَةٍ) أي: قشرها، فالمراد شجرة العنب لا حبابها (أَوْ عُودَ شَجَرَةٍ فَلْيَمْضُغْهُ) حتى لا تقع منه صورة صوم مكروه، وقد يؤخذ منه ما مر عن بعض أصحابنا في يوم العيد أنه يجب عليه تعاطي مفطر فيه، وكأنهم إنما أعرضوا عنه؛ لأن ما هنا إنما سبق تنفيرًا عن صوم السبت ما أمكن، وحينئذٍ فلا بدل لما ذكره ذلك البعض فتأمله (رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وابْنُ مَاجَه وَالدَّارِمِيُّ) وحسنه الترمذي وصححه الحاكم على شرط البخاري.

وقال النووي: صححه الأئمة.

وقول أبي داود: إنه منسوخ غير مقبول، كقول مالك: إنه كذب.

وقول بعض أئمتنا: هما لا يقولان ذلك إلا عن ثبت فلا يرد قولهما بالهوينا لا

---

(١) أخرجه أحمد (٢٧٥٠٧)، والبيهقي (٨٧٦٠)، وابن خزيمة (١٩٨٥).

يجدي؛ لأن من البين أن مدعي النسخ لا بد له من بيان سند لدعواه وإن حل، وكذا مدعي كذب حديث صححه الأئمة، فلم يرد قولهما بالهوينا بل بالقواعد الأصولية والحديثية، وقول: إن هذين الإمامين لا يعارضان «تصحيح الحاكم» أي: لتساهله في التصحيح كثيرًا ليس في محله؛ لأن النسخ لا ارتباط له بالتصحيح؛ ولأن لم نعتمد تصحيح الحاكم فقط وإنما اعتمدنا قول النووي وهو اجل حفاظ المتأخرين المطلعين صححه الأئمة غيره.

٢٠٦٤ [وعَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ جَعَلَ اللهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ(١). رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ].

(وعَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ) مر المراد به (جَعَلَ اللهُ بَيْنَهُ، وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا) أي: حاجزًا يحجزه عنها مسافة مديدة (كَمَا) أي: كمسافة (بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ) وهو خمسمائة سنة، ففيه تشبيه الصوم بالحصن الحصين، والنار بالعدو المهلك لمن ظفر به والخندق المستعار للحاجز في بعد غوره بما بين السماء والأرض الدال على التشبيهين الأولين فهي استعارة بالكناية يتبعها استعارة تخييلية (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ).

٢٠٦٥ - [وَعَنْ عَامِرِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ الصَّوْمُ فِي الشِّتَاءِ(٢). رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ].

(وَعَنْ عَامِرِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ) أي: الشيء الخطير القدر، الرفيع المنزلة، الهنيء المريء، الحاصل من غير خطر وقتال، ولا كبير تعب، والأصل في إفادة النار ما ذكر من الراحة والطيب والهناء أن الماء والهواء لما توقف طيبها على بردهما خصوصًا بنحو الحجاز صار البرد يكنى به عن كل طيب وهناء (الصَّوْمُ فِي الشِّتَاءِ) لقصر الزمن وعدم الظمأ الذي هو أشق ما على الصائم، وهذا

---

(١) أخرجه الترمذي (١٦٢٤) وقال: غريب، والطبراني (٧٩٢١).

(٢) أخرجه الترمذي (٨٠٢)، وأحمد (١٩٤٧٣)، والبيهقي في «سننه» (٨٧١٧).

من عكس التشبيه نحو: الأسد كزيد؛ لأن فيه إثبات المعنى المطلوب من التشبيه على أبلغ وجه وأكمله؛ لأن الغنيمة المذكورة مع أن الأصل أن يشبه بها الصوم في المعنى المطلوب إذا شبهت به في ذلك أفادت أبلغ ذلك من حصول أبلغ الثواب من غير إحساس بألم جوع ولا عطش، (رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ).

٢٠٦٦ [وَذَكَرَ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ: «ما من أيام أحب إلى الله...»[1] فِي بَابِ الأُضْحِيَةِ].

(وَذَكَرَ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ: «ما من أيام أحب إلى الله...» فِي بَابِ الأُضْحِيَةِ).

(الفصل الثالث)

٢٠٦٧ [عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَوَجَدَ الْيَهُودَ صِيَامًا يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي تَصُومُونَهُ؟ فَقَالُوا: هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ أَنْجَى اللهُ فِيهِ مُوسَى وَقَوْمَهُ، وَغَرَّقَ فِرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ، فَصَامَهُ مُوسَى شُكْرًا فَنَحْنُ نَصُومُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: فَنَحْنُ أَحَقُّ وَأَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ، فَصَامَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ[2]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَوَجَدَ الْيَهُودَ صِيَامًا يَوْمَ عَاشُورَاءَ) أي: أول عاشوراء، أدركه في المدينة وهو في السنة الثانية؛ لأن قدومه في الأولى كان بعده في ربيع الأول، قيل: ويحتمل أن يكون رآهم حال قدومه في ربيع؛ لأنهم كانوا يحسبون عاشوراء بالسنين الشمسية لا الهلالية كسائر صيامهم وأعيادهم، فتأخر عاشوراء عندهم إلى ربيع، وعلى الأول فيشكل كون المراد يوم عاشوراء العربي لما تقرر أنهم يؤرخون الشهور على غير ما يؤرخه العرب، والجواب أنه لا مانع أن عاشوراء العربي في تلك السنة وافق عاشوراء القبطي الذي أنجى الله فيه

(١) تقدم تخريجه.
(٢) أخرجه البخاري (٣٢١٦)، ومسلم (١١٣٠)، وأبو داود (٢٤٤٤)، وأحمد (٢٦٤٤)، وابن ماجه (١٧٣٤)، والنسائي (٢٨٣٥)، والحميدي (٥٤٣)، والبيهقي في «سننه» (٨٦٥٨).

موسى وأهلك فرعون على أنه لا مانع أيضًا أن هذا الاتجاه وقع في عاشوراء العربي، ثم وقع التغيير بهم إلى تلك السنة فتوافقا أيضًا.

(فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي تَصُومُونَهُ، فَقَالُوا: هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ أَنْجَى اللهُ فِيهِ مُوسَى وَقَوْمَهُ، وَغَرَّقَ فِرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ، فَصَامَهُ مُوسَى شُكْرًا فَنَحْنُ نَصُومُهُ) إتباعًا له (فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: فَنَحْنُ أَحَقُّ وَأَوْلَى بِمُوسَى) أي: بأن يعظم ما عظمه لا على جهة المبالغة له في شرعه، بل على جهة موافقة شرعيًّا لشرعه في ذلك (مِنْكُمْ) لأنه يشاركه في الرسالة والآخرة في الدين؛ ولأنه هو وأمته أطوع وأتبع للحق منهم (فَصَامَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ) ليس هذا ابتداء صيامه له؛ لأنه كان يصومه لقريش قبل قدومه للمدينة، فليحمل قوله فصامه على المداومة.

قبل أو كان تركه ثم لما علم ما عند أهل الكتاب فيه عاد وصامه، أو لعل ابن عباس ما كان يعلم أنه يصومه قبل القدوم، واعلم أنه ﷺ لم يعتمد على قول اليهود في ذلك مطلقًا بل إما على الوحي أو على الاجتهاد بما يوافقه، أو أخبره من أسلم منهم كابن سلام أو من لم يسلم وهم عدد التواتر؛ إذ ليس من شرطه الإسلام (وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ) واستشكلت موافقته لهم بأنا مأمورون بمخالفتهم، وأجيب بأنا إنما نؤمر بمخالفتهم فيما أخطؤوا فيه مكان التعظيم كالسبت، وفيه نظر بل ليس في محله لما قررته في: «فنحن أحق وأولى بموسى منكم» من أنه لم يقصد إتباعهم في ذلك ولا إتباع نبيهم، وإنما أمر بالوحي أو الاجتهاد بتعظيم ذلك اليوم بصومه شكر الله على ما وقع لموسى، كما سجد في «ص» شكرًا لله على قبول توبة داود، عليهم السلام.

ومرَّ قريبًا أنهم اختلفوا، هل صامه ﷺ وجوبًا، ثم نسخ إلى رمضان فيكون إلى بدل أثقل، أو إلى غير بدل؟ وأن الأصح عندنا أنه لم يجب صومه أصلاً كما يأتي، وقد ينافي ما تقرر رواية البخاري عن أبي موسى قال: كان يوم عاشوراء تعده

اليهود عيدًا، قال النبي ﷺ: «فصوموه أنتم»[١] فهذا يشعر بأن الصوم لمخالفتهم، وما مرَّ صريح في أنه كان لموافقتهم وجمع بأنه لا يلزم من عدمهم أيامه عيدًا أن يكون عيدًا حقيقة، وأيضًا فيحتمل أن العيد لا صومه عندهم أو هؤلاء اليهود غير يهود المدينة، فوافق يهودها حيث عرف أنه الحق يوحى وخالف غيرهم؛ إذ علمهم بخلافه.

٢٠٦٨ - [وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ يَوْمَ السَّبْتِ وَيَوْمَ الأَحَدِ أَكْثَرَ مِمَّا يَصُومُ مِنَ الأَيَّامِ، وَيَقُولُ: إِنَّهُمَا يَوْمَا عِيدِ الْمُشْرِكِينَ، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أُخَالِفَهُمْ[٢]. رَوَاهُ أَحْمَدُ].

(وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ يَوْمَ السَّبْتِ وَيَوْمَ الأَحَدِ أَكْثَرَ مِمَّا يَصُومُ مِنَ الأَيَّامِ، وَيَقُولُ: إِنَّهُمَا يَوْمَا عِيدِ الْمُشْرِكِينَ) والمشرك الكافر على أي ملة كان، وقد يطلق على مقاتل أهل الكتاب كما في قوله تعالى: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ﴾ [البينة:١] وما في الحديث من الاستعمال الأول (فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أُخَالِفَهُمْ. رَوَاهُ أَحْمَدُ) وغيره بسند صحيح وبه يعلم أن محل كراهة صومهما السابقة إن أفردهما وإلا فلا كراهة.

قال بعض أئمتنا: ولا يظهر لهذه المسألة وهي أنه إذا ضم مكروه إلى مكروه زالت الكراهة، وألحق الحنابلة بكراهة صوم أحد هذين صوم يوم النيروز والمهرجان، ومال إليه بعض أئمتنا، لكن المنقول أنه لا يكره إفراد بعض أعيادهم بالصوم ويوجه بأنهم لا يعظمون هذا بالعبادة، بل لمجرد الفرح والسرور فالصوم مخالف لهم بخلاف الأحد والسبت فهما يوما عبادتهم.

٢٠٦٩ - [وعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَيَحُثُّنَا عَلَيْهِ وَيَتَعَاهَدُنَا عِنْدَهُ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ لَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا وَلَمْ يَتَعَاهَدْنَا عِنْدَهُ[٣]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٠٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢٧٥٠٧).

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٠٨)، والبيهقي في «سننه» (٨٦٧٤).

(وعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَيَحُثُّنَا عَلَيْهِ وَيَتَعَاهَدُنَا عِنْدَهُ) أي: عند صومه بما يقوينا عليه من المواعظ والرقائق تحريضًا على مداومته وملازمته (فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ لَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا وَلَمْ يَتَعَاهَدْنَا عِنْدَهُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

وفي قوله: «يأمر بصيام يوم عاشوراء» حجة لمن قال: كان واجبًا ثم نسخ، والأصح عند الشافعي وغيره أنه لم يجب أصلاً لما رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عن معاوية ﷺ: إنه عام حج خطب بالمدينة يوم عاشوراء، فقال: يا أهل المدينة، أين علماؤكم؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه»[1] فهذا نص في أنه لم يجب أصلاً لا يقال: قوله: ولم يكتب عليكم صيامه مدرج من قول معاوية؛ لأنا نقول هذا احتمال بعيد مخالف للسياق، فلا ينظر إليه على أن النسائي صرح في روايته بأن هذا من كلام النبي ﷺ فارتفع ذلك الاحتمال من أصله.

٢٠٧٠ [وعَنْ حَفْصَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: أَرْبَعٌ لَمْ يَكُنْ يَدَعُهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ: صِيَامَ عَاشُورَاءَ، وَالْعَشْرَ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ[2]. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ].

(وعَنْ حَفْصَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: أَرْبَعٌ) من مهمات الدين (لَمْ يَكُنْ يَدَعُهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ: صِيَامَ عَاشُورَاءَ) ومن ثم كان صومه سنة مؤكدة كما مر (وَ) صيام (الْعَشْرَ) الأول من ذي الحجة والمراد ماعدا يوم العيد لحرمة صومه إجماعًا كما مر: «ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله تعالى من هذه الأيام» يعني: أيام العشر، قالوا: ولا الجهاد في سبيل الله، قال: «ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء»[3].

وروى أبو عوانة في «صحيحه»: «صيام يوم منها يعدل صيام سنة، وقيام ليلة منها بقيام ليلة القدر»[4] وهي أفضل الليالي وعشر الحجة أفضل من حيث أيامه؛ لأن

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٠٣)، ومسلم (٢٧٠٩)، ومالك (٦٦٨)، وابن حبان (٣٦٩٦).
(٢) أخرجه النسائي (٢٤١٥)، وابن حبان (٦٥٢٩).
(٣) أخرجه البخاري (٩٢٦)، وأحمد (٣٢٢٨).
(٤) أخرجه النسائي (٢٤١٥)، وابن حبان (٦٥٢٩).

فيها يوم عرفة وهو أفضل الأيام. وظاهر كلام أئمتنا: إن عشر رمضان أفضل مطلقًا ويوجه بأن كل ليلة من ليالي عشر رمضان يحتمل أنها ليلة القدر، فاقتضى ذلك أفضلية الجملة، ويوم عرفة متميز عن بقية العشر، فلا يقتضي أفضلية الجملة.

وذهب ابن حبان في «صحيحه» إلى تساويهما في الفضل، وألحق الغزالي وغيره بعشر الحجة فيما ذكر عشر المحرم (وَ) صيام (ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ) ومر ما فيها من الثواب (وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ) ومرَّ ما ورد فيها وأنهما أفضل الرواتب بعد الوتر للخلاف في وجوبهما كالوتر (رَوَاهُ النَّسَائِيُّ).

٢٠٧١ - [وعَن ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا يُفْطِرُ أَيَّامَ الْبِيضِ فِي حَضَرٍ وَلَا سَفَرٍ[1]. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ].

(وعَن ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا يُفْطِرُ أَيَّامَ) الليالي (الْبِيضِ) ومرَّ بيانها، فالبيض صفة لليالي لاستغراقها بنور القمر وغلط من جعله صفة للأيام في قوله: الأيام البيض (فِي حَضَرٍ وَلَا سَفَرٍ) فيبقى التأسي به ﷺ في ذلك (رَوَاهُ النَّسَائِيُّ).

٢٠٧٢ - [وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ شَيْءٍ زَكَاةٌ، وَزَكَاةُ الْجَسَدِ الصَّوْمُ[2]. رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه].

(وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لِكُلِّ شَيْءٍ) مما يطلب استنماؤه وتكثيره وسلامته من النقائص (زَكَاةٌ) أي: صدقة عنه بحسبه (وَزَكَاةُ الْجَسَدِ الصَّوْمُ) لأنه يصفيه عن الكدورات، ويجعله في جُنة متحليًا بالكمال موقى من المخالفات (رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه).

٢٠٧٣ - [وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصُومُ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ تَصُومُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ، فَقَالَ: إِنَّ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ يَغْفِرُ اللهُ فِيهِمَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ إِلَّا ذَا هَاجِرَيْنِ، يَقُولُ: دَعْهُمَا حَتَّى يَصْطَلِحَا[3]. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَه].

---

(١) أخرجه النسائي (٢٣٥٧).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٨١٧).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٨١٢) بلفظ: «لِكُلِّ مُسْلِمٍ إِلَّا مُهْتَجِرَيْنِ»، ولم أقف على لفظه عند أحمد.

(وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصُومُ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ تَصُومُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ، فَقَالَ: إِنَّ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ يَغْفِرُ اللهُ فِيهِمَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ إِلَّا ذَا هَاجِرَيْنِ) أي: مهاجرة محرمة كما هو ظاهر و«ذا» زائدة (يَقُولُ) الله للمقدم من الملائكة الموكلين بجزاء صانعهما (دَعْهُمَا) عن هذه المغفرة العظيمة لسوء صنيعهما وقبح طويتهما (حَتَّى يَصْطَلِحَا. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَه) وفيه أعظم ردع عن مهاجرة المسلم وترك كلامه لغير عذر شرعي.

وفي معنى هذا الحديث الآخر: «تفتح أبواب السماء يوم الإثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئًا إلا رجل كانت بينه وبين أخيه شحناء، فيقال للملائكة الجزاء: انظروا هذين؛ أي: أخروهما حتى يصطلحا»[(١)]. وفي رواية: «حتى يفيئا»[(٢)].

٢٠٧٤ - [وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ صَامَ يَوْمًا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ بَعَّدَهُ اللهُ مِنْ جَهَنَّمَ بُعْدَ غُرَابٍ طَارَ وَهُوَ فَرْخٌ حَتَّى مَاتَ هَرِمًا[(٣)]. رَوَاهُ أَحْمَدُ].

(وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ صَامَ يَوْمًا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ) أي: طلبًا لرضاه وإخلاصًا لوجهه (بَعَّدَهُ اللهُ مِنْ جَهَنَّمَ بُعْدَ غُرَابٍ طَارَ وَهُوَ فَرْخٌ) حال من ضمير طائر الصفة لغراب (حَتَّى مَاتَ) ذلك الغراب حال كونه (هَرِمًا. رَوَاهُ أَحْمَدُ).

٢٠٧٥ - [وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْصَرَ[(٤)]].

(وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ») ذلك (عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْصَرَ) شبه بعد الصائم عن جهنم ببعد مسافة غراب طار من أول عمره الطويل، كيف والغراب يضرب مثلا في طول العمر إلى آخره؟ وهذا بحسب العرف أما بحسب الحقيقة، فمن صام كذلك فلا مناسبة بين البعدين.

---

(١) أخرجه مالك (١٦١٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤١١)، ومسلم (٢٥٦٥)، وأبو داود (٤٩١٦)، والترمذي (٢٠٢٣) وقال: حسن صحيح، وأحمد (٩١٨٨)، وابن حبان (٥٦٦١).

(٢) أخرجه مالك (٣٣٧٠)، والبغوي (٦/٣٢٥).

(٣) أخرجه أحمد (١٠٩٥٠).

(٤) أخرجه الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٣٤٣٨)، واسم الراوي في أصل المشكاة «سلمة بن قيس» وهو خطأ.

(باب في توابع لصوم التطوع)

(الفصل الأول)

٢٠٧٦ [عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟ فَقُلْنَا: لَا، قَالَ: فَإِنِّي إِذَنْ صَائِمٌ، ثُمَّ أَتَانَا يَوْمًا آخَرَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ أُهْدِيَ لَنَا حَيْسٌ، فَقَالَ: أَرِينِيهِ، فَلَقَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا فَأَكَلَ[1]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟) وفي رواية صحيحة: «هل عندكم من غداء»[2] (فَقُلْنَا: لَا، قَالَ: فَإِنِّي إِذَنْ صَائِمٌ) وفي رواية صحيحة: «فإني إذن أصوم»[3] وهو ظاهر في إنشاء الصوم حينئذ، وكان ذلك قبل الزوال؛ لأن الغداء بفتح المعجمة وبالدال المهملة اسم لما يؤكل قبل الزوال.

ومن هذا أخذ الشافعي ﷺ: إنه يجوز النفل بنية قبل الزوال لا بعده كما مر؛ لأنه مضى معظم العبادة فلا يقاس بما قبله خلافًا لمن قال به، وقال مالك ﷺ: يجب التثبيت فيه كالفرض لحديث: «الأعمال بالنيات»[4] فالإمساك أول النهار عمل بلا نية، وقياسًا على الصلاة؛ إذ نفلها كفرضها في النية، قال: ولا دلالة في هذا الحديث لاحتمال أن المراد من السؤال أن يجعل المسؤول معدًّا للإفطار عليه حتى تطمئن نفسه للعبادة ولا يتكلف لتحصيل ما يفطر عليه.

فلما قالوا له: قال: إني صائم؛ أي: كما كنت أو أنه عزم على فطر لعذر، فلما قيل له: تمم الصوم ولك أن تقول: لا نسلم أن الإمساك أول النهار عمل بلا نية؛ لأنه لا يسمى عملاً إلا لو صح من غير انضمام ما بعده إليه، وأما إذا توقفت صحته على ما بعده المقترنة به النية فاقترانها به كاقترانها بما قبله؛ لأن الصوم جملة واحدة لا يمكن

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٧١).

(٢) أخرجه البيهقي (٨١٦٨)، والدارقطني (٢٢٥٩).

(٣) ذكره القاري في المرقاة (٦/٤٠٦).

(٤) تقدم تخريجه.

تجزيئها. وكان قياسه أن ما بعد الزوال كما قبله كما هو قول للشافعي: قال به أحمد وغيره لولا ما مر من الفرق، والقياس على الصلاة تدفعه أن النية هنا ليست كهي ثم لخروجه هنا عن القياس بوجوب سبقها على أول العبادة، ولصحة الخبر هنا بالفرق بين النفل والفرض بخلافه، ثم وقوله: لا دلالة في الحديث إلخ إنما يكون له نوع من قرب لو لم تصح رواية إذن أصوم، ورواية: «من غداء» أما بعد صحتها فالدلالة ظاهرة جدًّا والاحتمال الذي ذكره بعيد جدًّا بل لا يتوجه أصلاً.

(ثُمَّ أَتَانَا يَوْمًا آخَرَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ أُهْدِيَ لَنَا حَيْسٌ) هو ما يتخذ من تمر وسمن مع اقط أو دقيق وفتيت **(فَقَالَ: أَرِينِيهِ)**. وفي نسخة: «أدنيه»[١].

وأخرى: «قربيه»[٢] وهي متقاربة؛ لأن ما يكون قريبًا يكون غالبًا **(فَلَقَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا فَأَكَلَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ)** ولشطره الأخير مع رواية مسلم الأخرى: فأكل ثم قال: «قد كنت أصبحت صائمًا»[٣].

ومع الرواية الصحيحة أيضًا: «إذًا أفطر وإن كنت فرضت الصوم»[٤] ومع ما صح من خبر: «الصائم المتطوع أمير - وفي رواية: «أمين»[٥] - نفسه إن شاء صام وإن شاء أفطر»[٦] وقول الترمذي في إسناده مقال مردود، أو يحمل على السند الذي ذكره فلا ينافي صحته من طريق أخرى. وبهذه الأحاديث يتعين حمل الاستثناء في خبر: هل عليّ غيرها؟ قال: «لا إلا إن تطوع»[٧] على الانقطاع وإن كان خلاف الأصل جمعًا بين الأحاديث وقيس بالصوم الصلاة ونحوها يعلم ظهور ما ذهب إليه الشافعي وأكثر العلماء أن النفل لا يحسب إتمامه بالشروع فيه. وقال الحنفية: يجب فإن أفطر لزمه

---

(١) أخرجه أحمد (٢٦٤٧٩)، وأبو داود (٢٤٥٧)، والنسائي (٢٣٣٤)، وابن حبان (٣٦٩٨).

(٢) أخرجه إسحاق بن راهويه (٩٠٥).

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٧٠).

(٤) أخرجه الطيالسي (١٦٤٤)، والبيهقي (٨٦٠٣).

(٥) أخرجه الترمذي (٧٣٦)، والدارقطني (٢٢٥٢)، والبيهقي (٨٦٠٩).

(٦) أخرجه الطيالسي (١٦١٨)، وأحمد (٢٦٩٣٧)، والترمذي (٧٣٢)، والحاكم (١٥٩٩)، والبيهقي (٨١٣١)، والدارقطني (٢/١٧٥)، والديلمي (٣٨٢٩).

(٧) أخرجه البخاري (٤٦) ومسلم (١٠٩)، ومالك (٤٢٩)، وأبو داود (٣٩١)، والنسائي (٥٠٤٥).

القضاء، ووافقهم مالك إلا إذا أفطر لعذر فلا قضاء، وخبر الأمر بالقضاء مرسل لا يقاوم الصحيح على أنه محمول على أنه أمر به ندبًا؛ لأن الأصل إذا لم يجب كالبدل أولى.

٢٠٧٧ [وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ، فَأَتَتْهُ بِتَمْرٍ وَسَمْنٍ، فَقَالَ: أَعِيدُوا سَمْنَكُمْ فِي سِقَائِهِ، وَتَمْرَكُمْ فِي وِعَائِهِ، فَإِنِّي صَائِمٌ، ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ، فَدَعَا لأُمِّ سُلَيْمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا[١]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ].

(وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ، فَأَتَتْهُ بِتَمْرٍ وَسَمْنٍ، فَقَالَ: أَعِيدُوا سَمْنَكُمْ فِي سِقَائِهِ، وَتَمْرَكُمْ فِي وِعَائِهِ، فَإِنِّي صَائِمٌ) إنما لم يأكل جبرًا لها؛ لأنه علم أنهم لا يتأثرون بعدم أكله ﷺ عندها لكثرة تردده إلى دارها، ودخوله عندها لما حوته من الصدق والفقه والمعرفة، وحينئذٍ فلا ينافي هذا قول الأئمة: يسن للضيف الفطر إن شق على الداعي صومه النفل (ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ، فَدَعَا لأُمِّ سُلَيْمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ) ويؤخذ من قوله: «فدعا» أنه يسن للضيف إذا كان صائمًا أن يدعو للمضيف كما يأتي لينجبر خاطره بدعائه المستجاب؛ لما في حديث: «إن من الدعاء المستجاب دعاء الصائم».

ومن قوله: «بتمر وسمن» أنه ينبغي للمضيف أن يقرب للضيق أغلى ما عنده من القوت، والنهي عن التكلف المستفاد مما روى: «أنا وصالحو أمتي برآء من التكلف»[٢] إنما هو فيمن يتكلف بمشقة شديدة، أما من أتى بما عنده وإن سرف فلا يسمى متكلفًا.

قيل: ومحله أيضًا إن لم يدع الضيف إلى بيته وإلا ندب له التكلف لئلا يظن الاستهتار بحقه فتنقلب الصداقة عداوة.

٢٠٧٨- [وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ وَهُوَ صَائِمٌ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، وَفِي رِوَايَةٍ: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ[٣]].

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٨٢)، وابن حبان (١٥٤).

(٢) ذكره القاري في المرقاة (١٣/٤٨٤).

(٣) أخرجه مسلم (٣٥٩١)، وأبو داود (٢٤٦٣)، والترمذي (٧٨٥)، وأحمد (٧٥٠٦)، وابن ماجه (١٨٢٢)، والدارمي (١٧٩١)، والبيهقي في «سننه» (١٤٩٢٤).

(وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ وَهُوَ صَائِمٍ) أي: نفلاً (فَلْيَقُلْ) ندبًا (إِنِّي صَائِمٌ) ولا يفطر إلا إن شق على الضيف صومه كما مرَّ آنفًا.

(وَفِي رِوَايَةٍ: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ) الدعوة (فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ) أي: يدع لأهل المنزل جبرًا لهم؛ إذ فاتهم ثواب أكله عندهم، وجزم شارح بحمل الصلاة على حقيقتها، فقال: أي: ليصل ركعتين في ناحية البيت كما فعل ﷺ في بيت أم سليم، وقيل: فليدع لصاحب البيت بالمغفرة (وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ) أي: ندبًا، وقيل: وجوبًا (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

(الفصل الثاني)

٢٠٧٩ - [عَنْ أُمِّ هَانِئٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ فَتْحِ مَكَّةَ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَجَلَسَتْ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأُمُّ هَانِئٍ عَنْ يَمِينِهِ، فَجَاءَتِ الْوَلِيدَةُ بِإِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ فَنَاوَلَتْهُ فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ نَاوَلَهُ أُمَّ هَانِئٍ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَقَدْ أَفْطَرْتُ وَكُنْتُ صَائِمَةً، فَقَالَ لَهَا: أَكُنْتِ تَقْضِينَ شَيْئًا؟ قَالَتْ: لَا، قَالَ: فَلَا يَضُرُّكِ إِنْ كَانَ تَطَوُّعًا[(١)]. رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيُّ وَالدَّارِمِيُّ، وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ وَالتِّرْمِذِيِّ نَحْوُهُ، وَفِيهِ: فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَمَا إِنِّي كُنْتُ صَائِمَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الصَّائِمُ الْمُتَطَوِّعُ أَمِينُ نَفْسِهِ، إِنْ شَاءَ صَامَ وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ[(٢)]].

(عَنْ أُمِّ هَانِئٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ فَتْحِ مَكَّةَ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَجَلَسَتْ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأُمُّ هَانِئٍ عَنْ يَمِينِهِ) جملة حالية أو عطف على فاعل جلست؛ أي: وجلست أم هاني وقضية السياق عليهما، وأنا جالسة أو جلست لكنها جردت من نفسها أخرى تحكي عنها، أو أن الراوي وضع كلامه مكان كلامها (فَجَاءَتِ الْوَلِيدَةُ بِإِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ فَنَاوَلَتْهُ فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ نَاوَلَهُ أُمَّ هَانِئٍ) عملاً بما هو السنة المعروفة منه ﷺ وهو تقديم ذي اليمين وإن كان مفصولاً.

(فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَقَدْ أَفْطَرْتُ وَكُنْتُ صَائِمَةً) وإنما لم تذكر له هذا قبل

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٤٥٨)، والدارمي (١٧٩٠)، والبيهقي في «سننه» (٨٦١٠)، ولم أقف على لفظه عند الترمذي.

(٢) أخرجه الترمذي (٧٣٦)، وأحمد (٢٧٦٥١)، والطيالسي (١٧١٢).

تناولها إيثارًا لما أثرها به من التقديم على نبيه، وذلك عندها أشرف وأعلى من الصوم (فَقَالَ لَهَا: أَكُنْتِ) بصومك هذا (تَقْضِينَ شَيْئًا؟) عليك (قَالَتْ: لَا، قَالَ: فَلَا يَضُرُّكِ إِنْ كَانَ تَطَوُّعًا. رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيُّ وَالدَّارِمِيُّ).

(وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ وَالتِّرْمِذِيِّ نَحْوُهُ، وَفِيهِ: فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَمَا إِنِّي كُنْتُ صَائِمَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الصَّائِمُ الْمُتَطَوِّعُ أَمِينُ نَفْسِهِ، إِنْ شَاءَ صَامَ وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ[1]) ومر أنه حديث صحيح وأنه زاد على من حرم الخروج من النفل.

٢٠٨٠ [وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ صَائِمَتَيْنِ، فَعُرِضَ لَنَا طَعَامٌ اشْتَهَيْنَاهُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَبَدَرَتْنِي إِلَيْهِ حَفْصَةُ وَكَانَتِ ابْنَةَ أَبِيهَا، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللهِ، إِنَّا كُنَّا صَائِمَتَيْنِ الْيَوْمَ فَعُرِضَ لَنَا طَعَامٌ اشْتَهَيْنَاهُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ، فَقَالَ: اقْضِيَا يَوْمًا آخَرَ مَكَانَهُ[2]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَذَكَرَ جَمَاعَةً مِنَ الْحُفَّاظِ رَوَوْهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَائِشَةَ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ: عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ وَهَذَا أَصَحُّ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُد عَنْ زُمَيْلٍ مَولَى عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ].

(وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ صَائِمَتَيْنِ) أي: نفلاً (فَعُرِضَ لَنَا طَعَامٌ اشْتَهَيْنَاهُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَبَدَرَتْنِي إِلَيْهِ حَفْصَةُ وَكَانَتِ ابْنَةَ أَبِيهَا، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللهِ، إِنَّا كُنَّا صَائِمَتَيْنِ الْيَوْمَ فَعُرِضَ لَنَا طَعَامٌ اشْتَهَيْنَاهُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ، فَقَالَ: اقْضِيَا يَوْمًا آخَرَ مَكَانَهُ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَذَكَرَ جَمَاعَةً مِنَ الْحُفَّاظِ) كلهم (رَوَوْهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَائِشَةَ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ: عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ وَهَذَا أَصَحُّ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُد عَنْ زُمَيْلٍ مَولَى عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ) وقد بسط النووي في «شرح المهذب» عن البيهقي وغيره الكلام على سند هذا الحديث، وبيَّن أنه حديث ضعيف لا تقوم به حجة على وجوب القضاء، وبتقدير

---

(١) أخرجه الترمذي (٧٣٦)، وأحمد (٢٧٦٥١)، والطيالسي (١٧١٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٧٣٥)، وأحمد (٢٦٣١٠)، وأبو داود (٢٤٥٩)، وإسحاق بن راهويه (٦٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٩١)، وأبو يعلى (٤٦٣٩)، والبيهقي (٨١٤٨).

صحته فيحمل كرواية: «خبأنا لك حيسًا فقال: إني كنت أريد الصوم ولكن قربيه»[(١)] وأقضي يومًا على الندب لرواية أبي سعيد الخدري: إنه صنع لرسول الله ﷺ طعامًا فقال بعض القوم عن نفسه: إنه صائم فقال ﷺ: «دعاكم أخوكم وتكلف لكم» ثم قال له: «أفطر وصم يومًا مكانه إن شئت»[(٢)]. والحاصل من مذهبنا المبني على الاحتياط ورعاية الخلاف ما أمكن أنه يسن لمن خرج من نفله، ولو تعذر قضاؤه خروجًا من خلاف موجبه وإن كان أكثر العلماء على عدمه، والمراد هنا بالقضاء في النفل المطلق اللغوي، أو الأداء لعدم تصوره بالمعنى الاصطلاحي هنا.

٢٠٨١ - [وَعَنْ أُمِّ عُمَارَةَ بِنْتِ كَعْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَدَعَتْ لَهُ بِطَعَامٍ، فَقَالَ لَهَا: كُلِي، فَقَالَتْ: إِنِّي صَائِمَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الصَّائِمَ إِذَا أُكِلَ عِنْدَهُ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يَفْرَغُوا[(٣)]. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَه وَالدَّارِمِيُّ].

(وَعَنْ أُمِّ عُمَارَةَ بِنْتِ كَعْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَدَعَتْ لَهُ بِطَعَامٍ، فَقَالَ لَهَا: كُلِي) يؤخذ منه أنه يندب للضيف أن يسأل المضيف في مؤاكلته فإنها سنة، والوسيلة إلى السنة سنة، قد يترك ذلك المضيف حياء من الضيف أو تواضعًا وإجلالاً له (فَقَالَتْ: إِنِّي صَائِمَةٌ) وأيضًا لم يأمرها بالفطر؛ لأنه لم يتأثر بصومها، والمضيف إنما يسن له الفطر موافقة للضيف إن شق عليه إمساك المضيف وعدم مؤكلته له.

(فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الصَّائِمَ إِذَا أُكِلَ عِنْدَهُ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ) أي: جزاء له على صومه الذي منعه من موافقة الآكلين (حَتَّى يَفْرَغُوا) أي: الآكلون (رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَه وَالدَّارِمِيُّ).

(الفصل الثالث)

٢٠٨٢ - [عَنْ بُرَيْدَةَ ﷺ قَالَ: دَخَلَ بِلَالٌ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَتَغَدَّى، فَقَالَ

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البيهقي (٨١٤٦)، والطبراني في «الأوسط» (٣٢٤٠).

(٣) أخرجه أحمد (٢٧٨٢٠)، والترمذي (٧٩٠)، وابن ماجه (١٨٢٠)، والدارمي (١٧٩٢)، والبيهقي في «سننه» (٨٧٧٦).

رَسُولُ اللهِ ﷺ: الْغَدَاءُ يَا بِلَالُ، فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: نَأْكُلُ رِزْقَنَا، وَفَضْلُ رِزْقِ بِلَالٍ فِي الْجَنَّةِ، أَشَعَرْتَ يَا بِلَالُ أَنَّ الصَّائِمَ تُسَبِّحُ عِظَامُهُ وَتَسْتَغْفِرُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ مَا أُكِلَ عِنْدَهُ"[1]. رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»].

(عَنْ بُرَيْدَةَ ﷺ قَالَ: دَخَلَ بِلَالٌ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَتَغَدَّى، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الْغَدَاءُ يَا بِلَالُ) أي: أحضره فيه أنه يندب لمن دخل عليه غيره وهو يأكل أن يسأله الأكل معه، وهو ظاهر؛ لأن ترك ذلك يدل على خسة وبخل ودناءة مروءة، وكذا ما يقع لبعضهم أنه يمر به سائل وهو يأكل فلا يعطيه ولا نحو شق تمرة، وأنه يندب للداخل إجابته إلا أن يكون له عذر كصوم، وهل يأتي هنا التفصيل سواء أن يشق على الآكل امتناعه، فيسن الفطر أو لا، فيسن عدمه أو لا يأتي ذلك هنا لوضوح الفرق بين هذا.

والضيف كل محتمل والأقرب الأول، ومحل جواز إجابته فضلاً عن ندبها ألا يظن بقرائن حاله أن الحامل له على أمره بالأكل معه الحياء منه، وإلا لم يجز له الأكل حينئذ إجماعًا كما أفاده كلام الغزالي في كل ما أخذه من مالكه بالحياء ولولاه لم يعطه.

(فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: نَأْكُلُ رِزْقَنَا) أي: ما ساقه بلال وعجله إلينا الآن (وَفَضْلُ) أي: زيادة (رِزْقِ بِلَالٍ) المقابل لما كان يخصه من هذا لو أكل معنا معد له (فِي الْجَنَّةِ) جزاء له على صومه المانع له من الأكل، ولم يقل ورزق بلال إشارة إلى تضاعف ثوابه، وأن الحاصل له في تلك المقابلة زيادة كثيرة على ما كان يحصل له لو أكل ثم زاد ﷺ في ترغيب بلال في الصوم.

فقال: (أَشَعَرْتَ يَا بِلَالُ أَنَّ الصَّائِمَ تُسَبِّحُ عِظَامُهُ) لا مانع من حمله على حقيقته، وأن الله تعالى بفضله يكتب له ثواب ذلك التسبيح؛ لأنه وإن لم يكن له فيه اختيار هو ناشئ عن فعله الاختياري وهو صومه (وَتَسْتَغْفِرُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ مَا) ظرف لـ«تسبح» و«تستغفر» (أُكِلَ عِنْدَهُ) جزاء له على صومه المانع له من تعاطي ما ترفه به نفسه وتقوى به شهوته (رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»).

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٨٢١)، والبيهقي في «الشعب» (٣٤٣٤).

(باب)

بيان ما جاء في ليلة (القدر) بسكون الدال، وهو مرادف للقدر بفتحها سميت بذلك لما تكتبه الملائكة فيها من الأقدار قال تعالى: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [الدخان:٤] وقول من قال: إن التي يفرق فيها ذلك ليلة النصف من شعبان بعيد جدًّا من سياق الآية، ولم يعبر بمفتوح الدال إشعارًا بأن الذي يفرق فيها هو تفضيل ما جرى به القضاء وإظهاره محددًا في تلك السنة مقدرًا بمقدار، وعبارة شارح إنما أوثر ساكنها وإن كان السائغ في القدر الذي هو قرينة القضاء فتحها ليعلم أنه لم يرد بذلك، فإن القضاء سبق الزمان، وإنما أريد به تفضيل ما جرى به القضاء، وسببه وتحديده في المدة التي بعدها إلى مثلها من القابل ليحصل ما يلقى إليهم فيها مقدارًا بمقدار. انتهى.

وقيل: المراد القدر العظيم لنزول القرآن فيها جملة واحدة من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة في سماء الدنيا، ثم نزل بعد ذلك على حسب الأحوال والوقائع، ولما يتنزل فيها من الملائكة والروح والبركة والمغفرة، وقيل: لأن الذي يحييها يصير ذا قدر عظيم، واعلم أن العلماء اختلفوا في تعيينها على أكثر من أربعين قولاً ممكنة كل السنة.

ونقل عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وأبي حنيفة كل رمضان أول ليلة منه ليلة نصفه الخامس عشر إلى الثامن عشر من ليلة سبع عشرة إلى آخر الشهر في كل ليلة منها قول: إنها هي ليلة نصف شعبان هذا كله على أنها تلزم ليلة بعينها، وعليه الشافعي وغيره.

وقال آخرون كمالك والثوري وأحمد وإسحاق وأبو ثور وغيرهم: إنها تنتقل ورجحه المحققون؛ لأنه لا يمكن الجمع بين الأحاديث المتعارضة في ذلك إلا بادعاء انتقالها فتكون سنة إحدى وعشرين، وأخرى التي تليها وهكذا لكن لم يعول أصحابنا على الأقوال المخرجة لها عن العشر الأخير لشدة ضعفها ومنابذتها للأحاديث

الصحيحة المخصصة لها بالعشر، فلو قال لزوجته: أنت طالق ليلة القدر في اثني العشر لم تطلق إلا بمضي ما كان مضى من العشرين من السنة الثانية، أو أول العشر طلقت في أول الليلة الأخيرة منه، وإرجاؤها من العشر أوتاره، ومن أوتاره ليلة الحادي والعشرين.

والثالث والعشرين، قيل: والسابع والعشرين؛ لأن أكثر العلماء على انحصارها فيها واختلف هل هي خاصة بهذه الأمة؟ والأصح نعم وأجمع من يعتد به على وجودها ودوامها إلى آخر الدهر.

(الفصل الأول)

٢٠٨٣ [عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوِتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ[1]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ].

(عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ) أي: اطلبوها واجتهدوا فيها (فِي) ليالي (الْوِتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ) فإن تحيوها كلها لعلكم تصادفونها (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ) وأصل التحري القصد والاجتهاد في الطلب، والعزم على تخصيص شيء لشيء آخر.

٢٠٨٤ - [وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رِجَالاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ[2]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رِجَالاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أُرُوا)

---

(١) أخرجه البخاري (١٩١٣)، ومسلم (١١٦٩)، والترمذي (٧٩٢) وقال: حديث حسن صحيح، وأحمد (٢٤٤٨٩)، والبيهقي (٨٣١٤).

(٢) أخرجه مالك (٧٠٥)، والبخاري (٢٠١٥)، ومسلم (٢٨١٨)، وأحمد (٤٧٧٤)، والطبراني (١٩٨)، وأبو يعلى (٢/٩٥).

بضم أوله وأصله أريوا من الرؤيا؛ أي: قيل لهم (لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ) أنها (فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ) أي: آخر سبع من الشهر، وقيل: المراد بها التي أولها ليلة الثاني والعشرين، وآخرها ليلة الثامن والعشرين.

وقال الشارح: الأمثل حمله على السبع التي بعد العشرين لتناوله إحدى وعشرين، ثلاثًا وعشرين.

(فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَرَى) بالفتح؛ أي: أبصر مجازًا (رُؤْيَاكُمْ) مصدر بمعنى مرائيكم (قَدْ تَوَاطَأَتْ) بالهمز؛ أي: توافقت وزنًا ومعنى، وأصله أن يطأ الرجل برجله مكان رجل صاحبه (فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيَهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ) لا ينافي قوله: فالتمسوها في العشر الأواخر؛ لأنه ﷺ لم يجزم بوقت لها معين فخص تارة على العشر كله، وتارة على بعضه بحسب ما يسأل عنه.

ومن ثم قال الشافعي ﵁: الذي عندي والله أعلم أن النبي ﷺ كان يجيب على نحو ما يسأل عنه، فقال له: أتلتمسها في ليلة كذا، فيقول: التمسوها في ليلة كذا فعلى هذا تنوع اختيار كل فريق من أهل العلم، قيل: ويحتمل أن فريقًا منهم علمها بالتوفيق، ولم يؤذن له في الكشف عنها لما في حكمة الله البالغة في تعميتها عن ا لناس لئلا يتكلوا ويخصوها بالإحياء دون غيرها وليزدادوا جدًّا واجتهادًا في طلبها، ولهذا الشر الأكبر أريها ﷺ ثم أنسيها (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ).

٢٠٨٥ - [وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى، فِي سَابِعَةٍ تَبْقَى، فِي خَامِسَةٍ تَبْقَى[1]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ].

(وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، لَيْلَةَ الْقَدْرِ) بدل من ضمير التمسوها نحو: ﴿فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٢١).

سَمَوَاتٍ﴾ [البقرة:٢٩] وخذوها من نسخ «المصابيح» من تحريف النساخ (فِي تَاسِعَةٍ) بدل من في العشر الأواخر (تَبْقَى) أي: في ليلة تبقى بعدها تسع ليال وهي ليلة إحدى وعشرين، وكذا ما بعده وهو قوله: (فِي سَابِعَةٍ تَبْقَى، فِي خَامِسَةٍ تَبْقَى. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

٢٠٨٦ - [وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الأُوَلَ مِنْ رَمَضَانَ، ثُمَّ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الأَوْسَطَ فِي قُبَّةٍ تُرْكِيَّةٍ، ثُمَّ أَطْلَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: إِنِّي اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الأُوَّلَ أَلْتَمِسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الأَوْسَطَ، ثُمَّ أُتِيتُ فَقِيلَ لِي: إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِي فَلْيَعْتَكِفِ الْعَشْرَ الأَوَاخِرَ، وَقَدْ أُرِيتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أُنْسِيتُهَا، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ مِنْ صَبِيحَتِهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ وَالْتَمِسُوهَا فِي كُلِّ وِتْرٍ، قَالَ: فَمَطَرَتِ السَّمَاءُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى عَرِيشٍ فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ، فَبَصُرَتْ عَيْنَايَ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَعَلَى جَبْهَتِهِ أَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ مِنْ صَبِيحَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ[١]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ فِي المعْنَى، وَاللَّفْظ لِمُسْلِمٍ إِلَى قَوْلِهِ: فَقِيلَ لِي: إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، وَالبَاقِي للبُخَارِيِّ].

(وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الأُوَلَ مِنْ رَمَضَانَ، ثُمَّ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الأَوْسَطَ) أراد الليالي، وذكر الوصف تنزيلاً له منزلة الاسم على هذا الوقف من الشهر، وفي رواية «الموطأ» الوسط بضمتين جمع: وسطى.

وفي «شرح مسلم» المشهور في الاستعمال تأنيث العشر وتذكيره أيضًا لغة صحيحة، باعتبار الأيام أو باعتبار الوقت والزمان ويكفي في صحتها ثبوت استعمالها في هذا الحديث من النبي ﷺ (فِي قُبَّةٍ تُرْكِيَّةٍ) أي: صغيرة من للود (ثُمَّ أَطْلَعَ رَأْسَهُ) منها (فَقَالَ: إِنِّي اعْتَكَفُ) الأصل اعتكفت، فعدل عنه لذاك حكاية للحال الماضية تقريرًا لها، وأنه ﷺ ما قصر في تحريها والتماسها.

(الْعَشْرَ الأُوَلَ أَلْتَمِسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الأَوْسَطَ، ثُمَّ أُتِيتُ فَقِيلَ

(١) أخرجه مالك (٧٠٠)، والبخاري (٢٠٢٧)، ومسلم (٢٨٢٨)، وأبو داود (١٣٨٤)، والبيهقي في «سننه» (٨٨٣٠)، وابن حبان (٤٤٠).

لِي) على لسان الملك (إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِي) ليس للتقييد، بل لإفهامه أنه من لم يكن معتكفًا معه أولى (فَلْيَعْتَكِفِ الْعَشْرَ الأَوَاخِرَ، وَقَدْ أُرِيتُ) بضم الهمزة (هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أُنْسِيتُهَا) المراد أنه أخبر بأنها ليلة كذا، ثم أنسي ما أخبر به.

وأما كونه اطلع عليها فرآها فأمر محتمل، ثم رأيت القفال من أئمة أصحابنا قال معناه: إنه رأى من يقول له في النوم ليلة القدر ليلة كذا وعلامتها كذا، وليس معناه إنه رأى ليلة القدر نفسها؛ لأن مثل ذلك لا ينسى، والمخبر له بذلك جبريل.

(وَقَدْ رَأَيْتُنِي) من خصائص أفعال القلوب اتحاد فاعلها ومفعولها (أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ مِنْ صَبِيحَتِهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، وَالْتَمِسُوهَا فِي كُلِّ وِتْرٍ) خصه لما مرَّ أنه أرجى العشر (قَالَ) أبو سعيد: (فَمَطَرَتِ) بفتحات (السَّمَاءُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى عَرِيشٍ) أي: على مثل العريش؛ لأن عمده كانت جذوع النخل، فلا يحمل ثقلاً على السقف الموضوع عليها، فالعريش هو نفس سقفه؛ لأنه كان مظللاً بالجريد والخوص من غير زيادة شيء آخر يكن من المطر الكثير (فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ) أي: قطر الماء من سقفه.

(فَبَصَرَتْ) بفتح الموحدة وضم المهملة (عَيْنَايَ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَعَلَى جَبْهَتِهِ أَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ مِنْ صُبِيحَةِ) ليلة (إِحْدَى وَعِشْرِينَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ فِي الْمَعْنَى، وَاللَّفْظ لِمُسْلِمٍ إِلَى قَوْلِهِ: فَقِيلَ لِي: إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، وَالبَاقِي لِلْبُخَارِيِّ).

٢٠٨٧ [وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُنَيْسٍ قَالَ: لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُنَيْسٍ قَالَ: لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ) وفي نسخة حديث عبد الله والأولى أولى؛ لأن الاختلاف بينهما ليس إلا في زيادة

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٣٢).

لفظ ليلة، واختلاف العدد ومثل ذلك إنما يقال له: رواية لا حديث.

قال البغوي: في الحديث دليل على وجوب السجود على الجبهة وإلا لصانها عن الطين. انتهى.

وفيه نظر؛ إذ كيف يصونها عنه وسجودها عليه جعل علامة له على هذا الأمر العظيم.

قال: وفيه أن ما رآه ﷺ في المنام قد يكون تأويله أن يرى مثله في اليقظة، واحتج به الحميدي على أن السنة للمصلي ألا يمسح جبهته في الصلاة، ومحله إن حصل عليها شيء يستر لا يمنع مباشرة بشرتها للمصلي وإلا لزمه إزالته بمسحه أو غيره، إن كان في فرض لتوقف صحة صلاته عليه.

٢٠٨٨ [وَعَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ ﷺ قَالَ: سَأَلْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ فَقُلْتُ: إِنَّ أَخَاكَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: مَنْ يَقُمِ الْحَوْلَ يُصِبْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فَقَالَ: رَحِمَهُ اللهُ، أَرَادَ أَلَّا يَتَّكِلَ النَّاسُ، أَمَا أَنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّهَا فِي رَمَضَانَ، وَأَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، وَأَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، ثُمَّ حَلَفَ لَا يَسْتَثْنِي أَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، فَقُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ تَقُولُ ذَلِكَ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ؟ قَالَ: بِالْعَلَامَةِ - أَوْ بِالْآيَةِ - الَّتِي أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّهَا تَطْلُعُ يَوْمَئِذٍ لَا شُعَاعَ لَهَا[١]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَعَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ ﷺ قَالَ: سَأَلْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ فَقُلْتُ) بدل من سألت، وعجيب من قول شارح المعنى أردت أن أسأله فقلت على حد: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ﴾ [النحل:٩٨] إذ لا حاجة لما قدره، وليست الآية نظيره لما نحن فيه كما هو واضح **(إِنَّ أَخَاكَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: مَنْ يَقُمِ الْحَوْلَ يُصِبْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ)** وقضيته أنها لا تختص برمضان فضلاً عن عشره الأخير.

(فَقَالَ: رَحِمَهُ اللهُ، أَرَادَ أَلَّا يَتَّكِلَ النَّاسُ) فيختصوا بإحيائهم ليالي رمضان أو

---

(١) أخرجه مسلم (٢٨٣٤)، والترمذي (٣٦٧٤)، وأبو داود (١٣٨٠).

العشر، بل أن يعموا به جميع ليالي السنة، فأتى بهذا اللفظ الصادق بهذا كالأول؛ لأنا وإن قلنا: باختصاصها بالعشر يصح أن يقول: من يقم الحول يصيبها، والحاصل أن الذي فهمه أُبَي من قول ابن مسعود، ذلك أن ابن مسعود أتى بكلام محتمل لكونها في رمضان أو بعضه أو كل الحول حملاً للناس على إحياء الحول كله، لا اعتقادًا منه أنها في غير رمضان كيف (أَمَا أَنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّهَا فِي رَمَضَانَ، وَأَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ، وَأَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ) كان مستند أُبَي في ذلك أنه علم أن ابن مسعود سمع تلك العلامة ورآها صبيحة ليلة سبع وعشرين.

وهذا بحسب ما فهمه أُبَي وإلا فهو لا ينافي قوله: إنها في كل الحول؛ لأنها مع ذلك قد توجد ليلة سبع وعشرين (ثُمَّ حَلَفَ) يمينًا (لَا يَسْتَثْنِي) فيها؛ أي: لا يلحقها باستثناء بنحو إن شاء الله مما يمنع الحنث فيها؛ لأن ذلك إنما يكون في الحلف على ما يشك فيه لا على المتيقن كما هنا، والاستثناء كالثنو والتثنية من الثني وهو الكف والرد؛ لأن نحو إن شاء الله ترد انعقاد ذلك اليمين.

(أَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، فَقُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ) أي: دليل (تَقُولُ ذَلِكَ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ؟) وتحلف عليه (قَالَ: بِالْعَلَامَةِ أَوْ) للشك (بِالآيَةِ الَّتِي أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّهَا تَطْلُعُ يَوْمَئِذٍ) أي: يوم؛ إذ تكون تلك الليلة ليلة القدر بيضاء (لَا شُعَاعَ لَهَا) أي: وقد رأيتها صبيحة ليلة سبع وعشرين طلعت كذلك؛ إذ لا يكون ذلك دليلاً إلا تصميمه ما ذكرته إلى كلامه (رَوَاهُ مُسْلِمٌ) والشعاع ما يرى ممتدًا من الشمس إليك مثل الحبال عند رؤيتك إليها طالعة، وسبب ذلك أن الملائكة لكثرة صعودها وهبوطها تلك الليلة، تستر بأجنحتها وأجسامها اللطيفة ضوء الشمس، وفائدة كون هذا علامة مع أنه إنما يوجد بعد انقضاء الليلة؛ لأنه يسن إحياء يومها كما يسن إحياء ليلها.

٢٠٨٩ [وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي

الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ[1]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ) من رمضان (مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ) أي: الزمن المذكور على الاجتهاد فيه، وإحياء جميع لياليه، ليحصل لهم ثواب ذلك الجزيل، وليطلع الله من شاء منهم عليها (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

٢٠٩٠ [وَعَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ وَأَحْيَا لَيْلَهُ وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ[2]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وَعَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ) الأخير فـ«أل» فيه للعهد وفي رواية لابن أبي شيبة التصريح بالأخير (شَدَّ مِئْزَرَهُ) كناية عن اعتزال النساء.

وقيل: عن الجد في العبادة والتشمير لها زيادة على عادته في غير العشر، ويصح كونه كناية عنهما، نعم في رواية لابن أبي شيبة والبيهقي زيادة: «واعتزل النساء»[3] وهي تؤيد الثاني.

ثم رأيت شارحًا جوز ما جوزته من صحة إرادتهما؛ لأن المقرر عند علماء البيان أن الكناية لا تمنع إرادة الحقيقة كتطويل النجاد مريدًا طول إقامته مع طول قامته.

وهذا هو مذهب الشافعي في «الأصول» أن اللفظ يحمل على حقيقته ومجازه الممكن قول بعضهم: شرط ذلك إرادة المتكلم لهما معًا فيه نظر إن أراد أن هذا شرط للصحة فممنوع أو لتعين الحمل فلا كلام فيه حينئذ.

(وَأَحْيَا لَيْلَهُ) أي: شهره كله فأحياه بالطاعة ونظيره ﴿فَانظُرْ إِلَىٰ آثَارِ رَحْمَتِ اللهِ

(١) أخرجه مسلم (٢٨٤٥)، والترمذي (٨٠١)، وأحمد (٢٦٩٤٢)، وابن ماجه (١٨٣٩).

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٢٤) ومسلم (٢٨٤٤)، وأبو داود (١٣٧٨)، وأحمد (٢٥١٠٩)، والنسائي (١٦٥٠)، وابن ماجه (١٨٤٠).

(٣) أخرجه البيهقي (٨٨٢٥).

﴿كَيْفَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ [الروم:٥٠] وإحياء نفسه لسهره فيه؛ لأن النوم أخو الموت بنص ﴿وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ [الزمر:٤٢] والإضافة هنا للملابسة ولا ينافي هذا قول أئمتنا: يكره قيام كل الليل؛ لأنهم قيدوه بقولهم دائمًا ليحترزوا به عن إحياء ليال مخصوصة ورد الحث على إحيائها كلها في العشر والعيدين.

(وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ) لصلاة الليل ليحصل لهم حظ من إحيائها؛ إذ من قام بعضها أخذ نصيبه بقدر ما قامه منها، والله لمح سعيد بن المسيب، بقوله: من شهد العشاء ليلة القدر فقد أخذ بحظه منها (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ).

(الفصل الثاني)

٢٠٩١ [عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَلِمْتُ أَيُّ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ الْقَدْرِ مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: قُولِي: اللهُمَّ إِنَّك عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي(١). رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَه وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ].

(عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ) أي: أخبرني(إِنْ عَلِمْتُ أَيُّ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ الْقَدْرِ) جملة سدت مسد مفعولي علمت (مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ) قيل: الواجب فما فلعل الفاء سقطت من الناسخ. انتهى.

وليس في محله، بل يجوز لكن نقله حذف الفاء من جواب الشرط، ونظيره ما في حديث البخاري في قصة بريرة أما بعد، ما بال رجال الحديث وما في حديثه أيضًا في الحج، وأما الذي جمعوا بين الحج والعمرة طافوا (قُولِي: اللهُمَّ إِنَّك عَفُوٌّ) أي: كثير العفو عن العصاة، فلم تعاجلهم بعقوبة تستأصلهم (تُحِبُّ الْعَفْوَ) كما أنبأ عن ذلك زيادة مظاهره على مظاهر العقوبة «إن رحمتي سبقت غضبي»(٢).

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٥١٣) وقال: حسن صحيح، وأحمد (٢٥٤٢٣)، وابن ماجه (٣٨٥٠)، والحاكم (١٩٤٢)، والقضاعي (١٤٧٦).

(٢) أخرجه البخاري (٦٩٦٩)، ومسلم (٢٧٥١)، وأحمد (٧٥٢٠)، وإسحاق بن راهويه (٤٥٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٧/٨٧)، والديلمي (٥٢٨٧)، والدارقطني في «الصفات» (١٦).

(فَاعْفُ عَنِّي. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَه وَالتِّرمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ) وفيه دليل على أن الأليق بالإنسان، والأحق به لما جبل عليه من إيثار شهواته أن يبتهل إلى الله سبحانه في مواسم الخيرات، ومواطن إجابة الدعوات وأن يسبل عليه ذيل عفوه لما يتسبب عنه من رقيه إلى حقائق عطفه ودقائق لطفه.

٢٠٩٢ [وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: الْتَمِسُوهَا - يَعْنِي: لَيْلَةَ القَدْرِ - فِي تِسْعٍ يَبْقَيْنَ، أَوْ فِي سَبْعٍ يَبْقَيْنَ، أَوْ فِي خَمْسٍ يَبْقَيْنَ، أَوْ ثَلَاثٍ يَبْقَيْنَ، أَوْ آخِرِ لَيْلَةٍ[1]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ].

(وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: الْتَمِسُوهَا - يَعْنِي: لَيْلَةَ القَدْرِ - فِي تِسْعٍ يَبْقَيْنَ، أَوْ فِي سَبْعٍ يَبْقَيْنَ، أَوْ فِي خَمْسٍ يَبْقَيْنَ، أَوْ ثَلَاثٍ يَبْقَيْنَ، أَوْ آخِرِ لَيْلَةٍ) أي: من الأوتار بقرينة ما قبله وهي ليلة تسع وعشرين، وبه علم أنها في الأوتار أرجى منها في الاشفاع (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ) وجمع بين رواية التمسوها في السبع الأواخر، ورواية في العشر الأواخر، ورواية في تاسعه تبقى، رواية في الخمس الأول من العشر، ورواية في السبع الأول، ورواية في الرابع والعشرين بأن مفهوم العدد لا اعتبار به، وبأنه ﷺ لم يجزم فيها بليلة معينة فخص تارة ببعض العشر وعم أخرى.

٢٠٩٣ [وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَقَالَ: هِيَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ[2]. رَوَاهُ [أَبُو دَاوُد][3] وَقَالَ: رَوَاهُ سُفْيَانُ وَشُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عُمَرَ].

(وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ،

---

(١) أخرجه أحمد (٢٠٣٩٢)، والترمذي (٧٩٤) وقال: حسن صحيح، والحاكم (١٥٩٨) وقال: صحيح الإسناد، والبَيْهَقِيُّ في «شُعَبِ الإِيمَانِ» (٣٦٨١) والطيالسي (٨٨١) والنسائي في «الكبرى» (٣٤٠٣)، وابن حبان (٣٦٨٦).

(٢) أخرجه أبو داود (١٣٨٩)، والبيهقي في «سننه» (٨٧٨٩).

(٣) في الأصل: أحمد، والمثبت هو الصحيح.

فَقَالَ: هِيَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ) أي: فلا يختص بعشره الأخير، ثم يحتمل أن المراد بل يكون في العشر وغيره منه فقط أو ومن غيره من الشهور (رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَقَالَ: رَوَاهُ سُفْيَانُ وَشُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عُمَرَ) ومرَّ أن هذا قول: في المسألة شاذ مخالف للأحاديث الصحيحة، فلم يعول عليه أئمتنا؛ لأنه لم يصح فيه شيء عن النبي ﷺ بل الذي صح عند انحصارها في عشره الأخير، ومن ثم لم يعولوا في تعليق الطلاق بلية القدر إلا على العشر الأخير كما مرَّ.

٢٠٩٤ [وعَنِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُنَيْسٍ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ لِي بَادِيَةً أَكُونُ فِيهَا، وَأَنَا أُصَلِّي فِيهَا بِحَمْدِ اللهِ، فَمُرْنِي بِلَيْلَةٍ أَنْزِلُهَا إِلَى هَذَا الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: انْزِلْ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ، قِيلَ لِابْنِهِ: كَيْفَ كَانَ أَبُوكَ يَصْنَعُ؟ قَالَ: كَانَ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ إِذَا صَلَّى الْعَصْرَ فَلَا يَخْرُجُ مِنْهُ لِحَاجَةٍ حَتَّى يُصَلِّيَ الصُّبْحَ، فَإِذَا صَلَّى الصُّبْحَ وَجَدَ دَابَّتَهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَجَلَسَ عَلَيْهَا فَلَحِقَ بِبَادِيَتِهِ[1]. رَوَاهُ أَبُو دَاوُد].

(وعَنِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُنَيْسٍ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ لِي بَادِيَةً أَكُونُ فِيهَا، وَأَنَا أُصَلِّي فِيهَا بِحَمْدِ اللهِ، فَمُرْنِي بِلَيْلَةٍ أَنْزِلُهَا) أي: أنزل فيها قاصدًا أو منتهيًا (إِلَى هَذَا الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: انْزِلْ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ، قِيلَ لِابْنِهِ: كَيْفَ كَانَ أَبُوكَ يَصْنَعُ؟ قَالَ: كَانَ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ إِذَا صَلَّى الْعَصْرَ) يوم الثاني والعشرين من رمضان (فَلَا يَخْرُجُ مِنْهُ لِحَاجَةٍ) فضلاً عن غيرها (حَتَّى يُصَلِّيَ الصُّبْحَ) وقوله: «الحاجة» تحمل بقاؤه على عمومه ولا مانع أن المتربص يبقى وضوؤه من العصر إلى الصبح، وأن يريد بها ماعدا حاجة الإنسان البول والغائط؛ لأن الغالب أن الإنسان لا يصبر عنهما تلك المدة.

ومن ثم جاء في رواية: «إلا في حاجة»[2] أي: معهودة؛ إذ التنكير قد يكون للعهد وهي أحد ذينك، وعلى الاحتمال الثاني لا تنافي بين الروايتين؛ لأن «الحاجة» في الأول المراد بها غير ذينك وإلا «الحاجة» في الثانية المراد بها هما بخلافه على الاحتمال

(١) أخرجه أبو داود (١٣٨٢)، والبيهقي في «سننه» (٨٨٠١).

(٢) أخرجه البغوي في شرح السنة (٣/٣٠٧).

الأول، فإن بينهما تنافيًا وضرورة الجمع بين الروايتين المتنافيتين تعين الاحتمال الثاني دفعًا للتعارض بين الروايتين.

(فَإِذَا صَلَّى الصُّبْحَ وَجَدَ دَابَّتَهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَجَلَسَ عَلَيْهَا فَلَحِقَ بِبَادِيَتِهِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُد).

(الفصل الثالث)

٢٠٩٥ - [عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخْبِرَنَا بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَاحَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَاحَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ فَرُفِعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ[1]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ].

(عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخْبِرَنَا بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَاحَى) بالمهملة (رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ) قيل: هما عبد الله بن أبي حدرد، وكعب بن مالك؛ أي: وقعت بينهما ملاحاة وهي: المخاصمة والمنازعة، والظاهر أنها التي كانت في الدين الذي للأول على الثاني فأمره ﷺ بوضع شطر دينه فوضعه.

(فَقَالَ: خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَاحَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ فَرُفِعَتْ) فتسببت تعيينها لاشتغالي بالمتخاصمين، واستنبط السبكي من هذا أنه يسن كتمها لمن رآها؛ لأن الله قدر لنبيه أنه لم يخبر بها، والخبر كله فيما قدره له فيستحب إتباعه في ذلك، وفي هذا الأخذ وقفة لما مر أنه ﷺ لم يطلع على عينها.

وإنما قيل له: إنها تكون في ليلة كذا، ثم أنسى هذا فالذي أنسيه ليس الإطلاع عليها؛ لأنه لا ينسى، بل علم عينها كما تقرر (وَعَسَى أَنْ يَكُونَ) رفعها (خَيْرًا لَكُمْ) لما مر أنه يلزم عليه إحياء ليالي العشر كلها، وفيه من الخير ما لا يقدر قدره بخلاف ما لو علمت، فإن الناس كانوا لا يحيون غيرها.

(فَالْتَمِسُوهَا) أي: التمسوا وقوعها فلا ينافي رفع علم عينها (فِي التَّاسِعَةِ

---

(١) أخرجه مالك (٧٠٤)، والبخاري (٢٠٢٣).

من آخر الشهر، وهي ليلة الحادي والعشرين (وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

٢٠٩٦ - [وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ نَزَلَ جِبْرِيلُ ﷺ فِي كَبْكَبَةٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ يُصَلُّونَ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ قَائِمٍ أَوْ قَاعِدٍ يَذْكُرُ اللهَ ﷻ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدِهِمْ - يَعْنِي: يَوْمَ فِطْرِهِمْ - بَاهَى بِهِمْ مَلَائِكَتَهُ، فَقَالَ: يَا مَلَائِكَتِي، مَا جَزَاءُ أَجِيرٍ وَفَّى عَمَلَهُ؟ قَالُوا: رَبَّنَا جَزَاؤُهُ أَنْ يُوَفَّى أَجْرَهُ، قَالَ: يَا مَلَائِكَتِي، عَبِيدِي وَإِمَائِي قَضَوْا فَرِيضَتِي عَلَيْهِمْ، ثُمَّ خَرَجُوا يَعُجُّونَ إِلَيَّ بِالدُّعَاءِ، وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَكَرَمِي وَعُلُوِّي وَارْتِفَاعِ مَكَانِي لَأُجِيبَنَّهُمْ، فَيَقُولُ: ارْجِعُوا فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ وَبَدَّلْتُ سَيِّئَاتِكُمْ حَسَنَاتٍ، قَالَ: فَيَرْجِعُونَ مَغْفُورًا لَهُمْ[1] رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»].

(وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ نَزَلَ جِبْرِيلُ ﷺ فِي كَبْكَبَةٍ) بالضم والفتح؛ أي: جماعة منضامة (مِنَ الْمَلَائِكَةِ يُصَلُّونَ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ قَائِمٍ) أي: مصلٍّ (أَوْ قَاعِدٍ يَذْكُرُ اللهَ ﷻ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدِهِمْ - يَعْنِي: يَوْمَ فِطْرِهِمْ - بَاهَى) الله (بِهِمْ مَلَائِكَتَهُ) بأن يظهر فخرهم عليهم بإظهار ما تميزوا به عليهم مما لا حظ لهم فيه كالصوم وإحياء الليل بالطاعات إلى إن انقضى رمضان، وهم على ذلك كما أشار إليه إضافة العيد والفطر إليهم.

(فَقَالَ) بعد تلك المفاخرة: (يَا مَلَائِكَتِي، مَا جَزَاءُ أَجِيرٍ وَفَّى عَمَلَهُ؟ قَالُوا:) أي: يا (رَبَّنَا جَزَاؤُهُ أَنْ يُوَفَّى أَجْرَهُ، قَالَ: مَلَائِكَتِي) أي: يا ملائكتي لأوفينهم أجرهم؛ لأنهم (عَبِيدِي وَإِمَائِي قَضَوْا فَرِيضَتِي عَلَيْهِمْ، ثُمَّ خَرَجُوا) إلى مصلى عيدهم (يَعُجُّونَ إِلَيَّ بِالدُّعَاءِ) أي: يرفعون أصواتهم به (وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَكَرَمِي وَعُلُوِّي وَارْتِفَاعِ مَكَانِي) أي: مكانتي؛ أي: شرفي الأعظم لاستحالة المكان عليه تعالى الله عنه علوًّا كبيرًا (لَأُجِيبَنَّهُمْ) أي: دعاءهم الذي عجوا أصواتهم به (فَيَقُولُ) حينئذٍ (ارْجِعُوا) من مصلاكم (فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ) حقوقي (وَبَدَّلْتُ سَيِّئَاتِكُمْ حَسَنَاتٍ) بواسطة صدقكم في توبتكم (قَالَ) أي: النبي ﷺ (فَيَرْجِعُونَ) حال كونهم (مَغْفُورًا لَهُمْ) مبدلين السيئات حسنات (رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»).

---

(١) أخرجه الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٣٧١٧).

(باب الاعتكاف)

هو لغة: اللبث والحبس والملازمة على الشيء ولو شرًّا، ومنه ﴿يَعْكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصْنَامٍ لَّهُمْ﴾ [الأعراف:١٣٨] من عكف يعكف بضم كافه وكسرها لا غير يستعمل لازمًا ومتعديًا كرجع ورجعته، وأعكفه بالكسر لا غير.

وشرعًا: استقرار لبث أو غيره كالتردد لمسجد فوق طمأنينة الصلاة بشروط مقررة في الفقه منها النية فيجددها كلما دخل ما لم يخرج عازمًا على العود؛ لأن عزمه عليه حينئذ بمنزلة بيته إذا عاد ولا يبطله تكلم بمحظور ولا عمل صنعة ولو محرمة بخلاف نحو الجماع، وهو من الشرائع القديمة، ومن السنن المتأكدة لا سيما في رمضان، ويسن كونه يومًا وليلة وقع الصوم خروجًا من خلاف من لم يجوز دونه، ومن أوجب فيه الصوم وأن ينويه كلما دخل المسجد ولو مارًّا؛ أي: تقليدًا للقائل بحصوله للمار إذا نواه.

(الفصل الأول)

٢٠٩٧ - [عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ[1]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ) كذلك (أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ) ومن ثم كان سنة متأكدة في ذلك اتباعًا له ﷺ ثم اعتكافهن لا دليل فيه على ندبه للمرأة مطلقًا؛ لأنهن وزمنهن لا يقاس بهما غيرهما، ومن ثم لا يشرع عندنا للمرأة إلا إن وجدت فيها شروط الخروج للجماعة بأن تكون عجوزًا في ثياب بذلتها من غير حلي عليها،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٢٦)، ومسلم (٢٨٤١)، وأبو داود (٢٤٦٤)، والترمذي (٧٩٥)، وأحمد (٢٥٣٥٠)، والدارقطني (٢٣٨٩).

وقد أمنت الفتنة بخلاف الشابة مطلقًا، والعجوز المتزينة بحلي أو لبس أو بخور، والخائفة على نفسها أو غيرها الفتنة فيكره لها إلا في الأخيرة، فيحرم عليها إن ظنت حصول تلك الفتنة.

٢٠٩٨ - [وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ، وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ يَعْرِضُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ كَانَ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ[(١)]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ) لأنه طبع على غاية الجود فجاد بكل ما وجد، وإن لم يسأل ووعد إن لم يجد ولم يخلف واستغنى بما منحه الله من حقائق قربه عن كل فان، وإن كثر فلم يلتفت إليه إلا لضرورة بذله وإنفاقه (وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ) أي: أكوانه (فِي رَمَضَانَ) أي: كان أجود أوقاته وقت كونه في رمضان على حد نهاره صائم؛ إذ فيه من المبالغة ما هو مشهور وذلك؛ لأنه كان يظهر فيه من آثار جوده ما لا يظهره في غيره؛ لأنه موسم الخيرات ومحل تفضل الله على عباده فيه بمجامع الصلات.

وكان ﷺ يتبع سنة الله تعالى في عباده في إصداره وإيراده، وعليه فيه بأن سأل الروح الأمين إليه بغاية البشرى ونهاية السرور كما قال: (وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ يَعْرِضُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ الْقُرْآنَ) على جهة المدارسة كما في رواية أخرى وهي أن تقرأ على غيرك مقدارًا معلومًا، ثم يقرؤوه عليك أو يقرأ قدره مما بعده، وهكذا (فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ كَانَ) لما يأتيه على بدنه من خوارق الإمدادات وبدائع الكرامات (أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ) بالبشرى بالغيب بين يدي رحمة الله تعالى، وهي حينئذ طيبة الروح عامة النفع شبه نشر جوده بالخير في العباد بنشر الريح العطرة في

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٠٢)، ومسلم (٦١٤٩)، وأحمد (٣٤٨٧)، والنسائي (٢١٠٧)، وابن حبان (٢٢٥)، والبيهقي في «سننه» (٨٧٧٨).

البلاد، وسيان ما بين النشرين وكيف وأثر الثاني نبت الأرض بعد يبسها، وأثر الثاني إحياء القلوب بعد موتها مع ما ينضم لذلك من بذل الأموال الطائلة وإدرارات الأرزاق الهائلة، وسد خلة كل قاصد وشفاء علة كل وارد.

وبما تقرر علم أن قوله: كان جبريل تخصيص بعد تخصيص على سبيل الترقي، وهو من عظيم علم ابن عباس وإحاطته بكمالات جمة من كمالاته ﷺ حيث فصل أولاً جوده ﷺ المطلق على جود سائر الناس، ثم ثانيًا جود كونه في رمضان على جوده في سائر أوقاته، ثم ثالثًا جوده في ليالي رمضان عند لقاء جبريل على جوده في بقية رمضان، ثم بالغ مبالغة أخرى، فشبهه بالريح في لطفها العجيب وإنعاشها للأبدان والأرواح وإزالتها عنها سائر الكدورات، ثم زاد في المبالغة فوصفها بالمرسلة؛ أي: التي أرسلها الله لإحياء الأراضي بعد موتها، كما أرسله لإحياء أراضي النفوس بعد موتها، فله در كلام ابن عباس هذا وما انطوى عليه من بدائع الإشارات التي تقصر عنها العبارات (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ).

فإن قلت: ما وجه مناسبة ذكر هذا الحديث لهذا الباب؟

قلت؛ لأن غاية الأجودية فيه إنما حصلت في حالة الاعتكاف؛ لأن أفضل أوقات مدارسة جبريل له العشر الأخير وهو فيه كان معتكفًا كما مر في الحديث الأول، فكان المصنف وأصله يقولان بتأكد الاعتكاف في العشر الأخير؛ لأن له غايات عليه ألا ترى أن غاية جوده ﷺ إنما كانت تحصل وهو معتكف، فأبدى شارح لذلك مناسبة بعيدة جدًّا.

فقال: قلت: من حيث إتيان أفضل ملائكة إلى أفضل خليفة بأفضل كلام من أفضل متكلم في أفضل أوقات، فالمناسب أن يكون في أفضل بقاع. انتهى.

وقوله: من أفضل متكلم لا ينصرف إلا إلى الله تعالى، وهو حينئذ خطأ قبيح؛ إذ لا يوصف تعالى بأنه أفضل فكيف من أفضل؟

٢٠٩٩ [وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: كَانَ يَعْرِضُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْقُرْآنَ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً،

فَعَرَضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ، وَكَانَ يَعْتَكِفُ كُلَّ عَامٍ عَشْرًا، فَاعْتَكَفَ عِشْرِينَ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ].

(وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: كَانَ يَعْرِضُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْقُرْآنَ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، فَعَرَضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ) فيه، عبَّر بهذا مع أنه ﷺ هو الذي كان يعرض القرآن على جبريل مرتين عام وفاته، ومرة كل عام قبله ليزداد تجويده للفظه وإتقانه لمخارج حروفه، وليتأسى به التلامذة في القراءة على المشايخ إما؛ لأنه أورده من باب القلب المشهور لعرضت الناقة على الحوض، والأصل عرضت الحوض على الناقة.

وكان هذا هو مراد شارح بتفسيره العرض على النبي بقراءته على جبريل أو؛ لأن جبريل كان يقرأ تارة والنبي ﷺ أخرى فاعتبر قراءة جبريل على النبي ﷺ فأخبرتها؛ لأنها التي تحتاج للبينة عليها دون عكس ذلك؛ لأنه المعلوم المستمر من أول البعثة؛ إذ هو المعلم للنبي ﷺ والنازل بالقرآن عليه أو؛ لأنه أراد أن العارض غير جبريل لما ورد أن زيد بن ثابت قرأ على رسول الله ﷺ في عام وفاته القرآن مرتين وفيه نظر؛ لأن هذا إنما يصلح جوابًا عن قوله: فعرض عليه مرتين فليس الكلام في هذا فحسب، بل في قوله: كل عام مرة ولم يعلم أن زيد بن ثابت ولا غيره كان يعرض على النبي ﷺ القرآن كل عام مرة، وإنما الذي ورد أنه شهد العرضة الأخيرة التي عرضها النبي ﷺ على جبريل، وأن قراءته هي القراءة التي قرأها ﷺ على جبريل مرتين في العام الذي قبض فيه.

(وَكَانَ يَعْتَكِفُ كُلَّ عَامٍ عَشْرًا) من رمضان والذي استقر أمره عليه أنه العشر الأخير (فَاعْتَكَفَ عِشْرِينَ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ) فيه (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ) وحكمة التضعيف في العام الآخر من العرض والاعتكاف إعلامه بقرب وفاته، وإعلام أمته أنه يتأكد على كل إنسان في أواخر حياته أن يستكثر من الأعمال الصالحة، وأن يكون

(١) أخرجه البخاري (٤٩٩٨).

على غاية التهيؤ والاستعداد للقاء الله تعالى، والوقوف بين يديه.

٢١٠٠ - [وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اعْتَكَفَ أَدْنَى إِلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَأُرَجِّلُهُ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الإِنْسَانِ(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اعْتَكَفَ أَدْنَى إِلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَأُرَجِّلُهُ) أي: أسرحه (وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ) وهو معتكف (إِلَّا لِحَاجَةِ الإِنْسَانِ) وهي البول والغائط، وقيس بهما ما في معناهما مما يضطر إليه كأكل وشرب (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ) واستفيد منه أن الاعتكاف يبطل بالخروج من المسجد لغير ضرورة، ومنه أنه يخرج نحو رجله أو يده أو رأسه فقط ويعتمد ببقية البدن على الخارج وحده بخلاف ما إذا لم يعتمد عليه كالذي في الحديث، فإن اعتمد على الخارج والداخل معًا ضر على نزاع فيه، وقيس بهذا من حلف لا يدخل دارًا ولا يخرج منها فلا يحنث بإدخال أو إخراج ما لم يعتمد عليه، وأن الاعتكاف خاص بالمسجد فلا يجوز في غيره ولو للمرأة.

وقيل: يجوز لها في مسجد بيتها وهو المحل المعتزل المهيأ للصلاة، وأنه يباح للمعتكف تسريح رأسه وحلقه وتقليم أظفاره وتنظيف بدنه وسائر ما يباح فعله لغير المعتكف نعم الأولى له أن يخرج نحو رأسه حال التسريح، ويده حال التقليم من المسجد إتباعًا له ﷺ واحترامًا للمسجد ما أمكن، ومن ثم قال بعض أئمتنا: لو كان برأسه وسخ فأراد حلقه خرج إلى منزله وإن بعد؛ لأنه نهى عن حلق الرأس في المسجد حرم كإلقاء كل مقذر فيه وإلا كره للخلاف في نجاسته.

٢١٠١ - [وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كُنْتُ

(١) أخرجه مالك (٦٩٣)، والبخاري (٢٠٢٩)، ومسلم (٧١٠)، وأبو داود (٢٤٦٩)، والترمذي (٨٠٩)، وأحمد (٢٦٢٢٨)، وابن حبان (٤٣٠).

نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؟ قَالَ: فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ[١]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كُنْتُ نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ) وهي ما كان عليه العرب قبل بعثته ﷺ ومن فسر هاهنا بما قبل ظهور الإسلام زاعمًا أن نذر عمر إنما كان بعد إسلامه، لكنه لا يتمكن منه لشدة شوكة قريش، ومنعهم منه فقد أبعد وإن كان عليه لا يحتاج إلى حمل الأمر لعمر بالوفاء على أنه للندب (أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؟) لا ينافيه كونه في الجاهلية؛ لأنهم مع ذلك كانوا يعرفون أشياء من دين إبراهيم ﷺ وكانوا يتدينون بها، وقد مر أن الاعتكاف وكونه في المسجد من الشرائع القديمة (قَالَ: فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ) أي: ندبًا لا وجوبًا لاستلزامه الصحة ونذر الكافر لا يصح وإذا لم يصح نذر الكافر مع كونه مكلفًا بالفروع ومخاطبًا بالشريعة فأولى ألا يصح نذر الجاهل؛ لأنه حال النذر لم يخاطب بشرع ولا قصده.

وأما قول شارح فيه تقليدًا للكرماني شارح البخاري فيه من الفقه أن نذر الجاهلية إذا كان على وفق حكم الإسلام عمل، ووجب الوفاء بعد الإسلام وأن الكافر ينعقد يمينه، ويصح ظهاره ويلزمه الكفارة. انتهى.

فهو ضعيف في مذهبهما بالنسبة لمسألة النذر، وغير صحيح فيما بعدها؛ لأنه لا يؤخذ إلا بالقياس على مسألة النذر على ذلك الضعيف وعلى الأصح الفرق بين النذر والأجر من أنهما ليس من العبادات فصحا منه بخلاف النذر، فإنه عبادة لم تصح منه وفيه أن من عنى في نذره المسجد الحرام تعين عليه الاعتكاف فيه، ولم يجزه غيره ولو مسجد المدينة؛ لأنه مفضول وهو لا يقوم مقام الفاضل، ودليل مفضوليته ما صح عن عمر ﷺ ومثله لا يقال من قبل الرأي أن صلاة المسجد الحرام بمائة ألف صلاة في

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٣٢)، ومسلم (٤٣٨٢)، وأحمد (٢٦١).

مسجد النبي ﷺ وفي أمره ﷺ له باعتكاف ليلة ندبًا أو وجوبًا على ما مر أوضح تصريح بأنه لا يشترط في صحة الاعتكاف صوم.

ومما يصرح بذلك أيضًا ما صح على شرط مسلم مرفوعًا وهو مقدم على من وقفه وعكسه شاذ لا يعول عليه ليس على المعتكف صوم إلا أن يجعله على نفسه؛ أي: بالنذر وخبر: «لا اعتكاف إلا بصوم»(١) موقوف على عائشة ورفعه ضعيف جدًّا، وعلى التنزل فمعناه لا اعتكاف كامل (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ).

وفي رواية للبخاري: «أوف بنذرك»(٢) اعتكاف ليلة.

وفي رواية لمسلم: التعبير بيوم فلعله نذر يومًا وليلة فأمر بوفائهما، وقد صح عن أبيه عبد الله أن أباه نذر أن يعتكف ليلة بالمسجد الحرام، فقال له ﷺ: «أوف بنذرك» فاعتكف ليلة(٣).

(الفصل الثاني)

٢١٠٢ - [عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَلَمْ يَعْتَكِفْ عَامًا، فَلَمَّا كَانَ فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ(٤). رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ].

(عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَلَمْ يَعْتَكِفْ عَامًا) الظاهر أنه إنما تركه فيه لعذر؛ لأنه ﷺ كان إذا عمل عملاً داوم عليه (فَلَمَّا كَانَ فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ) عشرة أداء كعادته، وعشرة قضاء لما فاته في العام السابق إعلامًا بأن النوافل المؤقتة تقضى إذا فاتت كما تقضى الفرائض (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ).

---

(١) أخرجه الحاكم (١٦٠٥)، والبيهقي (٨٣٦٣)، والدارقطني (١٩٩/٢).

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٤٣).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) أخرجه الترمذي (٨٠٨).

٢١٠٣ [وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَابْنُ مَاجَه عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ[١]]. (وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَابْنُ مَاجَه عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ).

٢١٠٤ - [وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى الْفَجْرَ، ثُمَّ دَخَلَ فِي مُعْتَكَفِهِ[٢]. رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَابْنُ مَاجَه].

(وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى الْفَجْرَ، ثُمَّ دَخَلَ فِي مُعْتَكَفِهِ) أي: محله الذي تهيأ له ثم يستر بحصير ليستتر فيه عن أعين الناس ويتفرد بنفسه (رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَابْنُ مَاجَه) واستدل به جماعة من السلف على أن من نوى؛ أي: أو نذر اعتكاف شهر أو العشر الأخير من رمضان مثلاً دخل عقب أول فجر الشهر أو العشر فيدخل في الثانية عقب فجر الحادي والعشرين.

وقال الأكثر ومنهم الأربعة الأئمة: يدخل عقب الغروب لدخول ليلة أول يوم في مسمى الشهر أو العشر، وأولوا الحديث أن ابتداء دخوله في الاعتكاف كان من الغروب، وأما دخوله في المعتكف لينقطع عن الناس فكان عقب الفجر.

٢١٠٥ [وَعَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعُودُ الْمَرِيضَ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ، فَيَمُرُّ كَمَا هُوَ فَلَا يُعَرِّجُ يَسْأَلُ عَنْهُ[٣]. رَوَاهُ أَبُو دَاوُد].

(وَعَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ) إذا خرج لحاجة كما يدل عليه بقية الحديث (يَعُودُ الْمَرِيضَ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ، فَيَمُرُّ كَمَا) أي: مرورًا مثل الهيئة التي (هُوَ) عليها بألا يميل إلى جانب من جوانب محل مروره ولا يقف.

ومن ثم فرعت على قولها كما هو قولها: (فَلَا يُعَرِّجُ) لتبين به ذلك المجمل؛ إذ التعريج يشمل الإقامة والميل إلى جانب الطريق فنفيه نفي لهما (يَسْأَلُ عَنْهُ) بيان لتعود المريض على سبيل الاستئناف (رَوَاهُ أَبُو دَاوُد) لكن فيه من اختلفوا في توثيقه

(١) أخرجه أبو داود (٢٤٦٥)، وابن ماجه (١٨٤٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٧٩٦)، وأبو داود (٢٤٦٦)، وابن ماجه (١٨٤٣).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٤٧٤)، والبيهقي في «سننه» (٨٨٥٧).

وبتقدير ضعفه هو مُجبر بما في «مسلم» عن عائشة إن كنت لا تدخل البيت للحاجة، وفيه المريض فما أسأل عنه إلا وأنا مارة.

ومن ثم أخذ به أئمتنا فقالوا: إذا خرج المعتكف اعتكافًا منذورًا متتابعًا لنحو قضاء حاجة فعاد مريضًا أو زار قادمًا في طريقه أو في داره التي خرج لقضاء الحاجة فيها، ولم يقف ليؤذن له أو صلى على ميت ولم ينتظرها ولا أزور عن طريقه لم يبطل اعتكافه بخلاف ما إذا اختل شرط من ذلك كأن طال زمنه عرفًا أو عدل لشيء مما ذكر عن طريقه أو عن داره السابقة بأن أزور عن طريقه لذلك، أو فعله بغير داره وإن لم يزر أو انتظر نحو الإذن أو الصلاة وإن قل زمن ذلك على ما ذكره البغوي.

وبحثه النووي أن اليسير عرفًا لا يضر، أو قيل مارًّا بشهوة فأنزل بطل اعتكافه كما لو تباطأ في مشيه فوق عادته، ونقل النووي عن الإمام والغزالي أنهما جعلا الوقوف بقدر صلاة الجنازة ممن خرج لنحو قضاء الحاجة معفوًّا عنه لكل غرض، وإن لم يجز الخروج له وبه يعلم أن الطول والقصر السابقين إنما يعتبران بعد مضي قدر صلاة الجنازة؛ لأنه إذا عفي عنه لم يحسب عليه.

ونقل شارح أن الوقوف للعبادة، وصلاة الجنازة أكثر من قدر صلاة الجنازة مبطل للاعتكاف عند الأئمة الأربعة خلافًا للحسن والنخعي.

٢١٠٦ [وَعَنْهَا قَالَتْ: السُّنَّةُ عَلَى الْمُعْتَكِفِ أَلَّا يَعُودَ مَرِيضًا، وَلَا يَشْهَدَ جِنَازَةً، وَلَا يَمَسَّ امْرَأَةً وَلَا يُبَاشِرَهَا، وَلَا يَخْرُجَ لِحَاجَةٍ إِلَّا لِمَا لَا بُدَّ مِنْهُ، وَلَا اعْتِكَافَ إِلَّا بِصَوْمٍ، وَلَا اعْتِكَافَ إِلَّا فِي مَسْجِدٍ جَامِعٍ[(١)]. رَوَاهُ أَبُو دَاوُد].

(وَعَنْهَا قَالَتْ: السُّنَّةُ) أي: الطريقة اللازمة (عَلَى الْمُعْتَكِفِ) اعتكافًا منذورًا متتابعًا (أَلَّا يَعُودَ مَرِيضًا) أي: ألا يخرج لعيادته وإلا بطل اعتكافه؛ لأنه لا ضرورة إلى الخروج إليه.

ومن ثم قال جماعة من أئمتنا: لو كان المريض منقطعًا ضائعًا لا ممرض له لم

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٤٧٥)، والبيهقي في «سننه» (٨٨٥٦).

يبطل الخروج إليه لوجوبه عليه عينًا حينئذ، لكن كلام النووي مصرح بانقطاعه مطلقًا؛ لأن تعين ذلك نادر (وَلَا يَشْهَدَ جِنَازَةً) أي: لا يخرج لنحو الصلاة عليها وإلا بطل اعتكافه، وإن تعينت الصلاة عليه على المعتمد؛ لأنه يمكنه فعلها في المسجد بإحضار الميت فيه (وَلَا يَمَسَّ امْرَأَةً وَلَا يُبَاشِرَهَا).

ومنه أخذ أئمتنا قولهم: يحرم على المعتكف العامد العالم بالتحريم المختار، ولو خارج المسجد كأن خرج لقضاء الحاجة، وكان في اعتكاف وأحب الجماع والمباشرة من غير حائل لشهوة كقبلة أو مس ويفيد الاعتكاف بالجماع، وإن لم يترك وبالمباشرة بشهوة والاستمناء إن أنزل ولا حائل وإلا فلا نظير ما مر في الصوم، وإطلاق شارح في التقبيل والمباشرة فيما دون الفرج عدم البطلان ليس في محله، كقوله: إنه أظهر قولي الشافعي والعجب منه أنه ساق عبارة الرافعي، ولم يدرك منها أنها مصرحة ببطلان ما قاله.

ومن الطيبي أنه تبعه على ذلك ولم يتأمل أيضًا العبارة التي ساقها المبطلة لما ذكره ثم حمل الآية وهي ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ [البقرة:١٨٧] على الجماع لمجرد مناسبة لفظية ذكرها، ومثلها لا يعول عليه أئمة النقل، والحاصل أن أظهر قوليه ما ذكرناه من التفصيل كما أفاده مجموع كلامه في كتبه «الإملاء» و«الأم» وغيرهما، وبه قال الليث وأبو حنيفة وأحمد ﷺ.

ونفي أقوال أخر، أحدها: إطلاق الإفساد بأنها إطلاق عدمه، وبه قال مالك والخلاف في غير الجماع (وَلَا يَخْرُجَ) أي: المعتكف (لِحَاجَةٍ) فإن فعل بطل تتابعه ووجب الاستئناف بنية جديدة (إِلَّا لِمَا لَا بُدَّ مِنْهُ) وهو ما يضطر إليه كقضاء حاجة البول أو الغائط؛ لأنه لا غنى لأحد عنه، ومن ثم أجمعوا عليه ولا يكلف دخول ببقائه بالمسجد مثلاً لقضائها إلا إذا كان لا يحتشمها ولا يضر تكررها لعارض نحو إسهال، ولا يكلف الصبر إلى وقت اشتدادها؛ لأن كتمها مضر وله الوضوء الواجب بعد الاستنجاء منها تبعًا لها، وكالأكل إذا كان المسجد مطروقًا وإن أمكن فيه؛ لأنه قد يشق عليه، فيستنجي فيه، بخلاف الشرب من ماء فيه، وكالغسل من جنابة نحو احتلام أو من نجاسة وكالعطش أو الوضوء الواجب ولا ماء في المسجد إلا في نحو قِربة

إن لم يجد مُعِينًا. وإنما قيدت ما مرَّ بالاعتكاف المندور المتتابع؛ لأن غيره كالتطوع له الخروج منه ولو لغير حاجة واختلفوا هل الأفضل عدم الخروج منه لنحو عيادة مريض وتشييع جنازة أو الخروج لذلك أو هما سواء.

والأصح عند أصحابنا الأخير ولو نوى اعتكاف مدة مقدرة غير مشروط فيها التتابع كشهر وخرج لنحو بول أو غائط فقط خلافًا لمن زعم إلحاق ما في معناهما بهما ذكر لم يجب تجديد النية؛ لأنه لما كان لا بد منه كان كالمستثنى عند النية أو وجب لغيرهما وجب تجديدها (وَلَا اعْتِكَافَ) كامل (إِلَّا بِصَوْمٍ) خروجًا من خلاف من جعله شرطًا فيه، ولم ينظر إلى ما مر من الأحاديث الصحيحة المصرحة بأنه ليس بشرط فيه.

ومن ثم وجب تأويل هذا النفي بحمله بتقدير صحة الحديث، وسيأتي ما في ذلك على نفي الكمال جمعًا بين الأحاديث (وَلَا اعْتِكَافَ إِلَّا فِي مَسْجِدٍ) خالص وهو ما وقف كله مسجدًا وقفًا صحيحًا سواء أسفله وأعلاه اتفاقًا، فلا يصح في غيره إجماعًا؛ ولأنه ﷺ وأصحابه حتى نساؤه لم يفعلوه إلا فيه ولقوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ [البقرة:١٨٧] إذ ذكرها ليس شرطًا في منع مباشرة المعتكف لمنعه منها ولو خارج المسجد كما مر، ولمنع غيره منها أيضًا فيه فتعين أنه لإفادة كونها شرطًا لصحة الاعتكاف ولا يفتقر عبادة للمسجد إلا تحيته، والاعتكاف والطواف وخرج به نحو المدرسة ومصلى العيد إذا لم يوقف مسجدًا أو مصلى البيت وهو المعتزل المهيأ للصلاة.

وبناء وقف مسجد لكن أرضه مستأجرة ما لم يبن فيه دكة أو يبلط بأحجار وتوقف تلك الدكة، أو ذلك البلاط مسجدًا على المعتمد وأرض وقف بعضها شائعًا مسجدًا؛ لأن من فيها ليس في مسجد خالص ولو اعتكف فيما ظنه مسجدًا أو هو غير مسجد باطنًا أثيب على مجرد قصده؛ لأنه هم بحسنة دون اعتكافه لفوات شرطه كما لو صلى صلاة بشروطها في ظنه دون باطن الأمر، وأفهمت الآية لإطلاقها المساجد أنه لا فرق بين مسجد (جَامِعٍ) وهو ما تقام فيه الجماعة، والجمعة وغيره وبه قال أكثر أهل العلم من الأئمة الأربعة وغيرهم.

وقال جمع مجتهدون وأومأ إليه الشافعي في «القديم» وعليه كثيرون من

الصحابة يتعين ما يصلي فيه الصلوات كلها، وتقام فيه الجماعة أخذًا بظاهر هذا الحديث، وبحديث «كل مسجد له مؤذن وإمام»[(١)] فالاعتكاف فيه يصلح وأجاب الأولون بأن ذكر الجامع للأولوية خروجًا من خلاف من أوجبه ولكثرة جماعته، وللاستغناء عن الخروج منه للجمعة، وبأن الحديث الأخير مرسل ضعيف.

وقد يكون المسجد أفضل من الجامع لكثرة جماعته أو طيب مال بانيه أو عدم الشهرة بالاعتكاف فيه، ووجودها في الجامع أو كون إمامه كاملاً، وأيام الجامع خلافه وكذا لو عين في نذره غير الجامع فهو أولى ما لم يحتج للخروج إلى الجمعة، وقد يتعين الجامع إن نذر اعتكاف مدة متتابعة فيها يوم الجمعة، وهي ممن تلزمه ولم يشرط الخروج لها؛ لأنه لها يقطع التتابع وإن وجب لتقصيره بالاعتكاف في غير الجامع (رَوَاهُ أَبُو دَاوُد) بسند فيه من اختلف في توثيقه، والأكثرون على عدم توثيقه والاحتجاج بحديثه، لكن يؤيد الاحتجاج به أن مسلمًا روى له.

وقد قالوا: من روى له الشيخان أو أحدهما لا ينظر للطاعنين فيه وإن كثروا، نعم رواية قولها: «السنة على المعتكف... إلخ»[(٢)] مطعون.

قال أبو داود وغيره: لا نقول: قالت السنة، بل يجعله من كلامها.

وقال الدارقطني: يقال: إنه من كلام الزهري فمن أدرجه في الحديث فقد وهم.

وأما قول شارح: إنه أراد بكون هذه المذكورات السنة إضافتها إليه ﷺ فهي نصوص لا يجوز مخالفتها أو الفتيا بما عقبه من السنة، فقد خالفها بعض الصحابة في بعض تلك الأمور، والصحابة إذا اختلفوا في مسألة كان سبيلها النظر. انتهى.

فهو غفلة عن القاعدة المقررة أن قول الصحابي: السنة كذا في حكم المرفوع إلى النبي ﷺ فلو صح عنها قولها: «السنة على المعتكف... إلخ» لما علمت، وإنما الذي صح عنها «على المعتكف... إلخ» وهذا موقوف عليها بلا نزاع، وحينئذ فالمحقق هو

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٤٧٥)، والبيهقي في «سننه» (٨٨٥٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٤٧٥)، والبيهقي في «سننه» (٨٨٥٦).

الوقف عليها والرفع مشكوك فيه، وهو لا يثبت مع الشك.

(الفصل الثالث)

٢١٠٧ [عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا اعْتَكَفَ طُرِحَ لَهُ فِرَاشُهُ، أَوْ يُوضَعُ لَهُ سَرِيرُهُ وَرَاءَ أُسْطُوَانَةِ التَّوْبَةِ[1]. رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه].

(عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا اعْتَكَفَ طُرِحَ لَهُ فِرَاشُهُ، أَوْ يُوضَعُ لَهُ سَرِيرُهُ وَرَاءَ أُسْطُوَانَةِ التَّوْبَةِ) وقد بينتها ووجه تسميتها بذلك في كتابي «الجوهر المنظم في زيارة القبر المكرم» الذي لم يصنف في بابه مثله (رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه) واستفيد منه أن للمعتكف وضع نحو فراشه وسريره الذي لم يضيق على الناس في المسجد، ومن ثم قال أصحابنا: له الاحتراف فيه والأكل والأولى كونه على سفرة إلا إن قذر المسجد تركها فتكون واجبة حينئذ، وغسل اليد فيه والأولى أن يكون بنحو طست.

٢١٠٨ - [وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِي الْمُعْتَكِفِ: هُوَ يَعْتَكِفُ الذُّنُوبَ، وَيُجْرَى لَهُ مِنَ الْحَسَنَاتِ كَعَامِلِ الْحَسَنَاتِ كُلِّهَا[2]. رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه].

(وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِي) شأن ومدح (الْمُعْتَكِفِ: هُوَ يَعْتَكِفُ الذُّنُوبَ) أي: ينحبس عنها، فهو منصوب بنزع الخافض شذوذًا بين بذلك أن شأن المنحبس في المسجد الانحباس عن تعاطي أكثر الذنوب.

ومن ثم اختص الاعتكاف بالمسجد؛ لأن الإقامة فيه أدعى للتوقي من الشر والاستكثار من الخير المشروع لأجلهما الاعتكاف (وَيُجْرَى) أي: يقضى ويكتب (لَهُ مِنَ) ثواب (الْحَسَنَاتِ) التي فاتته بالاعتكاف كعيادة المرضى وتشييع الجنائز (كـ) ثواب (عَامِلِ) تلك (الْحَسَنَاتِ كُلِّهَا) لأنه لم يعوقه عنها إلا الاشتغال به مع عزمه على فعلها لولا الاعتكاف، وهذا جار على المختار في المتخلف عن صلاة الجماعة لعذر أنه يكتب له ثوابها (رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه).

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٨٤٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٨٥٣)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٠٤).

كتاب فضائل القرآن

(كتاب فضائل) جمع: فضيلة؛ بمعنى فاضلة وهي صفة، والأغلب أن تكون محمودة توجب تميز من قامت به على غيره وضدها الفضول، فإن أكثر استعماله في المذموم كذا ذكره شارح، والذي في «القاموس»: الفضل ضد النقص جمعه فضول، ثم قال: والفضيلة الدرجة الرفيعة في الفضل والاسم الفاضلة.

ثم قال: والفواضل الأيادي الحميمة أو الجميلة. انتهى. وعلى هذا اصطلاح المحققين فإنهم يستعملون الفضيلة في الصفة القاصرة والفاضلة في المتقدمة كالكرم.

(القرآن) يطلق على الكلام القديم القائم بالذات العلي، وعلى الألفاظ الدالة على ذلك الكلام، والمراد هنا العالي كما يعلم مما يأتي قال جماعة: وهو اسم علم غير مشتق وهو خاص بكلام الله، فهو غير مهموز كما قرأ به ابن كثير.

وروى جماعة عن الشافعي: إنه كان يهمز قرأت وزن القرآن، قال: لأنه اسم علم لكتاب الله ليس مأخوذًا من قرأت ووافقه على عدم همزه جمع منهم الأشعري، لكنهم قالوا: إنه مشتق من قرنت الشيء بالشيء لقران السور والآيات فيه، وقال قوم: هو مهموز وقد يترك الهمز فيه تخفيفًا ونقلاً لحركة الهمزة إلى الساكن قبلها، وعليه فأصله أنه مصدر لقرآن بمعنى اسم المفعول أو صفة على فعلان من القراءة بمعنى الجمع لجمعه السور أو أنواع العلوم كلها. قال الجلال السيوطي: المختار عندي في هذه المسألة ما نص عليه الإمام الشافعي. انتهى.

والحق أنه يجوز همزه وعدمه كما قرئ بكل، ولعل كلام الشافعي في الأفصح أو الأشهر، فهو بحثًا وترك الهمز، وغيره بحثًا والهمز وحينئذ، فالخلاف ليس له كبير جدوى لكن قول الشافعي: إنه اسم ليس بمهموز ولا مأخوذ من قرأت يقتضي خلاف ما ذكرته متأيد بجواز الهمز وعدمه في السبع.

(الفصل الأول)

٢١٠٩ [عَنْ عُثْمَانَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ

وَعَلَّمَهُ[١]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ].

(عَنْ عُثْمَانَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: خَيْرُكُمْ) معشر القراء، بل الناس بالاعتبار الآتي، وفي رواية: «إن أفضلكم»[٢].

(مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ) هو يطلق على بعضه وكله ويصح إرادة البعض هنا باعتبار أن من وجد منه ما يأتي ولو في آية كان خيرًا ممن لم يكن كذلك (وَعَلَّمَهُ) مخلصًا في كل من الأمرين مبتغيًا به وجه الله تعالى عاملاً بما فيه من الأخلاق والآداب والأحكام.

ووجه خيريته تعلم من الحديث الصحيح: «من قرأ القرآن فقد استدرج النبوة بين جنبيه غير ألا يوحى إليه»[٣].

والحديث الصحيح أيضًا: «أهل القرآن هم أهل الله وخاصته»[٤] فإذا جاز خير الكلام ثم تسبب في أن غيره يكون مثله فقد التحق ببعض درجات الأنبياء، وكان من جملة الصديقين القائمين بحقوق الله وحقوق عباده على أقصى الطاقة وأكمل الإتباع، واستفيد من ربط التعلم والتعليم بالقرآن أن المراد به هنا كلام الله لا النفسي القائم بذات الحق تبارك وتعالى، بل اللفظ المتعبد بتلاوته المنزل على محمد ﷺ للإعجاز بأقصر سورة منه؛ إذ أقل ما وقع الإعجاز به ثلاث آيات على الأشهر، وقال جمع: بل وقع بأقل من ذلك، بل قيل: كل جملة منه معجزة؛ أي: باعتبار النظر فيها بالنسبة لما قبلها ولما بعدها؛ إذ لا يقدر أحد أن يوجد جملة أخذه [.....] ما قبلها وما بعدها كما في القرآن، وهذا وإن كان ظاهرًا لكن الإعجاز فيه عرضي لا ذاتي، والكلام ليس إلا في

(١) أخرجه البخاري (٤٧٣٩)، وأبو داود (١٤٥٢)، والترمذي (٢٩٠٧) وقال: حسن صحيح، وأحمد (٥٠٠)، وابن ماجه (٢١١)، وابن حبان (١١٨)، والطيالسي (٧٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٢٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٨٧٩).

(٣) أخرجه الحاكم (٢٠٢٨) وقال: صحيح الإسناد. والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٥٩١).

(٤) أخرجه الطيالسي (٢١٢٤)، وأحمد (١٢٣٠١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٣١)، وابن ماجه (٢١٥)، والدارمي (٣٣٢٦)، والحاكم (٢٠٤٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦٣/٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٦٨٨).

الذاتي وهو لا يوجد في أقل من ثلاث آيات، فاتضح أنه لا خلاف في المعنى، ثم إطلاق القرآن على اللفظي ليس من محل الخلاف بيننا وبيَّن المعتزلة له في أن كلام الله قديم أو حادث؛ لأنه بهذا المعنى حادث اتفاقًا، وإنما الخلاف في النفسي فهم نفوه لقصور عقولهم الناقصة القاصرة أنه لا يسمى كلامًا إلا اللفظي وهو محال عليه تعالى، وبنوا على هذا التعطيل قولهم: معنى كونه تعالى متكلمًا أنه خالق للكلام في بعض الأجسام، ونحن أثبتناه عملاً بمدلول الأسماء الشرعية الواردة في الكتاب والسنة، وبما هو المعلوم من لغة العرب: إن الكلام حقيقة في النفسي وحده أو بالاشتراك، ولا يلزم على ذلك محال ولا نقص. ومن ثم قال الشافعي ﷺ: «ما ضل من ضل من الضلال والهواء إلا لجهلهم بكلام العرب» أي: مع قصور تصورهم وفساد فكرهم وسبق شقاوتهم فرق، وقد جاء في القرآن إطلاق كلام الله تعالى على كل من المعنيين والنفسي قال تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ﴾ [الأنبياء:٢].

﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر:١].

﴿وَكَلَّمَ اللهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء:١٦٤] واللفظ محال عليه تعالى، وخلق الكلام في الشجرة مجاز لا ضرورة إليه، وسيأتي حديث: «أنزل القرآن على سبعة أحرف»[1] ما له تعلق بذلك فراجعه (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

٢١١٠ [وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بُطْحَانَ أَوِ الْعَقِيقِ، فَيَأْتِيَ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ فِي غَيْرِ إِثْمٍ وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ؟ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ نُحِبُّ ذَلِكَ، فَقَالَ: أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمَ أَوْ يَقْرَأَ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَةٍ أَوْ نَاقَتَيْنِ، وَثَلَاثٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ، وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ، وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الإِبِلِ[2]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(١) أخرجه أحمد (٢١١٢٩)، والترمذي (٢٩٤٤) وقال: حسن صحيح. والطبراني في «الأوسط» (٥٢٥٠)، وابن حبان (٧٤٢).

(٢) أخرجه مسلم (٨٠٣)، وأحمد (١٧٤٤٤)، وابن أبي شيبة (٣٠٠٧٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣٤١/١).

(وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ) وكانت في مؤخر المسجد معدة لفقراء أصحابه الغير المتأهلين، وكانوا يكثرون تارة حتى يبلغوا نحو المائتين ويقلون أخرى لإرسالهم في الجهاد وتعليم القرآن (فَقَالَ: أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ) من الغدو، وهو السير أول النهار، وقد يراد به مطلق السير كما هنا (كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بُطْحَانَ) بضم الموحدة وسكون الطاء، اسم وادٍ بالمدينة، سمي بذلك لسعته وانبساطه من البطح، وهو البسط (أَوِ الْعَقِيقِ) أي: الأصغر، وهو وادٍ على ثلاثة أميال، وقيل: ميلين من المدينة عليه أموال أهلها وخصا؛ لأنهما أقرب موضع إليها يقام فيه أسواق الإبل.

(فَيَأْتِيَ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ) بفتح الكاف، وبعضهم بضمها؛ أي: مشرفتي السنام عاليتهما لفرط سمنها وخصا؛ لأنهما من خيار أموال العرب (فِي) للتنبيه نظير: ﴿لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ﴾ [النور:١٤]. ﴿لُمْتُنَّنِي فِيهِ﴾ [يوسف:٣٢].

(غَيْرِ إِثْمٍ) أي: بسبب غير موجب لإثم كسرقة أو غصب، وسمي موجب الإثم إثمًا مجازًا (وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ؟) صرح به مع دخوله فيما قبله اهتمامًا بشأنه لفظًا عنه وشدة عقوبة مرتكبه.

(فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ نُحِبُّ ذَلِكَ) لا ينافي ما كانوا ﷺ عليه من الورع والزهد؛ لأنهم إنما أحبوا ما به الكفاية لا أزيد من ذلك، وهذه المحبة لا تنافي الزهد فضلاً عن الورع (فَقَالَ: أَ) إذا كنتم كذلك (فَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمَ) بفتح فسكون كما صححه في «جامع الأصول» أي: يتعلم (أَوْ) شك (يَقْرَأَ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللهِ) هما (خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَةٍ أَوْ نَاقَتَيْنِ، وَثَلَاثٌ) من الآيات (خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ) من النوق (وَأَرْبَعٌ) من الإناث (خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ) من النوق أكثر من أربع خير (وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الإِبِلِ) فخمس خير من خمس وست خير من ست وهكذا وقيل أن هذا راجع للكل أي الإتيان بفضلان عددهما من النوق وعددها من الإبل وهكذا. انتهى.

وهو بعيد من السياق، وعلى كلٍ فهو تقريب؛ إذ قراءة حرف من القرآن خير من الدنيا وما فيها كما في الحديث؛ لأنهما فانيان زائلان لا ينفعان في الآخرة بخلاف قراءة الحرف، فإن فيها ثوابًا عظيمًا باقيًا (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

٢١١١ [وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلِفَاتٍ عِظَامٍ سِمَانٍ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: فَثَلَاثُ آيَاتٍ يَقْرَأُ بِهِنَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَلِفَاتٍ عِظَامٍ سِمَانٍ[1]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ فِيهِ) أي: في أهله؛ أي: محلهم (ثَلَاثَ خَلِفَاتٍ) جمع خلفة بفتح فسكون؛ أي: حامل من النوق والعشراء التي أتى على حملها عشرة أشهر، وعبارة «شرح مسلم» توهم خلاف ذلك (عِظَامٍ سِمَانٍ؟) من أي أنواع، تنكير للتعظيم والتفخيم (قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ:) فإذا كنتم تحبون ذلك (فَثَلَاثُ آيَاتٍ يَقْرَأُ بِهِنَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَلِفَاتٍ عِظَامٍ سِمَانٍ) والتنكير هنا للتفخيم، وفيما قبله لبيان الشيوع إشارة إلى أنهم إذا أحبوا تلك، وإن خلت عن التفخيم فما بالهم بحصول هذه التي فيها من الفخامة ما ليس في تلك، قلنا: أثر تنكير الثاني المفيد لذلك على تعريفه؛ لأنه لا يفيده (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

٢١١٢ [وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ فَلَهُ أَجْرَانِ[2]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ) أي: المجيد لحفظه على ما ينبغي بحيث لا يشتبه عليه متشابهه، ولا يتوقف في قراءته (مَعَ) الملائكة (السَّفَرَةِ) أي: الرسل؛ لأنهم يسفرون إلى الناس برسالات ربهم، أو الكتبة؛ لأنهم بكتابتهم سفرة بين الله وخلقه.

وفي «القاموس»: السفرة: الكتبة، جمع سافر، والملائكة يحصون الأعمال (الْكِرَامِ) لعصمتهم ونزاهتهم عن دنس المعصية (الْبَرَرَةِ) أي: المطيعين من البر، وهو

---

(١) أخرجه مسلم (٨٠٢)، وابن ماجه (٣٧٨٢)، وأحمد (٩١٤١)، والْبَيْهَقِيُّ في «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٢٢٤٢)، وابن أبي شيبة (٣٠٠٧٣).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٥٣)، ومسلم (٧٩٨)، وأبو داود (١٤٥٤)، وابن ماجه (٣٧٧٩)، وأحمد (٢٤٧١١)، وعبد الرزاق (٤١٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٤٦)، وعبد الرزاق (٤١٩٤).

الطاعة والإحسان؛ أي: معهم في منازلهم في الآخرة؛ لأنه مثلهم في حمل كتاب الله تعالى، أو في نفع المؤمنين بإسماعهم القرآن وهدايتهم إلى ما فيه، كما أنهم معهم بالحفظ والبركة.

(وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ) أي: يتردد في قراءته (وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ) بثقله على لسانه لضعف حفظه (فَلَهُ أَجْرَانِ) أجر لقراءته وأجر لتعبه، ومع ذلك الأول أكمل منه كما دلت عليه تلك المعية لمزيد اعتنائه بالقرآن، وكثرة درسه له وإتقانه لحروفه حتى مهر فيه (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ).

٢١١٣ [وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا حَسَدَ إِلا عَلَى اثْنَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالاً فَهُوَ يُنْفِقُ منه آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا حَسَدَ) أي: لا غبطة ومر الحديث لشرحه مستوفى في باب العلم (إِلا عَلَى اثْنَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ الْقُرْآنَ) أي: من عليه بحفظه له كما ينبغي (فَهُوَ يَقُومُ بِهِ) أي: يصلي به، أو يجتهد في العمل به ويتحلى بآدابه (آنَاءَ) جمع أناء وإناء وأنى وأنو (اللَّيْلِ وآنَاءَ النَّهَارِ) أي: ساعاتهما فلا يغفل عنه إلا في قليل من الأوقات (وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالاً) من وجه حلال (فَهُوَ يُنْفِقُ منه) في سائر وجوه الخير (آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ).

٢١١٤ [وَعَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الأُتْرُجَّةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ التَّمْرَةِ لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وَفِي رِوَايَةٍ: الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ

(١) أخرجه البخاري (٧٠٩١)، ومسلم (٨١٥)، والترمذي (١٩٣٦) وقال: حسن صحيح، وأحمد (٤٥٥٠)، وابن ماجه (٤٢٠٩)، وابن حبان (١٢٥).

كَالأُتْرُجَّةِ، وَالْمُؤْمِنُ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ كَالتَّمْرَةِ[(١)]».

(وَعَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ) على ما ينبغي؛ أي: صفته من حيث طيب قلبه؛ لثبات الإيمان فيه واستراحته بقراءة القرآن واستراحة الناس بصوته، وثوابهم بالاستماع إليه والتعلم منه، وعبر بـ«مثل» لإفادة تكريره لها ومداومته عليها حتى صارت دأبه وعادته، كفلان يقري الضيف (مَثَلُ الأُتْرُجَّةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ) فيستلذ الناس بطعمها ويستريحون بريحها.

قيل: خصت؛ لأنها أفضل ما يؤخذ من الثمار في سائر البلدان، وأجدى لأسباب كثيرة جامعة للصفات المطلوبة منها والخواص الموجودة فيها؛ لكثر حرمها وحتى منظرها وطيب طعمها، وليس مثلها تأخذ الأبصار صنعة ولونًا: ﴿فَاقِعٌ لَّوْنُهَا تَسُرُّ النَّاظِرِينَ﴾ [البقرة:٦٩] تتوق إليها النفس قبل التناول تفيد آكلها بعد الالتذاذ، بذوقها طيب نكهة ودباغ معدة، وقوة هضم اشتركت الحواس الأربع في الاحتظاء بها، البصر والذوق والشم واللمس، ثم إنها في أجزائها تنقسم على طبائع:

فقشرها حار يابس، ولحمها حار رطب، وحماضها بارد يابس، وبزرها حار مخفف، وفيها من المنافع ما هو مذكور في الكتب الطبية، وأية ثمرة تبلغ هذا المبلغ في كمال الخلقة وشمول المنفعة؟! انتهى.

ويتعين أن المراد لكونها أفضل ما يوجد من الثمار أنها أفضل الثمار المأكولة التي يقصد منها الريح الطيب لا مطلقًا؛ إذ أفضلها كذلك العنب أو التمر قولان، وقيل: شجرة النخل أفضل؛ لأنها خلقت من فضلة طينة آدم ﷺ كما في حديث، ومن ثم سماها ﷺ عمتنا وأمر بإكرامها، فقال: «أكرموا عماتكم النخل»[(٢)] وثمرة العنب

---

(١) أخرجه البخاري (٥١١١)، ومسلم (٧٩٧)، وأبو داود (٤٨٣٠)، والترمذي (٢٨٦٥) وقال: حسن صحيح، وأحمد (١٩٦٣٠)، والنسائي (٥٠٣٨)، وابن ماجه (٢١٤)، وابن حبان (٧٧١)، والبزار (٢٩٨٤)، والطيالسي (٤٩٤)، وعبد بن حميد (٥٦٥)، وأبو يعلى (٧٢٣٧)، والدارمي (٣٣٦٣)، والروياني (٤٣٨).

(٢) ذكره العجلوني في «كشف الخفاء» (١٧٢/١).

أفضل؛ لأن الثمرة المحدودة المذكورة في سورة «ن» كانت رطبًا فلما قالوا: ﴿عَسَى رَبُّنَا أَن يُبْدِلَنَا خَيْرًا مِّنْهَا﴾ [القلم:٣٢] استجيب لهم وبدلت عنبًا.

(وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ) من حيث طيب باطنه؛ لثبات الإيمان فيه وعدم استراحة الناس بشيء يظهر منه، والمراد نفي قراءته لما عدا الواجب منه، كالفاتحة وزعم أنه ليس المراد نفيها بالكلية إن أريد به ما ذكرته فواضح، أو إثبات حفظه، وإنما المراد نفي ما سبق في يقرأ فبعيد جدًّا مخالف لما تقرر في التشبيه بالطعم الحلو (مَثَلُ التَّمْرَةِ لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ) باشتماله على الإيمان، كاشتمالها على الحلاوة، جامع أن كلاً أمر باطني وعدم ظهور ريح لها يستريح الناس بشمه، كعدم ظهور قراءة منه يستريح الناس بسماعها.

(وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ) من حيث تعطل باطنه وظاهره عن سائر المنافع وتلبسه بالمضار (كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ) فسلب ريحها أشبهه بسلب ريحه بعدم قراءته، وسلب طعمها الحلو أشبهه سلب إيمانه (وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ) من حيث تعطل باطنه عن الإيمان، واستراحة الناس بقراءته (مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ) فريحها الطيب أشبهه قراءته وطعمها المر أشبهه كفره (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ).

(وَفِي رِوَايَةٍ: الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ كَالأُتْرُجَّةِ) ففيها زيادة قيد لا بد منه في مشابهته للأترجة وهو عمله بما في القرآن، وإلا كانت قراءته لغوًا لا تكسبه فضيلة يعتد بها كقراءة المنافق السابق (وَ) مثل (الْمُؤْمِنُ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَ) لكنه (يَعْمَلُ بِهِ كَالتَّمْرَةِ) التي لا ريح لها وطعمها حلو، ووجه ضرب المثل بما تنبته الأرض من الحنظل والريحان وتخرجه الشجر من الأترج والثمرة أن الأعمال ثمرات النفوس المشبهة بالأرض، وبه يعلم علو شأن المؤمن وارتفاع عمله ودوام خيره، وضيعة شأن المنافق وإحباط عمله وقلة جدواه، ثم هذا التنبيه من باب تصوير المعنى المعقول بالحسي المشاهد ليتم ظهوره ويبرز مكتوبه.

وإيضاحه: إن كلام الله تعالى له تأثير؛ أي: تأثير في باطن العبد وظاهره على حسب قابليته؛ ولذا تفاوتت مراتب الناس فيه، فمنهم البالغ ذروته وهو المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به، والفاقد له بالكلية وهو المنافق الذي لا يقرأ، والمتأثر ظاهره فقط وهو المنافق الذي يقرأ رياء ونفيه، وعكسه وهو المؤمن الذي لا يقرأ، وخص التشبيه بتلك المذكورات؛ لأن الملائمة فيها للمشبه أتم وأبين مع الحصر فيها؛ لأن الناس إما مؤمن وهو قارئ وغيره، أو غير مؤمن وهو منافق صرف وملحق به، ووجه التشبيه مركب منتزع من أمرين محسوسين طعم وريح وليس بمفرق.

٢١١٥ [وَعَنْ عُمَر بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ اللهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الكِتَابِ أَقْوَامًا، وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ اللهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الكِتَاب) البالغ في الشرف والعلو مبلغًا لم يبلغه غيره من كتب الله المنزلة (أَقْوَامًا) في الدنيا والآخرة، وهم الذين آمنوا به وعملوا بما فيه على ما ينبغي من الإخلاص لله تعالى، وصدق الوجهة واستقامة الطريقة بأن يحييهم حياة طيبة ويفيض عليهم من أنوار قربه ما يصيرون به: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّنَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُوْلَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء:٦٩].

(وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ) ليسوا كذلك عن مراتب الكمال إلى أسفل سافلين قال تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُوْلَئِكَ هُوَ يَبُورُ﴾ [فاطر:١٠] (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

٢١١٦ - [وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا هُوَ يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَفَرَسُهُ مَرْبُوطٌ عِنْدَهُ، إِذْ جَالَتِ الْفَرَسُ فَسَكَتَ فَسَكَنَتْ، فَقَرَأَ فَجَالَتْ، فَسَكَتَ فَسَكَنَتْ، ثُمَّ قَرَأَ فَجَالَتِ الْفَرَسُ فَانْصَرَفَ، وَكَانَ ابْنُهُ يَحْيَى قَرِيبًا مِنْهَا، فَأَشْفَقَ أَنْ

---

(١) أخرجه مسلم (٨١٧)، وأحمد (٢٣٢)، وابن ماجه (٢١٨)، وأبو عوانة (٣٧٦٢)، وابن حبان (٧٧٢)، والدارمي (٣٣٦٥)، والبزار (٢٤٩)، والبيهقي (٤٩٠٤).

تُصِيبَهُ، وَلَمَّا أَخَّرَهُ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَإِذَا مِثْلُ الظُّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ الْمَصَابِيحِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ حَدَّثَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ، اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ، قَالَ: فَأَشْفَقْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَنْ تَطَأَ يَحْيَى وَكَانَ مِنْهَا قَرِيبًا، فَانْصَرَفْتُ إِلَيْهِ وَرَفَعْتُ رَأْسِي إِلَى السَّمَاءِ فَإِذَا مِثْلُ الظُّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ الْمَصَابِيحِ، فَخَرَجَتْ حَتَّى لَا أَرَاهَا، قَالَ: وَتَدْرِي مَا ذَاكَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ دَنَتْ لِصَوْتِكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لَأَصْبَحَتْ يَنْظُرُ النَّاسُ إِلَيْهَا لَا تَتَوَارَى مِنْهُمْ[(١)]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَاللَّفظ لِلبُخَارِيِّ، وَفِي مُسْلِمٍ: عَرَجَتْ فِي الْجَوِّ].

(وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ رضي الله عنه قَالَ:) يحكي عن نفسه أنه (بَيْنَمَا هُوَ يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ) أي: في بعض ساعاته (سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَفَرَسُهُ مَرْبُوطٌ عِنْدَهُ) جملة حالية (إِذْ) ظرف ليقرأ (جَالَتِ الْفَرَسُ) أي: تحركت ودارت كالمضطرب المنزعج من مخوف نزل به (فَسَكَتَ) عن القراءة لينظر ما السبب في حولاتها (فَسَكَنَتْ) عن تلك الحركة، نظر أن حولاتها أمر اتفاقي (فَقَرَأَ فَجَالَتْ، فَسَكَتَ) لذلك (فَسَكَنَتْ) يظن أنه لأمر (ثُمَّ) أراد أن يستظهر في أمره فتروى ثم (قَرَأَ فَجَالَتِ الْفَرَسُ) فعلم أن ذلك لعارض أزعجها عن قرارها.

(فَانْصَرَفَ، وَكَانَ ابْنُهُ يَحْيَى قَرِيبًا مِنْهَا، فَأَشْفَقَ أَنْ تُصِيبَهُ) فذهب إليه ليؤخره عنها (وَلَمَّا أَخَّرَهُ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا) هي للمفاجأة شيء (مِثْلُ الظُّلَّةِ) على رأسه بين السماء والأرض (فِيهَا أَمْثَالُ الْمَصَابِيحِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ حَدَّثَ النَّبِيَّ ﷺ) بذلك لفزعه منه (فَقَالَ) له مزيلاً لفزعه ومعلمًا له بعلي مرتبته، ومؤكدًا له ما يزيد به طمأنينته: (اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ، اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ) ليس المراد به مدلوله من طلب القراءة حالاً، بل التحريض والإعلام بأنه كان ينبغي له الاستمرار عليها والاستزادة منها اغتنامًا لما أتحف به من نزول تلك السكينة، واستكمالاً لسبب بقائها، أو بأنه إن وقع له ذلك بعد في المستقبل فلا يترك القراءة بل يستمر عليها استمتاعًا بها، وأثر الأمر الدال على الطلب حالاً؛ لأنه استحضر

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠١٨)، ومسلم (١٨٩٥)، وأحمد (١٢٠٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠١٦)، والحاكم (٢٠٣٥).

تلك الحالة العجيبة الشأن تأكد في طلبها والاستزادة منها.

ويؤيد الاحتمال الأول؛ أعني: إنه كان ينبغي له... إلخ جوابه الذي حكاه أبو سعيد عنه بقوله: (قَالَ) منعني من دوام القراءة أني رأيت شدة اضطراب الفرس (فَأَشْفَقْتُ يَا رَسُولَ الله أَنْ تَطَأَ) ولدي (يَحْيَى وَكَانَ مِنْهَا قَرِيبًا) عن القراءة (فَانْصَرَفْتُ إِلَيْهِ وَرَفَعْتُ رَأْسِي إِلَى السَّمَاءِ فَإِذَا مِثْلُ الظُّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ الْمَصَابِيحِ، فَخَرَجَتْ حَتَّى لَا أَرَاهَا) خوفًا منها (قَالَ) ﷺ: (وَتَدْرِي مَا ذَاكَ؟) الذي رأيته.

(قَالَ: لَا، قَالَ: تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ) ووجه التشبيه المذكور أنهم ازدحموا على سماع القرآن حتى صاروا كالشيء الساتر الحاجز بينه وبين السماء، وكأن تلك المصابيح هي وجوههم، ولا مانع من أن الأجسام النورانية إذا ازدحمت تكون كالظلة، ولا من أن بعضها كالوجه أضوأ من بعض (دَنَتْ لِصَوْتِكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ) أي: استمريت في قراءتك إلى الصباح (لَأَصْبَحَتْ يَنْظُرُ النَّاسُ إِلَيْهَا لَا تَتَوَارَى) أي: تستتر (مِنْهُمْ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَاللَّفْظ لِلْبُخَارِيِّ، وَفِي مُسْلِم: عَرَجَتْ فِي الْجَوِّ) أي: ارتفعت فيه لكونه قطع القراءة التي نزلت لسماعها، بدل فخرجت على صيغة المتكلم.

٢١١٧ - [وعَنِ الْبَرَاءِ ﷺ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ وَإِلَى جَانِبِهِ حِصَانٌ مَرْبُوطٌ بِشَطَنَيْنِ، فَتَغَشَّتْهُ سَحَابَةٌ، فَجَعَلَتْ تَدْنُو وَتَدْنُو، وَجَعَلَ فَرَسُهُ يَنْفِرُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنَزَّلَتْ بِالْقُرْآنِ[١]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وعَنِ الْبَرَاءِ ﷺ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ وَإِلَى جَانِبِهِ حِصَانٌ) بكسر أوله، وهو الكريم من ذكور الخيل من التحصين والتحصن؛ لأنهم يحصنونه صيانة بمائة فلا يرونه إلا على كريمة، ثم كثر ذلك حتى سموا به كل ذكر منها، والجملة حالية (مَرْبُوطٌ بِشَطَنَيْنِ) أي: حبلين أو بقيد كونهما طويلين لجموحه واستصعابه (فَتَغَشَّتْهُ)

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠١١)، ومسلم (١٨٩٢)، وأحمد (١٩٠٩٨)، والبيهقي في «الشعب» (٢٣٤٢).

أي: القارئ (سَحَابَةٌ) أي: ظلة كالسحابة (فَجَعَلَتْ تَدْنُو) منه قليلاً (وَتَدْنُو) فيه كذلك (وَجَعَلَ فَرَسُهُ) المربوط المذكور (يَنْفِرُ) منها (فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: تِلْكَ السَّكِينَةُ) أي: الملائكة، ومنه السكينة ينطق على لسان عمر وهو أولى من قول بعضهم هنا: هي السكوت والطمأنينة، وقول آخر: هي الرحمة، وآخر: هي الوقار وما يسكن به (تَنَزَّلَتْ بِالْقُرْآنِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ) أي: بسبب استماعه والتمتع به، قيل: يستفاد من كون الملائكة يتنزلون لاستماع القرآن أنهم لا يحفظونه. انتهى.

ومر ما في ذلك عن ابن الصلاح، ولكن منع استفادته من هذا لا يأخذ كثيرين يحفظونه ويحبون سماعه من غيرهم، وورد: «إني أحب أن أسمعه من غيري»[(١)] وبتسليم أن هؤلاء المنزلين لا يحفظونه، كيف يسوغ أن يحكم بذلك على غيرهم؟

٢١١٨ [وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى ﷺ قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي فَدَعَانِي النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ أُجِبْهُ حَتَّى صَلَّيْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي، قَالَ: أَلَمْ يَقُلِ اللهُ: ﴿اسْتَجِيبُوا للهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾ [الأنفال:٢٤] ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُعَلِّمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ قُلْتَ: لَأُعَلِّمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، قَالَ: سُورَةَ ﴿الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ»[(٢)]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ].

(وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى ﷺ قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي فَدَعَانِي النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ أُجِبْهُ حَتَّى صَلَّيْتُ) أي: فرغت من صلاتي (ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقُلْتُ) معتذرًا له عما وقع مني من تأخر الإجابة (يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي) فأنا معذور في عدم إجابتك (قَالَ:) لست بمعذور، ولو علمت الحكم أو تأملت الآية (أَلَمْ يَقُلِ اللهُ: ﴿اسْتَجِيبُوا للهِ وَلِلرَّسُولِ

(١) أخرجه البخاري (٤٥٨٢)، ومسلم (١٩٠٥)، وأحمد (٣٦٧٣)، وأبو داود (٣٦٧٠)، والترمذي (٣٢٩٨).

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٠٣)، والدارمي (٣٤٣٤).

﴿إِذَا دَعَاكُمْ﴾) ولم يفرق بين من في الصلاة وغيرها، فاقتضى وجوب إجابته ولو على من في الصلاة المفروضة بالقول والفعل، ولا تبطل صلاة المجيب بذلك، وهذا من خصوصياته ﷺ، وسره أنه يخاطب فيها دون غيره «بالسلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته» في التشهد.

فإن قلت: ليس هنا صيغة عموم فما وجه الاستدلال؟

قلت: لا يتوقف الاستدلال به على صيغة عموم؛ إذ المطلق يستدل به أيضًا غاية الفرق أن العموم ثم شمولي، وهنا بدلي على أن هنا صيغة عموم؛ إذ الفعل في حيز الشرط للعموم.

(ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُعَلِّمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ) وهي طائفة مخصوصة من القرآن، وهو بمعنى قول من قال: هي قرآن يشتمل على أي ذوات فاتحة وخاتمة، وأقلها ثلاث آيات، ومن قال: هي طائفة مسماة باسم خاص من النبي ﷺ تهمز من إشارت؛ أي: أفضلت من السور وهو ما بقي من الشراب في الإناء كأنها قطعة من القرآن، ولا تهمز من إشارت أيضًا، لكن سهلت، ومنهم من شبهها بسورة النبأ؛ أي: القطعة منه؛ أي: منزلة بعد منزلة، وقيل: من سور المدينة لإحاطتها بآياتها واجتماعها كاجتماع البيوت بالسور، ومنه السوار لإحاطته بالساعد.

وقيل لارتفاعها؛ لأنها كلام الله والسورة المنزلة الرفيعة.

وقيل: لنزلت بعضها على بعض من التسور بمعنى التصاعد، ومنه: ﴿إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ﴾ [ص:٢١].

(فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ) وإنما قال له ذلك ولم يعلمه بها ابتداء؛ ليكون ذلك أدعى إلى تفريغ ذهنه لتلقيها وإقباله عليها بكليتها (فَأَخَذَ بِيَدِي) بعد أن قال ذلك ومَشَيْنَا (فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ قُلْتَ: لَأُعَلِّمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، قَالَ) نعم يفرغ ذهنك لها هي (سُورَةِ) الفاتحة المسماة أيضًا سورة (﴿الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾) يؤخذ منه أنه لا يكره كما قاله

الجمهور أن يقال: سورة كذا، ومن ثم صح إطلاق سورة البقرة وغيرها عنه ﷺ، وأما ما صح عن ابن عمر من كراهة ذلك، وإنما يقال: السورة التي يذكر فيها كذا، فهو رأي له والاحتجاج له بحديث في ذلك مردود بأنه ضعيف، بل قال ابن الجذري: موضوع.

ووجه تسميتها بذلك أن الحمد الذي هو فاتحتها أعلى مقامات العبودية، ومن ثم أوتي ﷺ لواء الحمد يوم القيامة؛ لأنه أحمد الحامدين ولا منزلة فوق ذلك اشتق منه اسمه، وفيه فتح كتابه وختم حاله ووصف مقامه، فهو صاحب المقام المحمود الذي لا يقوم به غيره، وإنما كانت أعظم سورة؛ لأنها جمعت جميع مقاصد القرآن، ولذلك سميت بأم القرآن كما يأتي، ولا ينافي هذا حديث البقرة أعظم السور؛ لأن المراد به ما عدا الفاتحة من السور التي فصلت فيها الأحكام، وضربت الأمثال وأقيمت الحجج؛ إذ لم تشتمل سورة من ذلك على ما اشتملت عليه البقرة، ولذلك سميت فسطاط القرآن، ولعظيم فقهها أقام ابن عمر كما في «الموطأ» ثماني سنين على تعلمها، وحكى ذلك عن أبيه أيضًا، رضي الله عنهما.

ثم هذا الحديث كالحديث الصحيح: **«أفضل القرآن الحمد لله رب العالمين»**(١).

والحديث الصحيح أيضًا: **«آخر سورة في القرآن الحمد لله رب العالمين»**(٢).

وفي حديث: **«إنها تعدل ثلثي القرآن»**(٣) صريح في أن بعض القرآن أفضل من بعض، وقد كثر اختلاف الناس في ذلك، فمنعه الأشعري والباقلاني وابن حبان، قيل: وسبقهم إليه مالك؛ لئلا يتوهم التفضيل نقص المفضل، قيل: ولأجل ذلك كره مالك أن يكرر سورة دون غيرها.

قال ابن حبان: «أعظم» في الحديث بمعنى: أكثر أجرًا، ولا يلزم منه الأفضلية،

---

(١) أخرجه بنحوه ابن حبان (٧٧٥).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) ذكره العجلوني في «كشف الخفاء» (٢/٨٢).

ويرده التصريح بالأفضلية في الحديث المذكور حديث: «الفاتحة أفضل سور القرآن»[(١)] الآتي على أنه ليس المراد بها إلا زيادة الأجر ونحوه مما يأتي، وأجازه آخرون، وصوبه القرطبي ونقله عن جماعة من العلماء والمتكلمين لظواهر الأحاديث المذكورة وغيرها، كحديث أنس: «قلب القرآن يس»[(٢)].

«آية الكرسي سيدة آي القرآن»[(٣)].

«قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن»[(٤)].

«في المسبحات آية هي خير من ألف آية»[(٥)] قال ابن كثير: هي: ﴿هُوَ الأَوَّلُ وَالآخِرُ...﴾ إلى: ﴿عَلِيمٌ﴾ [الحديد:٣].

«إذا زلزلت» تعدل نصف القرآن «العاديات» كذلك سورة «ألهاكم» تعدل ألف آية «قل يا أيها الكافرون» تعدل ربع القرآن «إذا جاء نصر الله» كذلك.

واقتضى كلام الغزالي التشنيع على الأولين حيث قال ما حاصله إن قلت: كيف يكون البعض أشرف من بعض والكل كلام الله؟

قلت: إن كان نور البصيرة لا يرشدكم إلى الفرق بين آية «الكرسي» وآية «المداينات» وسورتي «الإخلاص» و«تبت» بل بقيت على التقليد فقلد صاحب الرسالة ﷺ في تصريحه بالتفضيل وهو أعلم به من غيره، وكان ابن عبد السلام أخذ منه قوله: كلام الله في الله أفضل من كلامه في غيره «فالإخلاص» أفضل من «تبت». انتهى.

وشنَّع عليهم أيضًا ابن الحصار فقال: العجب ممن يذكر الاختلاف في ذلك مع النصوص الواردة بالتفصيل، ثم اختلف في المراد به، فقيل: الفضل راجع إلى عظم

(١) تقدم تخريجه بنحوه.

(٢) أخرجه الدارمي (٣٤٧٩)، والقضاعي (٩٦٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٣٥٩).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٨٧٨)، والحاكم (٣٠٢٧).

(٤) أخرجه البخاري (٦٢٦٧)، وأحمد (١١١٩٧)، وأبو داود (١٤٦١)، والنسائي (٩٩٥)، وابن حبان (٧٩١).

(٥) أخرجه الترمذي (٢٩٢١).

الأجر ومضاعفة الثواب بحسب انتقالات النفس وحيثيتها وتدبرها وتفكرها.

وقيل: بل إلى ذات اللفظ ومادل عليه من المعاني العجيبة وكثرتها؛ إذ ما تضمنته آية: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ﴾ [البقرة:١٦٣] وآية «الكرسي» وآخر سورة «الحشر» وسورة «الإخلاص» من الدلالات على وحدانية الله وصفاته ليس موجودًا في «تبت» ونحوها، كذا ذكر بعضهم هذا اختلافًا، وعند التأمل ليس خلافًا، بل الثاني راجع للأول؛ إذ انتقالات النفس وما بعدها إنما هي بحسب تلك المعاني العجيبة وكثرتها.

وقال البيهقي عن الحليمي: معنى التفضيل يرجع إلى أشياء:

أحدها: كون العمل بأنه أولى منه بأخرى، وأعود على الناس فآيات الأمر والنهي والوعد والوعيد والإنذار والتبشير، ولا غنى بالناس عن هذه الأمور، وقد يستغنون عن القصص، فكان ما هو أعود عليهم وأنفع لهم مما يجري مجرى الأصول خيرًا لهم مما يجعل تبعًا لما لا بد منه.

ثانيهما: كون ما يشتمل على تعديد أسماء الله وبيان صفاته، والدلالة على عظمته أفضل بمعنى أن مخبرًا بها أسنى وأجل قدرًا.

ثالثها: كون قارئها يتعجل له بقراءتها فائدة سوى الثواب الأجل، ويتأدى منه بتلاوتها عبادة كقراءة آية «الكرسي» و«الإخلاص» و«المعوذتين» فإن قارئها يتعجل بقرأتها الاحتراز مما يخشى والاعتصام بالله، ويتأدى بتلاوتها عبادة الله لما فيها من ذكره سبحانه بالصفات العلى على سبيل الاعتقاد لها، وسكون النفس إلى فضل ذلك الذكر وبركته بخلاف آيات الأحكام، فإنه لا يقع بتلاوتها إقامة حكم بل علمه فقط، ثم وجه أفضلية القرآن على بقية كتب الله بآية تعيد بلفظه، ففيه الثواب وجعلا حجة لمن بعث به بخلاف غيره لم يتعبد بلفظه فلا ثواب فيه، ولم يكن حجة لمن جاء به كانت الحجة غيره، وأفضلية بعض السور على بعض يتضاعف ثوابها، وإن لم ندر ما سبب ذلك، كما أن زمنًا أفضل من زمن ومكانًا أفضل من مكان، كالحل والحرم بالنسبة لبقاع العبادة والذنب.

ثم أشار ﷺ إلى ما تميزت به الفاتحة على غيرها من بقية سور القرآن حتى صارت أعظم منها بقوله: (هِيَ) الآيات (السَّبْعُ) كما أخرجه الدارقطني عن علي - كرم الله وجهه -، وقيل: لأن فيها سبعة آداب، في كل آية أدب واستبعد، وقيل: لأنها خلت عن سبعة أحرف: الثاء والجيم والخاء والزاي والشين والظاء والفاء، وردَّ بأن الشيء إنما يسمى بما فيه دون ما فقد منه (الْمَثَانِي) أي: المسماة ذلك، جمع: مثناة، من التثنية؛ لأنها تثنى في الصلاة في كل ركعة كما جاء عن عمر بسند حسن قال: «السبع المثاني فاتحة الكتاب»[(١)] مثنى في كل ركعة، أو تثنى بسورة أخرى؛ أو لأنها نزلت مرتين؛ لأنه جاء أنها مكية وأنها مدنية، ولا يمكن الجمع بينهما إلا بذلك، ومثلها في ذلك خواتيم سورة «النمل» وأول سورة «الروم» وآية «الروح» ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ﴾ [هود:١١٤] قال العلماء: قد يتكرر نزول الآية تذكيرًا وموعظة، وتعظيمًا لشأنه وتذكيرًا عند حدوث سببه خوف نسيانه، وأيضًا قد يحدث سبب من سؤال أو حادثة تقتضي نزول آية، وقد نزل قبل ذلك ما تضمنها فيوحى إليه ﷺ تلك الآية بعينها تذكيرًا لهم بها، وبأنها تتضمن جواب ذلك السؤال أم تلك الحادثة.

قيل: ويحتمل في «الفاتحة» أنها نزلت أولاً بقراءة واحدة، ثم ثانيًا ببقية قراءتها أو لاشتمالها على قسمين ثناء ودعاء، أو اجتمع فيها فصاحة لمناسبة وبلاغة المعاني؛ أو لأنها تثنى على مرور الزمان، وتتكرر فلا تنقطع [.......] أو لأن فوائدها تتجدد حالاً فحالاً؛ إذ لا منتهى لها، ومن ثم جاء في حديث: «ما من آية إلا ولها ظهر وبطن»[(٢)].

زاد علي، كرم الله وجهه: «ومطلع ومنقلب» أو جمع مثنية من الثناء لاشتمالها على ما هو ثناء على الله تعالى، فكأنها تثني عليه بأسمائه الحسنى وصفاته العلى؛ أو لأنها أبدًا تدعو بواسطة وضعها المعجز لقراءته النظم وغزارة المعنى إلى الثناء عليها،

---

(١) أخرجه الحاكم (٣٣٥١) وقال: صحيح الإسناد على شرط مسلم. والطيالسي (٢٣١٨)، وابن جرير في «التفسير» (١٤/٥٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٣٥٣)، والضياء (٢٣٨).

(٢) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٩٣).

ثم على من يتعلمها ويعمل بها أو من الثناء؛ لأن الله استثناها؛ لهذه الآية، ولا ينافي قوله: «السبع المثاني».

﴿سَبْعاً مِّنَ الْمَثَانِي﴾ [الحجر:٨٧] الذي في الآية؛ لأن «من» للبيان، أو للتبعيض، ولا مانع أن القرآن كله يسمى مثاني أيضًا.

وكان وجه إيثار التعريف في الحديث والتنكير في الآية أن المراد هنا بيان الحصر؛ لأنه برهان للأعظمية المذكورة، وتم إعظام المنة عليه ﷺ وذلك حاصل مع التنكير، على أن التنوين فيه للتعظيم أو التفخيم؛ أي: ولقد أتيناك هذا العظيم الشأن «فلا تطمح عيناك إلى ما متع به أعداؤك من الحقير الزائل» فساوى التعريف في الحقيقة وإن [فرّق] بينهما في اللفظ إشارة لما ذكرته.

ومن ثم قيل: إن هذا للعهد الذكري، والمعهود ذاك الذي في الآية، ثم العطف فيها من عطف العام على الخاص تنزيلاً للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات بخلاف العطف هنا، فإنه من باب عطف أحد الاسمين أو الوصفين المتغايرين على الآخر.

فإن قلت: قضية قوله: اللآتي الذي أوتيته أن المراد بالقرآن العظيم هنا ما أريد به في الآية، وحينئذٍ فينافي كونه هنا من عطف المرادف، وثم من عطف الأعم الذي تقرر.

قلت: لا ينافيه؛ لأن القرآن العظيم، ثم باقٍ على عمومه، وهنا أريد إطلاقه على الفاتحة باعتبار مقاصده المقررة فيها كما يأتي بقوله هنا الذي أوتيته، المراد به أنها اشتملت على جميع مقاصد القرآن الذي أنزل عليه.

(وَ) هي **(الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ)** أي: المسماة بذلك أيضًا **(الَّذِي أُوتِيتُهُ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ)** وبقي لها أسماء أخر تزيد على العشرين، وهو مما يدل على شرفها فيما جاء منها في الأحاديث فاتحة الكتاب؛ لأنه يفتتح بها في المصاحف وفي التعليم وفي القراءة في الصلاة، وقيل: لأنها أول سورة نزلت أم الكتاب وأم القرآن، وكراهة الحسن وغيره

لذلك مردودة بصحة ذلك في الأحاديث سميت بذلك؛ لأنه يبدأ بها ما مر؛ إذ الأم مبدأ الولد؛ أو لأنها أمته؛ أي: تقدمته في النزول؛ أو لأنها أصله لانطوائها على جميع ما فيه؛ أو لأنها أفضله كما يقال لرئيس القوم: أمهم الكنز، الرقية والشفاء والشافية الصلاة لحديث: «**قسمت الصلاة بيني وبين عبدي**»[(١)] أي: الفاتحة.

ثم تسميتها بالقرآن العظيم في هذا الحديث جاءت في غيره، كحديث أحمد: «**هي أم القرآن وهي السبع المثاني وهي القرآن العظيم**»[(٢)] ووجه ذلك الأئمة بما حاصله أن الله تعالى كما أخرجه البيهقي عن الحسن البصري أودع علوم الكتب السابقة في القرآن، ثم أودع علوم القرآن الفاتحة في علم تفسيرها كان كمن علم جميع الكتب المنزلة، ووجه اشتمالها على علوم القرآن أنها مشتملة على الثناء على الله بما هو أهله، وعلى التعبد بالأمر والنهي، وعلى الوعد والوعيد، وعلى قصص الماضين والآتين، وآي القرآن لا تخلو عن أحد هذه الأربعة، وأيضًا المقصود الأعظم من القرآن كله تقرير أمور أربعة:

الإلهيات: كـ«**الْحَمْدُ للهِ**».

والمعاد: كـ«**مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ**».

وإثبات القضاء والقدر لله: كـ«**إِيَّاكَ...**» إلخ فإنه يدل على نفي الخبر، وأن الكل بقضاء الله وقدره.

وإثبات العفوات: كـ«**اهْدِنَا**» إلخ، وأيضًا هي مشتملة على الحكم النظرية والأحكام العملية التي هي سلوك الطريق المستقيم والاطلاع على مراتب السعداء ودركات الأشقياء، وأيضًا هي مشتملة على علوم أربعة هي مناط الدين، علم الأصول وغايته معرفة الله وصفاته.

(١) أخرجه مسلم (٣٩٥)، وعبد الرزاق (٢٧٦٧)، وأحمد (٧٨٢٣)، وأبو داود (٨٢١)، والترمذي (٢٩٥٣) وقال: حسن. والنسائي (٩٠٩)، وابن ماجه (٣٧٨٤)، وابن حبان (١٧٨٤).

(٢) أخرجه أحمد (١٠٠٤١).

وقد استفيدت من «لله»... إلخ والنبوات.

واستفيدت من: «أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ» والمعاد، واستفيد من: «مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ» وعلم الفروع، وبداياته العبادات، ونهايته الاستقامة، واستفيد من: «إِيَّاكَ نَعْبُدُ...» إلخ، وعلم الأخلاق الذي هو مناط كمال الباطن والظاهر، وأجلّه الوصول إلى الحضرة الصمدانية والالتجاء إلى جناب العناية الفردانية، والسلوك لطريقها والاستقامة فيها.

واستفيد من: «إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ * اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ» علم قصص الماضين السعداء والأشقياء، ووعد محسنهم، ووعيد مسيئهم.

واستفيد من: «أنعمت...» إلخ، وأيضًا مقاصد القرآن ستة: ثلاثة مهمة تعريف المدعو إليه.

واستفيد من صدرها وتعريف: «الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ» وقد ذكر فيها، وتعريف الحال عند الرجوع إلى الله في الآخرة.

واستفيد من: «مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ» وثلاثة متمة تعريف أحوال المطيعين، وأحوال ضدهم.

واستفيد من: «أنعمت عليهم...» إلخ وتعريف منازل الطريق.

واستفيد من: «إياك نعبد وإياك نستعين» ولا ينافي تسميتها بالقرآن لما تقرر الحديث السابق: «إنها تعدل ثلثي القرآن»[1] إما لأن دلالات القرآن العظيم إما بالمطابقة أو التضمن أو الالتزام، وهي تدل على جميع مقاصده بالأخيرين فقط، وإما لأن الحقوق إما لله على عباده وإما عكسه، وإما لبعض العباد على بعض وهي مشتملة على الأولين، وحديث: «قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين»[2] شاهد لذلك.

٢١١٩ [وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ،

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ[1]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَا تَجْعَلُوا) ذكر كثيرون عن الحسن البصري أن الله جمع علوم الأولين والآخرين في الكتب الأربعة، وعلومها في القرآن وعلومه في الفاتحة فزادوا، وعلوم الفاتحة في البسملة وعلوم البسملة في بابها، ووجه بأن المقصود من كل العلوم وصول العبد إلى الرب، وهذه الباء باء الإلصاق فهي تلصق العبد بجناب الرب، وذلك كمال المقصود، وذكره الفخر الرازي وابن المسيب في تفسيريهما.

تنبيه:

أخرجا عن - علي كرم الله وجهه - قال لو شئت أن أوقر سبعين بعيرًا من تفسير أم القرآن لفعلت. انتهى.

وهو صحيح لما علمت أن الفاتحة جمعت سائر ما يتعلق بالموجودات دنيا وأخرى وأحكامًا وعقائد، وتفصيل كل ذلك وتوابعه على وجهها يستغرق ذلك وزيادة (بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ) أي: لا تكونوا كالموتى وبيوتكم كالمقابر بخلوها عن القرآن والذكر والطاعة الموجب لكون الشيطان يجدها مبيتًا ومقيلاً يقوتكم ويضلكم، بل اجعلوا لها نصيبًا من ذلك لا سيما الصلاة (إِنَّ) استئناف كالتعليل للنهي المتضمن للحث على الطاعة التي من أفضلها قراءة القرآن، مع تأمل معانيه والعمل بما فيه (الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ) نفورًا من باب نصر ينصر، ونفورًا بضم الفاء.

ولا ينافي ذلك أنه ينفر من كل بيت يقرأ فيه غير سورة البقرة (مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ) لبأسه من إغوائهم وإضلالهم بركة قراءة تلك السورة وامتثالهم لما فيها، لما مر أنه ليس في سورة من القرآن ما فيها من تفضيل الأحكام والحكم وضرب الأمثال، وإقامة الحجج والبراهين وبيان الشرائع والقصص والمواعظ، والوقائع

---

(١) أخرجه مسلم (٧٨٠)، والترمذي (٢٨٧٧) وقال: حسن صحيح، وأحمد (٧٨٠٨).

الغريبة والمعجزات العجيبة، وذكر خالصة أوليائه والمصطفين من عباده، وتفضيح الشيطان ولعنه، وكشف ما توسل به إلى تسويل آدم وذريته.

ومن ثم قيل فيها ألف أمر وألف نهي، وألف حكم وألف خبر، وفي الحديث تصريح بالرد على من كره أن تقال سورة البقرة، ومر ما فيه في الحديث الذي قبل هذا (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

٢١٢٠ [وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لأَصْحَابِهِ، اقْرَؤُوا الزَّهْرَاوِيْنِ: الْبَقَرَةَ وَسُورَةَ آلَ عِمْرَانَ، فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ غَيَابَتَانِ، أَوْ فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا، اقْرَؤُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكَهَا حَسْرَةٌ، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ[1]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لأَصْحَابِهِ) أي: القائمين بحقوقه وبالعمل بأحكامه وآدابه وحكمه ومواعظه والحديث على ظاهره؛ إذ لا مانع أن المعنى يجسم في ذلك اليوم ويصير شفيعًا ومتكلمًا محاجًّا، ونظيره تجسيم الموت ثم ذبحه بين الجنة والنار وتجسيم الأعمال بصورة حسنة وسيئة ثم وزنها (اقْرَؤُوا الزَّهْرَاوِيْنِ) تثنية زهراء تأنيث الأزهر وهو المضيء، ويقال للنيرين الأزهران، وإنما شبههما بهما ليبين أن مكانهما مما عداهما من سور القرآن مكان القمرين من سائر النجوم (الْبَقَرَةَ وَسُورَةَ آلَ عِمْرَانَ) أبدلهما من الزهراوين تفسيرًا، وإيضاحًا وإيذانًا بأنهما علتان في الإشراق والإضاءة.

ومن ثم كان قولك: أعلم أهل البلد فلان أبلغ من عكسه؛ لأنه أن الأول أن كونه أعلمهم صار كالعلم عليه؛ ولأن فيه ذكره مجملاً وتفصيلاً وكونهما علمين لما ذكر المخرج لهما عن الاستعارة إلى التشبيه كما في: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ

(١) أخرجه مسلم (١٩١٠).

مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧] أفاد أنه أبلغ منها بادعاء أنه مفسر ومبين للمبهم، وذكر السورة في الثاني مع حذفها في الأول لبيان جواز كل بلا كراهة ردًّا على من كرههما (فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) بتجسيمها جسمين عظيمين (كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ) أي: سحابتان وهذا لكونه أدنى من المرتبتين الآتيتين لمن قرأهما ولم يفهم معناهما، لكنه تحلى بأدنى مراتب التقوى وإلا كانتا حجة عليه كما علم من بقية الأدلة.

(أَوْ) للتنويع؛ إذ لا يجعل للشك المخالف للأصل إلا حيث لم يظهر للتنويع وجه، وهنا ظهر وجهه بل تعين؛ لأن المراتب الثلاث متفاوتة بحسب تفاوت سببهما وهو العمل كأنهما (غَيَايَتَانِ) تثنية غياية بمعجمة فتحتية ثم تحتية، وهي الظلة التي تكون فوق الرأس كما يفعل بالملوك، وهذا لكونه أعلى وأظل من السحابة العامة لكل أحد، والبعيدة عن الرأس فيمن أتقن اللفظ فحفظه ودرى المعنى فعمل به.

(أَوْ فِرْقَانِ) تثنية فرق بكسر الفاء، وهو كالفريق والفرقة القطعة (مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ) جمع صاف؛ أي: باسطات أجنحتها متصلاً بعضها ببعض جماعة، وهذا لكونه أبهر من الأولين؛ إذ لا نظير له في الدنيا إلا بما وقع لسليمان - صلى الله على نبينا وعليه وسلم - فيمن ضم إلى المرتبة الثانية تعليم المستفيدين وإرشاد الضالين، والرد بما فيهما من بدائع الحجج وقواطع البراهين على المخالفين والمعاندين (تُحَاجَّانِ) أي: يخاصمان عنهم من يطعن في كمالهم إن فرض، أو من له عليهم حقوق بأن يسألا الله لهم أن يرضى عنهم خصماؤهم (عَنْ أَصْحَابِهِمَا) وأريد بهم هنا لما علمت من تفاوت المراتب ما يشمل حافظ اللفظ فقط بقيده السابق، وما أوهمه كلام شارح أن يحاجان راجع إلى الطير فقط فيه نظر، بل هو راجع للكل كما علم بما قررته وكونها كالغمامتين أو الغياتين لا يمنع كونهما يحاجان؛ لأنه لا مانع أنهما يجسمان مظلين، ثم محاجين كما أنه لا مانع أيهما يمثلان طيرًا فواف ثم محاجين.

واستفيد من جعلهما غمامتين أو غيايتين مع كونهما زهراوين المستلزم لغاية إشراقهما وسطوع أنوارهما أن تينك المظلتين لما فيهما من الإشراق والإضاءة المانعين لكل كرب وحر على غير المتعارف في نظيرهما في الدنيا من السواد الذي لا يخلو عن نوع كدورة، وكرب لصاحبهما، وإن كانت الأولى لدفع الحر والثانية له وللإكرام (اقْرَؤُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ) تخصيص بعد تخصيص؛ لأنه جعل الشفاعة عامة للقرآن، ثم خص الزهراوين بدفع كرب القيامة مع المحاجة عن صاحبها ثم البقرة فقوله: (فَإِنَّ أَخْذَهَا) أي: حفظها (بَرَكَةٌ) عظيمة.

لما علمت مما تميزت به على سائر سور القرآن (وَتَرْكَهَا) أي: عدم حفظها (حَسْرَةٌ) على صاحبه لما يرى من عظيم حر أقاربها (وَلَا تَسْتَطِيعُهَا) أي: حفظها (الْبَطَلَةُ) أي: السحرة سموا بذلك؛ لأن ما يأتونه باطل، وإنما لم يستطيعوها لزيغهم عن الحق وانهماكهم في الباطل، أو أصحاب البطالة والكسل؛ لأن قراءة ألفاظها وتدبر معانيها والعمل بما فيها يحتاج إلى أعلى همة وأصدق وجهة.

وقيل: سحرة البيان أخذًا من الحديث، «وإن من البيان لسحرا»[(١)] أي: لا يستطيع محاكاتها الفصحاء، وإن بلغوا من غايات الفصاحة ما بلغوا وخصت؛ لأنه تحدى فيها بقوله: ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣]. انتهى.

وهو بعيد على أن غيرها ذكر فيه التحدي بذلك كسورة «يس» فلا وجه لتخصيصها بذلك ولو سلم، فهو موهم قصر التحدي على مثلها أو مقاربها وليس كذلك؛ لأنهم عجزوا عن أقصر سورة منه (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

٢١٢١ - [وَعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَهْلِهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ، تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَآلُ عِمْرَانَ، كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ ظُلَّتَانِ سَوْدَاوَانِ بَيْنَهُمَا شَرْقٌ، أَوْ كَأَنَّهُمَا حِزْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ تُحَاجَّانِ

(١) أخرجه الطيالسي (٢٦٧٠)، وأحمد (٢٧٦١)، وأبو داود (٥٠١١)، والطبراني (١١٧٥٨)، وأبو يعلى (٢٣٣٢)، وابن حبان (٥٧٨٠).

عَنْ صَاحِبِهِمَا[١]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) أي: بعد تجسمه بصورة جليلة جدًّا بحيث يراه الناس ويعرفونه، ثم تلك الصورة مشتملة على صور لما علمت من تميز البقرة وآل عمران بصورتين مضيئتين كالقمرين كما مرَّ (وَأَهْلِهِ) عطف على القرآن (الَّذِينَ كَانُوا) في الدنيا (يَعْمَلُونَ بِهِ) أي: بما فيه من الأوامر والنواهي والآداب والمواعظ والأحكام والحكم بحسب الإمكان.

وفيه تقييد لإطلاق شفاعته لقارئه في بقية الأحاديث بأن محل ذلك أن عمل به وإلا كان حجة عليه كما في أحاديث أخر.

(تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَآلُ عِمْرَانَ) وكان حكمة ذلك مع كون الفاتحة أفضل منهما أن البقرة وآل عمران تبع لها أفضل سورة بعد الفاتحة مع ما في حرمهما من الكبر والجلالة المناسبين للتقدم على البقية، ثم رأيت شارحًا أشار لذلك بقوله: قيل يقدم ثوابهما ثواب القرآن.

وقيل: تصور القرآن بصورة كما تصور الأعمال فليقبل المؤمن هذا ويعتقده بإيمانه؛ لأنه لا سبيل للعقل إليه، وفي تقدمهما دليل على أنهما أعظم من غيرهما؛ لأنهما أطول والأحكام فيها أكثر. انتهى.

وقوله: من غيرهما المراد به ماعدا «الفاتحة» لما مر أنها أفضل سورة على الإطلاق، وأن «البقرة» أفضل سورة بعدها، ولكن ألحقت بها «آل عمران» في ذلك لاتصالها بها لا لما ذكره ذلك الشارح من كثرة أحكامها كالبقرة؛ لأن النساء أكثر أحكامها منها كما هو مشاهد (كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ) مر الكلام عليه.

(أَوْ) مرَّ أنها للتنويع (ظُلَّتَانِ سَوْدَاوَانِ) أي: متكاثفتان بحيث يريان من بعيد كالسواد، وإن كانا في ذاتيهما في غاية الإضاءة والإشراق فلا تنافي بين وصفهما بالسواد

---

(١) أخرجه مسلم (٨٠٥)، وأحمد (١٧٦٧٤).

هنا وبكونهما «زهراوين» فيما مر بفتح الراء وإسكانها وهو الأشهر رواية ولغة (بَيْنَهُمَا شَرْقٌ) أي: فرجة مشرفة كضوء الشمس وفضلاً لتتميز كل عن الأخرى، ثم رأيت شارحًا أشار لما ذكرت من الجمع بقوله وصفهما بالسواد والظل؛ لكثافتهما بعضهما على بعض؛ وذلك أحمد ما يكون من الظلال في الأمر المطلوب منها، ثم بيّن ﷺ إنهما مع كثافتهما لا يستران الضوء ولا يمحوانه. انتهى.

وما ذكرته أوضح وأبين كما يعلم بتأمل ذلك (أَوْ) للتنويع (كَأَنَّهُمَا حِزْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ تُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبِهِمَا) مرَّ الكلام على ذلك قريبًا (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

٢١٢٢ [وعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ الله تَعَالَى مَعَكَ أَعْظَمُ؟ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ الله تَعَالَى مَعَكَ أَعْظَمُ؟ قُلْتُ: ﴿اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة:٢٥٥] قَالَ: فَضَرَبَ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ[١]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ قَالَ: قَالَ) لي (رَسُولُ الله ﷺ: يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، أَتَدْرِي أَيُّ) اسم استفهام معرب ملازم للإضافة، وعند إضافته لمؤنث كما هنا يجوز تذكيره وتأنيثه (آيَةٍ مِنْ كِتَابِ الله تَعَالَى) حال كونه (مَعَكَ) أي: مصاحبًا لك واحتج لذلك؛ لأنه ﷺ ممن حفظ القرآن كله في زمنه ﷺ وكذا ثلاثة من بني عمه، ومن مزاياه التي لم يشارك فيها أن النبي ﷺ قرأ عليه سورة لم يكن كما يأتي.

(أَعْظَمُ؟ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ) فوض هنا وأجاب فيما بعد كناية؛ لأنه جوز أن يكون حديث أفضلية شيء من الآيات غير التي كان يعلمها، فلما كرر عليه السؤال المعاد بقوله: (قَالَ: يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ الله تَعَالَى مَعَكَ أَعْظَمُ؟) ظن أن مراده ﷺ طلب الإخبار عما عنده فأخبرته بقوله: (قُلْتُ: ﴿اللهُ لَا إِلَهَ

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٢١).

﴿إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ أي: آية الكرسي، ثم رأيت شارحًا أجاب بنحو ذلك وهو أنه إنما فوض أولاً وأجاب ثانيًا؛ لأن سؤال النبي ﷺ للصحابي في باب العلم إما للحث على الاستماع لما يلقى إليه، أو للكشف عن مقدار فهمه ومبلغ علمه فراعى الأدب أولاً بتفويضه، فلما رآه لم يقنع منه بذلك علم أنه يريد استخراج ما عنده فأجابه وشارحًا قال: يحتمل أنه ما علم أولاً تفوض فشرح الله صدره فأجاب، ومن ثم هنأه ﷺ بالعلم. انتهى.

وأوضح منه أن يقال: يحتمل أنه لا يكون عنده علم ذلك ففوض فلما رأى ﷺ حسن تفويضه ألقى الله من أنوار علومه ومنحه من مكنون معارفه ما علم به الجواب فسأله ثانيًا ليظهر عليه سر ذلك الإلقاح والإمناح فأجابه فزاده تثبتًا وإمدادًا فضربه في صدره، وهنأه بما منحه كما (قَالَ: فَضَرَبَ فِي صَدْرِي) عداه نفي مع تعديه بنفسه على حد ﴿وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي﴾ [الأحقاف:١٥] أي: أوقع الصلاح الكامل فيهم حتى يكونوا محلاً له فكذا هنا (وَقَالَ: لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ) من هناني الطعام يهنيني ويهناني وهنأته؛ أي: تهنأت به؛ أي: جاءني من غير مشقة ولا تعب.

والقصد من ذلك الدعاء له بتيسير العلم ورسوخ قدمه فيه وحقيقته الإخبار على طريق الكتابة بأنه راسخ في العلم لإجابته بما هو الحق عند الله تعالى، وأبرز ذلك في صورة أمر العلم بأن يكون هو هنيئًا له، مبالغة في البشارة والمنة، وإعلامًا بما قدمه أنه ﷺ إذ فوض أمده من علوم الإلهية بما هنأته وأزالت عنه مشقة التعلم فأجاب فورًا بالحق، وفي هذا منقبة جليلة حسنة له، ودليل ظاهر على كثرة علومه وتتابع منته ﷺ عليه.

وأنه خصه من إمداداته الإلهية بما لم يخص به نظراءه وتكرمه له بالكنية، وجواز بل ندب مدح الإنسان في نفسه إذا أمن عليه الإعجاب لرسوخه في التقوى وعدم نظره إلى شيء من حظوظ نفسه، وكان فيه مصلحة إظهار علمه للآخذين منه والمنتفعين به، وفيه أيضًا دليل على تفضيل بعض القرآن على بعض، وقد سبق قريبًا

الكلام على ذلك مستوفى، وأنه الحق الذي لا مرية فيه فمن أول أعظم؛ بمعنى: عظيم، وأفضل؛ بمعنى: فاضل كقوله تعالى: وهو أعلم بكم وهو أهون عليه؛ أي: عالم وهين فقد أبعد؛ لأن العقل في هذين يوجب تأويلهما بخلافه فيما نحن فيه، فإن أفعل فيه يصح بقاؤها على ظاهرها، فلا يعدل إلى تأويلها لشيء تخيله العقل، وقد مرَّ رده وأنه لا يتوهم.

(رَوَاهُ مُسْلِمٌ) وإنما كانت آية الكرسي أعظم الآيات وسيدتها لأمور منها عظيم مقتضاها؛ إذ الشيء إنما يشرف بشرف ذاته وهي اشتملت على إثبات الذات والصفات والأفعال ومعرفة هذه الثلاثة هي المقصد الأقصى في العلوم وما عداه مانع له، والسيد اسم للمتبوع المقدم بقوله: ﴿اللَّهُ﴾ إشارة إلى الذات ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ إشارة إلى توحيد الذات ﴿الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ إشارة إلى صفة الذات وجلاله، فإن معنى القيوم الذي يقوم بنفسه ويقوم به غيره، وذلك غاية الجلال والعظمة ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ تنزيه وتقديس له عما يستحيل عليه من أوصاف الحوادث والتقديس عما يستحيل أحد أقسام المعرفة له ما في السموات وما في الأرض إشارة إلى الأفعال كلها، وأن جميعها منه وإليه.

﴿مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ إشارة إلى انفراده بالملك والحكم والأمر، وأنه لا يملك الشفاعة عنده في أمر من الأمور إلا من شرفه بها وأذن له فيها، وهذا نفي للشركة عنه في الملك والأمر ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ إلى شاء إشارة إلى صفة العلم وتفصيل بعض المعلومات والانفراد بالعلم حتى لا علم لغيره إلا ما أعطاه ووهبه على قدر مشيئته وإرادته ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ إشارة إلى عظمة ملكه وكمال قدرته ﴿وَلَا يَؤُودُهُ حِفْظُهُمَا﴾ إشارة إلى صفة العزة وكمالها وتنزيهها عن الضعف والنقص ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] إشارة إلى أصلين عظيمين في الصفات.

وحينئذ فلا تجد في آية غيرها جميع هذه المعاني حتى آية ﴿شَهِدَ اللَّهُ﴾

[آل عمران: ١٨] إذ ليس فيها إلا التوحيد و﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ﴾ [آل عمران:٢٦] ليس فيها إلا الأفعال، والإخلاص ليس فيها إلا التوحيد والتقديس، والفاتحة فيها الثلاثة لكنها مرموزة لا مشروحة نعم يقرب منها في جمعها آخر الحشر وأول الحديد؛ ولكنها آيات لا آية واحدة على أنها تميزت على تلك بالحي القيوم وهو الاسم الأعظم عند كثيرين.

ومنها: إنها اشتملت على ستة عشر موضعًا فيها اسم الله لفظًا أو ضميرًا، بل إن عد المستحمل في الحي القيوم العلي العظيم، والفاعل في حفظها المضاف لمفعوله كانت أحدًا وعشرين، قيل: سورة الإخلاص تفضلها بأنها سورة دفع التحدي فيها دون الآية، وبأنها اقتضت التوحيد في خمسة عشر حرفًا؛ أي: كلمة لكن يعارضه ما قيل: إنما طلب من زائر القبور قراءة الأحد إحدى عشرة مرة؛ لأن كلماتها كذلك، ويجاب بأن الكلمات يختلف العادون فيها فبعضهم يراعي الكلمة النحوية، وبعضهم يراعي الكلمة العرفية، وبعضهم يعتبر المستقل والتابع، وبعضهم المستقل فقط.

وحينئذ فلا تنافي بين عدها أحد عشر وخمسة عشر، وآية الكرسي اقتضته في خمسين حرفًا؛ أي: كلمة وبهذا يظهر القدرة في الإعجاز حيث عبر عن معنى بخمسين، ثم عن حاصله بخمسة عشر.

وفي حديث عند أحمد: «**إنها تعدل ربع القرآن**»[(١)] وإنما وصفت بأمرين كونها أعظم آي القرآن كما مر، وكونها «**سيدة آي القرآن**»[(٢)] كما في حديث الترمذي والحاكم، ولم توصف الفاتحة بالسيادة، بل بالأعظمية والأفضلية.

قال الغزالي: لأن الجامع بين فنون الفضل وأنواعها الكثيرة يسمى أفضل، فإن الفضل هو الزيادة، والأفضل هو الأزيد، وأما السؤدد فهو رسوخ معنى الشرف الذي

---

(١) أخرجه أحمد (١٣٦٥٥).

(٢) تقدم تخريجه.

يقتضي الاستتباع، والفاتحة تقتضي التنبيه على معان كثيرة ومعارف مختلفة فكانت أفضل، وآية الكرسي تشتمل على المعرفة العظمى التي هي المقصودة المتبوعة التي يتبعها سائر المعارف، فكان اسم السيد بها أليق. انتهى.

٢١٢٣ [وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: وَكَّلَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ وَقُلْتُ: وَاللهِ لأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: إِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ، قَالَ: فَخَلَّيْتُ عَنْهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالاً، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: أَمَا أَنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: إِنَّهُ سَيَعُودُ، فَرَصَدْتُهُ فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: دَعْنِي، فَإِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ لَا أَعُودُ، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالاً، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَقَالَ: أَمَا أَنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ، فَرَصَدْتُهُ فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ: لأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ، إِنَّكَ تَزْعُمُ لَا تَعُودُ ثُمَّ تَعُودُ، قَالَ: دَعْنِي أُعَلِّمْكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللهُ بِهَا، إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة:٢٥٥] حَتَّى تَخْتِمَ الآيَةَ، فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟ قُلْتُ: زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللهُ بِهَا، قَالَ: أَمَا أَنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، وَتَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلَاثِ لَيَالٍ؟ قلت: لَا، قَالَ: ذَاكَ شَيْطَانٌ[1]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ].

(وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: وَكَّلَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِحِفْظِ) أي: في حفظ؛ أي: فوض إليَّ ذلك فالوكالة هنا مأخوذة بمعناها اللغوي، وهو مطلق تفويض أمر للغير (زَكَاةِ

(١) أخرجه البخاري (٢٣١١).

رَمَضَانَ) هي زكاة الفطر كانوا يجمعونها، ثم تفرق على مستحقيها وأضيفت إليه؛ لأن إدراك جزء من آخره شرط في إيجابها؛ ولأنها تجبر ما يقع خلال الصوم مما ينقصه وتمنع كماله، فهي بمعنى اللام وتجويز كونها بمعنى «من» كخاتم فضة بعيد، بل لا يصح؛ لأن شرط هذه أن يكون المضاف إليه نوعًا من المضاف، والزكاة مع رمضان ليست كذلك.

واستفيد منه أنه يتعين على الإمام جمع الزكوات، وإقامة من يحفظها إلى أن يوصلها لمستحقيها (فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ) أي: شرع (يَحْثُو) أي: ينثر (مِنَ الطَّعَامِ) في إنائه أو ثوبه (فَأَخَذْتُهُ) أي: أمسكته (وَقُلْتُ: وَالله لأَرْفَعَنَّكَ) أي: والله لأذهبن بك (إِلَى رَسُولِ الله ﷺ) لأعلمه بك، وقائمًا فوضه إلي من الحفظ المقتضي لمنع كل خائن أو رفع من سرق أو اختلس شيئًا إليه ليجده أو يعزره بحسب ما يراه (قَالَ: إِنِّي مُحْتَاجٌ) أي: وهذا للمحتاجين.

(وَعَلَيَّ عِيَالٌ) أي: نفقتهم (وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ) إلى ما أخذته، وهو تأكيد لما قبله بوجه أقوى أو تأسيس حملاً لقوله محتاج على أنه فقير في نفسه، ولهذا على أنه محتاج لأجل عياله، وأن الحاجة لأجلهم أشد؛ لأنه يصير أكثر منهم، واقتصار أبي هريرة على الأخير في قوله الآتي: شكى حاجة شديدة يؤيد التأكيد الذي ذكرته خلافًا لما جزم به شارح من التأسيس.

(قَالَ: فَخَلَّيْتُ عَنْهُ) هذا اجتهاد منه ﷺ حمله عليه ما أشرت إليه أن هذا الطعام معدود للمحتاجين فمن أخذ منه شيئًا وهو محتاج ملكه والحراسة المفوضة إليه إنما هي من غير المحتاج، وسكوته ﷺ الآتي إقرار له على ذلك، وهو مشكل على مذهبنا أن إقرار الزكاة مع النية لا يبيح للمستحق أخذها لتوقفه على الإعطاء المفوض إلى خيرة المالك بنفسه، أو نائبه نعم إن انحصر المستحقون في ذلك المحل بأن كانوا ثلاثة من كل صنف ملكوها.

وجاز لهم بعد النية والإقرار الاستبداد بأخذها، وحينئذ فواقعة أبي هريرة

محتملة فلا يرد علينا، فإن قلت: يمكن الجواب باحتمال أنه أخذه منه قلت: هذا بعيد من السياق كما يأتي، والاحتمالات البعيدة لا ينظر إليها (فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟) استفهام تقرير؛ لأن الله تعالى أطلع نبيه ﷺ على ما وقع لأبي هريرة وما سيقع له معه، فأراد إعلام أبو هريرة بذلك واختاره بأنه سيعود.

(قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالاً، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: أَمَا) هي للاستفتاح على تخفيف ما بعدها (أَنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ) إذ لا حاجة به ولا عيال يحتاج لأجلهم سببًا (وَسَيَعُودُ) إليك، فكن على حذر منه (فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: إِنَّهُ سَيَعُودُ، فَرَصَدْتُهُ) أي: راقبته يأتي ليلة لأمسكه (فَجَاءَ يَحْثُو) حال مقدرة؛ لأن الحثو عقب المجيء لا معه، ويحتمل أن التقدير فجاء وطفق يحثو (مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: دَعْنِي، فَإِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ) زاد هنا «دعني» لأنه طمع في الخلاص بمقتضى ما فعله معه أولاً وحذف ولي حاجة شديدة للعلم به من الأول.

(لَا أَعُودُ، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ) قد يستشكل تخليته ورحمته له بعد قوله ﷺ له: إنه قد كذبك وقد يجاب بأنه ظن بتقرير النبي ﷺ له على إطلاقه أول مرة أن كذبه لا يوجب حرمانه بالكلية، أو ظن أنه قد كذب في مجموع الإخبار بما ذكره لا في كل جزء منه، أو أنه قد تاب من كذبه (فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟) لم يقل البارحة؛ لأنه لم يمض له بعد قوله له [.....] بخلافه في الأولى؛ لأنه لو أطلق ولم يقيد بالبارحة لتوهم أن السؤال عما فعل في عمره أو بعضه.

(قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالاً، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَقَالَ: أَمَا أَنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ) وإنما أقره ﷺ على إطلاقه بعد أن بين له أنه كاذب؛ لأنه علم أن له عذرًا بظنه الذي ذكرته آنفًا أو لغيره (فَرَصَدْتُهُ فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ) ثم ذكر له ما يقطع طمعه في أنه يطلقه

فقال: (وَهَذَا) المجيء الذي جئته (آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ، إِنَّكَ) تعليل لما تضمنه كلامه أنه لا يطلقه (تَزْعُمُ لَا تَعُودُ ثُمَّ تَعُودُ) وقول شارح: إنه صفة لثلاث مرات على أن كل مرة موصوفة بهذا القول الباطل فبعيد؛ لأنه لم يقل له ولا أعود إلا مرة واحدة وهي الثانية.

(قَالَ: دَعْنِي أُعَلِّمْكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللهُ بِهَا) ومن ذلك النفع ما في حديث البيهقي من قرأها؛ يعني: آية الكرسي حين يأخذ مضجعه أمنه الله تعالى على داره ودار جاره وأهل دويرات حوله، وقولي: إن هذا من جملة نفعها أولى من قول شارح أن ذلك النفع المطلق مقيد بهذا؛ لأن تقييد المطلق إنما صار إليه في الأحكام ونحوها.

وإما بأن الثواب فلا امتناع لذلك الحمل فيه، بل النفع محتمل لهذا أو أكثر منه فذكر هذا لا ينفي غيره (إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ) لأجل النوم (فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ) وهي (﴿اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ حَتَّى تَخْتِمَ الآيَةَ) وآخرها وهو العلي العظيم (فَإِنَّكَ) تعليل للأمر منه (لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ) بعد قراءتها (مِنَ اللهِ حَافِظٌ) يحفظك في بدنك ومالك ودينك وسائر ما يتعلق بك، ومن هنا الظاهر أنها داخلة على أمر محذوف لدلالة المقام عليه كهي في قوله تعالى له؛ أي: الآدمي معقبات؛ أي: ملائكة يعقبونه من بين يديه ومن خلفه، يحفظونه من أمر الله؛ أي: بسبب أمره تعالى لهم بحفظه.

وحينئذ فتقديره هنا لن يزال عليك ملك واحد أو أكثر؛ إذ هو للجنس حافظ لك بأمر الله تعالى له بذلك (وَلَا يَقْرَبَكَ شَيْطَانٌ) لأذى ديني أو دنيوي فهو تأكيد لما قبله (حَتَّى) غاية لما بعد لن (تُصْبِحَ) أي: تدخل في الصباح وهو طلوع الفجر (فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ) ظاهره أنه هنا وفيما قيل: لم يأخذ منه الطعام الذي أخذه وبوجه عدم أخذه منه نظير ما مر قد يستشكل تخليته له هنا أيضًا بعد قوله ﷺ له متكررًا: إنه كذبه وأنه سيعود ويجاب بأنه لما سمع منه هذه النصيحة الباهرة في الإخبار عما لا يخبر به عن حضرة الحق إلا لأهلها جوز توبته، بل قرينة حاله تؤكد هذا التجويز أو جوز صدقه في هذا، وإن كان قد كذبه قيل: غير مرة وبما تقرر هنا وفيما من يعلم أنه لا إشكال فيما اقتضاه ظاهر السياق أنه أبقى معه ما أخذه.

ولم يأخذه منه وإن كان مقتضى وكالته ﷺ الوجوب لولا أنه مجتهد، وقد ظهر في اجتهاده أنه لا يجب النزع منه (فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟) لم يقل البارحة هنا أيضًا لنظير ما مرَّ قريبًا (قُلْتُ: زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللهُ بِهَا، قَالَ: أَمَا أَنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ) فيما قاله لك في أمر تلك الكلمات؛ لأنه إما إبليس أو من جنده، وإبليس له إحاطة بالقرآن ومنافعه وفضائله بسماعه لها من جبريل أو النبي ﷺ (وَهُوَ كَذُوبٌ) في أغلب أحواله أو بالنسبة لما طبع عليه من الشر الذي لا غاية له كتزيين الحق باطلاً وعكسه، وهذا على حد المثل المشهور قد يصدق الكذوب، فهو تتميم واستدراك لما أوهمه صدقك أنه مدح له برفعه بصيغة المبالغة المثبتة لغاية ذمه وقبحه.

(وَتَعْلَمُ) بحذف أداة الاستفهام (مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلَاثِ لَيَالٍ؟ قلتَ: لَا، قَالَ: ذَاكَ شَيْطَانٌ) مقتضى الظاهر شيطانًا؛ لأن السؤال عن مفعول يخاطب، وحكمه العدول عنه إلى ذلك تشخيصه ومزيد تعيينه ليدوم كمال الاحتراز عن كيده ومكره، ويكره في الموضعين إيذانًا بتغايرهما بناء على ما هو المشهور أن النكرة إذا أعيدت بلفظها كانت غير الأولى، ووجه تغايرهما أن الأول للجنس؛ لأن القصد منه نفي قربان تلك المنافسة له، والثاني لفرد منهم من أفراد ذلك الجنس؛ لأنه في مخاطب معين ثم هو يحتمل أنه إبليس؛ لأنه كان مع الملائكة الألوف الكثيرة من السنين قلة خبرة بالوحي، وهذا هو الظاهر ولم يعرفه إعلامًا به؛ لأنه يوهم أنه هو الأول لما هو المشهور أيضًا أن النكرة إذا أعيدت معرفة كانت عين الأولى، وأنه غيره وعلم بذلك منه أو بسماعه له من النبي ﷺ (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

وفيه من إعلام نبوته ﷺ الإخبار عن الغيب، وهو ما وقع لأبي هريرة مع ذلك الشيطان المرة بعد الأخرى، ويُمكن أبي هريرة من أخذه وإمساكه وعدم قدرته على التخلص منه إلا بالحيلة أولاً وثانيًا، ثم بالتقرب إليه ثالثًا وذلك أبلغ وأبهر في المعجزة والكرامة من تمكنه ﷺ منه؛ إذ إكرام التابع من حيث أنه تابع إكرام للمتبوع بوجه

أبلغ وأظهر، وفيه منقبة عليه لأبي هريرة، فإنه ما نال ذلك إلا ببركة صدقه ومتابعته له ﷺ حتى أعطاه الله ما أعطى نبيه؛ إذ تفلت الشيطان عليه فمكنه الله منه فأمسكه وأراد ربطه في سارية حتى يصبح ولدان المدينة يلعبون به، ثم أطلقه إجلالاً لسليمان ﷺ وفيه دليل على جواز رؤية الجن.

وأما قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ [الأعراف:٢٧] المراد منه إنا لا نراهم على صورهم الأصلية التي خلقوا عليها لبعد التباين بيننا وبينهم في ذلك؛ لأنهم أجسام نارية في غاية الخفاء والاشتباه.

ومن ثم قال الشافعي ﷺ: من زعم أنه رأى الجن عزر لمخالفته القرآن بخلاف ما إذا تمثلوا بصور أخرى كثيفة، فإنه لا استحالة في رؤيتهم، بل ولا بعد وقد وقعت رؤيتهم في تلك الصور لمن لا يحصون كثرة.

قيل: وفيه جواز تعلم العلم ممن لم يعمل بما يقول: بشرط أن يعلم المتعلم كون ما يتعلمه حسنًا في الشرع، وأما إذا لم يعلم حسنه وقبحه فلا يجوز أن يتعلم إلا ممن هو صاحب ديانة. انتهى.

والتخيير بأنه ليس فيه دلالة على شيء من ذلك أصلاً، إما بالنظر للحديث فواضح، وإما بالنظر لإصغاء أبي هريرة له؛ فلأنه جوز صدقه في هذا وإن كذبه كما مر ثم قوله بشرط إلخ فيه نظر؛ لأن من تعلم حسن ذلك شرعًا عالم لا يحتاج لتعلم، وألحق في ذلك أنه لا يجوز للإنسان أن يأخذ العلم إلا عمن عرف صدقه وعدالته بالإخبار أو الاستفاضة.

٢١٢٤ [وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: بَيْنَمَا جِبْرِيلُ ﷺ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ الْيَوْمَ، لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ، فَقَالَ: هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزِلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَسَلَّمَ فَقَالَ: أَبْشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيتَهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتِحَةُ الْكِتَابِ

وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيتَهُ[(١)]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: بَيْنَمَا) مرَّ الكلام عليها في حديث جبريل أول الإيمان (جِبْرِيلُ عليه السلام قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ) أي: بين أو قال وحال كونه عنده (سَمِعَ نَقِيضًا) أي: صوتًا مثل صوت الباب (مِنْ فَوْقِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ) ظاهر السياق أن الضمائر الثلاثة لجبريل واختاره شارح؛ لأن جبريل أكثر اطلاعًا على أحوال السماء وأحق بالإخبار عنها، وقيل: هي للنبي ﷺ واختار غير واحد أن الأولين له ﷺ والأخير لجبريل؛ أي: لأن الظاهر ببادئ الرأي أن جبريل إنما حضر لإعلامه النبي ﷺ الغريب الآتي؛ فالأنسب جعل ذلك النقيض تنبيهًا له ﷺ ليستعلم جبريل عنه فيقع إخباره له به على غاية من التوجه والتمكن.

(فَقَالَ: هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ) أي: الدنيا؛ لأن الأصح الأشهر الذي دلَّت عليه الأحاديث الصحيحة أن القرآن نزل من اللوح المحفوظ جملة إلى بيت العزة في سماء الدنيا ليلة القدر، ثم نزل بعد مفصلاً بحسب المصالح والوقائع في عشرين أو ثلاث أو خمس وعشرين على الخلاف في بدء آياته ﷺ بمكة بعد البعثة، وكان جبريل يعارضه في رمضان ما نزل به عليه في طول السنة، ثم رتب ترتيبه المعهود في عهده ﷺ.

وحكى الإجماع على نزوله جملة واحدة من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة في سماء الدنيا، فما وقع للحليمي وغيره مما يخالف ذلك لا ينظر إليه، نعم جاء عن ابن عباس أنه نزل من اللوح المحفوظ جملة إلى السفرة الكرام الكاتبين في السماء الدنيا فختمه على جبريل في عشرين ليلة، وختمه جبريل على النبي ﷺ عشرين سنة، وسر إنزاله جملة إلى السماء إعلام ملائكة السماوات السبع بفخامة أمره، وأمر من نزل عليه البدأ، أمر تعالى سبعين ألفًا من الملائكة بأن يشيع صورة الأنعام.

وأنه آخر الكتب السبع بفخامة المنزل على خاتم الرسل لأشرف الأمم قرب

---

(١) أخرجه مسلم (١٩١٣)، والنسائي (٩٢٠).

إليهم، ولولا أن الحكمة الإلهية اقتضت وصوله إليهم منجمًا بحسب الوقائع لنزل على النبي ﷺ جملة واحدة كسائر الكتب قبله، ولكن الله باين بينه وبينها فجعل له الأمرين إنزاله جملة، ثم إنزاله متفرقًا تشريفًا للمنزل عليه، واختلفوا هل إنزاله جملة إلى السماء الدنيا قبل ظهور نبوته أو بعده. انتهى.

والمراد ببعده قربه لئلا ينافي ما يأتي عن «فتح الباري» قال أبو شامة: الظاهر الأول، وقال الحافظ السيوطي: الظاهر الثاني وسياق الآثار عن ابن عباس صريح فيه، وفي حديث عند أحمد وغيره أن أول ليلة من رمضان نزلت صحف إبراهيم، ثم التوراة لست ثم الإنجيل لثلاث عشرة، ثم الزبور لسبع عشرة، ثم القرآن ليلة أربع وعشرين.

وفي «فتح الباري» هذا الحديث مطابق لوقت إنزاله في رمضان وليلة القدر فيحتمل أن يكون ليلة القدر تلك السنة كانت ليلة أربع وعشرين؛ فأنزل فيها جملة إلى سماء الدنيا، ثم أنزل أول القرآن وهو آخر صبيحتها ولا يشكل عليه ما اشتهر أنه ﷺ بعث في شهر ربيع؛ لأنه نبئ أولاً فيه بالرؤيا، ثم استمرت ستة أشهر.

ثم أوحي إليه كما ذكره البيهقي وغيره، وفي أثر أن الكتب أنزلت كاملة ليلة أربع وعشرين في رمضان، ويجاب بأن الحديث مقدم عليه أو المراد بقوله: كاملة أنها كملت بالقرآن، والتقدير أنزلت الكتب مكملة بالقرآن ليلة أربع وعشرين، فهي حينئذ مكملة لا أُنزلت فتأمله! وقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر:١] إن كان من جملة القرآن الذي نزل جملة، فما وجه صحة هذه العبارة؛ «إلا اليوم» لما نزل جملة واحدة؛ لأن معنى أنزلناه في تلك الليلة حكمنا بإنزاله فيها، وقضينا به وقدرناه في الأزل أو أنه ماض لفظًا مستقبل معنى؛ أي: ينزله جملة في ليلة القدر.

وسر نزوله على النبي ﷺ منجمًا ذكره تعالى بقوله: كذلك؛ أي: أنزلناه مفرقًا لنثبت به فؤادك؛ أي: لتقوي به قلبك فإن الوحي إذا كان يتجدد في كل حادثة كان أقوى للقلب، وأشد عناية بالمرسل إليه، ويستلزم ذلك كثرة تردد الملك إليه، وتجديد

العهد به ومما معه من الرسالة الواردة من ذلك الجناب العزيز، فتحدث له من السرور ما تقصر عنه العبارة.

ولهذا كان أجود اكوانه في رمضان إذا لقيه جبريل ثم قال: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان:٣٣] فأشار إلى سر آخر للإنزال مفرقًا، وهو أن منه ما أنزل جوابًا بالسؤال أو إنكارًا على قول قيل أو فعل فعل، وأيضًا منه الناسخ ومنه المنسوخ ولا يأتي ذلك إلا فيما نزل مفرقًا، وزعم بعض المتأخرين أن الكتب نزلت مفرقة كالقرآن مردود بأنه خلاف الصواب من نزولها جملة واحدة.

واعلم أنهم اختلفوا في كيفية إنزال القرآن بعد اتفاق أهل السنة على أن كلام الله منزل، فقيل: إنزاله ظاهر قراءته، وقيل: إلهامه تعالى كلامه لجبريل وتعليمه قراءته، ثم جبريل أداه لنبينا ﷺ.

قيل: فإن الخلع من صوره البشرية إلى صورة الملكية، ثم أخذه من جبريل.

وقيل: بل جبريل هو الذي انخلع من الملكية حتى أخذه منه النبي ﷺ ورجح.

وقال الطيبي: يحتمل أن جبريل يلقنه من الله تلقنًا روحانيًا أو حفظه من اللوح المحفوظ، ثم نزل به إلى النبي ﷺ وألقاه عليه.

وقال القطب الرازي: ما حاصله استعمال الإنزال في القرآن فيه تجوز، فمن قال: القرآن معنى قائم بذات البارئ تعالى، فإنزاله إثبات الحروف الدالة عليه في اللوح المحفوظ، أو إثباته في السماء الدنيا بعد إثباته في اللوح المحفوظ، قال: والمراد بإنزال الكتب على الرسل أن يلقنها الملك من الله تلقنًا روحانيًا أو يحفظها من اللوح المحفوظ وينزل بها فيلقنها عليهم.

وحكى بعضهم في المنزلة عليه ﷺ ثلاثة أقوال:

أحدها: اللفظ والمعنى وجبريل حفظ اللفظ من اللوح ونزل به.

ثانيها: إنه إنما نزل بالمعاني خاصة، ونبينا ﷺ علم تلك المعاني وعبر عنها بلغة العرب لقوله تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾ [الشعراء:١٩٣ - ١٩٤].

وثالثها: إن الذي نزل على جبريل المعنى فعبر عنه بلغة العرب، ثم نزل بتلك الألفاظ على النبي ﷺ.

(فُتِحَ الْيَوْمَ) أي: الآن (لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ، فَقَالَ: هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزِلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ) اختصاص ذينك النورين بهذين الأمرين اللذين لم يقعا في غيرهما للدلالة على تميزهما وأفضليتهما واختصاصهما بما لم يوجد في غيرهما (فَسَلَّمَ) ذلك الملك (فَقَالَ: أَبْشِرْ بِنُورَيْنِ) أي: لأن كلا منهما يكون لصاحبه نورًا يوم القيامة يسعى أمامه لإجلاله وتعظيمه، أو في الدنيا بالتأمل في معانيهما كناية عن هدايته بسبب ذلك إلى الصراط المستقيم.

(أُوتِيتَهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ) إن قيل: القرآن كله كذلك فما وجه اختصاص هذين بذلك؟ قلت: لعل وجهه أنهما اشتملا من المعاني الجامعة المتعلقة بالألوهية وتوابعها مع وجازة لفظهما وبداعة نظمهما على ما لم تشتمل بقية كتب الله على مثله (فَاتِحَةُ الْكِتَابِ وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ) وهو ﴿آمَنَ الرَّسُولُ...﴾ [البقرة:٢٨٥].

(لَنْ تَقْرَأَ) الخطاب له ﷺ والمراد هو وأمته؛ إذ الأصل مشاركتهم له في كل ما أنزل عليه إلا ما اختص به (بِحَرْفٍ) الباء زائدة للتأكيد، ويجوز أن يكون لإلصاق القراءة به؛ إذ قراءة الحرف التلفظ به (مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيتَهُ) أي: ثوابه الأعظم من ثواب نظيره في غير هذين أو المراد به هنا الظرف؛ إذ حرف الشيء طرفه.

وكنى به عن كل جملة مستقلة بنفسها؛ أي: أعطيت ما تضمنته، وإن كانت دعائية «كاهدنا» و«غفرانك» الآيتين أو ثوابها أو لم يتضمن ذلك كالمشتملة على الثناء والتمجيد، وفي الحديث الصحيح: «قسمت الصلاة - أي: الفاتحة فيها - بيني وبين عبدي نصفين، ولعبدي ما سأل»[1] أي: صنفين إذ أوائلها ثناء محض، وأواخرها دعاء محض.

---

(١) تقدم تخريجه.

وكذلك أواخر البقرة؛ إذ من ﴿آمَنَ الرَّسُولُ﴾ إلى ﴿وقَالُوا﴾ [البقرة:٢٨٥] ممهد لبيان التصديق الحق والاعتقاد الجازم.

ومنه: إلى «غفرانك» ممهد لبيان الامتثال لأوامر الشرع ونواهيه.

ومنه: إلى «آخرها» دعاء بالفلاح الأبدي والنعيم السرمدي، كما أن دعاء الفاتحة كذلك؛ إذ هو الهداية المطلقة المتكفلة بالأنعام المطلق، والسلامة من الضلال والغضب في الدنيا والآخرة ظاهرًا وباطنًا أو الباء للاستعانة، والتقدير لن يقرأ مستعينًا بحرف؛ أي: جملة منهما على قضاء غرض لك إلا أعطيته كيف، والفاتحة هي الثناء فيه وتلك الخواتيم هي لمن قرأها في ليلة كافية (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

والظاهر أنه مستند ابن عباس في حكاية ذلك التوفيق منه ﷺ وحذفه لوضوحه، ويحتمل أن الله كشف له حتى رأى جبريل ورفع الرأس، والملك أنه نزل من السماء وسمع ذلك النقيض والقول.

٢١٢٥ - [وعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، مَنْ قَرَأَ بِهِمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاه[1]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الآيَتَانِ) الكائنتان (مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ) وهما ﴿آمَنَ الرَّسُولُ...﴾ إلى آخرها (مَنْ قَرَأَ بِهِمَا) زائدة للتأكيد أو للاستعانة كما سبق آنفًا نظيره (فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاه) أي: عن قيام الليل حتى لا يبول الشيطان في الأُذن ولا يقعد على الناصية كما علم من الأحاديث السابقة في فضل قيام الليل، وأنه يتكفل بمنع هذين؛ فكذلك هاتان الآيتان متكفلتان بذلك على هذا الاحتمال [................].

وعما ورد من الأدعية الكثيرة؛ لأن الدعاء بما فيهما متكفل لخيري الدنيا

---

(١) أخرجه البخاري (٣٧٨٦)، ومسلم (٨٠٧)، وأبو داود (١٣٩٧)، والترمذي (٢٨٨١) وقال: حسن صحيح، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٥٥)، وابن ماجه (١٣٦٩)، وابن حبان (٢٥٧٥)، وأحمد (١٧١٠٩)، وعبد بن حميد (٢٣٣)، والدارمي (٣٣٨٨).

والآخرة كما دفعتا عنه شر الإنس والجن، ويشهد له حديث الحاكم: «أن الله كتب كتابًا قبل أن يخلق السماوات والأرض بألفي عام، وأنزل منه اثنين ختم بهما «سورة البقرة» ولا يقرآن في دار فيقربها شيطان ثلاث ليالٍ».

وقيل: من الكفاية؛ بمعنى: الإجزاء؛ أي: أجزأتاه عن فوائد قراءة «سورة الكهف» المشتملة على الآيات العشر آخرها التي من قرأهن أمن من الدجال، وعن قراءة «آية الكرسي» المتضمنة لقارئها عند النوم الأمن على داره الحديث السابق.

ويحتمل وهو الظاهر المناسب لنظمهما أنهما كفتاه عن تجديد الإيمان؛ لأن من تأمل ما قاله، وقالوا: جعل له من الرسوخ في الإيمان والإيقان مقام خطير وحظ كبير، وعن غاية التفويض والتسليم لا قضية أوامره ونواهيه؛ لأن من تأمل قول أولئك الكُمَّل سمعنا وأطعنا حمله ذلك على التأسي بهم في هذا المقام العَلي.

وعن غاية التواضع لله، وهضم النفس بعتقاد أنها ليست على شيء؛ لأن من تأمل قول أولئك الكُمَّل غفرانك ربنا، وحمله ذلك على التأسي بهم فيه أيضًا.

وعن غاية ذكر الموت واستحضار البعث الحامل:

أولهما: على تكثير العمل وتقليل الأمل.

وثانيهما: على التبرؤ من سائر حقوق الخلق؛ لأن من تأمل رجوعه إلى الله للحساب سارع فيما يبرئه ويخلصه من ورطة المناقشة في الحساب، وعما ورد من الأدعية الكثيرة؛ لأن الدعاء بها فيها متكفل لخيري الدنيا والآخرة (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ).

٢١٢٦ [وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ، عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ[1]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ، عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ) أي: حُفظ من شر (الدَّجَّالِ) الذي يخرج آخر الزمان

---

(١) أخرجه مسلم (٨٠٩)، وأبو داود (٤٣٢٣)، وأحمد (٢١٧٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٧٨٧)، والحاكم (٣٣٩١) وقال: صحيح الإسناد، والبيهقي (٥٧٩٣).

مدعيًا الألوهية لخوارق يظهر على يديه كقوله للسماء: «أمطري» فتمطر لوقتها، وللأرض: «انبتي» فنبتت لوقتها زيادة في الفتنة، ولذلك لم توجد فتنة على وجه الأرض أعظم من فتنته، وما أرسل الله من نبي إلا حذره قومه، وكان السلف يعلمون حديثه الأولاد في الكُتّاب، وجوز على بعد صحة كون المراد به الجنس وهو يكثر منه الكذب والتلبيس، وورد: «لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون دجالاً...»[١].

وفي حديث آخر: «يكون في آخر الزمان دجالون»[٢] وسر عصمة تلك الآيات منه اشتمالها على عجائب وآيات تمنع تدبرها من فتنته، وأيضًا ففيها ذكر أولئك الفتية الذين أنجاهم الله من جبار زمنهم فتعود بركتهم على قارئها حتى ينجيه الله كما نجاهم (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

٢١٢٧ - [وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَيَعْجِزُ أَحَدُكُم أَنْ يَقرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ قَالُوا: وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ[٣]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَيَعْجِزُ أَحَدُكُم أَنْ يَقرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ قَالُوا: وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟) وهو يحتاج إلى تدبر ما يقرؤه، وإعطاء كل حرف حقه من وجوه الأداء وقراءة الثلث مع ذلك في ليلة مشق جدًّا (قَالَ: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ) قراءتها (ثُلُثَ الْقُرْآنِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

٢١٢٨ - [وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ[٤]].

(وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ) قال النووي عن المازري: قيل: معناه أن القرآن ثلاثة أقسام: قسم يتعلق بالقصص، وقسم يتعلق بالأحكام، وقسم يتعلق بصفات الله

(١) أخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٢٠٣١).
(٢) أخرجه مسلم (٧)، وأحمد (٨٥٨٠).
(٣) أخرجه مسلم (١٩٢٢).
(٤) أخرجه البخاري (٥٠١٥).

تعالى، وهي متمحضة لها وكانت بمنزلة الثلث، وقيل: أن ثواب قراءتها يعدل ثواب قراءة ثلثه فلا تضعيف. انتهى.

قيل: فعلى هذا لا يلزم من تكريرها على الأول استيعاب القرآن وختمه، ويلزم على الثاني. انتهى.

وبيان اللزوم على الثاني أن من قرأها ثلاثين مرة كمن قرأ القرآن مع المضاعفة؛ لأن كل ثلاث مرات تعدل القرآن كله، فمن قرأ الثلاثين كأنه قرأ القرآن عشر مرات بلا مضاعفة، وهي بمنزلة قراءته مرة مع المضاعفة، وقيل إنما قال ﷺ: إنها تعدل ثلث القرآن لاحتمال أنه ﷺ سمع شخصًا يكررها تكرارًا تعدل قراءة ثلث القرآن، فخرج الجواب على ذلك، ورد بأنه بعيد عن ظاهر الحديث، وبأن سائر طرق الحديث ترد ذلك الاحتمال.

وقال الغزالي: معارف القرآن المهمة ثلاثة: معرفة التوحيد والصراط المستقيم والآخرة، وهي مشتملة على الأول فكانت ثلثًا.

وعنه أيضًا: القرآن يشتمل على البراهين العاطفة على وجود الله ووحدانيته وصفاته، وهي إما صفات الحقيقة، وإما صفات الفعل، وأما صفات الحكم، وهي تشتمل على صفات الحقيقة فهي ثلث.

وقيل: معظم مطالب القرآن معرفة الله ورسوله ولقائه، وهي تفيد الأول.

وقيل: القرآن إما إنشاء أو خبر إما عن الخالق أو عن المخلوق وهي أخلصت للخبر عن الخالق.

قيل: وكونها تعدل ثلثه في الثواب هو الذي يشهد له ظاهرًا الحديث، والأحاديث الواردة في أن ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ [الزلزلة] تعدل النصف وكل من «النصر» و«الكافرون» تعدل الربع يؤيد ذلك وفيه نظر، بل ورد كون ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ تعدل النصف في رواية والربع في رواية كما يأتي مع بيان وجهه.

يريد أن المراد غير الثواب وإلا لم يتأت اختلاف الروايتين إلا أن يجاب بما يأتي

أنه ﷺ كان يخير بالقليل من الثواب ثم بالكثير كما يأتي، ورد ابن عقيل احتمال إرادة الثواب بأنه لا يجوز أن يكون المعنى، فله أجر ثلث القرآن لقوله: «**من قرأ القرآن فله بكل حرف عشر حسنات**»[١]. انتهى.

ويرده ما مر معنى ذلك له أجر الثلث بلا مضاعفة، بل أو معها؛ إذ لا بدع أن الله تعالى يجعل في الأحرف القليلة من الثواب ما لم يجعله في الكثيرة، ألا ترى أن الصلاة بمسجد مكة بمائة ألف ألف ألف صلاة فيما عدا مسجد المدينة، والمسجد الأقصى، وفي الثاني بألف في الثالث، وفي الثالث بألف فيما سواه.

واختار ابن عبد البر أن السكوت عن ذلك كله أفضل وأسلم كما فعل أحمد ﷺ وهو إمام السنة، وكذا إسحاق بن راهويه فإنه حمل الحديث على أن معناه أن لها فضلاً في الثواب تحريضًا على تعلمها، قال: لا إن قراءتها ثلاث مرات كقراءة ثلث القرآن هنا لا يستقيم ولو قرأها مائتي مرة. انتهى. وسيأتي لهذا المبحث تتمة في الفصل الثاني.

٢١٢٩ - [وعَنْ عَائِشَة - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - أَنَّ النبي ﷺ بَعَثَ رَجُلاً عَلَى سَرِيَّةٍ، وَكَانَ يَقْرَأُ لأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ، فَيَخْتِمُ بِـ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: سَلُوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يصنع ذَلِكَ؟ فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمنِ، وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَها، فقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللهَ يُحِبُّهُ[٢]. **مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].**

(وعَنْ عَائِشَة - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - أَنَّ النبي ﷺ بَعَثَ رَجُلاً) أميرًا **(عَلَى سَرِيَّةٍ، وَكَانَ يَقْرَأُ لأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ)** لأنه كان إمامًا لهم **(فَيَخْتِمُ)** قرأته للفاتحة، أو لما يقراؤه بعدها من القرآن غير ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١].

(بِـ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾) تبركًا بجعلها آخر قراءته **(فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ)** الذي كان يفعله من اعتياده ختم قراءته بها دائمًا **(لِلنَبِيِّ ﷺ فَقَالَ: سَلُوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يصنع ذَلِكَ؟)** أي: لأن فعله محتمل وما هو كذلك لا يتم الجواب عنه إلا إن عرف

(١) أخرجه بنحوه الطبراني (٨٥٦٧)، وابن أبي شيبة (٢٩٩٣٥).
(٢) أخرجه البخاري (٧٣٧٥)، ومسلم (١٩٢٦)، والنسائي (١٠٠١)، وابن حبان (٧٣).

قصد فاعله (فَسَأَلُوهُ فَقَالَ:) إنما فعلت ذلك (لِأَنَّهَا) تدل على أمر عظيم شهدته وهو (صِفَةُ الرَّحْمَنِ) الحقيقية التي هي الألوهية والتوحيد المثبت بالأحدية، وحصرهما في «لا له إلا الله» والصمدية المصرحة لغناه الأعلى، وافتقار سائر الخلق إليه في الآخرة والأولى لحصرها فيه كما أفادته الجملة المقطوعة عن الأولى على جهة بيان موجب تفرده بالألوهية والتوحيد؛ إذ لو فرض إله آخر أو من يصمد إليه ويقصد غيره لفسد نظام العالم هو مقرر في برهان التمانع.

ثم علل هذا الحصر بنفي الدون وهو الولد والفرق وهو الوالد والمساوي وهو الكفؤ، وكأنه قيل له: انحصر فيه ذلك فقيل: ليس فوقه أحد يمنعه ولا دون يشاركه ولا مساوٍ يقاربه ففتح من ذلك التقديس المطلق الذي لم يبق تارة، ولا شاذة من النقص إلا نفاها ولا من الكمال إلا جمعها، وأثر الرحمن استشعارًا بأن شهوده لذلك سبب لسعة رحابه بترادف مظاهر الرحمة عليه.

(وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَها) لذلك الشهود وما يترتب عليه من سعة ذلك العطاء (فقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَخْبِرُوهُ أَنَّ الله يُحِبُّهُ) أي: يثيبه ويقربه وينعم عليه أو يريد له ذلك بناء على ما هو المشهور أن الصفات المستحيلة على الله تعالى كالرحمة والمحبة إذا أطلقت عليه المراد مبدؤها وهو الإرادة أو غايتها وهو التفضل والإنعام دون حقيقتها وهو العطف والميل النفساني.

وأما محبة العبد لله تعالى فهي على حقيقتها من الميل إليه والاستقامة على طاعته والخضوع والذلة بين يديه وغير ذلك من سائر حقائقها ولوازمها، ولذا كثرت عبارات العارفين فيها فهي بالنظر لهذه لا لذاتها فإنها واحدة لا تعدد فيها (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ).

٢١٣٠ [وعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: إِنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أُحِبُّ هَذِهِ السُّورَةَ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ قَالَ: إِنَّ حُبَّكَ إِيَّاهَا يُدْخِلُكَ الْجَنَّةَ[1]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَرَوَى

---

(١) أخرجه الترمذي (٣١٤٨)، ولم أقف على لفظه عند البخاري.

البُخَارِيُّ مَعْنَاهُ].

(وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: إِنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أُحِبُّ هَذِهِ السُّورَةَ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾) أي: لاشتمالها على ما ذكر مما يحمل كل ذي إيمان كامل على أن يشهد بقراءتها ما يكمل به إيمانه ويريد إبقاءه (قَالَ: إِنَّ حُبَّكَ إِيَّاهَا يُدْخِلُكَ الْجَنَّةَ) أي: أنالك أفاضل درجاتها.

وإنما أولته بذلك للحديث الصحيح: «لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله...»[١] الموجب لتأويل قوله تعالى: ﴿أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٧٢] على أن المراد أورثتم مراتبها، وحينئذ فهذا الحديث يطابق الذي قبله؛ لأن محبة الله تعالى غايتها إنالة الدرجات العلى كما سبق، وظن شارح أن الدخول هنا على حقيقته فأجاب بأن هذا فيه ذكر ثمرة ذلك؛ إذ إدخال الجنة ثمرة محبة الله لعبده (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَرَوَى البُخَارِيُّ مَعْنَاهُ).

٢١٣١ - [وعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَلَمْ تَرَ آيَاتٍ أُنْزِلَتِ اللَّيْلَةَ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ قَطُّ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾[٢]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَلَمْ تَرَ) أيها الإنسان الصالح؛ لأن تخاطب وهي كلمة تعجيب وتعجب (آيَاتٍ أُنْزِلَتِ اللَّيْلَةَ) من بيت العزة في سماء الدنيا عليه ﷺ (لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ قَطُّ) أي: بالنسبة لما يتعوذ به لا مطلقًا لئلا ينافي ما مر وهي سورة (﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ) سورة (﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾) ولذلك كان ﷺ يتعوذ من الجان وعين الإنسان، فلما نزلتا أخذتهما وترك ما سواهما، وأيضًا لما سحره ﷺ لبيد اليهودي في مشط ومشاطة وخيط فيه عقد عقدها ذلك اللعين وبناته مع النفث في كل عقدة بنوع من أنواع السحر فمكث ﷺ سنة مسحورًا يخيل إليه

---

(١) أخرجه أحمد (٧٦٨٨).

(٢) أخرجه مسلم (١٩٢٧).

الشيء أنه فعله، وما فعله لكنه كان محفوظًا من ذلك في طرق التبليغ فبعد السنة نزل عليه ملكان وهو نائم فقال أحدهما للآخر: وهو ﷺ - إذ رؤيا الأنبياء وحي - ما به؟

قال مطبوب؛ أي: مسحور، قال: من طبه؟ قال: لبيد اليهودي، قال: فماذا؟ قال في مشط ومشاطة وجف طلع نخلة، قال: ما دواؤه؟ قال: يقرأ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾ [الفلق:١] و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس:١] إلى آخرها، فلما أصبح ﷺ قرأهما على نفسه ثم ذهب إلى بئر ذي أروان، فأخرج ذلك السِّحر من "تَحْت رَاعُوفَة" ومسح الله ماءها حتى صار كنقاعة الحناء ونخلها حتى صار كرؤوس الشياطين، واختصتا بذلك لاشتمالها على الجوامع في المستعاذ به والمستعاذ منه، أما الأول؛ فلأن الافتتاح برب الفلق مؤذن بطلب فيض نوراني يزيل كل ظلمة في الاعتقاد والعمل والحال؛ لأن الفلق الصبح وهو وقت فيضان الأنوار ونزول البركات وقسم الأرزاق.

وذلك مناسب للمستعاذ منه الآتي وبرب الناس ثم ملكهم ثم إلههم مؤذن بطلب تربية خاصة تقتضي الرقي إلى شهود ما فضل به الإنسان الملك مما يحمله على التحلي بكل كمال، والتخلي عن كل نقص، ثم إلى شهود حقائق الملكوت وما اشتملت عليه من البدائع والعجائب، ثم إلى شهود مقام الألوهية الذي هو الجمع الأكبر الموجب للإعراض عما سوى الله والإقبال على الله بكليته، فهو ترتيب في مراتب الترقي المناسب للمستفاد منه الآتي.

وأما الثاني؛ فلأنه في الأولى ابتداء في ذكر المستفاد منه بالعام، وهو شر كل مخلوق حي أو جماد فيه شر في البدن أو المال أو الدنيا أو الدين كإحراق النار، وقيل: المستفاد بالخاص اعتنائه لخفاء أمره؛ إذ يلحق الإنسان من حيث لا يعلم كأنه يغتال به وهو القمر إذا غاب النقيض للفلق؛ لأن الظلمة التي تعقب ذلك يكون سببًا لصعوبة التحرز من الشر المسبب عنها، ثم نفث الساحر في عقدهن الموجب لسريان شرهن في الروح على ابلغ وجه.

وإخفاءه فهو أدق من الأول، ثم بشر الحاسة في وقت التهاب نار جسده فيه؛ لأنه

حينئذ يسعى في إيصال أدق المكائد المذهبة للنفس والدين فهو أدق وأعظم من التالي، وفي الثاني خص شر الموسوس في الصدور من الجنة والناس؛ لأن شره حينئذ يعادل تلك الشرور بأسرها؛ لأنها إن كانت في صدر المستعيذ نشأ عنها كل كفر أو بدعة أو ضلالة أو مناوئة ترتب عليها ما تترتب على النفث والحسد وغيرهما مما مر.

ومن ثم أراد التأكيد والمبالغة في جانب المستعاذ به إيذانًا بعظمة المستعاذ منه، وكأنه قيل أعوذ من شر الموسوس إلى الناس بمن رباهم بنعمته وملكهم بقهره وقوته، وهو إلههم ومعبودهم الذي يستعيذون به من سواه ويعتقدون ألا ملجأ لهم إلا إياه وختم به؛ لأنه مختص به تعالى بخلاف الأولين، فإنهما قد يطلقان على غيره (رَوَاهُ مُسْلِمٌ) وما أفاده أن المعوذتين من القرآن أجمع عليه الأمة.

وما نقل عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ما يخالف ذلك، إما مكذوب عليه على رأي، وإما صحيح عنه كما قاله بعض الحفاظ، لكنه نفى منه باعتبار علمه ثم أجمعوا على خلاف نفيه.

٢١٣٢ - [وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرَأَ فِيهِمَا: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ[1]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَسَنَذْكُرُ حَدِيثَ ابنِ مَسْعُودٍ لَـمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَابِ الْمِعْرَاجِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى].

(وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ) أي: جلس أو اضطجع عليه (كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا) أي: نفخ مع بعض ريق يتطاير مع النفخ (فَقَرَأَ فِيهِمَا) عطف ثم ليرتب النفث فيهما على جمعهما ثم بالفاء ليبين أن ذلك النفث ليس المراد به مجرد نفخ مع ريق، بل مع قراءة فهي مرتبة على

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠١٧)، وأبو داود (٥٠٥٨)، والترمذي (٣٧٣٠)، وأحمد (٢٥٥٩٥)، ولم أجد لفظه عند مسلم.

ابتدائه مقارنة لبقيته.

وبهذا يندفع قول شارح ظاهره: إنه أولاً نفث ثم قرأ ولا قائل به؛ إذ لا فائدة فيه ولعله سهو من الكاتب أو الراوي؛ لأن النفث ينبغي أن يكون بعد التلاوة لتوصل بركة القرآن، واسم الله إلى بشرة القارئ أو المقروء له. انتهى.

ويؤيد ما ذكرته إنا لو فتحنا باب تجويز السهو ممن ذكر لم شق بمروي قط فوجب تأويله بما ذكرته؛ إذ به يحصل المقصود المذكور ويبقى اللفظ على حاله ثم رأيت الشارح أغلظ في الرد عليه وجعل نفث بمعنى أراد على حد ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ﴾ [النحل:٩٨].

﴿فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة:٥٤] على أن التوبة مؤخرة عن القتل؛ فالمعني جمع كفيه، ثم عزم على النفث فيهما فقرأ فيهما أو لعل السر في تقديم النفث على القراءة مخالفة السحرة البطلة على أن أسرار الكلام النبوي جلت عن أن يكون مشرع كل وارد، وزعم أنه جاء في صحيح البخاري بالواو كذب، وإنما الذي فيه الفاء. انتهى ملخصًا.

(﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ) بيان ليمسح (بِهِمَا) في مسح المستطاع بأعالي بدنه فيمسح بهما (عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ) ثم ينتهي إلى ما أدبر من جسده (يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَسَنَذْكُرُ حَدِيثَ ابنِ مَسْعُودٍ لَـمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَابِ الْمِعْرَاجِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى).

(الفصل الثاني)

٢١٣٣ [عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ثَلَاثَةٌ تَحْتَ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْقُرْآنُ يُحَاجُّ الْعِبَادَ لَهُ ظَهْرٌ وَبَطْنٌ، وَالْأَمَانَةُ، وَالرَّحِمُ تُنَادِي: أَلَا

مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللهُ»[١]. رَوَاهُ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ»].

(عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ثَلاثَةٌ تَحْتَ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) فيه تلويح بأن لها من الله تعالى خصوصية وقربًا معنويًّا أكثر من غيرها، واعتبارًا عنده بحيث يجزل أجر من حافظ عليها، ويشدد نكاله على من ضيعها كما أن الواقفين تحت عرش الملك فعظم قربهم منه بحيث يقرب من تقرب بهم، ويبعد من لم يحفظ حقوقهم، واختصت بذلك؛ لأن ما به وصلة الحق ورضاه، إما يختص به تعالى أو بعموم الناس أو بخصوص القرابة.

فالأول (الْقُرْآنُ) لأنه وصلة بين العبد وربه فهو (يُحَاجُّ الْعِبَادَ) أي: يخاصمهم فيما ضيعوا من حقوقه بالإعراض عن حدوده وأحكامه ومواعظه وأمثاله وحكمه، ويصح على بُعد وشذوذ نصب العباد على نزع الخافض؛ أي: يخاصم عنهم لما ورد من التصريح به (لَهُ ظَهْرٌ) أي: معانٍ ظاهر يفهمها أكثر الناس الذين عندهم أدوات فهمها، وهذا يستوي المكلفون فيه من الإيمان به والعمل بمقتضاه (وَبَطْنٌ) أي: معان خفية وإشارات عليه لا يفهمها إلا خواص المقربين وأفراد من العلماء العاملين، لاحتياجهما إلى مزيد نقض عنها حتى يبرز ما هو المقصود منها أو حتى يتحلى الإنسان بحقائق قربها، ويتأهل لاستجلاء شهودها، وهذه يقع التفاوت في فهمها والتحلي بمعانيها بحسب الاستعداد وحصول الألطاف والإمداد، فمن فهم ذلك وقام بحقوقه فقد أدى بعض حقوق الربوبية، وقام بأفضل وظائف العبودية.

(وَ) الثاني (الْأَمَانَةُ) وهي التكاليف المرادة من قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ [الأحزاب:٧٢] فالدماء والأعراض والأموال وسائر الحقوق وأمانات الله تعالى عند عباده، فمن قام بحقها وأداها كما أمر بها فقد أدى حق الله وحق الناس ومن لا فقد خان الله وخان الناس.

---

(١) أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٢٦٨/٦).

(وَ) الثالث (الرَّحِمُ) وهو عموم القرابة من جهة الآباء أو الأمهات سميت ذلك اشتقاقًا للفظها من لفظ الرحمن لعظيم اعتنائه تعالى بحقوقها وشدة تأكيده في صلتها، وزجره عن قطعها، ومن ثم جعل تعالى لها صورة تمثيلية معلقة بالعرش (تُنَادِي) تارة (أَلا مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللهُ) وتارة أخرى: «اللَّهُمَّ صل من وصلني واقطع من قطعني، فيقول لها الرب تبارك وتعالى: وعزتي وجلالي لأصلن من وصلك، ولأقطعن من قطعك»[1] فمن راعى حقوق الأقارب بحسب طاقته وقدرته فقد أدى حق الله فيهم، وخرج عن عهدته فهو حقيق أن يفيض الحق عليه من ثمرات صلاته ما يجبر كسره ويغني فقره.

(رَوَاهُ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ») وقدم القرآن؛ لأنه أعظمها قدرًا مع أن القيام بحقه والعمل بما فيه يتضمن العمل بالآخرين، وأخر الرحم؛ لأنه أخصها وأفرده بالذكر مع اشتمال الآخرين عليه إعلامًا بأنه أحق بالحفظ وأولى بالمراعاة من سائر الحقوق وبأن صلته وقطيعته بهذه المرتبة الأكيدة من الوعد والوعيد.

قيل: ويصح عود ضمير يتأدى يعجل من الثلاثة، وفيه تكلف وإنما المتبادر فيه وفي نحاج أن كلا خبر عما يليه أو حال منه تقدير الخبر محذوف؛ أي: منها القرآن حال كونه نحاج العباد وكذا الآخر، وعلى الخبرية فحمله له ظهر وبطن خير بعد خير وعلى الحالية هو جملة مستأنفة بيان لسبب مخاصمته لهم بأنه اشتمل على أمرين عظيمين رعاية ظواهره وبواطنه، وهما مظنة التفريط فيه المؤدي إلى مخاصمته لمن لم يقم بذلك.

وهذا أولى مما قيل: إن هذه حال من ضمير نحاج بلا واو؛ أي: القرآن نحاج العباد مستنبطًا منهم هذا بعيد من حيث المعنى أيضًا، وأما جعل نحاج إلخ اعتراضًا فهو بعيد من السياق، وأيضًا فهو خلاف الأصل؛ لأنه ما يؤتى به بين أثناء الكلام أو بين

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١١٣٧٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٧٠٢٥) إلى قوله: «قطعني».

كلامين منفصلين في المعنى لمجرد التأكيد فلا يصار إليه إلا إذا لم يمكن غيره، وإنما لم يذكر للأمانة نظير ما قبلها ولا ما بعدها من نحاج أو يتأدى لفهم ذلك من ذكرها أو استغناء بما للقرآن عما لها لما مر أنها داخلة في ضمنه بمحاجته محاجة عنها.

٢١٣٤ [وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ وَارْتَقِ، وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتِّلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَؤُهَا[1]. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد والنَّسَائِيُّ].

(وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يُقَالُ) عند دخول الجنة وتوجه العاملين إلى مراتبهم على حسب أعمالهم كما دل عليه السياق (لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ) أي: حافظه أو حافظ بعضه الملازم لتلاوته أو لتدبره، والعمل به والتأدب بآدابه وأصل الصحبة للشيء حيوان أو جماد الملازمة له بالبدن وهو الأصل أو بالعناية والهمة، فالصاحب من يرافقك ببدنه ويوافقك فيما يهمك ويقاويك فيما ينفعك ويدافع عنك ما يضرك، وحينئذ فالصاحب هنا يحتمل أن يراد به الملازم للحفظ مع أدنى عمل أو العامل، وإن لم يحفظ والمراد الأول كما يأتي.

(اقْرَأْ وَارْتَقِ) في درج الجنة لما جاء في الحديث الذي صححه الحاكم لكنه شاذ أنه ﷺ قال: عدد درج الجنة عدد آي القرآن، ومن دخل الجنة من أهل القرآن فليس فوقه درجة؛ أي: إن كان من أهله حقيقة لا حفظًا فحسب وإلا كان المراد أنه ليس فوقه درجة لغيره من الحفاظ فلا ينافي ذلك ما يأتي أن فيها درجًا أعلى من درج الحفاظ.

قال الداني: أجمعوا على أن عدد آي القرآن ستة آلاف آية، ثم اختلفوا فيما زاد فقيل: ومائتا آية وأربع آيات، وقيل: وأربع عشرة، وقيل: وتسع عشرة، وقيل: وخمس وعشرون، وقيل: وست وثلاثون وفي حديث عند الديلمي في «مسنده» كذاب خبيث

---

(١) أخرجه الترمذي (٣١٦٢)، وأبو داود (١٤٦٦)، وأحمد (٦٩٧٤)، والبيهقي في «سننه» (٢٥٢٣)، ولم أجد لفظه عند النسائي.

«درج الجنة على قدر آي القرآن، بكل آية درجة»[١] فتلك ستة آلاف آية ومائتا آية وست عشرة آية بين كل درجتين مقدار ما بين السماء والأرض.

واستفيد من حديث المتن هنا، وحديث الحاكم أن من استوفى قراءة جميع آي القرآن استولى على أقصى درج الجنة، ومن لا كان رقيه إلى قدر منتهى قراءته هذا كله إن أريد بالصاحب المعنى الأول، وهو الذي يدل عليه السياق، بل يصرح به قوله: (وَرَتِّلْ) في قراءتك في الجنة التي هي لمجرد التلذذ والشهود الأكبر كعبادة الملائكة؛ إذ لا تكليف ولا عمل في الجنة (كَمَا كُنْتَ تُرَتِّلُ) في قراءتك (فِي الدُّنْيَا).

ويؤخذ من هذا أنه لا ينال هذا الثواب الأعظم إلا من حفظ القرآن، وأتقن أداءه وقراءته كما ينبغي له، وأصل الترتيل مخارج حروف الإنسان وتحسينها، ومنه ثغر مرتل؛ أي: مفلج مزين يسطع نوره وبريقه ويشفى مسه ورتقه، وهذا أعلى ما يوجد من المحاسن الظاهرة فلذا طلب في نظم القرآن الكريم أن يزين بالترتيل الذي هو الثاني في القراءة على ما رسمه وبينه أئمتها حتى يكسبه ذلك أبهى رونق وأعظم حسن وزينة.

فإن قلت: ما الدليل على أن الصاحب الحافظ دون الملازم للقراءة في المصحف؟

قلت: الأصل فيما في الجنة أنه يحكي ما في الدنيا صريح في ذلك على أن الملازمة له نظرًا لا يقال له: صاحب القرآن على الإطلاق، وإنما يقال ذلك لمن لا يفارقه القرآن في حالة من الحالات.

وأيضًا ففي رواية عند أحمد يقال لصاحب القرآن إذا دخل الجنة: اقرأ واصعد فيقرأ ويصعد بكل آية درجة حتى يقرأ آخر شيء معه فقوله: معه صريح في أنه حافظه، وفي حديث عند الرامهرمزي: فإذا قام صاحب القرآن فقرأه آناء الليل وآناء النهار ذكره، وإن لم يقم به نسيه وهو صريح في أن صاحب القرآن حافظه لا غير.

وروى ابن النجار وغيره: «من قرأ القرآن ثم مات قبل أن يستظهره أتاه ملك

(١) أخرجه الترمذي (٣١٦٢) وأبو داود (١٤٦٦)، وأحمد (٦٩٧٤)، والبيهقي في «سننه» (٢٥٢٣)، ولم أجد لفظه عند النسائي.

في الجوف بأن حفظ هو أو بعضه يكون عامرًا مزينًا بحسب قلة ما فيه وكثرته، وإذا خلى عنه الجوف بأن لم يحفظ منه شيئًا يكون شعثًا مسودًا كالبيت الخرب الخالي عن الأمتعة التي قوامه بها.

(رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالدَّارِمِيُّ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ) وفيه أكد الحث على حفظ القرآن والدأب فيه، وما ذكرته أن الحديث في حفظ القرآن وعدمه لا غير هو الظاهر الذي يدل عليه سياق المؤلف وأصله، وأما قول شارح في وجه التشبيه: إنه مثل خلو جوف الإنسان عما لا بد له منه من التصديق والاعتقاد الحق، والتفكر في آلاء الله ومحبته لله وصفاته ببيت خال عما يقومه من الأمتعة فبعيد، وإن كان صحيحًا في نفسه ولو كان الأمر كذلك لما ناسب ذكر الحديث في هذا المبحث.

٢١٣٦ - [وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَك وَتَعَالَى: مَنْ شَغَلَهُ الْقُرْآنُ عَنْ ذِكْرِي وَمَسْأَلَتِي أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِي السَّائِلِينَ، وَفَضْلُ كَلَامِ اللهِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ كَفَضْلِ اللهِ عَلَى خَلْقِهِ[1]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالدَّارِمِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ].

(وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَك وَتَعَالَى: مَنْ شَغَلَهُ الْقُرْآنُ) أي: تحفظه والتدبر في معانيه والعمل بما فيه (عَنْ) الإكثار من (ذِكْرِي وَمَسْأَلَتِي) الخارجين عن القرآن (أَعْطَيْتُهُ) بسبب ذلك من الثواب الذي من جملته قضاء المآرب وإجابة المطالب (أَفْضَلَ مَا أُعْطِي السَّائِلِينَ) أي: أفضل الثواب الذي أعطيه للسائلين؛ لأن المشغول بذلك قائم بما يوجب رضا الله عنه.

وذكره له بأن يفيض عليه من مزاياه ما لم يكن في حسابه، وكان القياس في الذاكرين وكان وجه الاستغناء عنهم بالسائلين أنهم من جملتهم من حيث أنهم سائلون بالفعل أو القوة؛ إذ لسان كل مخلوق ناطق بالسؤال والافتقار إلى نعم الحق وتفضلاته،

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٩٢٦)، والْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٢٠١٥)، والدارمي (٣٣٥٦).

ثم بين وجه تميز القرآن على غيره من الأذكار والدعوات بقوله: (وَفَضْلُ كَلَامِ اللهِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ كَفَضْلِ اللهِ عَلَى خَلْقِهِ) ظاهره أن الفضل في المشبه والمشبه به بمعنى واحد وهو كذلك؛ إذ هو التميز بالوصف الأعلى.

فإن قلت: الظاهر أن المراد بالقرآن ألفاظه؛ لأن المفضل عليه كذلك وبالكلام الكلام النفسي، وحينئذ فكيف يلتئم سبق قوله: «وفضل كلام الله... إلخ» دليلاً لما قبله؟

قلت: أما كون المراد من القرآن الألفاظ فواضح، ومن الكلام النفسي، فمحتمل ويحتمل أن المراد به الألفاظ أيضًا، فعلى هذا لا إشكال وعلى الأول؛ فوجه الدلالة أن القرآن بمعاني الألفاظ دال على الكلام النفسي، والدال يعطي شرف المدلول.

فكما أن الكلام النفسي متميز على غيره بالوصف الأعلى الذي هو كونه صفة من صفات الحق القديمة القائمة بذاته العَلِي؛ فكذلك الدال على هذه الصفة من الألفاظ القرآنية متميز بكونه دالاً على تلك الصفة العالية فيثبت له شرفها.

وفي الحديث تصريح بأن القرآن أفضل من سائر الأذكار، ومحله في الذكر المطلق أما المقيد بوقت أو محل أو حال مخصوص بالاشتغال به في ذلك الوقت أو المحل أو الحال المخصوص أفضل من الاشتغال بالقرآن؛ لأن الشارع لما قيده بذلك الخصوص كان طلبه فيه أكد من طلب غيره لحكمة يعلمها قد تظهر لنا وقد لا.

وفي حديث مرسل رجال سنده ثقات، ورواه الحاكم في «تاريخه» موصولاً عن علي - كرم الله وجهه - القرآن أفضل من كل شيء دون الله، ثم قال: فمن وقر القرآن فقد وقر الله ومن لم يوقر القرآن فقد استخف بحق الله، وحرمة القرآن عند الله تعالى كحرمة الوالد على ولده، القرآن شافع مشفع وما حل مصدق فمن شفع له القرآن شفع ومن محل به القرآن صدق، ومن جعل القرآن إمامه قاده إلى الجنة، ومن جعله خلفه ساقه إلى النار.

حملة القرآن هم المحفوفون برحمة الله الملبسون نور الله المتعلمون كلام الله

من عاداهم فقد عادى الله ومن والاهم فقد والى الله، يا حملة كتاب الله، استجيبوا لله استجيبوا لله بتوقير كتابه يزدكم حبًّا ويحببكم إلى خلقه يدفع عن مستمع القرآن سوء الدنيا، ويدفع عن تالي القرآن بلوى الآخرة ومستمع آية من كتاب الله خير له من صبر ذهبًا، وتالي آية من كتاب الله خير له مما تحت أديم السماء، وأن في القرآن لسورة تدعى العظيمة عند الله يدعى صاحبها الشريف عند الله تشفع لصاحبها يوم القيامة في أكثر من ربيعة ومضر وهي سورة يس (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالدَّارِمِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ).

٢١٣٧ [وَعَنِ ابْنَ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ: «الم» حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ وَلَامٌ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ[1]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالدَّارِمِيُّ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، غَرِيبٌ إِسْنَادًا].

(وَعَنِ ابْنَ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللهِ) الظاهر أن المراد كما أفهمه قوله من كتاب الله: أن يقرأ حرفًا بنية كونه من القرآن، ثم يعوقه عائق عن أن يصم الله منه ما يصيره جملة مفيدة بخلاف من نطق بالقاف من ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١] مثلاً ولم يضم إليها بقية الآية من غير عائق، فإن الظاهر أنه لا يثاب على ذلك، وإن نوى بذلك الحرف أنه من تلك الآية، ويحتمل أنه مع النية يثاب ويدل له ما ذكره بعض أئمتنا أن نطق الجنب من القرآن بنية كونه منه قائم به، وعلى الأول يفرق بأنه يحتاط لتعظيم القرآن مع الجنابة المنافية له ما لا يحتاط له من حيث الثواب (فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ) عظيمة (وَالْحَسَنَةُ) من حيث هي كما أفادته الآيات والأحاديث (بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا) لا تتوهمون أني (لَا أَقُولُ: «الم») كلها (حَرْفٌ) واحد.

(١) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢١٦/١)، والترمذي (٢٩١٠)، والبَيْهَقِيُّ في «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (١٩٨٣)، والدارمي بنحوه (٣٣٧٨).

(وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ وَلَامٌ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ) قد يستشكل هذا بأن القياس أن كل واحدة من هذه الثلاثة ثلاثة حروف؛ لأن قارئها ينطق بثلاثة حروف متغايرة، فلم جعلت كل واحدة حرفًا واحدًا، وقد يجاب بأن المراد من كل واحدة منها مسماها، وهو حرف واحد؛ إذ هو «الم» وهذه المسميات هي الحروف.

وأما ألف لام إلى آخره فهي أسماء لتلك الحروف فإطلاق الحروف عليها مجاز من إطلاق المدلول على الدال، ثم رأيت شارحًا ذكر نحو ذلك فقال: قوله: وميم حرف؛ يعني: مسمى ميم وهو مه تقرر أن لفظ ميم اسم لهذا المسمى فحمل الحرف في الحديث على المذكورات مجاز؛ لأن المراد منه في مثل ضرب في ضرب الله مثلاً كل واحد من صدوره وبه، فعلى هذا إن أريد بـ «الم» مفتتح سورة الفيل يكون عدد الحسنات ثلاثين، وإن أريد به مفتتح سورة البقرة وشبهها يبلغ العدد تسعين. انتهى.

وإنما يتجه ما ذكره إن كان لفظ الحديث ﴿الم﴾ [البقرة:١] المحاكية لأول «سورة الفيل» أما إذا كانت لفظة ﴿الم﴾ المحاكية لأول «سورة البقرة» مثلاً وهو ما يصرح رواية ابن أبي شيبة والطبراني: «من قرأ حرفًا من القرآن كتبت له به حسنة، لا أقول ﴿الم * ذَلِكَ الكِتَابُ﴾ [البقرة:١ - ٢] ولكن الألف واللام والميم والذال واللام والكاف»(١).

وفي رواية للبيهقي: «لا أقول: «بسم الله» ولكن باء وسين وميم، ولا أقول: «الم» ولكن الألف واللام والميم»(٢) فلا يكون ما قاله من أنها بتسعين موافقًا للفظ الحديث؛ لأنه مصرح بأن مجموع ألف حرف واحد، وكذا الباقي لكن المعنى يؤيد ما قاله إلا أن يلاحظ ما قدمته أنه ليس المقصود من المقر وحروف لفظ ألف، بل مسماه وهواه بدليل أن من تكلم في معاني تلك الحروف جعلها كذلك كقول بعضهم: الألف

(١) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (١/٢١٦)، والترمذي (٢٩١٠)، والْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (١٩٨٣)، والدارمي بنحوه (٣٣٧٨).

(٢) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٩٨٣)، والطبراني في «الأوسط» (٣١٤).

من الله، واللام من له، والميم من الملك.

وحينئذ يتضح الحديث ويكون ﴿الم﴾ من أول البقرة بثلاثين لا بتسعين (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالدَّارِمِيُّ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، غَرِيبٌ إِسْنَادًا).

٢١٣٨ - [وَعَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ قَالَ: مَرَرْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ يَخُوضُونَ فِي الْأَحَادِيثِ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: أَوَقَدْ فَعَلُوهَا؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: أَلَا إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ، قُلْتُ: مَا الْمَخْرَجُ مِنْهَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: كِتَابُ اللهِ، فِيهِ نَبَأُ مَا كَانَ قَبْلَكُمْ وَخَبَرُ مَا بَعْدَكُمْ وَحُكْمُ مَا بَيْنَكُمْ، هُوَ الْفَصْلُ لَيْسَ بِالْهَزْلِ، مَنْ تَرَكَهُ مِنْ جَبَّارٍ قَصَمَهُ اللهُ، وَمَنِ ابْتَغَى الْهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللهُ، وَهُوَ حَبْلُ اللهِ الْمَتِينُ، وَهُوَ الذِّكْرُ الْحَكِيمُ، وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، هُوَ الَّذِي لَا تَزِيغُ بِهِ الْأَهْوَاءُ، وَلَا تَلْتَبِسُ بِهِ الْأَلْسِنَةُ، وَلَا يَشْبَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ، وَلَا يَخْلَقُ عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِّ، وَلَا تَنْقَضِي عَجَائِبُهُ، هُوَ الَّذِي لَمْ تَنْتَهِ الْجِنُّ إِذْ سَمِعَتْهُ حَتَّى قَالُوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا * يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ﴾ [الجن: ١ - ٢] مَنْ قَالَ بِهِ صَدَقَ، وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أُجِرَ، وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدَلَ، وَمَنْ دَعَا إِلَيْهِ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ(١). رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالدَّارِمِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ إِسْنَادُهُ مَجْهُولٌ، وَفِي الْحَارِثِ مَقَالٌ].

(وعَنِ الْحَارِثِ الأعور قَالَ: مَرَرْتُ فِي الْمَسْجِدِ) بناس جالسين (فَإِذَا النَّاسُ يَخُوضُونَ فِي الْأَحَادِيثِ) أي: في الكلام فيها بما لا ينبغي، والظاهر أن المراد أحاديث الصفات المتشابهة، وأصل الخوض المرور في الماء، ثم استعمل غالبًا في الاشتغال بما لا ينبغي (فَدَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ ﷺ) خصه إما لكونه الخليفة؛ إذ ذاك أو لتميزه بقوله ﷺ في حقه في الحديث الحسن خلافًا لمن قال: موضوع، ولمن قال: ضعيف إلا أن يريد أنه باعتبار إفراد طرقه «أنا مدينة العلم وعلي بابها»(٢).

(١) أخرجه الترمذي (٢٩٠٦)، وابن أبي شيبة (٣٠٠٠٧)، والداري (٣٣٣١)، والْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (١٩٣٥).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٧٢٣)، والحاكم (٤٦٣٩).

(فأخبرتُهُ) بخبرهم (فَقَالَ أَ) يقع منهم مثل هذه الخصلة القبيحة، وهي الخوض في الأباطيل، أو ما انطوى عنهم علمه (وَقَدْ فَعَلُوهَا؟) فالهمزة لإنكار ما قدر به بعدها الدال عليه واو العطف (قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا) حرف استفتاح كـ «ألا» ليقبل السامع على ما بعده بكليته (إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: أَلَا إِنَّهَا) أي: القصة المبينة بقوله: (سَتَكُونُ فِتْنَةٌ) عظيمة منها بما يتعلق بأصول الاعتقاد، فالمراد بها الجنس لا خصوص هذه القضية.

(قُلْتُ: مَا الْمَخْرَجُ) بفتح الميم اسم مكان أو مصدر (مِنْهَا) أي: السبب المانع للوقوع في الضلالات الناشئة عنها (يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: كِتَابُ اللهِ) حصر للمخرج من غير تقدير مضاف قبله، كما علم من تفسيري له بما ذكر؛ لأن كون القرآن سببًا لذلك هو الواقع ولذا وصف فيما يأتي بأنه الحبل المتين، والحبل لغة السبب فتأويل شارح له بقوله: أي التمسك به غير محتاج إليه، وإنما كان القرآن كذلك؛ لأن كل من تأمل ما فيه من الأدلة والبراهين المتعلقة بأصول العقائد الدينية وفهمها على قوانينها العربية.

ومن ثم قال الشافعي ﷺ: ما ضل من ضل من الفرق الضالة إلا لجهلهم بلسان العرب، فقد هدي إلى سواء السبيل، وسلم من سائر طرق البدع والتضليل ولم لا و(فِيهِ نَبَأُ مَا قَبْلَكُمْ وَخَبَرُ) عابر بينهما نفسًا (مَا بَعْدَكُمْ) أي: خبر ما كان وما سيكون (وَحُكْمُ مَا) وقع أو يقع (بَيْنَكُمْ) من الأفعال والأقوال الظاهرة والباطنة قال تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام:٣٨] أن يحتاج إلى علمه من حيث الإجمال أو التفصيل بحسب المراتب والمواهب.

ثم رأيت شارحًا فرق بين البناء، والخبر بأن البناء خبره، وفائدة عظيمة يحصل به علم أو غلبة ظن فلا يقال: للخبر في الأصل بناء حتى يتضمن هذه الأشياء، وأما الأحوال الآتية من المغيبات كأمارات الساعة وأحوال القيامة فهي مناسبة للخبر؛ لأنه يقال: أخبر عن الغيوب، ولا يقال: أنبأ والحال يناسبها الحكم والقضاء، وأخبر بال

خص النبأ بالأخبار الماضية، والخبر بالأحوال الآتية والحكم بالحال حصرًا للأزمنة كلها، وأوصاف كلاً من الألفاظ إلى ما يناسبه، فإن البناء فيه معنى الإخبار الذي ينبه السامع على أمر خطير ذهل عنه السامع قال تعالى: ﴿وَجِئْتُكَ مِن سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ﴾ [النمل:٢٢] فإذن ناسب أن يضاف إلى الأخبار الماضية. انتهى، ودعواهما الفرق بين البناء والخبر بما ذكراه يحتاج إلى سند من اللغة، بل لا سند لهما فيه، وأما ما ادعياه فأكثره قابل للمنع فتأمله.

(هُوَ الْفَصْلُ) مقتبس من قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلٌ فَصْلٌ * وَمَا هُوَ بِالْهَزْلِ﴾ [الطارق:١٣ - ١٤] أي: هو مقصور على كونه فاصلاً بين الحق والباطل، وأثر المصدر للمبالغة كرجل عدل (لَيْسَ) شيء منه ملتبسًا (بِالْهَزْلِ) بل هو جد كله، فلا يتساهل لشيء منه؛ لأن جميع أجزائه معرب عن أمر خطير، وأي خطير من نظم بديع ومعنى غزيز وتحقيق منيع وبرهان جلي وتبيان علي.

(مَنْ تَرَكَهُ) إعراضًا عنه (مِنْ) بيانية (جَبَّارٍ) حال من ضمير تركه إعلامًا بأن سبب إعراضه تجبره وكبره الغير اللائق بذلته وعبوديته، ومن ثم صحَّ «الكبرياء ردائي والعظمة إزاري من نازعني واحدًا منهما قصمته»[1].

(قَصَمَهُ اللهُ) أي: أهلكه يحتمل الإخبار والدعاء، وأصل القصم الكسر والإماتة، وإنما كان تركه كذلك فيه هذا الوعيد؛ لأن المراد ترك ما يجب العمل بذمته أو ترك تعظيمه بأن استهزأ أو احتقر لشيء منه، فإن الأول فسق أو يؤدي إليه، والثاني كفرًا اتفاقًا.

(وَمَنِ ابْتَغَى) أي: طلب (الْهُدَى فِي) سببية (غَيْرِهِ) أي: بسبب تمسكه (بغيره) الذي ليس مأخوذًا منه، ولا من السنة ولا من الإجماع ولا من القياس، بل في الحقيقة هذه كلها مأخوذة منه فهي ليست غيرًا له (أَضَلَّهُ اللهُ) عن طرق الهدى وأدحضه في سبل الردى (وَهُوَ حَبْلُ اللهِ الْمَتِينُ) أي: المسبب القوي إلى الوصول إلى قربه، ورضاه

(١) أخرجه الحاكم (٢٠٣) وقال: صحيح على شرط مسلم.

تعالى فهو الوصلة التي لا يسع مزيد الترقي إلى معارج القدس أن يعتمد إلا عليها.

(وَهُوَ الذِّكْرُ) قيل المراد المذكور والأحسن أن يراد المذكور بكل نافع وضار مع حثه على تحري الأول، وتجنب الثاني (الْحَكِيمُ) أي: المحكم بوصول لفظه إلى أعلى غاية الفصاحة، ومعناه إلى أكمل نهاية في البلاغة، فلذلك لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وما أراد أحد معارضته إلا استعجل قواصم حتفه أو ذوا الحكمة العلمية والعملية لاشتماله على الحقائق الأهلية والدقائق العرفانية.

(وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ) أي: الطريق القويم الذي من سلكه نجا، ومن زاغ عنه غوى.

(هُوَ الَّذِي لَا تَزِيغُ) أي: يميل عن الحق (بِهِ) أي: بسبب اتباعه والعمل بما فيه، وقيل: يحتمل أنها للبعدية؛ أي: لا يميله أهل الأهواء الباطلة إلى ما يؤدونه من تبديله وتحريفه، وفيه (الْأَهْوَاءُ) أي: بل تستمر جارية الأداء على سن الاستقامة سالكة لسبيل السلامة فلا يتطرق إليها بدعة ولا ضلالة، وإنما يترادف عليها أنوار الإرشاد والهداية، وزعم شارح أن المراد أهل الأهواء غير محتاج إليه لما علمت من صحة ذلك في الأهواء نفسها.

(وَلَا تَلْتَبِسُ) أي: تختلط (بِهِ الْأَلْسِنَةُ) أي: لا يمكنها أن تنطق بغيره معه لعلمها بأن كل سامع يقضي بتميزه عن غيره بالبديهة والسلاقة؛ ولأن الله تكفل بحفظه إلى رفعه من المصاحف قرب الساعة، قال عز قائلاً: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:٩] أو لا يتعسر عليها قرابة، وإن كان أهلها عجمًا؛ لأن الله تعالى تكفل بتيسيره قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ﴾ [القمر:١٧].

(وَلَا يَشْبَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ) لأنهم وإن ارتقوا في سائر العلوم إلى غاياتها لا يمكنهم أن يحيطوا بكنهه، وما احتوى عليه من المعاني والإشارات حتى يقفوا عن طلب غوره، والبحث عن دقائقه وقوف من أحاط بشيء وشبع منه، بل هم لا يزالون يترقون

في فهم ما اشتمل عليه من الحقائق، وأشار إليه من الدقائق لا يظهر لهم غامض ولا ينكشف عنهم ساتر إلا ورأوا أن ما أحاطوا به قطرة من بحر، ونقرة من نهر كيف، وقد اندرج فيه بيان الموجودات بأحكامها والمغيبات خاصها وعامها ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام:٣٨].

(وَلَا يَخْلَقُ) أي: لا يبلى ويسمج ويمج (عَن) أي: مع (كَثْرَةِ الرَّدِّ) أي: ترداده وتكراره على الألسنة والأسماع، ككلام المخلوقين المقول فيه جبلت النفوس على معاداة العادات، بل هو مع ذلك باق على باهر رونقه ولذة قراءته وسماعه، بل كلما ازداد العبد من تكرار قراءته أو سماعه ازدادت حلاوته عنده، وإن لم يفهمه فكيف بمن يفهمه؛ لأنه ما من مرة إلا ويظهر له فيها من المعلومات الكثيرة والعجائب البديعة ما لم يظهر له في التي قبلها كما قال: (وَلَا تَنْقَضِي عَجَائِبُهُ) فإنه اشتمل منها على ما لا نهاية له.

(هُوَ الَّذِي) لاشتماله على هذه الصفات العلية (لَمْ تَنْتَهِ الْجِنُّ إِذْ سَمِعَتْهُ) أي: لم يتكففوا وقت سماعهم له عنه، بل أقبلوا عليه لما بهرهم يبادروا إلى الإيمان به وبالغوا في مدحه (حَتَّى قَالُوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا﴾) شأنه (﴿يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ﴾) وهو ضد الغي (﴿فَآمَنَّا بِهِ﴾) [الجن:١ - ٢].

(مَنْ قَالَ) قولاً ملتبسًا (بِهِ) بأن يكون على قواعده ورونق أدلته (صَدَقَ، وَمَنْ عَمِلَ بِهِ) أي: بما دل عليه (أُجِرَ) أجرًا عظيمًا؛ إذ هو لا يحث إلا على مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال (وَمَنْ حَكَمَ بِهِ) أي: بما دل عليه القرآن في الوقائع التي تطلب من القضاة والعلماء الحكم أو الإفتاء فيها (عَدَلَ) في حكمه لنا؛ لأنه لا يكون إلا بالحق (وَمَنْ دَعَا إِلَيْهِ) أي: إلى حفظه والعمل به (فَقَدْ هُدِيَ) يصح بناؤه للفاعل وللمفعول (إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالدَّارِمِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ إِسْنَادُهُ مَجْهُولٌ، وَفِي الْحَارِثِ) الراوي له عن علي (مَقَالٌ) أي: مكان قول وطعن فيه، وفي «شرح مسلم» للنووي عن الشعبي أنه روى عن الحارث الأعور، وشهد أنه كاذب.

٢١٣٩ [وَعَنْ مُعَاذٍ الْجُهَنِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ أُلْبِسَ وَالِدَاهُ تَاجًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ضَوْؤُهُ أَحْسَنُ مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي بُيُوتِ الدُّنْيَا لَوْ كَانَتْ فِيكُمْ، فَمَا ظَنُّكُمْ بِالَّذِي عَمِلَ بِهَذَا؟!(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُد].

(وَعَنْ مُعَاذٍ الْجُهَنِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ) أي: حفظه عن ظهر قلب (وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ أُلْبِسَ وَالِدَاهُ تَاجًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ) أي: أعطيا ملكًا عظيمًا في ذلك اليوم؛ لأنه مما يكنى به كما يكنى عنه أيضًا يقعد على السرير كذا، قيل: فإن كان عن توقيف وإلا فلا وجه لصرفه عن ظاهره الذي يصرح به قوله: (ضَوْؤُهُ أَحْسَنُ) أثره على أنور وأشرق (مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ) حال كونها (فِي بُيُوتِ الدُّنْيَا) إعلامًا بأن تشبيه التاج مع ما فيه من نفائس الجواهر بالشمس ليس لمجرد الإشراق والضوء، بل مع رعاية ما فيه من الزينة والحسن، وبأن هذا من باب التتميم منعًا من رعاية ما فيها من الإحراق، وكلال النظر بسبب أشعتها كما أن قوله: (لَوْ كَانَتْ فِيكُمْ) تتميم للمبالغة، فإن الشمس مع ضوئها وحسنها لو كانت داخل بيوتنا كانت أبين وأتم مما لو كانت خارجة عنها، وإذا كان هذا جزاء والديه لكونهما تسببا في وجوده (فَمَا ظَنُّكُمْ بِالَّذِي عَمِلَ بِهَذَا؟!) القرآن مع حفظه له المذكور في قوله: من قرأ إلخ؛ أي: بجزائه الذي لا يحيط به إلا المتفضل به.

كما أفادته ما الاستفهامية المؤكدة للمعنى، فخبر الظان في كنه معرفة ما يفاض على القارئ العامل به مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر (رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُد)

٢١٤٠ - [وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: لَوْ جُعِلَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ، ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ مَا احْتَرَقَ(٢). رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ].

---

(١) أخرجه أحمد (١٥٦٨٣)، وأبو داود (١٤٥٣)، والحاكم (٢٠٨٥)، والْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (١٩٤٨)، وأبو يعلى (١٤٩٣).

(٢) أخرجه أحمد (١٧٨٧١)، والداري (٣٣٧٣).

(وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: لَوْ جُعِلَ الْقُرْآنُ) بفرض تجسمه إذ تجسيم المعنى جائز كما مرَّ (فِي إِهَابٍ) أي: جلد لم يدبغ (ثُمَّ) هي على بابها أو لتأخير الرتبة إعلامًا بأن كلاً من الجعل في الاهاب والإلقاء في النار لا يناسب رتبة القرآن، وأن الثاني أعلى في ذلك من الأول (أُلْقِيَ فِي النَّارِ مَا احْتَرَقَ) لأن فيه من ينابيع الرحمة وأنهار الحكمة ما يخمد تلك النار ويطفئها، وإذا كان هذا شأنه مع هذا الجلد الحقير الذي جاوزه ساعة، فما ظنك بخوف الحافظ له والعامل به الذي استقر فيه أزمنة عديدة ومددًا مديدة فيكون حفظه لخوفه من نار البعد والحجاب ونار جهنم أحرى وأولى وأبلغ وأقوى هذا هو الذي ظهر لي في معنى هذا الحديث، ثم رأيت بعضهم قال: كان هذا معجزة للقرآن في زمنه ﷺ كما تكون الآيات في عصر الأنبياء. انتهى.

وكل ذي ذوق سليم يستبعد ذلك ويقضي عليه بالتكلف، بل وعدم الصحة كما يشير لذلك قولي بفرض تجسمه، وآخر قال: المعنى من علمه الله القرآن لم تحرقه نار الآخرة، فجعل جسم حافظ القرآن كالإهاب له. انتهى.

وفيه قصور وإن أيده في «شرح السنة» بما روي عن أبي أمامة احفظوا القرآن، فإن الله لا يعذب بالنار قلبًا وعى القرآن، وقال لمحمد: معناه لو كان القرآن في إهاب؛ يعني: في جلد في قلب رجل لرجا أن القرآن محفوظ في قلبه ألا تمسه النار، وهو موافق أيضًا لبعض ما ذكرته، وشارحًا قال: إنما ضرب المثل بالإهاب؛ لأن الفساد إليه أسرع ولفح النار فيه أقوى لشدة يبسه وصلابته بخلاف المدبوغ للينه، والمعنى لو قدر أن يكون القرآن في إهاب ما مسته النار لتركه القرآن، فكيف بالمؤمن الذي تولى حفظه والمواظبة عليه، والمراد بالنار نار الله الموقدة المميزة بين الحق والباطل، ورجحه القاضي ورجح غيره الجنس وهو الأوفق بما قدمته.

والطيبي قال: الذي في أكثر النسخ ما مسته، وهو أولى من احترق؛ لأن التمثيل وارد للمبالغة والفرض والتقدير، فلو كما في قوله تعالى: ﴿قُل لَّوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا...﴾ [الكهف: ١٠٩] أي: ينبغي ولحق أن القرآن لو كان في مثل هذا الشيء الحقير، وألقى في

النار ما مسته، فكيف بالمؤمن الذي هو أكرم خلق الله وأفضلهم؟ وقد وعاه في صدره وتفكر في معانيه، وواظب على قراءته وعمل بما فيه بجوارحه فكيف تمسه فضلاً عن أن تحرقه؟

وبهذا التأويل وقع التناسب بين هذا الحديث والذي قبله، وحسن التشبيهات في المبالغة من نيل الكرامة، والتوقي عن الخزي اللازم لمن دخل النار، فإذًا المعنى من قرأ القرآن، وعمل بما فيه ألبس والداه تاجًا، فكيف به هو ولو جعل القرآن في إهاب، وألقى في النار ما مسته، فكيف بالتالي العامل. انتهى ملخصًا (رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ).

٢١٤١ [وعَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَاسْتَظْهَرَهُ، فَأَحَلَّ حَلَالَهُ وَحَرَّمَ حَرَامَهُ أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ، وَشَفَّعَهُ فِي عَشَرَةٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ كُلُّهُمْ وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ[1]. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَه وَالدَّارِمِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَحَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّاوِي لَيْسَ هُوَ بِالقَوِيِّ، يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ].

(وعَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَاسْتَظْهَرَهُ) أي: حفظه عن ظهر قلبه حفظًا كاملاً، وأتقن حروفه ومعانيه إتقانًا بالغًا، ومن ثم فرَّع عليه باعتبار إتقان معانيه الحامل على العمل به قوله: (فَأَحَلَّ حَلَالَهُ وَحَرَّمَ حَرَامَهُ) أي: اعتقدهما مع فعله للأول وتركه للثاني (أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ) مع السابقين الفائزين (وَشَفَّعَهُ) من الشفاعة، وهي سؤال التجاوز عن الذنوب والجرائم، وإنما يشفع هذا؛ لأنه قام بنقص مراتب الأنبياء من التحليل والتحريم، ودعا الناس إلى العمل بهما.

(فِي عَشَرَةٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ كُلُّهُمْ وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ) أي: إن أريد تعذيبه، وفيه رد لقول المعتزلة: إنما تكون الشفاعة في رفع الدرجات دون حط الوزر بناء على ما أقروه أن مرتكب الكبيرة، تجب خلوده في النار ولا يمكنه العفو عنه (رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَه وَالدَّارِمِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَحَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّاوِي لَيْسَ

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٩٠٥)، وأحمد (١٢٧٧)، وابن ماجه (٢١٦)، وابن عدي (٢/٣٨٠)، والبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الإِيمَانِ» (١٩٤٧)، وابن عساكر (١١/٩٢)، والطبراني في «الأوسط» (٥١٣٠).

هُوَ بِالقَوِيِّ، يُضَعَّفُ فِي الحَدِيثِ).

٢١٤٢ - [وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: كَيْفَ تَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَرَأَ أُمَّ الْقُرْآنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أُنْزِلَتْ فِي التَّوْرَاةِ وَلَا فِي الإِنْجِيلِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْقرآن مِثْلُهَا، وَإِنَّهَا سَبْعٌ مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتهُ[1]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَرَوَى الدَّارِمِيُّ مِنْ قَوْلِهِ: «مَا أُنْزِلَتْ» وَلَمْ يَذْكُرْ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ].

(وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: كَيْفَ تَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ؟) أي: ما حال السورة التي تقرأ بها في صلاتك، هل هي مجزيتك لو اقتصرت عليها، وهل الفاتحة أولاً، أو غيرها، أو هل هي من مجامع السور المشتملة من المعاني الجليلة في الأخلاق والمعارف والحِكم واللطائف على ما يوجب الخشوع، وكمال المعرفة والشهود كسورة العصر والماعون والإخلاص والفاتحة.

ومن ثم قال: مبينًا للمراد بكيف (فَقَرَأَ) أُبي (أُمَّ الْقُرْآنِ) أو ليست كذلك كسورة الفيل أو تبت وتقريري هذا الاستفهام بكيف على ما ذكرته هو الوجه، فإن قلت: إن كان المعلوم من الصحابة أنهم يقرؤون الفاتحة فجواب أبي لم يفد شيئًا أو عدم قراءتها كان دليلاً لمن يقول: إنها ليست ركنًا قلت: نختار الأول وجواب أبي في غاية الدقة؛ لأنه يحتمل أنه ظن أن السؤال عن سورة جامعة، فبين أنه لا أجمع من الفاتحة وكونها ركنًا أو غير ركن لا دخل له في ذلك والثاني، وركنها إنما جاء من أحاديث آخر كلا تجزي صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن.

ثم رأيت الشارح حكى نحو ما ذكرته احتمالاً، وحكى احتمالاً آخر في مقابلته وهو أن يقدر يقرأ أم القرآن مرتلاً مجودًا، ولم يرجح واحدًا منهما، وقد علمت أن الوجه ما ذكرته لا سيما مع ملاحظته ما عقب به، ذكر أم القرآن مما يصرح بأن المراد

---

(١) أخرجه أحمد (٨٦٦٧)، والترمذي (٢٨٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٠٥)، والدارمي (٣٤٣٦)، وأبو يعلى (٦٤٨٢).

الاستفهام عن حال السور الجامعة لما في معاني سور أخرى ليحمله ذلك على قراءتها بقوله: (فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أُنْزِلَتْ فِي التَّوْرَاةِ وَلَا فِي الإِنْجِيلِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْقرآنِ) سورة (مِثْلُهَا) أي: الفاتحة في جمعها مع قلة حروفها من المعاني ما لم يشتمل عليه سور أخرى أطول منها.

ومن ثم عدلت ثلثي القرآن كما مر بتوجهه ثم بين وجه هذا المعنى بقوله: (وَإِنَّهَا سَبْعٌ مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ) ومر الكلام عليه مبسوطًا مما لا يستغنى عن مراجعته (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَرَوَى الدَّارِمِيُّ مِنْ قَوْلِهِ: «مَا أُنْزِلَتْ» وَلَمْ يَذْكُرْ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ).

ومفهومه أن من القرآن ما نزل مثله فيها لم ينزل مثله غير الفاتحة وعلى أحد من الأنبياء آية الكرسي وخواتيم سورة البقرة كما في أحاديث ذكر في هذا الكتاب بعضها.

وأول تلك الخواتيم: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ﴾ [البقرة:٢٨٥].

وروي عن كعب: «أولها: ﴿لِلهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ﴾ [البقرة:٢٨٤]».

و«السبع الطوال» كما في حديث البيهقي، لكن فيه: «وأعطي موسى منها آيتين»[١].

و﴿إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة:١٥٦] كما في حديث الطبراني: «ومما أنزل مثله سورة سبح كلها في صحف إبراهيم»[٢]. وروي عن السدي: «وفي صحف موسى».

وأخرج الحاكم عن أبي أمامة قال: «أنزل الله على إبراهيم: ﴿التَّائِبُونَ العَابِدُونَ﴾ إلى ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة:١١٢] و﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ إلى ﴿خَالِدُونَ...﴾ [المؤمنون:١ - ١١] ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ...﴾ [الأحزاب:٣٥] وفي

---

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٣٢٦).

(٢) أخرجه الحاكم (٢٨٨٢) بلفظ: «لما نزلت سبح اسم ربك الأعلى قال رسول الله ﷺ: «كلها في صحف إبراهيم وموسى».

سأل: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾ إلى ﴿قَائِمُونَ﴾ [المعارج:٢٣-٣٣] فلم يف بهذه السهام إلا إبراهيم ومحمد، صلى الله عليهما وسلم»[1].

وجاء عن كعب: «افتتاح السور، أول الأنعام وقُلْ تَعَالَوْا، وآخر الإسراء».

وفي رواية: «أول ما أنزل في التوراة عشر آيات من سورة الأنعام ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ...﴾ [الأنعام:١٥١]»[2].

و﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة:١] لم ينزل على أحد غير نبينا إلا سليمان»[3] كما في حديث الدارقطني.

وأخرج الحاكم عن ميسرة: «إنه أول سورة الجمعة في التوراة»[4].

٢١٤٣ [وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ فَاقْرَؤُوهُ، فَإِنَّ مَثَلَ الْقُرْآنِ لِمَنْ تَعَلَّمَ، فَقَرَأَ وَقَامَ بِهِ كَمَثَلِ جِرَابٍ مَحْشُوٍّ مِسْكًا يَفُوحُ رِيحُهُ كُلَّ مَكَانٍ، وَمَثَلُ مَنْ تَعَلَّمَهُ فَيَرْقُدُ وَهُوَ فِي جَوْفِهِ كَمَثَلِ جِرَابٍ وُكِئَ عَلَى مِسْكٍ[5]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَه].

(وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ) كما ينبغي في تعلمه من إتقان ألفاظه، وأحكام معانيه وقضية الأمر أن تعلمه واجب.

وبه أخذ أئمتنا فقالوا: تعلمه وتعليمه فرض كفاية، قال الشيخ أبو محمد الجويني: لئلا ينقطع عدد التواتر فيه فلا يتطرق إليه تبديل وتحريف.

قال الزركشي: وإذا لم يكن في البلد أو القرية من يتلو القرآن أثموا بأسرهم. انتهى.

---

(١) أخرجه الحاكم (٤٠٢١).

(٢) أخرجه بنحوه أبونعيم في «الحلية» (٦/١٣)، وابن أبي شيبة (٣٥٨٥٥).

(٣) أخرجه بنحوه الدارقطني (١١٩٥).

(٤) أخرجه الحاكم (٣٧٦٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٤٠٢).

(٥) أخرجه الترمذي (٢٨٧٦)، وابن ماجه (٢١٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٤٩)، وابن حبان (٢١٢٦)، وابن خزيمة (١٥٠٩).

وفيه وقفة؛ إذ المخاطب به جميع الأمة، فحيث كان فيهم عدد التواتر ممن يحفظه فلا إثم على أحد أخذًا من كلام الجويني السابق، نعم يتعين في عدد التواتر المذكور أن يكونوا متفرقين في بلاد الإسلام بحيث لو أراد أحد أن يغير أو يحرف شيئًا منه منعوه، وحينئذ فلا يبعد أن يقال: هنا بنظير ما يأتي في المعنى إنه يجب أن يكون في كل مسافة قصر حافظ متقن للقرآن، يمنع من يغيره أو يحرفه، ويؤيد هذا القياس قولهم لا يتعين التعليم حيث كان هناك من يصلح غيره نظير الاقتناء، نعم إن فات التأخير كمصلٍّ يريد تعلم الفاتحة، ولو ظنَّ خروج الوقت لم يجز الامتناع، لكن لا يلزمه إلا بالآخرة، ولو لوفي الذمة كإطعام المنتظر.

قال النووي: والاشتغال بحفظ ما زاد على الفاتحة أفضل من صلاة التطوع؛ لأنه فرض كفاية، وأفتى بعض المتأخرين بأن الاشتغال بحفظه أفضل من الاشتغال بفرض الكفاية من سائر العلوم دون فرض العين منها وإذا تعلمتموه كذلك (فَاقْرَؤُوهُ) أي: داوموا على تكرير قراءته، والعمل بما فيه آناء الليل وأطراف النهار؛ لتحظوا بعظيم فوائده وثوابه وتتحلوا بأخلاقه وآدابه.

(فَإِنَّ مَثَلَ الْقُرْآنِ) أي: ضرب مثله بالنسبة (لِمَنْ) أو ضربه لأجل من (تَعَلَّمَ) كما ذكر (فَقَرَأَ) أي: داوم على قراءته (وَقَامَ بِهِ) كما ذكر أيضًا (كَمَثَلِ جِرَابٍ) أي: كضرب المثل بجراب (مَحْشُوٍّ مِسْكًا) أي: مملوء به ملأ شديدًا بأن حشي به حتى لم يبق فيه متسع لغيره (يَفُوحُ) أي: يصل (رِيحُهُ كُلَّ مَكَانٍ) قرب منه ونظيره قوله تعالى: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأحقاف:٢٥] ﴿وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾ [النمل:١٦] ﴿وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾ [النمل:٢٣] مع أن التدبير والإيتاء خاص.

(وَمَثَلُ مَنْ تَعَلَّمَهُ فَيَرْقُدُ) أي: نام عن القيام به، وغفل عن تكرير قراءته، وهذا مقابل لقوله: يقرأ وقام به (وَهُوَ فِي جَوْفِهِ كَمَثَلِ جِرَابٍ وُكِئَ) اشتد رأسه بالوكاء؛ أي: الخيط الذي تشد به الأوعية (عَلَى مِسْكٍ) حتى لم يخرج منه شيء، ولم يفح منه ريح قوي.

قال الشارح: وهذان التشبيهان يحتمل أن يكونا مفرقين، شبه قراءة القارئ وتعليمه الناس وإسماعهم قراءته بفتح رأس ذلك الجراب المحشو بالمسك، وشبه استفادة الناس من التعليم واستلذاذهم بسماعه والعمل بمقتضاه باستنشاق الخياشيم عرف المسك وانتفاعهم به، وشبه الإمساك عن القراءة والتعليم بإيكائه الجراب، وشبه عدم الاستفادة والاستلذاذ بعدم القنوع.

ويحتمل أن يكونا مركبين بمثيلين لجواز انتزاع الوجه عن عدة أمور متوهمة، وخص الجراب بالذكر هنا دون الإهاب؛ لأنه من أوعية المسك (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ والنَّسَائِيّ وَابْنُ مَاجَه)

٢١٤٤ [وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ ﴿حم﴾ الْمُؤْمِنَ إِلَى: ﴿إِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ [غافر:١-٣] وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ حِينَ يُصْبِحُ حُفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُمْسِيَ، وَمَنْ قَرَأَهُمَا حِينَ يُمْسِي حُفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُصْبِحَ[1]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالدَّارِمِيُّ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ].

(وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ ﴿حم﴾ الْمُؤْمِنَ) وتسمى سورة غافر من أولها (إِلَى ﴿إِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ حِينَ يُصْبِحُ) طرف لـ«قرأ» (حُفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُمْسِيَ، وَمَنْ قَرَأَهُمَا حِينَ يُمْسِي حُفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُصْبِحَ) أي: ببركة ما اشتملتا عليه من أسمائه تعالى الجامعة وصفاته العلية المانعة، ومظاهر رحمته الواسعة الغالبة على مظاهر غضبه والجالبة للفوز برضوانه، والنجاة من سخطه وغضبه، أما اشتمال آية الكرسي على ذلك فمعلوم مما مرَّ في شرحها، وأما اشتمال هذه الآية على ما ذكر؛ فلأنها مبتدأة بذكر الكتاب الجامع لسائر كتب الله المنزلة، ثم بعزته المانعة لكل ضير، وحكمته الجامعة لكل خير ثم بمغفرته للذنوب وقبوله للتوبة من سائر العيوب، ثم لسعة طوله وعظمة قوته وحوله.

(١) أخرجه الترمذي (٣١٢٠)، والدارمي (٣٤٤٩).

فلذلك حفظ قارئهما من المؤذيات، وسيق إليه بالمداومة عليهما سوابغ الكرامات (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالدَّارِمِيُّ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ).

٢١٤٥ [وعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ اللهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ بِأَلْفَي عَامٍ، أَنْزَلَ مِنْهُ آيَتَيْنِ خَتَمَ بِهِمَا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَلَا يُقْرَآنِ فِي دَارٍ ثَلَاثَ لَيَالٍ فَيَقْرَبُهَا شَيْطَانٌ[1]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالدَّارِمِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ].

(وعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ اللهَ كَتَبَ) أي: أمر ملائكته أن يكتبوا (كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ بِأَلْفَي عَامٍ، أَنْزَلَ) فيه على ما في نسخ المصابيح إلا ما أصلح وهو خلاف الرواية؛ إذ هي (مِنْهُ) أي: من جملة ما في ذلك الكتاب (آيَتَيْنِ خَتَمَ بِهِمَا سُورَةَ الْبَقَرَةِ) استشكل هذا بحديث: «إن الله كتب مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة»[2] ويجاب بأنه يمكن أنه تعالى أمر أولاً بكتاب عام فيه مقدار الخلائق كلها وهو اللوح المحفوظ، ثم أمر ثانيًا بكتاب يتعلق بالقرآن للدلالة على مزيته وشرفه على غيره، ثم أنزل منه تينك الآيتين، وهذا الكتاب الثاني يحتمل أنه الذي في بيت العزة، وأنه غيره لكن مر أن الراجح أنه لم يكتب إلا عند نزول نبوته ﷺ وهذا صريح في أنه غيره، وحينئذ يكون القرآن قد كتب ثلاث مرات: مرة في اللوح المحفوظ قبل خلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، ومرة قبل خلقهما بألفي سنة، ومرة قرب أو عند نزول الوحي على رسول الله ﷺ في بيت العزة.

وأنزل تينك الآيتين من ذلك الكتاب الثاني إلى بيت العزة كل ذلك لمزيد تعظيم القرآن، ومزيته على غيره ولمزيد تعظيم تينك الآيتين يتكرر نزولهما من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة، ومن الكتاب الثاني إلى بيت العزة، ثم رأيت شارحًا أجاب

(١) أخرجه الترمذي (٣١٢٤)، وأحمد (١٨٩١١)، والطبراني (٧٠٠٠)، والدارمي (٣٤٥٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٥٣)، والخطيب (٧٢١).

بجواب طويل بعيد متكلف لزم عليه ما احتاج في الجواب عنه إلى تكلف أكثر من الأول، لكن أصلحه الطيبي فقرره بما فيه بعد أيضًا.

وتجوز موهم فقال: ولعل الخلاصة أن الكوائن كتبت في اللوح المحفوظ قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف عام، ومن جملتها القرآن ثم خلق الله خلقًا من الملائكة وغيرهم فأظهر كتابه القرآن عليهم قبل أن يخلق السماوات والأرض بألفي عام.

وخص من ذلك هاتان الآيتان، وأنزلهما مختومًا بهما أولى الزهراوين قال: ونظير الكتابة؛ بمعنى: الإظهار على الملائكة قراءة «طه» و«يس» على الملائكة قبل خلق السماوات بألف عام؛ أي: الآتي قريبًا تنبيهًا على جلالتهما وشرفهما، ويجوز ألا يراد بالزمانين التحديد، بل نفس السبق والمبالغة فيه للعرف. انتهى.

وفيه من البعد والتكلف مما ترى، فالوجه ما ذكرته (وَلَا يُقْرَآنِ فِي دَارٍ ثَلَاثَ لَيَالٍ فَيَقْرَبُهَا شَيْطَانٌ) الفاء للتعقيب عطفًا على المتبقي؛ أي: لا توجد قراءتهما فتعقبهما قربان الشيطان، فالنفي مسلط على المجموع (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالدَّارِمِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ).

٢١٤٦ [وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ[1]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ].

(وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ) وكان سر ذلك ما ذكر فيهن من الكتاب المعصوم من العوج الذي يريده ذلك اللعين، ومن أجر الصالحين الحسن المؤيد المستلزم عصمتهم عن فتنته، ومر أنه ﴿الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللهُ وَلَدًا﴾ [الكهف:٤] فكيف بذلك اللعين

(١) أخرجه الترمذي (٣١٢٧).

الذي يدعي أنه الإله (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ).

٢١٤٧ [وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا، وَقَلْبُ الْقُرْآنِ: يس، وَمَنْ قَرَأَ «يس» كَتَبَ اللهُ لَهُ بِقِرَاءَتِهَا قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ عَشْرَ مَرَّاتٍ[١]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالدَّارِمِيُّ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ].

(وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رسول الله ﷺ: إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا) أي: خلاصته هي أشرف ما فيه وأفضله (وَقَلْبُ الْقُرْآنِ: يس) قال الغزالي: لأن الإيمان صحته بالاعتراف بالحشر والنشر وهو مقرر فيها بأبلغ وجه، فكانت قلب القرآن لذلك واستحسنه الفخر الرازي.

وقال النسفي: لأنه ليس فيها إلا تقرير الأصول الثلاثة الوحدانية والرسالة والحشر، وهذه تتعلق بالقلب لا غير وما يتعلق باللسان والأركان مذكور في غيرها، فلما كان فيها إعمال القلب لا غير سميت قلبًا؛ ولهذا أمر ﷺ بقراءتها عند المحتضر؛ لأنه في ذلك الوقت يكون الجنان ضعيف القوة والأعضاء ساقطة، لكن القلب قد أقبل على الله ورجع عما سواه، فيقرأ عنده ما يزداد به قوة في قلبه، ويشتد تصديقه بالأصول الثلاثة. انتهى.

وفيه كالذي قبله نظر؛ لأن كلاً من المعنى الأول والثاني موجود في سورة الإخلاص؛ إذ الإيمان صحته بالاعتراف بالتوحيد وهو متعلق بالقلب ولم يذكر فيها غيره، فكان ينبغي تسميتها قلبًا لذلك، وقد يجاب بأن وجه التسمية لا يلزم اطراده، بل الأصح أنه لا يشترط مناسبة الاسم للمسمى، ولك أن تقول وجه تسميتها قلبًا أن فيها شيئًا يتعلق به لم يذكر في غيرها وهو ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ﴾ [يس:١٢].

فهذه الحياة البرزخية المتعلق كمالها بالقلب دون الجثة، فإنه لا تحله الحياة إلا

---

(١) أخرجه الترمذي (٣١٢٩)، والدارمي (٣٤٧٩).

في نصفها الأعلى لما اختصت بها سميت قلبًا بدلالتها على كمال حياة القلب في تلك الحالة التي هي من أعظم الفتن، وهذا قد يكون من حكم قراءتها على المحتضر لندبه على ما بين يديه من الفتنة التي هو فيها، والفتنة التي تليها وهي سؤال الملكين.

وفيها أيضًا أن الإنذار إنما يفيد فيمن كان قلبه حيًّا لا ميتًا، وهذا لم يذكر في غيرها وهو متعلق بحياة القلب، فسميت قلبًا لذلك (وَمَنْ قَرَأَ «يس» كَتَبَ اللهُ لَهُ بِقِرَاءَتِهَا قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ) أي: مثلها (عَشْرَ مَرَّاتٍ) هذا مما يشكل كما يأتي نظيره في: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١] تعدل ثلث القرآن، بل هذا أشكل؛ لأن ذاك أولى بأنها لاشتمالها على ثلث مقاصد القرآن عدلت الثلث بهذا الاعتبار لا في الثواب على ما يأتي، ومثل هذا المعنى لا يأتي هنا؛ لأنه صريح في أن قراءتها تعدل قراءة القرآن عشر مرات في الثواب، ويجاب بأن الثواب سر وفضل من أسرار الله وفضله؛ فلذا خص بالإكثار منه ما شاء من العبادات من غير نظير لقلة ولا كثرة، وحديث: «أفضل العبادة أشقها»[(١)] بيان للأغلب.

ومن ثم قال أئمتنا: صلاة الضحى ثماني ركعات أفضل من صلاتها ثنتي عشرة، وكما أن الله تعالى خص بعض الأمكنة والأزمنة بمضاعفة الثواب فيها أكثر من غيرها كالحرم ورمضان، كذلك خص بعض القرآن بمضاعفة لا توجد في أكثر منه (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالدَّارِمِيُّ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ) وفي سنده مجهول لكن كون «يس» قلب القرآن له طرق بعضها صحيح.

٢١٤٨ [وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَرَأَ «طـه» وَ«يـس» قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ بِأَلْفِ عَامٍ، فَلَمَّا سَمِعَتِ الْمَلَائِكَةُ الْقُرْآنَ قَالَتْ: طُوبَى لِأُمَّةٍ يَنْزِلُ هَذَا عَلَيْهَا، وَطُوبَى لِأَجْوَافٍ تَحْمِلُ هَذَا، وَطُوبَى لِأَلْسِنَةٍ تَتَكَلَّمُ بِهَذَا[(٢)]. رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ].

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) أخرجه الدارمي (٣٤٧٧).

(وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَرَأَ «طـه» وَ«يـس») أي: أظهرهما لملائكته بأمر بعضهم بقراءتهما على البقية إعلامًا بشرفهما وتميزهما، ويحتمل بقاؤه على ظاهره، وأنه تعالى أسمعهم كلامه اليقيني بهما إجلالاً لهما بذلك، وهذا الإسماع يسمى قراءة كما أن الكلام النفسي يسمى قرآنًا حقيقة، وقضاء بذلك لافتتاح كل منهما باسم من أسمائه ﷺ الدالة على غاية كماله وإجلاله مع زيادة البرهان على شرفه في «طه» بقوله: ﴿مَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَىٰ﴾ [طه:٢].

ثم قوله: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه:١١٤].

ثم قوله: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ...﴾ إلى ﴿والعاقبة للتقوى﴾ [طه:١٣١-١٣٢] الآيتين.

وفي «يس» بقوله: ﴿إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [يس:٣] إلى قوله مدحًا لأمته: ﴿إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَٰنَ بِالْغَيْبِ فَبَشِّرْهُ﴾ [يس:١١] إلخ.

ثم قوله: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ﴾ إلى ﴿الْكَافِرِينَ﴾ ثم قوله: ﴿لِّيُنذِرَ مَن كَانَ حَيًّا﴾ [يس:٦٩ - ٧٠] ثـم قوله: ﴿فَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ [يس: ٧٦] ولأجل هذا وأمثاله المذكورة في الصورتين بطريق الإيماء قال الملائكة عند سماعها ما يأتي عنهم: (قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ بِأَلْفِ عَامٍ، فَلَمَّا سَمِعَتِ الْمَلَائِكَةُ الْقُرْآنَ) فيه إطلاقه حقيقة على بعضه ككله، وبه قال الشافعي ﷺ وبه يرد قول شارح؛ أي: القراءة ويجوز أن يكون اسمًا؛ أي: هذا الجنس من القرآن وسماهما قرآنًا تفخيمًا لشأنهما. انتهى.

(قَالَتْ: طُوبَى) مصدر من الطيب كبشرى منصوب أو مرفوع كسلامًا وسلام، ومعنى طوبى لك وطوباك بالإضافة: أصبت خيرًا على الدعاء (لأُمَّةٍ يَنْزِلُ هَذَا) أي: المقروء أو جنسه (عَلَيْهَا) بواسطة إنزاله على رسولها (وَطُوبَى لأَجْوَافٍ تَحْمِلُ هَذَا) أي: يحفظه ويتحلى بما فيه من العلوم والمعارف (وَطُوبَى لأَلْسِنَةٍ تَتَكَلَّمُ بِهَذَا) وفي هذا إيماء إلى ما مر أنه ورد أن الملائكة لم يعطوا فضيلة حفظ القرآن إلا أن يقال: لا يلزم من عدم حفظهم له قبل نزوله على نبينا عدمه بعده (رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ).

٢١٤٩ [وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ ﴿حم﴾ الدُّخَانَ فِي لَيْلَةٍ أَصْبَحَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ[١]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَعُمَرُ بْنُ أَبِي خَثْعَمٍ الرَّاوِي يُضَعَّفُ، وَقَالَ مُحَمَّدٌ - يَعْنِي: الْبُخَارِيَّ -: وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ].

(وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ ﴿حم﴾ الدُّخَانَ فِي لَيْلَةٍ) أي ليلة كانت وإن لم يقرأها فيما قبلها ولا فيما بعدها (أَصْبَحَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ) أي: يدعو له بالمغفرة (سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ) أي: دائمًا نظير قولهم: فلان يقري الضيف أو في صبح تلك الليلة فقط، وهذا هو المحقق والزائد عليه محتمل، وفضل الله أوسع من ذلك (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَعُمَرُ بْنُ أَبِي خَثْعَمٍ الرَّاوِي يُضَعَّفُ) وخصت بذلك؛ لافتتاحها بمقام أنزل القرآن ليلة القدر، وأنه رحمة بالغة أعلى مراتب الشرف، ثم مقام التولي عنه ﷺ.

وذكر عقابهم كنظرائهم، ثم يذكر ثواب المؤمنين ثم ختمها بما يطابق ما ابتدأها به الدالين على غاية الرحمة لهذه الأمة.

ومنها: إثابة قارئها بما ذكر (وَقَالَ مُحَمَّدٌ - يَعْنِي: الْبُخَارِيَّ -: وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ).

٢١٥٠ [وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ ﴿حم﴾ الدُّخَانَ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ غُفِرَ لَهُ[٢]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَهِشَامٌ أَبُو الْمِقْدَامِ الرَّاوِي يُضَعَّفُ].

(وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ ﴿حم﴾ الدُّخَانَ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ غُفِرَ لَهُ) صغائره المتعلقة بالله تعالى كما مرَّ بيانه مرات (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَهِشَامٌ أَبُو الْمِقْدَامِ الرَّاوِي يُضَعَّفُ) وخصت بهذه الليلة لافتتاحها بمدح ليلة القدر التي هي من خصائص هذه الأمة، كما أن ليلة الجمعة ويومها من خصائصهم

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٨٨٨)، والْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٢٤٧٥).

(٢) أخرجه الترمذي (٣١٣٢).

أيضًا، فالتشبيه بقراءتها ليلة الجمعة على ذلك غفر له.

٢١٥١ [وَعَنِ العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ الْمُسَبِّحَاتِ قَبْلَ أَنْ يَرْقُدَ، وَيَقُولُ: إِنَّ فِيهِنَّ آيَةً خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ آيَةٍ(١). رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد].

(وَعَنِ العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ الْمُسَبِّحَاتِ) هي كل سورة افتتحت بسبحان وسبح ويسبح وسبح (قَبْلَ أَنْ يَرْقُدَ، وَيَقُولُ) استئناف لبيان الحامل له على قراءة تلك السور كل ليلة قبل أن ينام (إِنَّ فِيهِنَّ آيَةً خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ آيَةٍ) قيل أبهمها إبهام ساعة الإجابة في يوم الجمعة، وليلة القدر في عشر رمضان الأخير محافظة على قراءة الكل كما حوفظ بذينك على إحياء جميع يوم الجمعة، والعشر الأخير وعين الحافظ ابن كثير تلك الآية فقال: إنه ﴿هُوَ الأَوَّلُ وَالآخِرُ...﴾ إلى ﴿عَلِيمٌ﴾ [الحديد:٣] فإن كان قاله توفيقًا وهو الظن به فواضح أو اجتهادًا فلا؛ لأنه لا دخل للاجتهاد في مثل هذا (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد)

٢١٥٢ - [وَرَوَاهُ الدَّارِمِيُّ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ مُرْسَلاً، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ].

(وَرَوَاهُ الدَّارِمِيُّ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ مُرْسَلاً، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ).

٢١٥٣ [وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ سُورَةً فِي الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾(٢) [الملك:١]. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَه].

(وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ سُورَةً فِي) بمعنى من (الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ) خبر بعد خبر أو استئناف فلا (لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ: ﴿تَبَارَكَ

---

(١) أخرجه الترمذي (٣١٧١)، وأبو داود (٥٠٥٩)، وأحمد (١٧٦٢٤)، والدارمي (٣٤٨٧).

(٢) أخرجه أحمد (٧٩٦٢)، والترمذي (٢٨٩١)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٤٦)، وابن ماجه (٣٧٨٦)، وابن حبان (٧٨٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٨٨).

﴿الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾) طول ما قبله وأبهمه، ثم بينه وحصره بقوله: وهي... إلخ؛ ليكون أوقع في شرفها وفخامتها، وأبلغ في المواظبة على قراءتها.

«وشفعتا ما على بابها إخبارًا عما وقع بعد نزولها أن رجلاً قرأها فشفعت له حتى غفر له، وأطلع على ذلك ﷺ فأخبر به ترغيبًا فيها فرجل حينئذ إما باق على تنكيره بالنسبة لعلمه ﷺ فأخبر به ترغيبًا فيها، والأمة بأن أخبر به على إبهامه أو للأمة فقط بأن أعلم به ﷺ وكتمه للأمر له به أو لمصلحة رآها أو بمعنى يشفع في القيامة على حد ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الجَنَّةِ﴾ [الأعراف:٤٤] فرجل هنا المراد به جنس القارئ من ذكر أو امرأة وإثبات الشفاعة للقرآن مرَّ أنه صحيح باعتبار تجسمه فلا معدل عنه (رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَه) وابن حبان والحاكم.

وخصت بذلك لافتتاحها بخلق الحياة وختمها بالماء الذي هو سبب الحياة ففاتحا الشافعة التي هي سبب الحياة الكاملة للمشفوع له، وأيضًا افتتحها تعالى بعظائم عظمته ثم بباهر قدرته وإتقان صنعته، ثم ندم من نازع في ذلك أو أعرض عنه ثم يذكر عقابهم وما له عليهم من النعم، ثم ختمها بما اختصها به من بين سائر الصور، وهو الإنعام العام بالماء المعين الذي هو سبب الحياة المناسب لذلك كله المعافاة من سوء القطيعة بتشفيع هذه السورة في قارئها وجعلها مانعة عنه منجية له.

٢١٥٤ - [وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: ضَرَبَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خِبَاءَهُ عَلَى قَبْرٍ، وَهُوَ لَا يَحْسِبُ أَنَّهُ قَبْرٌ، فَإِذَا فِيهِ إِنْسَانٌ يَقْرَأُ سُورَةَ ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ حَتَّى خَتَمَهَا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هِيَ الْمَانِعَةُ، هِيَ الْمُنْجِيَةُ تُنْجِيهِ مِنْ عَذَابِ اللهِ[(١)]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ].

(وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: ضَرَبَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خِبَاءَهُ) هو أحد بيوت العرب من وبر أو صوف ولا يكون من شعر، ويكون على

---

(١) أخرجه الترمذي (٣١٣٣).

عودين أو ثلاثة؛ أي: ختمة صغيرة (عَلَى قَبْرٍ، وَهُوَ لَا يَحْسِبُ أَنَّهُ قَبْرٌ، فَإِذَا فِيهِ إِنْسَانٌ) محتمل أنه معين، وأنه مبهم قيل: ويحتمل أنه الرجل في الحديث الذي قبل هذا، وهو بعيد بل لا يصح عندنا من السياقين (يَقْرَأُ سُورَةَ ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ حَتَّى خَتَمَهَا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هِيَ الْمَانِعَةُ) لقارئها عن أن يناله مكروه في الموقف منعًا كاملاً، كما أفاد به «ال» الدالة على الكمال في هذا.

وفي قوله: (هِيَ الْمُنْجِيَةُ) له (تُنْجِيهِ مِنْ عَذَابِ اللهِ) في القبر كما يدل له رواية هي المانعة هي المنجية من عذاب القبر، فإن جعل القيد لهما تعين التأكيد وحملي لكل من هاتين الجملتين على ما ذكرته لتكون الثانية مؤسسة لا مؤكدة ولا مفسرة أولى؛ لأن التأسيس خير من التأكيد، والتفسير إنما يصار إليه أن يعين كما في تنجيه هنا (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ).

٢١٥٥ [وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ ﴿الم * تَنْزِيلُ﴾ [السجدة:١-٢] وَ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾[1] [الملك:١]. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالدَّارِمِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَكَذَا فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» وَفِي «الْمَصَابِيحِ»: غَرِيبٌ].

(وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَنَامُ) أي: لا يريد النوم إذا دخل وقته (حَتَّى يَقْرَأَ ﴿الم * تَنْزِيلُ﴾ وَ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾) وإنما حملت قوله: «لا ينام» على ما ذكرته؛ ليفيد ما قرره الأئمة أنه يسن قراءة هاتين السورتين مع سورة أخرى كل ليلة قبيل النوم، ويؤيده حديث النسائي في الثانية «أن من قرأها كل ليلة منعه الله بها من عذاب القبر»[2] فما وقع لشارح هنا مما يقتضي خلاف ذلك غفلة عما ذكره الأئمة مما ذكرته، وخصهما بذلك لما مر في الثانية؛ ولأن الأولى مسوقة للبرهان على صدق القرآن وواسع ما أنعم به على الإنسان من مبدأه إلى استقراره في أحد المستقرين مع

(١) أخرجه الترمذي (٣١٣٥)، وأحمد (١٥٠٣٦)، والدارمي (٣٤٧٤).

(٢) أخرجه النسائي (١٠٥٤٧).

تعداد ما لكل منهما المبين لعدم استوائهما، وذلك كله موجب لدوام الشكر والاستعداد للبقاء بالعمل الصالح قيدها عند النوم ليقع هو، ثم اليقظة منه على أكمل الهيئات وأعلى مراتب الاستعدادات.

وأيضًا فقد نصت الأولى على مدح قُوَّام الليل الذين ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة:١٦] مع وصفهم بأكمل الصفات وجزائهم بأعالي الدرجات، وذلك حامل؛ أي: حامل لمريد النوم على أنه إذا استيقظ في أثناء ليله تطهَّر وصلى ودعا خوفًا وطمعًا ثم أنفق مما رزقه من النعم الظاهرة والأحوال الباطنة؛ ليقيم المباني ويحيي المعاني، ويحوز فضيلتي الرواية المحمدية والآثار المصطفوية (رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالدَّارِمِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَكَذَا) هو (فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» وَ) الذي (فِي «المَصَابِيحِ») أنه (غَرِيبٌ) ولا منافاة بينه وبين ما قبله؛ لأن الغريب قد يكون صحيحًا.

٢١٥٦ [وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وأنس بن مالك ﵄ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾ تَعْدِلُ نِصْفَ الْقُرْآنِ، وَ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ تَعْدِلُ رُبُعَ الْقُرْآنِ(١). رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ].

(وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وأنس بن مالك ﵄ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾ تَعْدِلُ نِصْفَ الْقُرْآنِ) لأن المقصود الأعظم من القرآن بيان المبدأ والمعاد، وهي مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان أحواله كلها إجمالاً، وزادت على القارعة بإخراج الأثقال وتحديث الأخبار.

وفي حديث آخر: «أنها تعدل ربع القرآن»(٢) ولا تنافي؛ لأن هذا باعتبار النظر إلى أن الإيمان بالبعث ربع الإيمان في حديث الترمذي: «لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربع: يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله بعثني بالحق، ويؤمن بالبعث بعد الموت،

(١) أخرجه الترمذي (٢٨٩٤)، والحاكم (٢٠٧٨)، والْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٢٥١٤).
(٢) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٥٣٠).

ويؤمن بالقدر»[١] فإن مقتضاه أن الإيمان بالبعث الذي قررته هذه السورة، ومع الإيمان الكامل الذي دعا إليه الإيمان أو بالنظر إلى اشتمال القرآن على تقرير التوحيد والنبوات، وبيان أحكام المعاش وأحوال المعاد وهي مستقلة ببيان الرابع، فكانت ربعًا بهذا الاعتبار.

وبهذا يتضح لك أنه لا يلزم من كون السورة تعدل الربع أو النصف مثلاً أن ثوابها كثوابه، وإلا لحصل التناقض إلا أن يجاب عنه بأنه ﷺ كان يخبر بالقليل من الثواب، ثم يزاد في كرامة أمته لأجله وثوابهم لأجله فخبر به ثانيًا كما هو أحد التأويلات في خبر: «صلاة الجماعة تعدل صلاة الفرد بخمس وعشرين درجة»[٢].

وفي رواية: «بسبع وعشرين درجة»[٣].

(وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ) مرَّ الكلام على هذا في حديث مسلم السابق مختصرًا، ويزيده هنا بيانًا فيقول هذا مما كثر اختلاف العلماء فيه فقيل كأنه ﷺ سمع شخصًا يكررها تكرار من يقرأ ثلث القرآن، فخرج الجواب على هذا، وبالغوا في رده كيف وسائر طرق الحديث ترد هذا الحدس الذي لا أصل له ولا معنى يقصده، والحق ما قاله آخرون: إنها إنما سميت ثلثًا؛ لأن القرآن قصص وشرائع وتوحيد أو توحيد وصراط مستقيم، وآخره وهي مشتملة على التوحيد أو براهين قاطعة على وجود الله ووحدانيته، وصفاته.

وهي إما صفات الحقيقة، وإما صفات الفعل، وإما صفات الحكم وهي مشتملة على صفات الحقيقة؛ أو لأن مطالب القرآن معظمها الأصول الثلاثة التي بها يصح

(١) أخرجه أحمد (٧٥٨)، والترمذي (٢١٤٥)، وابن ماجه (٨١)، والحاكم (٩٢)، والطيالسي (١٠٦)، وأبو يعلى (٥٨٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦١٩)، وأحمد (١١٥٣٨)، وابن ماجه (٧٨٨)، وأبو يعلى (١٣٦١).

(٣) أخرجه البخاري (٦١٩)، ومسلم (٦٥٠)، ومالك (٢٨٨)، وأحمد (٥٣٣٢)، والترمذي (٢١٥) وقال: حسن صحيح. والنسائي (٨٣٧)، وابن ماجه (٧٨٩)، وابن حبان (٢٠٥٢).

الإسلام وتحصيل الإيمان وهي معرفة الله والاعتراف بصدق رسله، واعتقاد القيام بين يديه فإن من عرف أن الله واحد، وأن النبي صادق، وأن الجزاء واقع مؤمن حقًّا، ومن أنكر واحدًا منها قطعًا، وهذه تفيد الأصل الأول؛ أو لأن القرآن إما خبر وإما إنشاء، والخبر إما عن الخالق أو عن المخلوق وهي أخلصت الخبر عن الخالق.

وقيل المراد: إنها تعدل في الثواب ثلث القرآن وهو الذي يشهد له ظاهر الحديث والأحاديث الواردة في سورة «الزلزلة» و«العاديات» و«النصر» و«الكافرون» وضعفه ابن عقيل: «**من قرأ القرآن فله بكل حرف عشر حسنات**»(١) ويرده إنا إذا فرعنا على الأول لا نقول: إنها تعدل ثلثه في الثواب مع المضاعفة، بل بدونها؛ لئلا يستوي من قرأها معه.

ومن قرأ ثلث القرآن وذلك يفيد، ويرده أنه يلزم على القول: بأنها تعدل الثلث بلا مضاعفة أن من قرأها ثلاثين مرة كان كمن قرأ القرآن مضاعفًا، وحينئذ يلزم عليه ما أشار إليه ابن عقيل من مساواة العمل القليل للعمل الكثير، والجواب الصحيح ما أشرت إليه فيما مر أن الثواب من محض فضل الله وجوده فيخص بزيادته ما شاء من الأعمال فلا محذور حينئذ في أن العمل القليل يساوي الكثير أو يزيد عليه.

وما قيل: إنه يلزم عليه أن «الزلزلة» أفضل من ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص] يرد بأن أحاديث هذه أصح من أحاديث تلك، فإن فرض صحة حديث الزلزلة، وأن المراد الثواب قلنا: بقضيته من تفضيلها على تلك ولا محذور فيه؛ لما علمت أن الله يخص ما يشاء بما يشاء، غاية الأمر أن المعادلة في كلام الشارع محتملة، فإن كانت بأحد الاعتبارات السابقة، فواضح أو باعتبار زيادة الثواب فكذلك، وتوجيهه ما ذكرته أن الثواب محض فضل الله فيخص به ما يشاء ولو قليلاً دون كثير.

(١) تقدم تخريجه.

والأصل أن العمل الكثير أكثر ثوابًا من العمل القليل إلا إن صح عن الصادق أن ثواب القليل أكثر، فإن لم يصح عنه التصريح بذلك، وإنما احتمل كلامه لذلك ولغيره كما في المعادلة هنا، قلنا: الأصل أن ذا العمل الكثير أكثر ثوابًا فلا يعدل عنه إلا بصريح أو ظاهر قوي، وأما مع تساوي الاحتمالين فالتمسك بالأصل له وجه والتوقف له من وجه.

ومن ثم قال ابن عبد البر: إن السكوت في هذه المسألة أفضل من الكلام فيها وأسلم، ثم أسند إلى أحمد أنه سئل عن كونها تعدل ثلث القرآن، فلم يبد فيها شيئًا.

وقال إسحاق بن راهويه: معناه أن الله لما فضل كلامه على سائر الكلام جعل لنقيضه أيضًا فضلاً في الثواب لمن قرأه تحريضًا على نقله لا أن من قرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ثلاث مرات كان كمن قرأ القرآن جميعه، هذا لا يستقيم ولو قرأها مائتي مرة. انتهى.

قال ابن عبد البر: فهذان إمامان بالنسبة ما قاما ولا قعدا في هذه المسألة. انتهى.

وقد مر أن ظاهر الحديث: «إنها تعدل الثلث في الثواب» وأنه لا محذور فيه لا سيما إذا حملناه على أنها تعدله بلا مضاعفة (وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ تَعْدِلُ رُبُعَ الْقُرْآنِ) لاشتماله على أربعة أمور، مر تقريرها بوجهين: في كون «الزلزلة» تعدل ربعًا أحدها التوحيد و«الكافرون» دالة عليه وحده؛ لأن البراءة من الشرك إثبات للتوحيد، فكانت ربعًا بهذا الاعتبار وفارقت ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ مع أن كلا يسمى سورة «الإخلاص» لأن هذه اشتملت من صفات الله على ما لم يشتمل عليه تلك.

وأيضًا فالتوحيد إثبات إلهية المعبود وتقديسه، ونفي الإلهية ما سواه فقد صرحت «الإخلاص» بالإلهية والتقديس وصرحت إلى نفي عبادة غيره و«الكافرون» صرحت بالنفي وصرحت بالإثبات والتقديس، وكان بين المدعين من التصريحين والتلويحين ما بين الثلث والربع (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ).

٢١٥٧ [وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَقَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْحَشْرِ وَكَّلَ اللهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ مَاتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَاتَ شَهِيدًا، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي كَانَ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ[1]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالدَّارِمِيُّ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ].

(وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَقَرَأَ) اندفع بهذه الفاء، أخذ الظاهرية بظاهر قوله: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ...﴾ [النحل:٩٨] والذي عليه عامة العلماء غيرهم أن المراد فإذا أردت قراءة القرآن فاستعذ.

ومر أن القرآن يطلق على الكل وعلى البعض (ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْحَشْرِ) هو ﴿اللهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ...﴾ إلى آخر السورة (وَكَّلَ اللهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ) أي: يقولون: «اللَّهُمَّ ارحمه رحمة مقرونة» بتعظيم يناسبه (حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ مَاتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَاتَ شَهِيدًا) أي: مماثلاً للتشهد في نوع من الأنواع المختصة به لا في كلها نظير ما مر في «الإخلاص»: «تعدل ثلث القرآن»[2] على ما فيه مما مر بسطه قريبًا.

(وَمَنْ قَالَهَا) أي: القصة المذكورة من أنه يفتتح بتلك الاستعاذة، ثم يقرأ تلك الآيات (حِينَ يُمْسِي كَانَ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ) أن ذلك العدد الكثير من الملائكة يصلون عليه، وأنه إن مات في تلك الليلة يموت شهيدًا قوله: «حين يصبح وحين يمسي» الظاهر أن المراد بالصباح فيه أوائل النهار عرفًا، وبالمساء أوائل الليل عرفًا، وكذا يقال في كل ذكر أنيط بالصباح أو المساء وليس المراد هنا اللغوي؛ إذ الصباح لغة من نصف

(١) أخرجه أحمد (٢٠٣٢١)، والترمذي (٢٩٢٢)، والطبراني (٥٣٧)، والْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٢٥٠٢)، والدارمي (٣٤٨٨)، والرافعي (٤٩٥/٢).

(٢) تقدم تخريجه.

الليل إلى الزوال والمساء من الزوال إلى نصف الليل كما قاله ثعلب ومن تبعه.

وهذا تبعد إرادته هنا (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالدَّارِمِيُّ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ) وخصت تلك الآيات بذلك؛ لاشتمالها على الاسم الأعظم عند كثيرين، وعلى غرر من أسمائه وصفاته الدالة على أن قارئها العارف بمعانيها عنده من حقائق الإيمان ومعالي الإيقان ما اقتضى أن يجازى بما ذكر من الثواب.

٢١٥٨ [وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَرَأَ كُلَّ يَوْمٍ مِائَتَيْ مَرَّةٍ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ مُحِيَ عَنْهُ ذُنُوبُ خَمْسِينَ سَنَةً إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ دَيْنٌ[(١)]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالدَّارِمِيُّ، وَفِي رِوَايَةٍ: «خَمْسِينَ مَرَّةً» وَلَمْ يَذْكُرْ: إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ دَيْنٌ].

(وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَرَأَ كُلَّ يَوْمٍ مِائَتَيْ مَرَّةٍ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ مُحِيَ عَنْهُ ذُنُوبُ خَمْسِينَ سَنَةً) إذا كانت صغائر متعلقة بالله تعالى كما علم من الأحاديث السابقة (إِلَّا) استثناء من الذنوب يجعل الدين من جنسها تهويلاً وفطمًا للناس عن الاستدانة ما أمكنهم، وإعلامًا بخطر الديون، وأنها لا تغفر.

ومن ثم روى مسلم: «يغفر للشهيد كل شيء إلا الدين»[(٢)].

(أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ دَيْنٌ) ولو لله تعالى كزكاة وكفارة فلا يمحى بذلك؛ لأن فيه شائبة قوية للآدمي؛ لأنه الذي يصرف إليه فلم يمحه ذلك (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالدَّارِمِيُّ، وَفِي رِوَايَةٍ: خَمْسِينَ مَرَّةً) أي: من قرأها خمسين مرة (وَلَمْ يَذْكُرْ: إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ دَيْنٌ).

٢١٥٩ - [وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنَامَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَنَامَ عَلَى يَمِينِهِ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ مِائَةَ مَرَّةٍ، إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَقُولُ لَهُ الرَّبُّ: يَا عَبْدِي

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٨٩٨)، وابن عدي (٢/٤٣٩)، والْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٢٥٤٧)، والدارمي (٣٥٠١).

(٢) أخرجه مسلم (١٨٨٦)، وأحمد (٧٠٥١)، وأبو عوانة (٧٣٦٩)، والحاكم (٢٥٥٤) وقال: صحيح الإسناد.

ادْخُلْ عَلَى يَمِينِكَ الْجَنَّةَ[١]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ].

(وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنَامَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَنَامَ عَلَى يَمِينِهِ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ مِائَةَ مَرَّةٍ، إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ) مر مع جوابه الذي هو (يَقُولُ) ولم يجزم؛ لأن إذا لا محرم خبرًا لـ«من» (لَهُ الرَّبُّ: يَا عَبْدِي ادْخُلْ عَلَى يَمِينِكَ) باتت من أهل اليمين خبرًا لنومك على يمينك قارئًا تلك السورة التي فيها صفاتي لا غير ممتثلاً ما أخبر به رسولك (الْجَنَّةَ) أي: ادخلها حال كونها على يمينك حين وقفت للحساب، وبه يعلم أن الناس في وقوفهم للحساب تكون الجنة عن أيمانهم والنار عن شمائلهم، وظاهر الحديث أن المراد دخولها بلا حساب، لكنه مقيد بما مرَّ أن محله فيمن ليس عليه حق آدمي (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ).

٢١٦٠ - [وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلاً يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ فَقَالَ: وَجَبَتْ، فَقُلْتُ: وَمَا وَجَبَتْ؟ قَالَ: الْجَنَّةُ[٢]. رَوَاهُ مَالِكٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ].

(وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلاً يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ فَقَالَ: وَجَبَتْ، فَقُلْتُ: وَمَا) معنى قولك: جزاء لقراءته (وَجَبَتْ؟ قَالَ:) معناه وجبت (الْجَنَّةُ) له بمقتضى وعد الله وفضله الذي لا يخلفه كما قال تعالى: ﴿لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ [آل عمران:٩].

(رَوَاهُ مَالِكٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ) وفيه كالذي قبله إشارة إلى أن من عمل بما في ذاك، أو بما في هذا كان ذلك علامة على أنه يختم له بالإسلام المتكفل بدخول الجنة ونظيره: «من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين»[٣] فإن التفقه في الدين أمارة على ذلك؛ لأن إرادة الخير بالعبد إنما يحصل لمن مات على الإسلام.

---

(١) أخرجه الترمذي (٣١٤٤).

(٢) أخرجه مالك (٤٩٠)، والترمذي (٣١٤٢)، وأحمد (١١٢٠٨)، والنسائي (١٠٠٢).

(٣) أخرجه البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧)، وأحمد (١٦٩٢٤)، وابن حبان (٨٩)، والدارمي (٢٢٤).

٢١٦١ [وَعَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ أَبِيهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، عَلِّمْنِي شَيْئًا أَقُولُهُ إِذَا أَوَيْتُ إِلَى فِرَاشِي، قَالَ: اقْرَأْ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشِّرْكِ[1]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد وَالدَّارِمِيُّ].

(وَعَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ أَبِيهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، عَلِّمْنِي شَيْئًا أَقُولُهُ إِذَا أَوَيْتُ إِلَى فِرَاشِي، قَالَ: اقْرَأْ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشِّرْكِ) أي: توجب لقارئها متأملاً ما اشتملت عليه من سلب الألوهية عما سوى الله تعالى، وإثباتها له دون غيره مع التزام ذلك، والدوام عليه المستعار من ولي ديني أنه قدير من اعتقاد شريك لله تعالى في ذاته أو صفته أو فعله؛ لأنه منزه عن كل سمة من سمات النقص، بل من السمات التي لم تصل إلى أعلى غايات الكمال وتحلى بكل صفة من الصفات البالغة أقصى غايات الجلال والجمال (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد وَالدَّارِمِيُّ).

٢١٦٢ [وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَيْنَ الْجُحْفَةِ وَالْأَبْوَاءِ، إِذْ غَشِيَتْنَا رِيحٌ وَظُلْمَةٌ شَدِيدَةٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ بِـ ﴿أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ﴿أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ وَيَقُولُ: يَا عُقْبَةُ، تَعَوَّذْ بِهِمَا فَمَا تَعَوَّذَ مُتَعَوِّذٌ بِمِثْلِهِمَا[2]. رَوَاهُ أَبُو دَاوُد].

(وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَيْنَ الْجُحْفَةِ) وهي ميقات أهل مصر ونحوهم سميت بذلك؛ لأن السيول أحفتها وهي التي دعا النبي ﷺ نقل حمى المدينة إليها فانتقلت إليها، فكان لا يمر بها طير إلا حُمَّ، ولانبهام موضعها الآن أو قلة مائها وكثرة الخوف للجائي إليها استبدل الناس الإحرام من رابع محل مشهور قبيلها لأمته وكثرة مائه (وَالْأَبْوَاءِ) محل بين الجحفة والفرع البلد المشهورة تنبيهًا؛ أعني: الأبواء وبين الجحفة نحو عشرين ميلاً سميت بذلك؛ لأن السيول تبوء

---

(١) أخرجه أحمد (٢٣٨٥٨)، وأبو داود (٥٠٥٥)، والترمذي (٣٤٠٣)، والحاكم (٣٩٨٢)، والْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٢٥٢٠)، وابن أبي شيبة (٢٦٥٢٨)، والدارمي (٣٤٢٧)، وابن حبان (٥٥٤٦).

(٢) أخرجه أبو داود (١٤٦٥)، والبيهقي في «سننه» (٤٢٢١).

فيها؛ أي: تجتمع.

(إِذْ غَشِيَتْنَا رِيحٌ وَظُلْمَةٌ شَدِيدَةٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ بِـ ﴿أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ﴿أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾) أي: بالسورتين المشتملتين على ذلك ويعوذنا بهما لإظهار حقيقة الافتقار والاحتياج إلى الله تعالى في كل شيء لا سيما في المخاوف، ولتعليم عقبه ذلك لينقله إلى الأمة فيعملوا بذلك، ويجوز وأفضلها في التعوذ الذي لا يوجد في غيرهما كما دل على ذلك قوله: (وَ) الحال أنه كلما فرغ من قراءتهما.

(يَقُولُ: يَا عُقْبَةُ، تَعَوَّذْ بِهِمَا فَمَا تَعَوَّذَ مُتَعَوِّذٌ بِمِثْلِهِمَا) ومن ثم لما سحر ﷺ مكث مسحورًا سنة حتى أنزل الله عليه ملكين يعلماه أنه يتعوذ بهما، ففعل فزال عنه ما كان يجده من السحر، وبذلك علم أنه لا أبلغ في إزالة السحر وعدم تأثيره من المداومة عليها لا سيما عقب كل صلاة كما جرب (رَوَاهُ أَبُو دَاوُد).

٢١٦٣ [وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ خُبَيْبٍ ﷺ قَالَ: خَرَجْنَا فِي لَيْلَةِ مَطَرٍ وَظُلْمَةٍ شَدِيدَةٍ نَطْلُبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَدْرَكْنَاهُ، فَقَالَ: قُلْ، قُلْتُ: وَمَا أَقُولُ؟ قَالَ: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ حِينَ تُمْسِي وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ[1]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيُّ].

(وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ خُبَيْبٍ ﷺ قَالَ: خَرَجْنَا فِي لَيْلَةِ مَطَرٍ وَظُلْمَةٍ شَدِيدَةٍ نَطْلُبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ) ليلحقه في مسيره الذي هو ذاهب إليه (فَأَدْرَكْنَاهُ، فَقَالَ) لي (قُلْ) أي: أقرأ كما علم مما يأتي (قُلْتُ: وَمَا أَقُولُ؟ قَالَ: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ) أي: أقرأ هذه السور الثلاث الملقبة: «هُوَ اللهُ أَحَدٌ» و«المعوذتين» (حِينَ تُمْسِي وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَكْفِيكَ) هذه السور الثلاث؛ أي: تدفع عنك.

(مِنْ كُلِّ شَيْءٍ) أي: كل سوء فـ«من» زائدة في الإثبات على مذهب جماعة، بل وعلى مذهب الجمهور؛ لأن «يكفيك» متضمنة للنفي كما علم من تفسيرها يندفع،

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٨٢)، والترمذي (٣٥٧٥)، والنسائي (٥٤٤٣)، وعبد بن حميد (٤٩٤)، والضياء (٢٤٩).

ويصح أن يكون لابتداء الغاية؛ أي: تدفع عنك من أول مراتب السوء إلى آخرها، أو تبعيضية؛ أي: بعض كل نوع من أنواع السوء، قيل: ويحتمل أن يكون المعنى يغنيك عن كل ما عداها وتبصرة الحديث الآتي وفيه نظر؛ لأن الآتي في: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق] وحدها والفضائل لا قياس فيها فالوجه ما بينا ذكره ثم (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيُّ).

٢١٦٤ - [وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُول الله أَقْرأُ سُورَةَ هُودٍ أَوْ سُورَةَ يُوسُفَ؟ فَقَالَ: لَنْ تَقْرَأَ شَيْئًا أَبْلَغَ عِنْدَ الله مِنْ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾[1]. رَوَاهُ أَحْمَد وَالنَّسَائِيُّ وَالدَّارِمِيُّ].

(وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُول الله أَقْرأُ) أي: أأقرأ (سُورَةَ هُودٍ أَوْ سُورَةَ يُوسُفَ؟ فَقَالَ: لَنْ تَقْرَأَ شَيْئًا أَبْلَغَ عِنْدَ الله) أي: في التعويذ من كل سوء (مِنْ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ رَوَاهُ أَحْمَد وَالنَّسَائِيُّ وَالدَّارِمِيُّ) وبما قررته في معنى تكفيك السابق، وأبلغ هنا ترتب عليه استشكال الحديثين؛ لأن هذه إذا كفت في التعويذ من كل شيء فما وجه ذكر الثلاثة في الحديث الأول: وقد يجاب بنظير ما مر في صلاة الجماعة: «تعدل صلاة الفذ بخمس وعشرين»[2]. وفي رواية: «تسع وعشرين» من أنه ﷺ كان يخبر بالقليل أولاً، ثم بالكثير إعلامًا بمنة الله عليه، ومنته على أمته؛ إذ لم يعطوا ذلك إلا بسببه، فكذا هنا أخبر ﷺ بأن الثلاثة تكفي من كل سوء، ثم أعظمت المنة عليه فأخبر بأن وسطها خلاصتها في أن تلك الكفاية تحصل بها وحدها، ويمكن الجمع أيضًا بجعل من كل سوء خاصًّا بالثلاث وهو ما في الحديث الأول، وجعل كون: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق] أبلغ عند الله؛ أي: في كفاته شيء مخصوص من أنواع السوء.

ويحتمل على بعد أن المراد هنا أبلغ من «قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ» أي: و«الإخلاص» «قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ» بقرينة ما مر في الحديث الأول، وحينئذٍ يتفق الحديثان، نعم مر

---

(١) أخرجه أحمد (١٧٩١٨)، والنسائي (٥٤٥٦)، وابن حبان (٧٥)، والدارمي (٣٥٠٢).

(٢) تقدم تخريجه.

في حديث مسلم في المعوذتين: «لم يرَ مثلهن»[١] أي: ويلحق بهما في ذلك سورة «الإخلاص» لما في الحديث السابق.

(الفصل الثالث)

٢١٦٥ - [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَعْرِبُوا الْقُرْآنَ، وَاتبِعُوا غَرَائِبَهُ» وَغَرَائِبُهُ: فَرَائِضُهُ وَحُدُودُهُ[٢]].

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَعْرِبُوا الْقُرْآنَ) أيها العلماء بالقرآن؛ أي: بينوا ما دلت عليه آياته من غرائب الأحكام وبدائع الحكم، وخوارق المعجزات، ومحاسن الآداب والأخلاق، وأوضحوا ذلك كله للمتعلمين؛ ليعملوا به، ويلغوا سوابق الخيرات وسوابغ الكرامات بسببه، أو بينوا إعراب مشكل ألفاظه وعباراته، ومحامل محمله ومكنون إشاراته، وما يرتبط بتلك الإعرابات من المعاني المختلفة باختلافها؛ لأن المعنى تبع للإعراب كما قيل، وإن الإعراب تبع للمعنى كما قيل أيضًا، لكن باعتبارين فلا تناقض بين القولين.

قال بعض المتكلمين على إعراب القرآن: ومن فوائد معرفته معرفة المعنى؛ لأن الإعراب يميز المعاني ويوقف على إعراض المتكلمين، وقد قال الحسن البصري لمن سأله عمن يتعلم علم العربية ليقم بها قراءته: حسن ذلك يا بن أخي، فتعلمها فإن الرجل يقرأ الآية فيعي وجهها فيهلك فيها، وأول واجب على معرب القرآن أن يفهم معنى ما يريد إعرابه على ما هو المراد من الآية بحسب ما قاله أئمة التفسير فيها، فإن الإعراب فرع المعنى؛ ولهذا امتنع إعراب أوائل السور المتشابهة التي استأثر الله بعلمها على القول الأشهر.

ومن ثَمَّ قالوا في توجيه نصب «كلالة» على المصدر وأنه يتوقف على معرفة المراد بها، فإن كان اسمًا للميت فهو حال، و«يورث» خبر كان، أو صفته وكان تامة، أو ناقصة

---

(١) أخرجه مسلم (٨١٤)، والترمذي (٢٩٠٢) والنسائي (٥٤٤٠)، وأحمد (١٧٣٤١).

(٢) أخرجه الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٢٢٩٣).

و«كلالة» خبر أو اسمًا للورثة، فهو بتقدير مضاف؛ أي: ذا كلالة، وهو أيضًا حال أو خبر كما تقدم أو للقرابة فهو مفعول لأجله.

وقوله: ﴿سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي﴾ [الحجر:٨٧] إن أريد «بالمثاني»: القرآن فـ«من» تبعيضية، أو: الفاتحة فبيانية.

قال ابن هشام: وقد زلت أقدام كثير من المعربين راعوا ظاهر اللفظ دون المعنى المراد، كزعمهم في: ﴿أَوْ أَن نَّفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ﴾ [هود:٨٧] إنه عطف على ﴿أَن نَّتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا﴾ فإنه باطل؛ لأنه لم يأمرهم أن يفعلوا في أموالهم ما يشاؤون، وإنما هو عطف على ﴿مَا يَعْبُدُ﴾ فهو معمول للترك والمعنى: «أن نترك»: أن نفعل.

ويتعين على المعرب بعد أن يراعي المعنى المراد أن يراعي قواعد الإعراب، ومن ثم أخطأ من قال في: ﴿وَثَمُودَ فَمَا أَبْقَى﴾ [النجم:٥١] أنه معمول لأبقى؛ لأنه غفل عن أن «ما» النافية لا يعمل ما بعدها فيما قبلها، بل هو معطوف على ﴿عَاداً﴾ وبتقدير وأهلك ثمودا، وقس على ذلك.

(وَاتبِعُوا غَرَائِبَهُ) ليس المراد هنا غرائبه باعتبار اللغة؛ ولذا فسرها بقوله: (وَغَرَائِبُهُ) المراد بها هنا (فَرَائِضُهُ) وهي ما يلزم المكلف إيقاعه أو آيات المواريث (وَحُدُودُهُ) أي: أحكامه أو ما يطلع به على خفايا أسراره ومخبئات رموزه، قيل: وهذا التأويل قريب من معنى ما ورد: «**أنزل القرآن على سبعة أحرف لكل آية منها ظهر وبطن ولكل حد مطلع**»(١) فقوله: «أعربوا» إشارة إلى ما ظهر منه، وفرائضه وحدوده إلى ما بطن منه، ولما كان الغرض الأصلي هذا الثاني قال: «واتبعوا» أي: شمروا عن ساق الجد في تفتيش ما يعنيكم، وجدوا في تبصر ما يهمكم ولا تتوانوا فيه. انتهى.

٢١٦٦ **[وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ أَفْضَلُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ، وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ أَفْضَل**

---

(١) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٩/١)، وابن حبان (٧٥)، والطبراني (١٠١٠٧)، والطبراني في «الأوسط» (٧٧٣)، وأبو يعلى (٥٤٠٣)، والبزار (٢٠٨١).

مِنَ التَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ، وَالتَّسْبِيحُ أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ، وَالصَّدَقَةُ أَفْضَلُ مِنَ الصَّوْمِ، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ[١]].

(وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ) أي: في قيامها لما مر من النهي عنه في غير القيام (أَفْضَلُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ) لأن ﴿الصَّلاةَ تَنْهَى عَنِ الفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت:٤٥] لما يحصل للقلب فيها من الخشوع والخضوع، ولا شك أن في القراءة مع ذلك من استغراق القلب في تدبر القرآن الموجب لمزيد الإقبال على الله تعالى، والتخلق بالأخلاق العالية ما ليس في القراءة خارج الصلاة (وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ أَفْضَل مِنَ التَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ) اللذين لم يطلبهما الشارع في زمن أو مكان أو حال مخصوص، لما هو القاعدة المقررة عند أئمتنا أن القرآن أفضل من الذكر الذي لم يخص، والذكر الذي خص بواحد من هذه الثلاثة أفضل من القرآن.

(وَالتَّسْبِيحُ أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ) هذا مؤول للقاعدة المقررة عند أئمتنا أيضًا أن العمل المتعدي أفضل من العمل القاصر، ولا شك أن الصدقة من المتعدي والتسبيح من القاصر، فليحمل ذلك على أنه أفضل منها من وجه؛ لأن فيه استجلاء معنى تنزه الحق تعالى عن سمات المحدثات بأسرها، وذلك يوجب للقلب التنزه عن كل مذموم والتحلي بكل محمود، ونظير هذا لا يوجد في الصدقة، فهو أفضل منها من هذه الحيثية، وهي أفضل منه من حيث ما فيها من التعدي إلى الغير ونفعه (وَالصَّدَقَةُ أَفْضَلُ مِنَ الصَّوْمِ) على القاعدة المذكورة وتدل له الآيات، فإن الصلاة ما ذكرت إقامتها إلا اتُبعت بإيتاء الزكاة والأحاديث كحديث: «بُني الإسلام على خمس»[٢] فإن الزكاة قدمت فيه باتفاق الروايات، وإنما اختلفت في الحج والصوم والتقديم والقرن بالأفضل

---

(١) أخرجه الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٢٢٤٣).

(٢) أخرجه البخاري (٨) ومسلم (١٦) وأحمد (٦٠١٥) والترمذي (٢٦٠٩) والنسائي (٥٠٠١) وابن حبان (١٥٨)، وأبو يعلى (٥٧٨٨)، وابن خزيمة (٣٠٩)، والطبراني (١٣٢٠٣)، والبيهقي (٧٠١٣).

صريحان أو ظاهران فيما ذكرناه، ولا ينافيه الحديث الصحيح: «كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف. قال الله تعالى: إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به»(١) ويجاب عنه بنظير ما في الذي قبله من أن الصدقة أفضل من حيث نفعها المتعدي، والصوم أفضل من حيث ما فيه من الإخلاص؛ لكونه لا يطلع عليه غير الله، بخلاف سائر الأعمال؛ ولذا لا بعد أن يقال هو من هذه الحيثية أفضل حتى من الصلاة، وإن كان الأصح عندنا أن الصلاة أفضل العبادات البدنية.

(وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ) أي: وقاية وستر حصين (مِنَ النَّارِ) أي: وإذا كان هذا من فوائد الصوم المفضول فما بالك بالصدقة التي هي أفضل منه.

٢١٦٧ - [وَعَنْ عُثْمَانَ بن عَبْدِ الله بن أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: قِرَاءَةُ الرَّجُلِ الْقُرْآنَ فِي غَيْرِ الْمُصْحَفِ أَلْفُ دَرَجَةٍ، وَقِرَاءَتُهُ فِي الْمُصْحَفِ يُضَاعَفُ عَلَى ذَلِكَ إِلَى أَلْفَيْ دَرَجَةٍ(٢)].

(وَعَنْ عُثْمَانَ بن عَبْدِ الله بن أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: قِرَاءَةُ الرَّجُلِ الْقُرْآنَ فِي غَيْرِ الْمُصْحَفِ) أي: من حفظه (أَلْفُ دَرَجَةٍ) أخبر به عن القراءة بجعلها عين تلك الألف مجازًا كرجل عدل، أو بتقدير مضاف؛ أي: ذات ألف درجة ونظيره فيهما قوله تعالى: ﴿هُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ اللهِ﴾ [آل عمران:١٦٣].

(وَقِرَاءَتُهُ فِي الْمُصْحَفِ يُضَاعَفُ عَلَى ذَلِكَ) أي: القراءة في غير المصحف (إِلَى) غايتها لانتهاء التضعيف (أَلْفَيْ دَرَجَةٍ) لأنه ضم إلى عبادة القراءة عبادة النظر في المصحف، فلاشتمال هذه على عبادتين كان فيها ألفان، والأولى على واحدة كان فيها ألف، ومن هذا أخذ جمع أن القراءة نظرًا أفضل مطلقًا، وقال آخرون: بل غيبًا أفضل مطلقًا، والحق التوسط فإن زاد خشوعه وتدبره وإخلاصه في أحدهما فهو الأفضل وإلا فالنظر؛ لأنه يحمل على التدبر والتأمل في المقروء أكثر من القراءة بالغيب.

---

(١) أخرجه مسلم (١١٥١)، وأحمد (١٠١٧٨)، وابن ماجه (١٦٣٨)، والنسائي (٢٢١٨).

(٢) أخرجه الطبراني (٦٠١)، وابن عدي (٧/٢٩٩)، والْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٢٢١٨).

٢١٦٨ [وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ هَذِهِ الْقُلُوبَ تَصدَأُ كَمَا يَصدَأُ الْحَدِيدُ إِذَا أَصَابَهُ الْمَاءُ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا جَلَاؤُهَا؟ قَالَ: كَثْرَةُ ذِكْرِ الْمَوْتِ وَتِلَاوَةُ الْقُرْآنِ[1]. رَوَى الْأَحَادِيثَ الْأَرْبَعَةَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»].

(وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ هَذِهِ الْقُلُوبَ) المعلوم أنها في غاية الرفعة تارة والخسة أخرى؛ لأنها لأبدانها بمنزلة السلاطين لمالكهم فبصلاحيتها تصلح تلك الأبدان وبفسادها تفسد.

(تَصدَأُ) أي: يحصل لها دنس أي دنس بتوالي الغفلات عليها وتزاحم الشهوات وسوقها إليها (كَمَا يَصدَأُ الْحَدِيدُ إِذَا أَصَابَهُ الْمَاءُ) أي: كما يحصل له حينئذٍ من الوسخ الساتر للونه شبه القلوب الطاهرة التي في غاية البياض والإضاءة بمرآة في غاية الصقال والإضاءة، وما يكسبه من الذنوب الموجبة لتدنس القلوب وسوادها وتعطلها عما طلب منها من الذكر والفكر، بعدما كانت عليه من غاية الإضاءة والتيقظ قصدًا تلك المرآة، وما يطرأ عليها من الوسخ المتراكم بعضه على بعض إلى أن يصيرها في غاية السواد والتعطل عما وضعت له، وهذا هو الـ«ران» المذكور في قوله عز قائلاً: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين:١٤].

(قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا جَلَاؤُهَا؟ قَالَ: كَثْرَةُ ذِكْرِ الْمَوْتِ) ويوافقه قوله ﷺ في الحديث المشهور: «أكثروا من ذكر هادم اللذات»[2] أي: قاطعها أو مزيلها من أصلها، فإنه ما ذُكر في كثير؛ أي: من الأمل الموجب للتمادي في الغفلة والعصيان إلا قلله، ولا في قليل؛ أي: من الأعمال الموجب لقلتها دواء الفتور والكسل إلا كثَّره الجلاء، فهو الجلاء الذي ما سلطه أحدٌ على قلبه إلا أزال جميع ما فيه من الدنس، وبالغ في صقاله

---

(١) أخرجه الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٢٠١٤).

(٢) أخرجه أحمد (٧٩١٢)، والترمذي (٢٣٠٧) وقال: حسن غريب. والنسائي (١٨٢٤)، وابن ماجه (٤٢٥٨)، وابن حبان (٢٩٩٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٥٥٩).

وتنزهه عن المثالب والعيوب حتى يتم صلاحه، وبه ينصلح جميع بدنه وأحواله كما في الحديث المشهور.

(وَتِلَاوَةُ الْقُرْآنِ) فإنها أيضًا الدواء النافع والجلاء المانع؛ لأن القارئ إذا تأمل كل آية مرت به وما اشتملت عليه إما من الحث على اعتقاد التوحيد والتنزيه والكبرياء والقهر والجلال والعظمة، وإما من التخلق بالأخلاق الحسنة والتأدب بالآداب العالية، وإما من التأمل في قصص الماضين والاقتداء بأفعال الممدوحين، والتجنب عن مساوئ المذمومين، وإما من استجلاء أنوار المعارف وحقائق الحكم واللطائف، حصل له من جلاء قلبه وغزارة علمه وصلاح باطنه ما أقلع به عن ساحات الذنوب وازداد بعده عن سائر المثالب والعيوب (رَوَى الْأَحَادِيثَ الْأَرْبَعَةَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»).

٢١٦٩ - [وَعَنْ أَيْفَعَ بْنِ عَبْدٍ الْكَلَاعِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ سُورَةِ الْقُرْآنِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ قَالَ: فَأَيُّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: آيَةُ الْكُرْسِيِّ ﴿اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة:٢٥٥] قَالَ: فَأَيُّ آيَةٍ يَا نَبِيَّ اللهِ تُحِبُّ أَنْ تُصِيبَكَ وَأُمَّتَكَ؟ قَالَ: خَاتِمَةُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، فَإِنَّهَا مِنْ خَزَائِنِ رَحْمَةِ اللهِ تَعَالَى مِنْ تَحْتِ عَرْشِهِ أَعْطَاهَا هَذِهِ الْأُمَّةَ، لَمْ تَتْرُكْ خَيْرًا مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ[(١)]. رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ].

(وَعَنْ أَيْفَعَ) بفتح الهمزة وسكون التحتية وفتح الفاء (ابْنِ عَبْدٍ الْكَلَاعِيِّ ﷺ) بفتح الكاف (قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ سُورَةِ الْقُرْآنِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾) لا ينافيه ما مر في الفاتحة: «إنها أفضل سور القرآن»[(٢)]. وفي رواية: «أخير سور القرآن».

(١) أخرجه الدارمي (٣٤٤٣).

(٢) تقدم تخريجه.

وفي أخرى: «أعظم سورة»[١] لأن حديث الفاتحة طرقه كلها صحيحة، بخلاف هذا الحديث، وأيضًا فالفاتحة صرح فيها بأنها أفضل سور القرآن وبأنها أخيرها ولم يرد نظير ذلك هنا، فلنحمل الأعظمية هنا على الأفخمية من حيث التوحيد والتقديس المشتملة عليهما الإخلاص، أو على أنها أعظمها أو بعد الفاتحة والبقرة لما مر فيهما.

(قَالَ: فَأَيُّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: آيَةُ الْكُرْسِيِّ ﴿اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾) وهذا على إطلاقه كما مر بيانه في الفصل الأول (قَالَ: فَأَيُّ آيَةٍ يَا نَبِيَّ اللهِ تُحِبُّ أَنْ تُصِيبَكَ وَ) تصيب (أُمَّتَكَ؟) أي: فائدتها لا نزولها فإنها نزلت عليه قبل أن يقول له الرجل ذلك (قَالَ) الذي أحب أن ينالني وأمتي فائدته قبل بقية القرآن (خَاتِمَةُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، فَإِنَّهَا) نزلت علي (مِنْ خَزَائِنِ رَحْمَةِ اللهِ تَعَالَى) العظمى؛ إذ هي (مِنْ) الخزائن التي (تَحْتِ عَرْشِهِ أَعْطَاهَا هَذِهِ الأُمَّةَ) كرامة لهم لأجلي (لَمْ تَتْرُكْ خَيْرًا مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ إِلَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ) تصريحًا أو إشارة؛ لأنها إلى: ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ﴾ [البقرة:٢٨٥] بينت حقيقة الإيمان المتكفل بكل خير دنيوي وأخروي وما يعتبر فيه، وفضلت المؤمن به بما لم يبقَ فيه شبهة لبليد فضلاً عن غيره.

ومن: ﴿وَقَالُوا سَمِعْنَا﴾ إلى ﴿الْمَصِيرُ﴾ [البقرة:٢٨٥] ثبت أن الاستكانة إلى قبول أمره ونهيه، والذلة إلى امتثال كل ما جاء من حضرته والافتقار إلى مسامحته ومغفرته، المشعر بأن كل كامل عاجز عن القيام بواجب حقه كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه طريق الكُمَّل من خلقه، فيجب علينا التأسي بهم في ذلك والاقتداء بما جاء عنهم في سائر المسالك الدنيوية والأخروية، وأن الخلق كلهم مَصيرهم إلى الوقوف بين يدي ربهم ليتجلى عليهم بمظهر غضب لم يتجل عليهم بمثله قبل ذلك ولا بعده، فينبغي للعاقل أن يتهيأ لما يريحه من ذلك التعب، ويحرسه من كل سوء وعَطب.

ومِنْ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا..﴾ إلى ﴿اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة:٢٨٦] بينت رفع

---

(١) أخرجه البخاري (٤٢٠٤)، وابن خزيمة (٨٦٣)، والطيالسي (١٢٦٦)، وأحمد (١٥٧٦٨)، والنسائي (٩١٣)، وابن ماجه (٣٧٨٥).

الحرج وهو عدم وقوع التكليف بالمحال لذاته عن هذه الأمة، وأنهم محاسبون بجميع أعمالهم، لهم حسنها، وعليهم قبيحها وإن من شأن النفس أنها تثابر على المعصية وتحبها؛ فتهلكها إلا إن حصل لها توفيق إلهي.

ومن: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا...﴾ [البقرة:٢٨٦] إلى آخرها بينت أن الدعاء لا سيما بمجامع الخيرات، والدوام على ما أتحفوا به من الخصوصيات سنة الكُمَّل، وأن له فوائد تقتضي طلبه خلافًا لمن حرم فَهَمَ هذه المعاقد، فظن ألا شيء فيه من الفوائد، وإن من أعظم ما يدعى به ويرغب في حصوله النصر على الكافرين، فإنه متكفل بصلاح الدنيا وصلاح الآخرة (رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ).

٢١٧٠ - [وَعَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ مُرْسَلاً قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: فِي فَاتِحَةِ الْكِتَابِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ[1]. رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»].

(وَعَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ) وهو من مشاهير التابعين وثقاتهم تولى قضاء الكوفة بعد الشعبي (مُرْسَلاً قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: فِي فَاتِحَةِ الْكِتَابِ) أي: قراءتها بنية الاستشفاء بها مع صدق الوجهة إلى الله تعالى في طلب ذلك، وتفويض الأمور إلى قدرته تعالى وحدها في سائر المقاصد والمسالك (شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ) باطن أو ظاهر لما اشتملت عليه من العلوم القرآنية، والمعارف الإيقانية التي لا منتهى لغاياتها، وطلب الاستعانة من الله في مبادئ الأمور ونهاياتها مع قطع النظر حمله عن السِّوى والبراءة من كل حول وقوة وهوى (رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»).

٢١٧١ - [وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ قَالَ: مَنْ قَرَأَ آخِرَ آلِ عِمْرَانَ فِي لَيْلَةٍ كُتِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ[2]].

(وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ قَالَ: مَنْ قَرَأَ آخِرَ آلِ عِمْرَانَ فِي لَيْلَةٍ كُتِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ) وكان سر ذلك أنها ختمت بتلك الآيات الجامعة التي يسن للإنسان إذا قام من

---

(١) أخرجه الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٢٣٧٠)، والدارمي (٣٣٧٠).

(٢) أخرجه الدارمي (٣٣٩٦).

نـومه أن يـرفع بـصره إلى السماء ثم يقرؤها، وأولها: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [آل عمران:١٩٠] إلى آخر السورة، ثم إن أراد قيام الليل تهيأ له مما يطلب الصبر والمثابرة والمرابطة، ثم يطلب غاية الصبر وما بعده، وهي التقوى التي هي:

إما الأمر العام: المقصود من سائر المكلفين وهو امتثال الأوامر واجتناب المناهي.

وإما الخاص بخواصهم: وهو أن يضم لذلك التخلق بالأخلاق الحسنة والتجنب عن الأخلاق السيئة.

أو بخواص خواصهم: وهو البراءة مما سوى الله تعالى، ولا شك أن من استحضر طلب البارئ منه ذلك الصبر وما بعده وكان ممن تأهل لإجابة دواعي التوفيق وموانع الكسل والتعويق، انفتح له بقراءة تلك الآيات أبواب الهمة في العبادات التي أفضلها وأنتجها قيام الليل، فكتب له بسبب قراءتها في ليلة قيام تلك الليلة، وأعين بعد ذلك ببركتها على قيام الليل.

٢١٧٢ [وَعَنْ مَكْحُولٍ ﷺ قَالَ: مَنْ قَرَأَ سُورَةَ آلِ عِمْرَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ إِلَى اللَّيْلِ[1]. رَوَاهُمَا الدَّارِمِيُّ].

(وَعَـنْ مَكْحُـولٍ ﷺ قَـالَ: مَـنْ قَـرَأَ سُـورَةَ آلِ عِمْـرَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَـةُ إِلَى اللَّيْلِ) وكان سر ذلك أن يوم الجمعة عيد المؤمنين، وهذه السورة اشتمل أكـثرها على مـا وقـع بـين رسـول الله ﷺ والنـصارى وغـيرهم مما أظهر الله به حجة المؤمـنين وأدحـض بـه آراء الملحـدين، وأيـضا بيَّن الله فيها أن هذه الأمة: ﴿خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْـرِجَتْ لِلـنَّاسِ﴾ [آل عمران:١١٠] فهذه خصيصة من خصائصها، كما أن يوم الجمعة كـذلك فـإذا قَرَأت السورة أمة المحمدين في يومهم الذي خبأه الله لهم، وميزهم به عن بقية الأمم ناسب أن يجازى القارئ بأن الملائكة تصلي عليه جميع ذلك اليوم.

(رَوَاهُمَا الدَّارِمِيُّ) لكـن الأول في حكـم المرفوع إلى النبي ﷺ؛ لأنه لا يقال من

(١) أخرجه الدارمي (٣٤٦٠).

قبل الرأي، فإذا قاله صحابي صغير أو كبير عرف بالأخذ عن الكتب السالفة أولاً: كان كأنه قال: قال النبي ﷺ؛ لأن جلالته قاضية بأنه لا يسكت عن شيء، وقد عرف أن روايته إذا أطلقت إنما تنصرف لما رواه عن النبي ﷺ إلا إذا كان رواه عن النبي ﷺ.

والثاني: ليس كذلك؛ لأن الأصح أن قول التابعي شيئًا لا يقال من قبل الرأي، لا يكون كالمرفوع فرقًا بينه وبين الصحابي؛ لأن الأخذ عن الكتب القديمة فتطرق احتماله والسكوت عليه أقرب في التابعي منه في الصحابي لما قدمته قريبًا.

٢١٧٣ - [وَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللهَ خَتَمَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ بِآيَتَيْنِ أُعْطِيتُهُمَا مِنْ كَنْزِهِ الَّذِي تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَعَلَّمُوهُنَّ وَعَلِّمُوهُنَّ نِسَاءَكُمْ، فَإِنَّهُمَا صَلَاةٌ وَقُرْآنٌ وَدُعَاءٌ[1]. **رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ مُرْسَلاً].**

(وَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللهَ خَتَمَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ بِآيَتَيْنِ أُعْطِيتُهُمَا مِنْ كَنْزِهِ الَّذِي تَحْتَ الْعَرْشِ) يؤخذ منه أن القرآن تعددت كتابته في أماكن متعددة من السموات وما فوقهن؛ لأنه كله مكتوب في اللوح المحفوظ، وفي صحائف الملائكة الموضوعة ببيت العزة من سماء الدنيا كما مر بسط ذلك في الفصل الأول، وبعضه في صحائفهم أو غيرها الموضوعة، فهذا الكنز كما أفاده هذا الحديث وحكمة هذا التعدد إعلام الملائكة بشرف القرآن وشرف من سينزل عليه، وشرف أمته بشرف بعض القرآن على بعض، وكان سبب تسمية هذا كنزًا، اشتماله على هذا النفيس الذي لا أنفس منه، وهو أفضل ما في القرآن، ويحتمل أن المراد بالكنز هو اللوح المحفوظ؛ لأنه في جهة إسرافيل، وإسرافيل من خدمة العرش لكن يبعد هذا أن القرآن كله مكتوب في اللوح المحفوظ، والذي دل عليه سياق هذا الحديث أن هذا الكنز ليس فيه القرآن كله، وإلا لم يبقَ لتخصيص تينك الآيتين بهذا الكنز إما فيه هاتان الآيتان وحدهما أو مع بقية فواضل القرآن تميزًا لها على البقية، وإذا اختصت

(١) أخرجه الداري (٣٤٥٣).

هذه الخواتيم بهذه المزية العالية.

(فَتَعَلَّمُوهُنَّ) أي: حروف تينك الآيتين ولم يثنِ؛ لئلا يتوهم أن المراد بمجموعهما، فلما عدل عن التثنية للجمعية علم أن المراد جميعهما لا مجموعهما، وهذا نظير: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا﴾ [الحج:١٩].

﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾ [الحجرات:٩].

(وَعَلِّمُوهُنَّ نِسَاءَكُمْ) الظاهر أن ذكرهن لكونهن أولى بتعليمهن من غيرهن لا؛ لأن غيرهن لا يعلمهن، ويوجه ذلك بأن هاتين للحفظ لا سيما من الشياطين كما مر، والشياطين أعظم تسلطًا على النساء لما جبلن عليه من ضعف العقل المؤدي إلى كثرة الخوف وتخيله، ولو مما لا يخاف منه فنص عليهن لذلك لا غير (فَإِنَّهُمَا) لم تقل: فإنهن لبيان جواز كل من الأمرين (صَلَاةٌ) هي هنا بمعنى الدعاء بالرحمة التي يخص الله تعالى بها قارئها لاشتمالها على سؤالها في: ﴿وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا﴾ [البقرة:٢٨٦] أو بمعنى الاستغفار لاشتمالها على طلبه في قوله: ﴿غُفْرَانَكَ﴾ [البقرة:٢٨٥].

﴿وَاغْفِرْ لَنَا﴾ [البقرة:٢٨٦].

(وَقُرْآنٌ) أي: تقرب إلى الله تعالى بالغ حد المبالغة؛ لأن من تأمل ما اشتملت عليه من إيمان الرسول والمؤمنين: ﴿بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ﴾ وجميع رسله، وقولهم: ﴿سَمِعْنَا﴾ أي: قولك: ﴿وَأَطَعْنَا﴾ [البقرة:٢٨٥] أي: أمرك ونهيك، وطلبهم المغفرة مع كمالهم، ومر أن مرجع الخلق كلهم إلى الله تعالى؛ ليجزيهم بأعمالهم: إن خيرًا فخير وإن شرًا فشر، حمله ذلك على مزيد التقرب إلى الله تعالى بالأعمال الصالحة، مع غاية التفويض والتسليم لما جاء من الله بالسمع والطاعة، وغلبة التواضع وهضم النفس بسؤال المغفرة المستدعية للاعتراف بالذنب والتقصير، وإن كان الإنسان على غاية من العبادة والطاعة.

(وَدُعَاءٌ) لاشتمالها على مهماته من إظهار سوابغ النعم لله علينا المحتاجة للشكر في صور الدعاء؛ لتدوم لنا تلك النعم المشار إليها بقوله: ﴿لَا تُؤَاخِذْنَا﴾.

﴿وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا...﴾ [البقرة:٢٨٦] إلى آخرهما المصرح بأن الله خصَّ هذه الأمة برفع الخطأ والنسيان عنهم والآصار؛ أي: التكليفات الثقيلة التي كلف بها من كان قبلهم كاشتراط القتل في التوبة، وفرض محل النجاسة، وكتابة ما عمله الإنسان في خلوته من المعاصي على باب داره، ومؤاخذتهم بالسهو والخطأ والنسيان وغير ذلك (رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ مُرْسَلاً).

٢١٧٤ [وعَنْ كَعْبٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: اقْرَؤُوا سُورَةَ هُودٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ[1]. رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ مَرْسَلاً].

(وعَنْ كَعْبٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: اقْرَؤُوا سُورَةَ هُودٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ) ويؤخذ منه لما مر أن المرسل والمنقطع والضعيف يعمل بها في الفضائل اتفاقًا، سنة لم أرها في كلام أصحابنا، وهي قراءة «هود» يوم الجمعة وكان حكمة ذلك أنها تشبه سورة «الكهف» المسنون تكريرها ليلة الجمعة ويومها؛ لأنها مقررة للبعث والحساب بأبلغ وجه وأبينه، والقيامة تقوم يوم الجمعة فندبت قراءتها بل تكريرها فيه؛ ليزداد تأمل الإنسان في ذلك واستحضاره له، فيحمله على مزيد العمل في هذا اليوم الذي هو عيد المؤمنين، ومن شأن العيد كسل النفوس ومزيد غفلتها فيه، فشرع لها ما يوقظها فيه عن سِنَةِ غفلتها.

وكذلك سورة «هود» مقررة للبعث من أولها وهو: ﴿إِلَى اللهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ إلى قصة نوح المسوقة وما بعدها؛ للإشارة إلى زيادة تقرير ذلك وتبيينه، ثم بعد قصة موسى التي هي آخر قصصها من عند تقدم قومه يوم القيامة إلى آخر السورة، فالمقصود الأعظم من جميع السورة تقرير البعث بأدلته وإشاراته، بل إذا تأملت ذلك وجدتها أدل عليه من سورة «الكهف» ومن ثم ابتدئت بـ﴿إِلَى اللهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ [هود:٤] وختمت بـ﴿وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ﴾ [هود:١٢٣] فطابق أولها آخرها في ذلك الغرض مطابقة لم

(١) أخرجه الدارمي (٣٤٦٧).

يوجد مثلها في سورة «الكهف» فليكن قراءتها سُنَّة مثلها كما دلَّ عليه هذا الحديث.

٢١٧٥ - [وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ[1]. رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّعَوَاتِ الْكَبِيرِ»].

(وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ النُّور مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ) أضاء إما لازم فـ«ما بين» طرف المسند إليه «الإضاءة» مبالغة؛ أي: أشرق له نور عظيم في الزمن الذي من يوم الجمعة إلى مثله، أو متعدٍّ فـ«ما بين» مفعول به وبهما أعرب قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ﴾ [البقرة:١٧].

(رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّعَوَاتِ الْكَبِيرِ») ومن هذا كأحاديث أُخر أخذ أئمتنا أنه يسن الإكثار من قراءة سورة «الكهف» يوم الجمعة وليلتها، وسبق قريبًا بيان الحكمة في ذلك.

٢١٧٦ - [وَعَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ﷺ قَالَ: اقْرَؤُوا الْمُنَجِّيَةَ، وَهِيَ: ﴿الم * تَنْزِيلُ﴾ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رَجُلاً كَانَ يَقْرَؤُهَا مَا يَقْرَأُ شَيْئًا غَيْرَهَا، وَكَانَ كَثِيرَ الْخَطَايَا فَنَشَرَتْ جَنَاحَهَا عَلَيْهِ، قَالَتْ: رَبِّ اغْفِرْ لَهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُكْثِرُ قِرَاءَتِي، فَشَفَّعَهَا الرَّبُّ تَعَالَى فِيهِ، وَقَالَ: اكْتُبُوا لَهُ بِكُلِّ خَطِيئَةٍ حَسَنَةً، وَارْفَعُوا لَهُ دَرَجَةً، وَقَالَ أَيْضًا: إِنَّهَا تُجَادِلُ عَنْ صَاحِبِهَا فِي الْقَبْرِ، تَقُولُ: اللهُمَّ إِنْ كُنْتُ مِنْ كِتَابِكَ فَشَفِّعْنِي فِيهِ، وَإِنْ لَمْ أَكُنْ مِنْ كِتَابِكَ فَامْحُنِي عَنْهُ، وَإِنَّهَا تَكُونُ كَالطَّيْرِ تَجْعَلُ جَنَاحَهَا عَلَيْهِ فَيُشْفَعُ لَهُ، فَتَمْنَعُهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَقَالَ فِي «تَبَارَكَ» مِثْلَهُ، وَكَانَ خَالِدٌ لَا يَبِيتُ حَتَّى يَقْرَأَ بِهِمَا، وَقَالَ طَاوسٌ: فُضِّلَتَا عَلَى كُلِّ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ بِسِتِّينَ حَسَنَةً[2]. رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ].

(وَعَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ﷺ قَالَ: اقْرَؤُوا الْمُنَجِّيَةَ، وَهِيَ: ﴿الم * تَنْزِيلُ﴾ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي) القاعدة المقررة في علمي الحديث والأصول أن قول الصحابي مثل ذلك لا يقال من قبل الرأي، يكون في حكم المرفوع، وهذا كذلك فإن أسامي السور توقيفية، ولا

(١) أخرجه الحاكم (٣٣٩٢) وقال: صحيح الإسناد، والبيهقي (٥٧٩٢).

(٢) أخرجه الدارمي (٣٤٧٣).

ينافي ذلك قوله: «فإنه بلغني... إلخ» لأن ذلك يمكن أن يكون من كلامه ﷺ إخبارًا منه بأن الله سبحانه أوحى إليه ذلك، أو مثله جميعه لا يقال إلا بوحي، ومن قال: يحتمل أن يكون من كلام الراوي إن أراد أنه من جهة رأيه فغير صحيح؛ لأن هذا لا مجال للرأي فيه لما تقرر أن قوله: «المجيئة فيه تسمية: ﴿الـم * تَنزِيلُ﴾ [السجدة:١ - ٢] بذلك، وأن أسماء السور توقيفية لا مجال للرأي فيها.

وإن ما بعد بلغني كذلك أو من جهة نقله عن النبي ﷺ فهو الأول؛ إذ معنى قولهم قول الصحابي الذي لا يقال من قبل الرأي في حكم المرفوع أنه كأنه قال: قال النبي ﷺ أو نقله عن بعض كتب الله المنزلة، فهذا الاحتمال لا يؤثر؛ لأن شأن الصحابي أنه إذا أطلق الأمر التوقيفي لا يطلقه إلا عن النبي ﷺ، ومن ثم كان الأصح أنه لا فرق فيماتقرر من كونه في حكم المرفوع بين صحابي عرف بالإحاطة بالكتب السالفة، كعبد الله بن عمر - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - وغير معروف به.

(أَنَّ رَجُلاً) أي: من هذه الأمة (كَانَ يَقْرَؤُهَا مَا يَقْرَأُ شَيْئًا غَيْرَهَا) يحتمل أن المراد أنه لم يحفظ مما عدا «الفاتحة» غيرها وأنه لا ورد له غيرها، وهو الأقرب؛ ولذا جزم به شارح (وَكَانَ كَثِيرَ الْخَطَايَا فَنَشَرَتْ) بعد أن تجسمت بصورة طير له جناح مظل (جَنَاحَهَا عَلَيْهِ) لتظله به وتريحه من كل تعب (قَالَتْ) بدل اشتمال أو بعض من نشرت؛ لأن البشر مشتمل على الشفاعة الحاصلة بقولها: (رَبِّ اغْفِرْ لَهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُكْثِرُ قِرَاءَتِي) والدليل على أن ذلك شفاعة منها فيه قوله: (فَشَفَّعَهَا الرَّبُّ تَعَالَى فِيهِ) وبهذا يعلم أن فيها مشابهة للزهراوين فيما مر أنهما يحاجان عن قارئهما، وأنهما يكونان مطلقتين عليه بصور مختلفة منها «كأنهما فِرْقَان من طير صواف»[(١)] لكن مر أن هذه لأعلى القارئين لها مرتبة، والمتوسط له ظلة، والأدنى له كالسحاب، فهل يقال بهذا التفصيل هنا.

---

(١) أخرجه مسلم (٨٠٤)، وأحمد (٢٢٢٠٠)، وابن حبان (١١٦)، والطبراني (٧٥٤٢)، والحاكم (٢٠٧١)، والبيهقي (٣٨٦٢).

والظاهر لا؛ لأن أبواب الثواب لا قياس فيها، وحينئذٍ فيفرق هذه منهما فإنها تنشر جناحها على كل قارئيها وإن تفاوتت مراتبهم ويؤيده تسميتها بالمنجية، وحينئذٍ يَشْكُل هذا بأمر أن «البقرة» أفضل سور القرآن بعد «الفاتحة» بأن يقال: هذه امتازت في نفع قارئها بما لم يوجد في تلك، ويجاب بأن الأفضلية ليست من هذه الجهة فحسب بل لما اشتملت عليه «البقرة» من العلوم والمعارف والحجج والأحكام، والأمثال واللطائف وغيرها مما لم يوجد في هذه ولا في غيرها.

(وَقَالَ: اكْتُبُوا لَهُ بِكُلِّ خَطِيئَةٍ) عليه؛ أي: بدلها (حَسَنَةً) نظير ما في قوله تعالى: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ اللهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان:٧٠] فكما أن التوبة مكفرة للخطايا ومتكلفة بقلبها حسنات، فكذلك هذه السورة بل زادت هذه على تلك بقوله: (وَارْفَعُوا لَهُ دَرَجَةً) لكن هذا مشكل لما مر أن الكبائر والصغائر المتعلقة بالآدمي لا يكفرهما إلا التوبة، فلتحمل الخطيئة هنا على صغيرة متعلقة بالله تعالى لا غير، وحينئذٍ فإطلاق شارح أن هذه كالتوبة تقلب الخطيات كلها حسنات غير صحيح.

(وَقَالَ) أي: خالد وما بعده في حكم المرفوع (أَيْضًا) كما علم مما مر (إِنَّهَا) أي: ﴿الٓمٓ * تَنزِيلُ﴾ [السجدة:١ - ٢] (تُجَادِلُ عَنْ صَاحِبِهَا) أي: الذي يكثر قراءتها، وإن حفظ غيرها على [اعتبار] ما مرَّ في الاحتمال الثاني (فِي الْقَبْرِ) فتأتيه من منكر ونكير وغيرهما بأن يمنعهما من سؤاله، أو التشديد عليه فيه أو تجيبهما عنه (تَقُولُ) بدل من «تجادل» (اللهُمَّ إِنْ كُنْتُ مِنْ كِتَابِكَ) أي: القرآن (فَشَفِّعْنِي فِيهِ) بألا يسأل أو لا يشدد عليه، أو بأن يفوض جواب منكر ونكير إليَّ عنه (وَإِنْ لَمْ أَكُنْ مِنْ كِتَابِكَ فَامْحُنِي عَنْهُ) وهذا على سبيل الفرض والتنزل حصرها عليه علمها بعظيم منزلته، وسعة رجاءها في أن الله يشفعها فيه، ولا يخيبها فيما أملته من نجاته والإلطاف به، ونظير ذلك تدلل بعض خواص الملك عليه بقوله: «إن كنت عبدك فشفعني في كذا وإلا فبعني» وهذا أولى مما نظر به شارح كما يعرف بالتأمل.

(وَ) قال خالد أيضًا (إِنَّهَا تَكُونُ) في القبر (كَالطَّيْرِ) كما أنها في الموقف كذلك الذي مر أو لا (تَجْعَلُ جَنَاحَهَا عَلَيْهِ) لتظله (فَيُشْفَعُ لَهُ) لا ينافي ما مر في شرح قوله: قالت: من أنه بدل اشتماله أو بعض؛ «لأنه» ثم اعتبر في جعل جناحها عليه مطلق الراحة، وهنا اعتبر فيه خصوص التظليل والشفاعة مغايرة له ومتأخرة عنه فعطفت بثم.

(فَتَمْنَعُهُ) بسبب شفاعتها فيه المقبولة (مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَقَالَ) خالد (فِي) سورة («تَبَارَكَ») الملك (مِثْلَهُ) أي: مثل جميع ما ذكره في ﴿الم * تَنزِيلُ﴾ [السجدة:١ - ٢] حتى تسميتها بالمنجية أيضًا كما اقتضاه إطلاق المثلية المذكورة (كَانَ خَالِدٌ لَا يَبِيتُ حَتَّى يَقْرَأَ بِهِمَا) حيازة كفضلهما المذكور (وَقَالَ طَاوُسٌ: فُضِّلَتَا عَلَى كُلِّ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ بِسِتِّينَ حَسَنَةً) هذا لا يعارض ما مر في البقرة أنها أفضل سور القرآن بعد الفاتحة، إما أولاً فذاك حديث صحيح مرفوع إلى النبي ﷺ نصًا، وهذا ليس كذلك وأما ثانيًا؛ فلأن الأصح أن قول التابعي ما لا يقال من قبل الرأي لا يكون في حكم المرفوع لما مر من الفرق بينه وبين الصحابي (رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ).

٢١٧٧ [وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ﷺ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَرَأَ «يس» فِي صَدْرِ النَّهَارِ قُضِيَتْ حَوَائِجُهُ[1]. رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ مُرْسَلاً].

(وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ﷺ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَرَأَ «يس» فِي صَدْرِ النَّهَارِ قُضِيَتْ حَوَائِجُهُ. رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ مُرْسَلاً) وكان حكمة ذلك إذا قرأتها أول النهار مع تأمل ما اشتملت عليه من بيان أحوال الدنيا والبرزخ والآخرة، وأحوال المنعمين والمعذبين وما أنعم الله به على خلقه من عظائم النعم يحمل قارئها على إحياء ذلك اليوم بالعمل الصالح، وكف النفس عن كل نقص ومعصية، وذلك متكفل بقضاء الحوائج، ومن ثم قالوا في قول الأكثرين: إن الله هو الاسم الأعظم لا يشكل عليه أن كثيرين يدعون به فلا يستجاب لهم، والاسم الأعظم اختص من بين سائر الأسماء بأنه

(١) أخرجه الدارمي (٣٤٨١).

يستجاب للداعي به لوقته غالبًا؛ لأن عدم الاستجابة إنما هي لعدم استجماع الداعي شرائط الدعاء التي من جملتها أكل الحلال ولبسه.

كما أشار إليه الحديث: «يقول أحدكم: يا رب يا رب، ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام فأنَّى يستجاب له»[١].

٢١٧٨ [وَعَنْ مَعْقِلِ بن يَسَارٍ الْمُزَنِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَرَأَ «يس» ابْتِغَاءَ وَجْهِ الله ﷻ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، فَاقْرَؤُوهَا عِنْدَ مَوْتَاكُمْ[٢]. رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»].

(وَعَنْ مَعْقِلِ بن يَسَارٍ الْمُزَنِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَرَأَ «يس» ابْتِغَاءَ وَجْهِ الله ﷻ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ) أي: صغائره المتعلقة بالله كما سبق مرات كثيرة، ووجه ذلك ما قررته فيها مما يحمل على الإنابة والتوبة من جميع المعاصي، وحينئذ قد يبقى قوله: ذنبه على العموم نظرًا إلى أن الغالب فيمن قرأها ابتغاء لوجه الله أنه بسبب ذلك يتوب توبة نصوحًا بالمغفرة؛ لأجل التوبة المسببة عن قراءتها، يصح إضافتها لها نظرًا لسببيتها، وإذا تقرر أن قراءة يس فيها تلك المغفرة لما ذكر مما اشتملت عليه (فَاقْرَؤُوهَا عِنْدَ مَوْتَاكُمْ) لعل أن يغفر لهم قال أكثر أئمتنا: أي من حضره الموت؛ لأن الميت لا يقرأ عليه. انتهى.

وفيه نظر فقد صرحوا بأن السنة للمشيعين والزائرين قراءة شيء من القرآن عند القبر إلا أن يجاب بأن مرادهم أن الميت بعد خروج روحه لا يقرأ عليه، وإنما يسعى حينئذ في أسباب تجهيزه والمبادرة به ما أمكن، وبهذا يضعف قول بعض أئمتنا: يؤخذ بظاهر الحديث، ويقرأ عليه يس بعد خروج روحه، وقد يجمع على بُعد من كلامهم، ولكنه قريب جدًّا من جهة المعنى، بل والدليل كما ستعرفه يحمل كلام

---

(١) أخرجه مسلم (١٠١٥)، وأحمد (٨٣٣٠)، والترمذي (٢٩٨٩) وقال: حسن غريب. والدارمي (٢٧١٧).

(٢) أخرجه الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٢٤٥٨).

الأكثرين على ما إذا توفرت أسباب تجهيزه عقب موته، فلا يسن حينئذ قراءة يس ولا غيرها مبادرة بالتجهيز ما أمكن؛ إذ لا أحق بالميت من الاستعجال بتجهيزه.

ورد فيه كما يدل عليه طلبه ﷺ الإسراع بالجنازة وعللها بأنها إن كانت من أهل الخير فخيرًا يعجل بها إليه، وإن كانت من أهل الشر فشرًّا يوضع عن الأعناق، وكلام الأقلين على ما إذا لم يتوفر تلك الأسباب فلا بعد أن يقال، ومدة ذلك الانتظار يقرأ عنده يس وغيرها، وخصت بذلك لما مر أنها مشتملة على بيان أحكام البرزخ والآخرة وغيرهما مما يذكر المحتضر بالشهادة فينطق بها فيدخل الجنة كما في الحديث الصحيح: «من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة»(١) ومن ثم سن تلقينه إياها (رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»).

٢١٧٩ - [وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامًا، وَإِنَّ سَنَامَ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَإِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ لُبَابًا، وَلُبَابُ الْقُرْآنِ الْمُفَصَّلُ(٢). رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ].

(وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامًا) أي: رفعة وعلوًّا، استعير من سنام البعير، ثم كثر استعماله فيها حتى صار مثلاً، ومنه سميت البقرة سنام القرآن كما قال (وَإِنَّ سَنَامَ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ) باعتبار أنها أطول سورة فيه وأكثرها أحكامًا وغيرها مما مر آنفًا (وَإِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ) مما يصح أن يكون له لب (لُبَابًا) أي: خلاصة هي المقصودة منه ومنه الزُّبَد؛ لأنه خلاصة اللبن (وَلُبَابُ الْقُرْآنِ الْمُفَصَّلُ) باعتبار أن غيره من بقية القرآن في الكتب السالفة له مشابهة ما بخلاف المفصل كما أفاده حديث: «وأوتيت المفصل نافلة»(٣).

---

(١) أخرجه أحمد (٢٢١٨٠)، وأبو داود (٢٩٤٥)، والطبراني (٧٢٧)، والحاكم (١٢٩٩) وقال: صحيح الإسناد. والبيهقي (١٢٧٩٧)، وابن خزيمة (٢٣٧٠)، والديلمي (٥٦٠٩).

(٢) أخرجه الدارمي (٣٤٤٠).

(٣) أخرجه ابن السني مختصرًا (٦٨٩)، والحاكم (٢٠٨٧) وقال: صحيح الإسناد. والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٤٧٨)، والطبراني (٥٢٥).

أي: زائدًا على بقية الكتب السالفة كما صرح بـــه أول الحديث وهو: مـــا ولي المثاني من قصار السور سمي بذلك لكثـــرة الفصـــول التي من السور بالبسملة، وقيل: لقلة المنسوخ فيه ولهذا يسمى المحكم أيضًا كما رواه الشيخان عن سعيد بن جبيـــر وآخـــره «سورة النـــاس» وفي أوله اثنـــا عشـــر قولاً: «الصافات»، «الجاثية»، «القتال».

وعزاه الماوردي للأكثرين «الفتح» «الحجرات» وهو الذي صححه النووي «ق»، «الرحمن»، «الصف»، «تبارك الإنسان»، «سبح»، «الضحى» وطواله من الحجرات على الأصح إلى عم، وأوساطه إلى الضحى وقصاره إلى الأخر.

وجاء عن ابن عمر أنه ذكر عنده المفصل فقال: وأي القرآن ليس مفصل، ولكن قولوا: قصار السور وصغار السور وبه يعلم عدم كراهة أن يقال: سورة صغيرة أو قصيرة ورخص فيه جماعة، ولم يبالوا بكراهة آخرين له منهم أبو العالية، لقوله كابن سيرين بكراهة سورة خفيفة لمنافاته لقولاً ثقيلاً.

والظاهر أنه ضعيف أيضًا.

٢١٨٠ - [وَعَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: لِكُلِّ شَيْءٍ عَرُوسٌ، وَعَرُوسُ الْقُرْآنِ الرَّحْمَنُ[(١)]].

(وَعَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: لِكُلِّ شَيْءٍ) مما يصح أن يكون فيه رتبة، ويقرب إلى المحبوب ونظير إرادة الخاص هذا العام قوله تعالى: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأحقاف:٢٥].

﴿وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾ [النمل:١٦].

﴿وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾ [النمل:٢٣].

(عَرُوسٌ) هو اسم لكل من الزوجين عند الدخول، وأريد به هنا الزينة **(وَعَرُوسُ الْقُرْآنِ)** أي: موضع الزينة منه التي تبتهج بها النفس، ويرتاح إليها القلب بإزالة فتوره

---

(١) أخرجه الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٢٤٩٤).

وملاله (الرَّحْمَن) المشبهة بالأرض في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَخَذَتِ ٱلْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَٱزَّيَّنَتْ﴾ [يونس:٢٤] شبهها حينئذٍ بالعروس إذا تزينت بالحلي والحلل، فكذلك سورة الرحمن لما اشتملت على عظائم النعم المدلول عليها بافتتاحها بالاسم الدال على جلائل النعم التي هي تعليم القرآن، وخلق الإنسان وتعليمه البيان.

وهكذا تم الامتنان بها على الإنس والجن بقوله عز قائلاً: ﴿فَبِأَيِّ آلَاءِ﴾ أي: نعم ﴿رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن:١٣] ومن ثم ندب للقارئ والسامع أن يجيب ذلك الاستفهام المراد منه تقرير تلك النعم، والامتنان بها ولا بشيء من نعمك ربنا نكذب فلك الحمد؛ وذلك لأنه ﷺ مدح الجن لإجابتهم بذلك دون الصحابة لما سمعوه يقراؤها عليهم، حيث قال كما صححه الحاكم: «ما لي أراكم سكوتًا للجن كانوا أحسن ردًّا منكم، ما قرأت عليهم هذه الآية من مرة: ﴿فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن:١٣] إلا قالوا: ولا بشيء من نعمك ربنا نكذب، فلك الحمد»(١).

ثم بيان عنصر الفريقين وتفاوتهما فيه بما يصرح بشرف عنصر الإنس على عنصر الجن، ثم ختمه بذلك، ثم بيان مرج البحرين وما يخرج منهما مما به أعلى الزينة وأكملها، ثم ختمه بذلك وهكذا إلى آخر السورة لا ينتقل قارئها وسامعها من فاصلة إلى أخرى إلا وشاهد من بدائع النعم ما ينشرح له صدره، ويزداد به رجاؤه، ويضمحل به شره، فهي الزينة الكبرى بالنسبة لأحكام الدنيا وأحكام الأخرى.

٢١٨١ [وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْوَاقِعَةِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ [لَمْ تُصِبْهُ](٢) فَاقَةٌ أَبَدًا، وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَأْمُرُ بَنَاتِه يَقْرَأْنَ بِهَا كُلَّ لَيْلَةٍ(٣). رَوَاهُمَا الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»].

---

(١) أخرجه الحاكم (٣٧٦٦) وقال: صحيح على شرط الشيخين. والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٤٩٣)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١١٠٦٢٩)، والحكيم (٢/٢٧٧).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) أخرجه الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٢٥٠٠)، وابن عساكر (١٨٦/٣٣).

(وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الوَاقِعَةِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ لَـمْ تُصِبْهُ فَاقَةٌ أَبَدًا) وكان المراد أن قارئها بسبب قراءتها وتأمل ما فيها من أن مسبب وموجد المسببات هو الله تعالى وحده كما يشهد بذلك: ﴿أَمْ نَحْنُ الخَالِقُونَ﴾ [الواقعة:٥٩].

﴿أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ﴾ [الواقعة:٦٤].

﴿أَمْ نَحْنُ المُنزِلُونَ﴾ [الواقعة:٦٩].

﴿أَمْ نَحْنُ المُنشِئُونَ﴾ [الواقعة:٧٢] يحصل له غنى النفس المسبب عن التوكل المفاد من تلك الآيات؛ إذ هو مباشرة الأسباب مع شهود المسبب، ومن حصل له غنى النفس حصل له الغنى المطلق عن اليأس والافتقار الحقيقي إلى الله تعالى، وحينئذٍ لا تصيبه فاقة إليهم أبدًا (وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَأْمُرُ بَنَاته يَقْرَأْنَ بِهَا كُلّ لَيْلَةٍ. رَوَاهُمَا الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»).

٢١٨٢ [وَعَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحِبُّ هَذِهِ السُّورَةَ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾[1]. رَوَاهُ أَحْمَدُ].

(وَعَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحِبُّ هَذِهِ السُّورَةَ) وهي (﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾) وكان وجه اختصاصها بمزيد محبة دون نظرائها ما تضمنته من عظيم المنة عليه في ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَى * إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ [الأعلى:٦ - ٧] وفي تيسيره لليسرى المتضمن لزيادة المنة عليه ﷺ، فإن الله ييسر له الرقي إلى مقامات لائقة بعلي كماله لا يصل إليها غيره (رَوَاهُ أَحْمَدُ).

٢١٨٣ [وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَقْرِئْنِي يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: اقْرَأْ ثَلَاثًا مِنْ ذَوَاتِ «الـر» فَقَالَ: كَبُرَتْ سِنِّي وَاشْتَدَّ قَلْبِي وَغَلُظَ لِسَانِي، قَالَ: فَاقْرَأْ ثَلَاثًا مِنْ ذَوَاتِ «حم» فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، قَالَ الرَّجُلُ: يَا

(١) أخرجه أحمد (٧٥٣).

رَسُولَ الله، أَقْرِئْنِي سُورَةً جَامِعَةً، فَأَقْرَأَهُ رَسُولُ الله ﷺ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الأَرْضُ﴾ حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ لَا أَزِيدُ عَلَيْهَا أَبَدًا، ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: أَفْلَحَ الرُّوَيْجِلُ مَرَّتَيْنِ[1]. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُد].

(وَعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَقْرِئْنِي يَا رَسُولَ الله، فَقَالَ: اقْرَأْ ثَلَاثًا مِنْ ذَوَاتِ «الـر») أي: من السور التي صُدرت بهذه الفواتح (فَقَالَ: كَبُرَتْ سِنِّي وَاشْتَدَّ قَلْبِي) أي: حصلت فيه شدة وقسوة أوجبت عدم صبره على تحمل المشاق كحفظ تلك السور الثلاث (وَغَلُظَ لِسَانِي) أي: حصل فيه تصلب منعه عن أن يكون سريع النطق بما يراد منه (قَالَ) فإن كنت لا تستطيع قراءة هذه الثلاث (فَاقْرَأْ ثَلَاثًا مِنْ ذَوَاتِ «حم») أقصر ذوات «حم» أقصر من ذوات «الر» (فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ) الأولى (قَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ الله، أَقْرِئْنِي سُورَةً جَامِعَةً) أي: يحمل ما يقع في الآخرة ويحمل على مجامع الأعمال النافعة فيها ليحملني ذلك على فعل تلك الأعمال والاستعداد بها إلى دفع أهوال تلك الدار، كما هو الأليق بمن كبرت سنه واشتد قلبه وغلظ لسانه.

(فَأَقْرَأَهُ رَسُولُ الله ﷺ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الأَرْضُ﴾ حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا) فيه تصريح بأن هذه السورة من الجوامع وإنما كانت كذلك؛ لأنها جمعت جمل أحكام الآخرة من البعث وما يتقدمه، ونبَّه ربه إلى استقرار أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار، فمن تلك المقدمات:

زلزلة الأرض وإخراجها لأثقالها وتحديثها بأخبارها مع إعراض الناس عن تلك الأثقال؛ لشدة ما دهمهم وحل بهم من أمارات انقضاء هذا العالم، حتى يقول كل إنسان متعجبًا مما وقع من ذلك: أَيُّ شيء حصل للأرض حتى خرج منها ذلك؟ وحديث بما هنالك وحيًا من الله إليها بجميع ما حدثت.

(١) أخرجه أبو داود (١٤٠١)، وأحمد (٦٧٣٢).

ثم بين صدور الناس بعد حياتهم في قبورهم حرفًا حرفًا؛ ليحاسبوا على أعمالهم كلها؛ إذ لا يسقط منها شيء بل من عمل مثقال ذرة من خير رأى ثوابه في الجنة وما قبلها، ومن عمل مثقال ذرة من شر رأى جزاءه في جهنم وما قبلها، ولأجل هذا الجمع الذي لا حد له قال ﷺ وقد سُئل عن الحمر الأهلية؛ أي: عما لهم في اقتنائها وأكلها فقال: «لم ينزل عليّ فيها شيء إلا هذه الآية الجامعة الفاذة ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة:٧ - ٨]»[(١)].

(فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَزِيدُ عَلَيْهَا أَبَدًا) أي: على العمل بما دل عليه ما أقرأتنيه وهو تلك السورة من فعل الخير وهو الواجبات فقط، وترك الشر وهو المحرمات فقط، وأما النوافل والمكروهات فقد أترك تلك لكبر سني، وأفعل هذه لشدة قلبي، فالقصد من الحلف إنما هو فعل الواجب وترك الحرام لا غير، ومن ثم شهد له ﷺ بالفلاح بعد إدباره كما قال: (ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَفْلَحَ الرُّوَيْجِلُ) تصغير على خلاف القياس للتعظيم نظرًا إلى دقة نظره في طلبه سورة وجيزة جامعة، يكتفي بها ويستنبط منها ما يكون سببًا لصلاحه وفلاحه، أو لبيان ضعف همته لكبر سنه وشدة قلبه وحلفه على ألا يزيد على ما مر، وأنه مع ذلك حصل له الفلاح الأكبر، وعلى كلٍ فلشدة إعجابه ﷺ كرر له ذلك القول (مَرَّتَيْنِ. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُد).

٢١٨٤ [وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَلَا يَسْتَطِيعُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ أَلْفَ آيَةٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ؟ قَالُوا: وَمَنْ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقْرَأَ أَلْفَ آيَةٍ؟ قَالَ: أَمَا يَسْتَطِيعُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ﴿أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ﴾[(٢)]. رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»].

(وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَلَا يَسْتَطِيعُ

(١) أخرجه البخاري (٢٢٤٢)، ومسلم (٩٨٧)، وأحمد (٨٩٦٥)، والنسائي (٣٥٦٢)، وابن ماجه (٢٧٨٨)، وابن حبان (٤٦٧١، ٤٦٧٢).

(٢) أخرجه الحاكم (٢٠٨١)، والبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٢٥١٧).

أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ أَلْف آيَة فِي كُلِّ يَوم؟ قَالُوا: وَمَنْ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقْرَأَ أَلْف آيَة؟ قَالَ: أَمَا يَسْتَطِيع أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ﴿أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر:١] وجهه أن القرآن ستة آلاف آية وكسر كما مر في حديث: «يقال لصاحب القرآن اقرأ وارتق...»[١] فإذا تركنا الكسر كانت الألف سدس القرآن، وهذه السورة تشتمل على سدس مقاصد القرآن، فإنها كما مر عن الغزالي: ستة: ثلاثة مهمة، وثلاثة متمة، وأحدها معرفة الآخرة المشتمل عليه السورة، والتعبير عن هذا المعنى بألف آية أفخم وأجلّ من التعبير عنه بالسدس (رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»).

٢١٨٥ [وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ مُرْسَلاً عنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَرَأَ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ عَشْرَ مَرَّاتٍ بُنِيَ لَهُ بِهَا قَصْرٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَرَأَ عِشْرِينَ مَرَّةً بُنِيَ لَهُ بِهَا قَصْرَانِ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَرَأَهَا ثَلَاثِينَ مَرَّةً بُنِيَ لَهُ بِهَا ثَلَاثَةُ قُصُورٍ فِي الْجَنَّةِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ: وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ إِذًا لَنُكْثِرَنَّ قُصُورَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اللهُ أَوْسَعُ مِنْ ذَلِكَ[٢]. رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ].

(وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ مُرْسَلاً عنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَرَأَ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ عَشْرَ مَرَّاتٍ بُنِيَ لَهُ بِهَا قَصْرٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَرَأَ عِشْرِينَ مَرَّةً بُنِيَ لَهُ بِهَا قَصْرَانِ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَرَأَهَا ثَلَاثِينَ مَرَّةً بُنِيَ لَهُ بِهَا ثَلَاثَةُ قُصُورٍ فِي الْجَنَّةِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ: وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ إِذًا) جوابًا وخبرًا فيه معنى التعجب؛ أي: إذا كان جزاء قراءة كل عشر قصرًا (لَنُكْثِرَنَّ قُصُورَنَا) معشر أمتك لعظيم هذا الجزاء على هذا العمل السهل (فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اللهُ) أي: قدرته ورحمته وفضله وجوده (أَوْسَعُ مِنْ ذَلِكَ. رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ).

٢١٨٦ [وَعَنِ الْحَسَنِ مُرْسَلاً أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ مِائَةَ آيَةٍ لَمْ يُحَاجَّهُ الْقُرْآنُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَمَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ مِائَتَيْ آيَةٍ كُتِبَ لَهُ قُنُوتُ لَيْلَةٍ، وَمَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ خَمْسَمِائَةِ آيَةٍ إِلَى الْأَلْفِ أَصْبَحَ وَلَهُ قِنْطَارٌ فِي الْآخِرَةِ، قَالُوا: وَمَا الْقِنْطَارُ؟ قَالَ: اثْنَا

(١) أخرجه أبو داود (١٤٦٤)، والترمذي (٢٩١٤).

(٢) أخرجه الدارمي (٣٤٩٢).

عَشَرَ أَلْفًا[١]. رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ].

(وَعَنِ الْحَسَنِ مُرْسَلاً أَنَّ نَبِيَّ الله ﷺ قَالَ: مَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ مِائَةَ آيَةٍ لَمْ يُحَاجَّهُ الْقُرْآنُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ) من جهة التقصير في تعهده؛ لأنه لا تقصير منه فيه بل من جهة عدم العمل به إن لم يعمل به؛ لما في حديث أنه يقول في مخاصمته لبعض حفاظه: نام عني ولم يعمل لي المعلوم منه أنه يخاصم من جهتين التقصير في تعهده؛ لأنه يؤدي إلى نسيانه وفي العمل به؛ لأن فيه استهتارًا لحقه، وقيل في الحديث: إن قراءة القرآن لازمة لكل إنسان وواجبة عليه، فإذا لم يقرأه يخاصمه الله ويغلبه بالحجة بإسناد المحاجة إلى القرآن مجاز. انتهى.

وفيه جميعه نظر، أما قوله: «لازمة لكل إنسان وواجبة عليه» فغير صحيح؛ لأن الكلام في حافظ قرأ ما ذكر فافهم أن المحاجة لحافظ لم يقرأ ما ذكر لا لمن لم يقرأ ذلك، ولا لمن لم يقرأ بالكلية، وهذا لا دليل فيه حينئذٍ لما ذكره لما مر في معنى المحاجة من فروض الكفايات؛ أي: يخاطب به كل الأمة في كل زمن، فإن حفظه جمع منهم تقوم الكفاية به سقط الحرج عن جميعهم وإلا أثموا كلهم.

وأما قوله: «يخاصمه الله... إلخ» بعد مروره غير مرة بالقاعدة المقررة أن ألفاظ الشارع حيث أمكن إبقاؤها على ظواهرها لم تصرف عنه، وهنا يمكن بقاء محاجة القرآن على ظاهرها بأن يجعله الله صورة ناطقة يحاج تارة ويشفع أخرى كما مر.

(وَمَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ مِائَتَيْ آيَةٍ كُتِبَ لَهُ قُنُوتُ لَيْلَةٍ) لعود بركة قراءة ذلك القدر على بقية تلك الليلة حتى صيرتها كأنها محياة كلها بالعبادة.

(وَمَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ خَمْسِمِائَةِ آيَةٍ إِلَى الأَلْفِ) أفاد أن الأقل المتضمن لأدنى الثواب الآتي خمسمائة، والأكثر المتضمن لأكمل ذلك الثواب الألف (أَصْبَحَ وَلَهُ قِنْطَارٌ فِي الآخِرَةِ، قَالُوا: وَمَا الْقِنْطَارُ؟ قَالَ: اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا) أي: من الأرطال (رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ).

---

(١) أخرجه الدارمي (٣٥٢٣).

(باب)

في توابع لما سبق في الفصول الثلاثة

لأن تلك في الفضائل، وهذه في أحكام أخرى.

(الفصل الأول)

٢١٨٧ [عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنَ الإِبِلِ فِي عُقُلِهَا[١]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ) أي: واظبوا على تلاوته وداوموا على تكرر دراسته كيلا ينسى (فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا) أي: تفلتًا وخروجًا من خوف لم يتعهده (مِنَ الإِبِلِ فِي عُقُلِهَا) بضم أوله وثانيه رواية، ويجوز سكون ثانيه قياسًا جمع عقال، وهو الحبل الذي يعقل به البعير حتى لا ينفد ولا ينفر، شبه القرآن في حفظه بدوام تكريره ببعير أحكم عقاله، ثم أثبت له من التقصي الذي هو من صفات المشبه به أشده وأبلغه تحريضًا على مداومة تعهده وعدم التفريط في شيء من حقوقه، ولِـمَ لا وهو كلام الله القديم المتكفل لقارئه بكل مقام كريم، وإنعام جسيم؟ وما هو كذلك حقيق به دوام تعهده وخليق باستمرار تفقده (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ).

٢١٨٨ [وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: بِئْسَ مَا لأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ بَلْ نُسِّيَ، وَاسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ[٢]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وَزَادَ مُسْلِمٌ: بِعُقُلِهَا].

(١) أخرجه البخاري (٤٧٤٦)، ومسلم (٧٩١)، وأحمد (١٩٧٠٠)، وابن أبي شيبة (٢٩٩٩٢).

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٤٤)، ومسلم (٧٩٠)، وأحمد (٣٩٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٤٠)، وابن حبان (٧٦٣)، والطيالسي (٢٦١)، وابن أبي شيبة (٢٩٩٩٤)، والبزار (١٦٥٦)، وأبو يعلى (٥١٣٦).

(وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: بِئْسَ مَا) نكرة موصوفة (لِأَحَدِهِمْ) أي: بئس شيئًا كائنًا للإنسان (أَنْ يَقُولَ) هو المخصوص بالذم (نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ بَلْ) لم يسن؛ أي: لم يكن له فعل في النسيان بوجه مطلقًا وإنما (نُسِّيَ) أي: إن الله سبحانه هو الذي أنساها له بسبب منه تارة بأن ترك تعهد القرآن، فإن ترك تعهده سبب في نسيانه عادة، ولا بسبب منه أخرى، ثم رأيت شارحين قررا هذا بغير ما ذكرته مما يأتي، لكن يرده قول أئمتنا: يكره للإنسان أن يقول: نسيت آية كذا، وإنما السنة أن يقول: أنسيتها أو أسقطتها لما صح أنه ﷺ سمع رجلاً يقرأ فقال: «رحمه الله لقد أذكرني آية كنت أسقطتها»(١).

وفي رواية صحيحة: «كنت أنسيتها»(٢) يقول بعض أجلاء التابعين: لا تقول: أسقطتها بل أغفلتها مردود بذلك. انتهى.

وسببه ما ذكرته من أن الأول يوهم أنه فاعل للنسيان وليس كذلك، بخلاف الثاني فإنه مصرح بالنسيان إنما هو من الله لا غير، فزعم شارح أن السبب في ذلك نسيت يدل على أنه لم يتعاهد القرآن، وأن قوله: «أنسيت» فيه إشارة إلى عدم تقصيره في المحافظة، لكن الله تعالى نساه لمصالح قال تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا﴾ [البقرة:١٠٦] وزعم آخر أنه يحتمل أن هذا خاص بزمن رسول الله ﷺ، ويكون معنى قوله: نسي؛ أي: نسخت تلاوته وأنه إنما نهاهم عن هذا القول؛ لئلا يتوهم الضياع على محكم القرآن، فأعلمهم بأن ذلك من قبل الله تعالى لما رأى فيه من الحكمة؛ يعني: نسخ التلاوة فكل من هذين الزعمين غير صحيح ولا يتلاءم، وإنما الصحيح المتبادر من الحديث ما قلناه تبعًا لما صرَّح به أئمتنا من أخذهم، منه ما ذكرناه من كراهة نسيت لا أنسيت لما قدمته فتأمله.

ثم رأيت الشارح الأول صرح بما يوافق ما ذكرته، وهو قوله: بل نسي إضراب

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧٥٥)، ومسلم (٧٨٨)، وأحمد (٢٤٣٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٠٦).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٣٨)، ومسلم (١٨٧٤)، وأحمد (٢٥٨١١)، وابن حبان (١٠٧).

عن القول بنسبة النسيان إلى النفس المسبب عن عدم التعاهد إلى القول بالإنساء الذي هو فعل الله من غير تقصير منه؛ أي: لا تقولوا ذلك القول، بل قولوا ما قيل في عهد رسول الله ﷺ، كما يشهد له ما روي عن عائشة سمع رسول الله ﷺ رجلاً يقرأ بالليل فقال: «رحمه الله قد ذكرني كذا وكذا آية كنت أنسيتها»(١) قال أبو عبيد: أما الحريص على حفظ القرآن الذي يدأب في تلاوته، لكن النسيان بقلبه فلا يدخل في هذا الحكم بدليل هذا الحديث، وقيل: معنى نسي عوقب بالنسيان على ذنب أو سوء تعهد بالقرآن، أقول هو من قوله تعالى: ﴿أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنسَى﴾ [طه:١٢٦] انتهى.

وما ذكره أبو عبيد صحيح في نفسه، وأما مطابقته للحديث الذي نحن فيه فهو مبني على أن النهي فيه عن نسيان القرآن بتقصير، وكذلك قول الشارح هو من باب قوله تعالى... إلخ، وكل ذلك تكلف خارج عن الحديث لا يحتاج إلى أخذه من هذا البعيد الدلالة عليه، وإنما يؤخذ من أحاديثه المصرحة به كقوله ﷺ: «عرضت عليّ ذنوب أمتي فلم أرَ أعظم ذنبًا من رجل أوتي آية فنسيها»(٢).

(وَاسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ) أي: اطلبوا من أنفسكم تذكره والمحافظة على تعهده، وهو عطف من حيث المعنى على بئس ومعمولها؛ أي: لا تقصروا في معاهدة القرآن واستذكروه.

فإن قلت: هذا ظاهر أو صريح في تأييد حمل الحديث على ما مر، فكيف ترده بما سبق آنفًا؟

قلت: ليس ظاهرًا في ذلك فضلاً عن كونه صريحًا فيه، وإنما معناه أن النسيان

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦١)، والترمذي (٢٩١٦) وقال: غريب، ثم قال: وذاكرت به محمد بن إسماعيل فلم يعرفه واستغربه. وابن خزيمة (١٢٩٧)، والبيهقي (٤١١٠)، والطبراني في «الأوسط» (٦٤٨٩)، وفي «الصغير» (٥٤٧).

سواء أضيف إلى النفس أو إلى الله تعالى قد يكون بسبب من القارئ، فإن ترك تعهد القرآن وقد يكون لا بسبب منه بأن داوم على تعهده لكن مع ذلك أنساه الله إياه، فلو سكت عن هذه الجملة لتوهم أن الإنسان وإن تسبب في نسيانه يقول: أنسيت معتذرًا به عن تقصيره؛ أي: ليس فعل الإنساء مني، فردَّ ذلك التوهم بقوله: «واستذكروا القرآن» أي: فإنه لا عذر لكم في التقصير في تعهده حتى أنسيتموه؛ لأن الأفعال كلها وإن كانت بفعل الله تعالى لكن يعاقب العبد على ما ينسب إليه، عرفًا من أن له اختيارًا تامًّا في إيجادها.

ثم علل ذلك الأمر بقوله: **(فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَفَصِّيًا)** أي: تفلتًا وخروجًا **(مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ)** متعلق بتقصيًا وإذا كان هذا شأن الرجال فما بالك بغيرهم، فذكرهم ليعلم غيرهم من باب أولى **(مِنَ النَّعَمِ)** متعلق بأشد **(مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وَزَادَ مُسْلِمٌ: بِعُقُلِهَا)** ومر الكلام عليه.

٢١٨٩ - [وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الإِبِلِ الـمُعَقَّلَةِ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ) أي: صفته العربية **(كَمَثَلِ صَاحِبِ الإِبِلِ الـمُعَقَّلَةِ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ)** لا ينافي هذا ما مر من تشبيه القرآن بالإبل؛ لأنه كما شبه بها شبه صاحبه بصاحبها في أن كلا منهما يحتاج إلى تعهد ما عنده حتى لا يفقده، فكما أن صاحب الإبل إن لم يحكم عقلها وإلا ذهبت ونفرت فلا يقدر على تحصيلها إلا بعد مزيد تعب ومشقة، فكذلك صاحب القرآن إن لم يتعهده بتكرير قراءته آناء الليل وأطراف النهار وإلا تفلت منه، فلا يقدر على عوده إلا بعد غاية الكلفة والمشقة

(١) أخرجه مالك (٤٧٤)، والبخاري (٤٧٤٣)، ومسلم (٧٨٩)، وأحمد (٤٨٤٥)، والنسائي (٩٤٢)، وابن حبان (٧٦٤).

(مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ)

٢١٩٠ [وَعَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ[١]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وَعَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ قُلُوبُكُمْ) أي: مادامت قلوبكم نشيطة حاضرة معكم بأن لم تستغرقها خواطر تحرمها من تدبر القرآن، وما أشار إليه من الأخلاق والأحوال وذلك؛ لأنكم حينئذٍ تقيمون حقوق القراءة مستفيدون منها، متأهلون بها إلى الترقي إلى المقامات العالية (فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ) بأن حصل ولو لبعضكم فتور أو تشتت قلب (فَقُومُوا عَنْهُ) عن القراءة؛ أي: اتركوها من قام عن الآخر إذا تركه بخلاف قام به، فإنه جد فيه ودام عليه وذلك؛ لأنها حينئذٍ ربما أدت إلى الاستهتار بحقوق القرآن، بل وإلى التمادي في الغفلة والبهتان.

وإنما قلت: ولو لبعضكم لقوله ﷺ: «إنما تلبس علينا صلاتنا قوم يحضرون الصلاة لا يحسنون الطهور»[٢] فإذا أثرها، ولا في أولئك الكمل الذين وصلوا من الكمال إلى غاية لم يدرك غيرهم أدناها، فكيف بمن بعدهم ممن غلبت عليهم الشهوات والأمراض واستخدمتهم الإرادات الفاسدة والأغراض؟ (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ).

٢١٩١ [وَعَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَتْ مَدًّا، ثُمَّ قَرَأَ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، يَمُدُّ بِبِسْمِ اللهِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحْمَنِ، وَيَمُدُّ بِالرَّحِيمِ[٣]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ].

(وَعَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟) أهي مرتلة أم لا؟ (فَقَالَ) هي مرتلة على أكمل مراتب الترتيل الذي هو أكمل من الإسراع؛ وذلك

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٦٠).

(٢) أخرجه بنحوه النسائي (٩٤٦).

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٤٦).

لأنها (كَانَتْ مَدًّا) أي: ذات مد مطلوب على الحروف التي يطلب مَدّها، وهي الألف والواو والياء (ثُمَّ قَرَأَ) أنس لهم ما يعملون به صفة مده ﷺ (بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، يَمُدُّ بِبِسْمِ اللهِ) أي: على الألف التي قبل هاء الجلالة (وَيَمُدُّ بِالرَّحْمَنِ) أي: على الألف التي بعد الميم (وَيَمُدُّ بِالرَّحِيمِ) أي: على الياء (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ) قيل: رواية البخاري: «كان يمده مدًّا».

وفي رواية: «كان مدًّا». وأما رواية: «كانت مدًّا»(١) فلم يطلع عليها. انتهى.

ثم المد المطلوب مختلف قدره عند القراء فليطلب بحقيقته من كتبهم.

٢١٩٢ [وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ(٢). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ) أي: ما استمع تعالى لصوت شيء استماع محبة ورحمة للقارئ لتنزهه تعالى عن السمع بالحاسة من أذنت أذنًا بفتح أوليه إذا استمعت له، فعلم أن ذلك كناية عن تقريب القارئ وقبول قراءته، وإجزال ثوابه كاستماعه لصوت نبي (يَتَغَنَّى) أي: يبالغ في تحسين صوته (بِالْقُرْآنِ) بأن يتحرز بالقراءة ويرققها، كما قاله الشافعي وأصحابه وأكثر العلماء، وقال سفيان بن عيينة وتبعه جماعة: معناه يستغنى به؛ أي: عن الناس.

وقيل: عن غيره من الأحاديث والكتب، من تغنيت وتغانيت بمعنى: استغنيت، ويرده الحديث الآخر: «زينوا القرآن بأصواتكم»(٣).

(١) أخرجه البخاري (٥٠٤٦).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٢٣) ومسلم (١٨٨١)، وأحمد (١٠٠٥٩)، والنسائي (١٠٢٦)، والدارمي (١٥٤٠).

(٣) أخرجه الطيالسي (٧٣٨)، وأحمد (١٨٥١٧)، وعبد الرزاق (٤١٧٥)، وابن أبي شيبة (٨٧٣٧)، والدارمي (٣٥٠٠)، وأبو داود (١٤٦٨)، والنسائي (١٠١٥)، وابن ماجه (١٣٤٢)، وأبو يعلى (١٦٨٦)، وابن خزيمة (١٥٥٦)، وابن حبان (٧٤٩)، والروياني (٣٥٣)، والحاكم (٢٠٩٨)، والبيهقي (٢٢٥٤).

والرواية الأخرى: «يتغنى بالقرآن يجهر به»[١] ومن ثم قال ابن جرير: تفسير يتغنى يستغنى، فاسد لغة؛ أي: لما قاله الشافعي وهو أعلم من غيره باللغة، بل له لغة مخصوصة ينسبها العلماء إليه كأكابر العرب العرباء، كما قاله ابن الحاجب وغيره لو كان معنى يتغنى يستغنى لقال: يتغانى فزعم عياض أن يتغنى ويتغانى بمعنى يستغنى غير صحيح؛ لأن يتغنى من مادة تغاير لمادة يتغانى صناعة ومعنى؛ أي: لأن جملة يجهر به في الرواية الأخيرة جملة مبينة ليتغنى، ويلزم من تبينها لها اتفاقهما في المعنى، بل الرواية الأولى فيها قرينة ظاهرة على أن ذلك هو المراد؛ لأن قوله: «ما أذن الله لنبي» أي: لصوته كما تقرر صريح في أن الاستماع المتضمن لغاية المدح إنما هو من حيث الصوت، فكيف مع ذلك يصح حمل يتغنى على يستغنى؟

فعلم أنه إخراج للفظ عن مدلوله الذي صرح به سياق ما قبله لغير دليل، ويصرح بما قلناه الرواية الآتية ما أذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به، واستفيد من قوله: «بالقرآن» أن الألفاظ المسموعة تسمى قرآنًا حقيقة كما عليه أهل السنة، بل المكتوبة كذلك لقولهم: ما بين الدفتين كلام الله، وأنه يسن تحسين الصوت بالقرآن وتزيين القراءة بالترقيق والترجيع، والألحان الموضوعة على النغمات المعروفة ما لم تخلْ بواجب الرعاية في اصطلاح القراء، كأن يزيد حرفًا أو ينقصه وإلا حرم، وسيأتي لهذا المبحث مزيد في الباب الآتي فليكن على ذكر منك (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ).

٢١٩٣ - [وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ[٢]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ

---

(١) أخرجه البخاري (٧٠٤٤)، ومسلم (٧٩٢)، وعبد الرزاق (٤١٦٧)، وأحمد (٩٨٠٤)، وأبو داود (١٤٧٣)، والنسائي (١٠١٧)، وابن حبان (٧٥٢).

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٤٤)، ومسلم (٧٩٢)، وأبو داود (١٤٧٣)، وأحمد (٩٨٠٤)، والنسائي (١٠١٧)، وابن حبان (٧٥٢)، وعبد الرزاق (٤١٦٧).

بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ) فوضع هنا قوله: «حسن الصوت بالقرآن يجهر به» موضع «يتغنى بالقرآن» صريح في أن المراد يتغنى بالقرآن ما قدمناه لا يستغنى [فمن حمله على هذا إن أراد [بعضه] كان هذا الحمل] (١) وأنه لا يصح إرادة الأول، فقد خالف هذه الرواية لمجرد الرأي، فإن أراد أنه بمعنى يستغنى، فإن هذا على ظاهره فيفيد مجموعهما مدح من حسن صوته بالقرآن، ومن استغنى به فهو صحيح.

ولا يرد عليه إلا ما مر أن يتغنى لا يصح لغة أن يَرد بمعنى يستغنى، وهو اعتراض يسهل الانفصال عنه بادعاء أن من قال ذلك ينقله أيضًا عن اللغة فالنزاع في النقل عن اللغة، وكل من النافي والمثبت ثقة فلا يتجه حينئذٍ الرد باللغة، وإن كان ظاهر صنيع أهل اللغة وتصرفهم يؤيد الباقي.

٢١٩٤ - [وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالقُرآنِ (٢). رَوَاهُ البُخَارِيُّ].

(وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَيْسَ مِنَّا) من اتصالية؛ أي: ليس متصلاً بطريقتنا فهو على حد: «ليس منا من استنجى من الريح» (٣) ونظير من الاتصالية خبر: «ليست من دَدٍ ولا الدَّدِ مني» (٤) أي: ليست متصلاً بالملهو ولا اللهو متصلاً بي (مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالقُرْآنِ) أي: يحسن صوته به للرواية السابقة: «يجهر به» (٥) وهي كما مر معينة لحمله على ما ذكرناه مانعة لحمله على الاستغناء؛ لأن الأحاديث كالآيات يفسر بعضها بعضًا.

---

(١) هكذا في الأصل.

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٨٩)، وأحمد (١٥٤٩)، والدارمي (١٤٩٠)، وأبو داود (١٤٧٠)، وابن حبان (١٢٠)، والحاكم (٢٠٩١)، والبيهقي (٢٠٨٣٦)، وعبد الرزاق (٤١٧٠)، وابن أبي شيبة (٢٩٩٤٢)، والطيالسي (٢٠١)، والضياء (٩٧١).

(٣) أخرجه ابن عساكر (٤٩/٥٣)، وابن عدي (٣٥/٤).

(٤) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٥)، والبيهقي (٢٠٧٥٤)، والطبراني في «الأوسط» (٤١٣).

(٥) تقدم تخريجه.

فزعم شارح تعين الحمل على الاستغناء؛ لأن هذا وعيد وهو يمنع حمله على تحسين الصوت؛ لأن هذا لا وعيد في تركه غفلة عما ذكرته من أن هذه الصيغة قد ترد فيما لا وعيد فيه، كالمثال الذي مر في الاستنجاء من الريح، وأما قوله: «هو مثاب مأجور على قراءته وإن لم يحسن صوته» فكيف يقال فيه ذلك؟ يرد بأن الجهة منفكة؛ لأن النهي من جهة تركه لتحسين الصوت والثواب من جهة قراءته، ألا ترى أن من صلى مرتكبًا مكروهًا في صلاته فتوجه إليه النهي من جهة ارتكابه للمكروه، ويثاب على أفعاله من جهة كونها صلاة، فكذا هنا جاءت على ذات القراءة وإن ذم من حيث تركه لصفتها الكاملة.

وبتأمل هذا الذي ذكرته في الجواب تعلم أن جواب الشارح بقوله: يمكن الحمل على معنى النفي؛ أي: ليس منا معشر الأنبياء ممن يحسن صوته بالقرآن ويستمع الله منه، بل يكون من جملة من هو نازلاً عن مرتبتهم مثاب على قراءته كسائر المسلمين، لا على تحسين صوته كالأنبياء ومن تابعهم فيه. انتهى.

فهو بعيد بل فاسد؛ لأن مفهومه حينئذٍ أن من تغنى يكون من الأنبياء، وأيضًا فحمل النفي على ما ذكره لا يفيد؛ لأن من المعلوم أن غير الأنبياء لا يتوهم أنه منهم، وبتسليم صحة النفي فهو لا ينسخ قوله: «فيثاب... إلخ» لأن من المعلوم أن من أتى بعبادة أثيب عليها، ومن تركها لا يثاب عليها فقوله: «لا على تحسين صوته كالأنبياء» إن أراد أنه لا يثاب عليه، وإن أتى به فغير صحيح، أو وإن تركه فغير مفيد؛ لأن كل أحد يعلم أن من ترك شيئًا لغير عذر لا يثاب عليه فتأمل ذلك كله فإنه مهم.

٢١٩٥ [وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ: اقْرَأْ عَلَيَّ، قُلْتُ: آقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قَالَ: إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي، فَقَرَأْتُ سُورَةَ النِّسَاءِ حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى هَذِهِ الآيَةِ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء:٤١] قَالَ: حَسْبُكَ الآنَ، قَالَ: فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ فَإِذَا عَيْنَاهُ

تَذْرِفَانِ[١] مُتَّفَقٌ عَلَيهِ].

(وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ: اقْرَأْ عَلَيَّ، قُلْتُ: آقْرَأُ) أي: أأقرأ (عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟) القرآن فالناس إنما يسمعونه من حضرتك ويتلقون عنك؛ لأنك الوعاء الأعظم له وغيرك إنما يستمد منك (قَالَ) اقرأ علي وإن كان أنزل علي (إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي) لأني أشاهد فيه حينئذٍ من عجائب الملك والملكوت والرهبوت والجبروت ما يستغرق وجودي ويترقى فيه شهودي؛ لأن عجائبه لا تحصى وعلومه وحكمه لا تستقصى (فَقَرَأْتُ سُورَةَ النِّسَاءِ حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى هَذِهِ الآيَةِ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ قَالَ: حَسْبُكَ) أي: كافيك ما قرأته (الآنَ) فإني أخذت من سماعه غرض.

(قَالَ: فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ) أي: تجري دموعهما رحمة على أمته؛ فإن الشاهد لا يكتم شيئًا، فإذا كلف الشهادة عليهم وهو لا يحب لهم إلا غاية الكمال، ومن لازم الشهادة أن يذكر ما فعلوه من النقائص خشي عليهم أن يحل بهم العذاب، بسبب شهادته فرق قلبه حزنًا وخوفًا عليهم حتى جرت دموعه، لعل الله سبحانه بواسطة ذلك أن يشفعهم فيهم، فكان ذلك البكاء غاية الرأفة بهم والرحمة لهم قال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ...﴾ [التوبة:١٢٨] قصده ﷺ من الشفقة عليهم ما ليس عند نبي على أمته، ومن ثم لما أتى الله كل نبي دعوة مستجابة دعا كل منهم لدعوته لنفسه، وخبأ ﷺ دعوته لأمته.

ثم رأيت شارحًا تكلم على معنى، كيف ولم يتكلم على حكمة جريان الدموع؟ فقال: معنى فكيف حال الناس في يوم تحضر أمة كل نبي، ويكون نبيهم شهيدًا بما فعلوه من قبولهم النبي وردهم إياه، وكذلك يفعل بك يا محمد وبأمتك. انتهى.

والشارع اعترضه بأنه ينافي قوله تعالى: ﴿لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧٦٨)، ومسلم (٨٠٠)، وأبو داود (٣٦٦٨)، وأحمد (٣٦٠٦)، والترمذي (٣٠٢٥)، والبيهقي (٢٠٨٤٦).

الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة:١٤٣] شهيدًا به؛ أي: حفيظًا عليكم ومزكيًا لكم، فالشهادة لهم لا عليهم، فكيف يفسر هذا بما يناقضه؟ بل المعني بهؤلاء أشخاص معينون من الكفرة، وقال الزمخشري في «الكشاف»: كيف يصنع هؤلاء الكفرة من اليهود وغيرهم ﴿إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ [النساء:٤١] يشهد عليهم بما فعلوا وهو منهم. انتهى.

ويجاب بأن الآية لا تنافي كلام ذلك الشارح، بل الذي أفاده مجموع الآيتين أن كل أمة يؤتى بشهيد منها وهو نبيها، فيشهد عليها بأنه بلغهم وبأن فلانًا أطاع وفلانًا عصى، وهكذا حتى يفرغ فيقول الله له: من يشهد لك بما قلت فيقول: محمد وأمته، فيؤتى بهم فيشهدون للأنبياء على أممهم فيقال لهم: كيف تشهدون بما لا تحضرون؟ فيقولون: إن نبينا أخبرنا بذلك فشهدنا به.

والحاصل أن كل نبي يشهد على أمته، وأمة نبينا يشهدون للأنبياء على أممهم، ونبينا يشهد على أمته مزكيًا لبعضهم ومجرحًا لبعضهم، وقول الشارح: إنه مزك للكل المراد منه أمة الإجابة، وإنما لم يحتج إلى من يشهد عليه؛ لأن غاية كماله اقتضت استغناءه عن ذلك، وأيضًا فنحن حَيينا بعدهم وقضى علينا أخبارهم، فنحن نعلم ذلك، وأما نحن فلم تتأخر عنا أمة حتى تشهد علينا كل ذلك ببركته ﷺ وشرف وكرم **(مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ)**.

قال النووي فيه: إنه يسن استماع القراءة والإصغاء لها والبكاء عندها والتدبر فيها، واستحباب طلب القراءة من الغير ليستمع له، وهو أبلغ في التفهم والتدبر من قراءته بنفسه، وفيه التواضع لأهل العلم والفضل والرفع من منزلتهم. انتهى.

وفيه أيضًا ندب بكاء القارئ من باب أولى، ومن ثم قال أئمتنا: يسن البكاء عند القراءة وهو صفة العارفين وشعار الصالحين، ومما يحمل عليه تأمل تهديد القرآن ووعيده الشديد ومواثيقه وعهوده وقصص الناجين والهالكين، مع استحضار تقصيره

وتفريطه الذي قد يصيبه بسبب ما أصاب أولئك الهالكين، قال النووي: وليحرص على ذلك فقد بات جماعات من السلف يردد أحدهم الآية ليلة أو معظمها، وَصعق جماعات منهم عند القراءة، ومات جماعة بسببها، ولما حكي في «التبيان» عن جمع إنكار الصياح والصعق، قال: والصواب عدم الإنكار إلا على من اعترف أنه يفعله تصنعًا. انتهى.

قالوا: فإن لم يحضره عند ذلك التأمل حزن فلم يبكِ بكى على نفسه بسبب فقده للبكاء في محله، فإن ذلك من المصائب قال في «الأذكار»: فإن عز عليه التباكي تباكى لخبر أحمد والبيهقي: «إن هذا القرآن نزل بحزن وكآبة وإذا قرأتموه فابكوا فإن لم تبكوا فتباكوا وتغنوا به فمن لم يتغن به فليس منا»[١].

٢١٩٦ [وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عليكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: آللهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَقَدْ ذُكِرْتُ عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ، وَفِي رِوَايَةٍ: إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البينة:١] قَالَ: وَسَمَّانِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَبَكَى[٢]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عليكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: آللهُ) بالمد فلا حذف فيه، وتعبيره بأصله أألله بتحقيق الهمزتين حذفت الأولى تخفيفًا، وهي للتعجب هضمًا لنفسه؛ أي: أنى لي بهذه المنزلة أو للاستلذاذ بهذه المنزلة الرفيعة (سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ) تعجبًا بعد تعجب واستلذاذًا بعد استلذاذ مبالغة في كل من المقامين أوقع ذلك (وَ) الحال أني (قَدْ ذُكِرْتُ عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ؟) الذي رباني بجلائل نعمه ودقائقها حتى تأهلت لهذا المقام الذي لم يتأهل له غيري؛ وذكر «عند» هنا كناية عن مزيد القرب والشرف على حد إن الله

(١) أخرجه ابن ماجه (١٣٣٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٠٥١)، وأبو يعلى (٦٨٩).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٧٦)، ومسلم (٧٩٩)، والترمذي (٣٧٩٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٩١)، وأبو يعلى (٢٩٩٥)، وأحمد (١٣٦٣٢).

كتب كتابًا، فهو عنده فوق عرشه: «إن رحمتي سبقت غضبي»[١] وهذا أولى من قول الشارح، وإن أمكن رجوعه إليه، و«عند» هنا كناية عن الذات وعظمته كقوله تعالى: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ﴾ [الرحمن:٤٦] أي: عظمته وجلاله.

(قَالَ: نَعَمْ، فَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ) أي: جرى دمع عينيه فرحًا بما أمنَّ الله به ربه عليه أو خوفًا من ألا يقوم بحق هذا المقام الرفيع فيسلبه، ثم رأيت ما يأتي عن النووي من اقتصاره على الأول، وما ذكرته من احتمال كل منهما أولى فيسلبه، ووجه تخصيصه بذلك أنه بذل جهده في حفظ القرآن وما سعى له حتى صار أقرأ الصحابة، كما في الحديث فأتحف بذلك ليصير إمام الأقراء ومقتدى القراء، ومن ثم أخذ عنه بَشر كثيرون من التابعين، ثم عنهم من بعدهم، وهكذا فسرى فيه تلك القراءة عليه حتى سرى سره في الأمة إلى الساعة.

(وَفِي رِوَايَةٍ: إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ قَالَ: وَسَمَّانِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَبَكَى. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ) وهي المراد من القرآن في الرواية الأولى؛ إذ لم يؤثر أنه ﷺ قرأ عليه غيرها، وفي ذلك تأييد لما قاله الشافعي ﷺ أن القرآن يطلق حقيقة على الكل وعلى البعض، وكان حكمة تخصيصها أن فيه غاية البشرى للنبي ﷺ ولأصحابه مع غاية المدحة له ﷺ، ولما أنزل عليه بسبب ما أخبرهم به من أن الكفار ستضمحل شوكتهم وينقطع دابرهم لمجيء السنة الكبرى والمحجة البيضاء، وهي رسول الله إلى كافة الخلق يتلو تلك الصحف الموصوفة بأكمل الصفات وأعلاها، ومن أن الإخلاص في العبادات كلها هو الأمر الحتم الواجب على كل متعبد.

وكذلك الميل عن كل المذاهب والطرق إلى المذهب الحق والطريق المستقيم، وأنه يجب تقديم ذلك كله المؤذن بتطهير القلب عن كل دنس وهوى على العبادات الظاهرة، وأن المكلفين فرقتان فرقة هي شر الخلق حرقها نار البعد والمخالفة فلم يرتفع لها رأس

(١) تقدم تخريجه.

قط، وفرقة هي خير الخلق أفاض تعالى عليها لما رضيت عنه من حقائق رضاه ما تكفل لها بحصول كل ما يحبه ويتمناه، وأن المتكفل بذلك القرب الأكبر والمقام الأعلى الأطهر إنما هو خشية الرب المتفضل على العباد تربيتهم بنعمتي الإيجاد والإمداد والمستحق؛ لأن يطاع فلا يعصى، وأن يُشكر فلا يُكفر، وأن يُذكر فلا يُنسى فلاشتمال هذه السورة على هذه الجوامع العجيبة المناسبة لتلك الحالة التي اقتضت تلك القراءة، التي لم يشتمل عليها سورة مثل ﴿لَمْ يَكُنْ﴾ خصت بقراءتها في هذه الحالة فتدبر.

ثم رأيت النووي أشار لذلك إجمالاً كما يعلم مما يأتي عنه حيث قال: في الحديث فوائد جمة:

منها: استحباب القراءة على الحذاق وأهل العلم والفضل، وإن كان القارئ أفضل من المقروء عليه.

ومنها: المنقبة الشريفة لأبي، ولا يعلم أن أحدًا يشاركه فيها.

ومنها: منقبة أخرى له بذكر الله تعالى إياه ونصه عليه.

ومنها: البكاء للسرور والفرح بما يُبشر الإنسان به، وبما يعطاه من معالي الأمور، وأما تخصيص قراءة ﴿لَمْ يَكُنْ﴾ [البينة] فلأنها وجيزة جامعة لقواعد كثيرة من أصول الدين ومهماته في الوعد والوعيد والإخلاص، وتطهير القلوب وكان الوقت يقتضي الاختصار. انتهى.

٢١٩٧ [وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: لَا تُسَافِرُوا بِالْقُرْآنِ فَإِنِّي لَا آمَنُ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ(١)].

(وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُسَافَرَ

---

(١) أخرجه مالك (٩٦٨)، والبخاري (٢٩٩٠)، ومسلم (٤٩٤٧)، وأحمد (٥٢٩٠)، وأبو داود (٢٦١٢)، وابن ماجه (٢٩٨٩)، والبيهقي في «سننه» (١٨٧٠١)، والحميدي (٧٣٣).

(بِالْقُرْآنِ) أي: مكتوبه، وإن لم يسمَّ مصحفًا؛ لأن المصحف إنما حدث بعده ﷺ كما يأتي، وأما كونه ما كان محفوظًا في الصدور ومكتوبًا، لكن لا كله بل متفرقًا عند كل أحدٍ منهم شيء من مكتوبه والباء زائدة؛ لأنها دخلت على المفعول به الذي ناب عن الفاعل، وليست كهي في لا تسافروا بالقرآن؛ لأنها حال كونكم مصاحبين له **(إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ)** أي: دار الكفرة الذميين والحربيين؛ لأنه ربما وقع في أيديهم فبالغوا في إهانته وتحقيره، ومن ثم حرم ذلك اتفاقًا، وقول البغوي: إنه مكروه مراده كراهة التحريم، ومحل ذلك أن حتى وقوعه بأيديهم كما في «المجموع» وفي «شرح مسلم» إن أمن ذلك كدخوله في الجيش الظاهر عليهم فلا كراهة ولا منع، وقال جماعة من أصحابنا بالنهي مطلقًا؛ أي: لظاهر الحديث لا سيما رواية مسلم الآتية خشية أن تناله أيديهم ولو على بعد، قال الأذرعي: وهو المختار الأحوط **(مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ)**.

(وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: لَا تُسَافِرُوا بِالْقُرْآنِ فَإِنِّي لَا آمَنُ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ) فيه أبلغ الرد على ما زعمه شارح أن النهي إنما هو في زمنه ﷺ؛ لأنه كان مكتوبًا متفرقًا عند الصحابة فلو ضاع منه شيء لم يعوض، وفيه الرد أيضًا على من قال: زاد بعضهم في الحديث مخافة أن يناله العدو، وجعله من لفظ النبي ﷺ ولم يصح ذلك، وإنما هو من قول مالك. انتهى.

ووجه الرد أن رواية مسلم المذكورة صريحة في هذه الزيادة، نعم إن كان الإنكار لنسبة اللفظ إليه ﷺ دون المعنى كان متجهًا ويستثنى من قولنا؛ أي: «مكتوبة كتب» نحو آيتين في ضمن مكاتبتهم فلا يحرم اتفاقًا للخبر الصحيح: إنه كتب كتابًا إلى هرقل فيه: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ...﴾ [آل عمران:٦٤] ولأنه لا امتهان في ذلك؛ لأن الآيات في ضمن الاستدلال ونحوه يخرج عن القرآنية.

ومن ثم أخذ أئمتنا من هذا أن الآيات التي في ضمن غيرها، أو التي قصد بها التبرك أو نحوه ليس لها حكم المستقلة التي قصد بها الدراسة، فمن حمل القرآن هنا على أن المراد به المصحف مراده به ما كتب للدراسة ولو بعض آية لا لغيرها ولو آيات،

وما ذكرته هو مراد من أجاب بقوله: المراد في النهي حمل المجموع أو المتميز، وهذا إنما هو في ضمن كلام آخر غير القرآن. انتهى.

لكن ما ذكرته أوضح وأسلم من الإيهام لمن صدق تأمله، وذكر الشارح عن البغوي هنا مسائل غير محررة فلا بأس بتحريرها:

منها: نقش القرآن على نحو جدار، والمذهب في ذلك أنه يكره كتبه ولو للتبرك، ومثله أسماء الله تعالى وألحق به الأحاديث والأذكار، وقضيته أن كل اسم معظم كذلك بجدار ولو لمسجد، ولا يحرم مسه ولا الاستناد إليه خلافًا لابن عبد السلام، وكتابته تحت السقف أشد كراهة؛ لأنه يوطأ لا في إناء وشربه تبركًا؛ لأنه لا استقذار ولا امتهان فيه بوجهٍ، وعلى ثوب أو طعام أو نحو ذلك، ويكره على المعتمد إحراق ما نقش عليه ذلك إلا لقصد صيانته، وعليه حمل تحريق عثمان ﷺ المصاحف، ويجوز بلا كراهة، وقال جمع: يكره هدم جدار نقش به، ويكره لبس ما نقش به بعضه أو كله.

وأن قول الماوردي: إنه حرام بلا خلاف فبالغ النووي في تزييفه، حيث قال عقبه: وهذا الذي قاله ضعيف لم يوافقه أحد عليه فيما رأيته، بل صرح الجويني وغيره بجواز اللبس وهو الصواب. انتهى.

ولا يكره أكل طعام نقش به، وقال جماعة: يكره ويجوز كتبه في إناء ومحوه بماء وشربه كما مر لا ابتلاع قرطاس هو عليه؛ لأنه يلاقي نجاسة المعدة وحروفه باقية.

ومنها: تحلية المصحف ومذهبنا حل تحلية المصحف، وألحق به كل ما فيه قرآن وخلافه وإن انفصل عنه بفضة للرجال والنساء إكرامًا له، وجاء أنهم لما جمعوا القرآن على عهد عثمان فضضوا المصاحف، وكذا يجوز تحلية ما ذكر بذهب لكن للمرأة فقط، أما تحلية بقية الكتب فلا يجوز بفضة ولا ذهب مطلقًا.

قال الغزالي: ومن كتب القرآن بالذهب فقد أحسن ولا زكاة عليه.

(الفصل الثاني)

٦١٩٨ [عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: جَلَسْتُ فِي عِصَابَةٍ مِنْ ضُعَفَاءِ الْمُهَاجِرِينَ، وَإِنَّ بَعْضَهُمْ لَيَسْتَتِرُ بِبَعْضٍ مِنَ الْعُرْيِ، وَقَارِئٌ يَقْرَأُ عَلَيْنَا إِذْ جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَامَ عَلَيْنَا، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَكَتَ الْقَارِئُ فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: مَا كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟ قُلْنَا: كُنَّا نَسْتَمِعُ إِلَى كِتَابِ اللهِ، فَقَالَ: الْحَمْدُ للهِ الَّذِي جَعَلَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ أُمِرْتُ أَنْ أَصْبِرَ نَفْسِي مَعَهُمْ، قَالَ: فَجَلَسَ وَسَطَنَا لِيَعْدِلَ بِنَفْسِهِ فِينَا، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ: هَكَذَا، فَتَحَلَّقُوا وَبَرَزَتْ وُجُوهُهُمْ لَهُ فَقَالَ: أَبْشِرُوا يَا مَعْشَرَ صَعَالِيكِ الْمُهَاجِرِينَ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَاءِ النَّاسِ بِنِصْفِ يَوْمٍ وَذَاكَ خَمْسُمِائَةِ سَنَةٍ[1]. رَوَاهُ أَبُو دَاوُد].

(عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: جَلَسْتُ فِي عِصَابَةٍ) أي: جماعة (مِنْ ضُعَفَاءِ الْمُهَاجِرِينَ) الذين هم أهل الصُّفة (وَ) هي للحال (إِنَّ بَعْضَهُمْ لَيَسْتَتِرُ بِبَعْضٍ مِنَ) أجل (الْعُرْيِ) لما عدا العورة مما لا يبدوا في المهنة وإنما استتروا حينئذٍ؛ لأن المروءة لا تسمح بانكشاف ما لا يعتاد كشفه في (وَ) هي للحال أيضًا (قَارِئٌ يَقْرَأُ عَلَيْنَا) لإسماعنا القرآن أو ليعلمنا إياه، لكن السياق الآتي صريح في الأول (إِذْ) هي للمفاجأة؛ أي: كنا غافلين عن مجيئه فنظرنا فإذا هو قائم فوق رؤوسنا (جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَامَ عَلَيْنَا، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ) على رؤوسنا أو قريبًا منها (سَكَتَ الْقَارِئُ) من هيبته ﷺ (فَسَلَّمَ) علينا (ثُمَّ قَالَ: مَا كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟) فسألهم مع علمه بما هم فيه لترتب على جوابهم ما بشرهم به مما يأتي.

(قُلْنَا: كُنَّا نَسْتَمِعُ إِلَى كِتَابِ اللهِ، فَقَالَ: الْحَمْدُ للهِ الَّذِي جَعَلَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ) أشكر الله وأحمده على حسن حالهم وصنيعهم؛ لأنهم مع فقرهم وغربتهم، ملازمون لكتاب الله يتلونه ويستمعونه بسرائرهم غير ناظرين إلى الدنيا وأهلها، وزينتها

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٦٦)، وأبو نعيم (١/٣٤٢)، والطبراني في «الأوسط» (٨٨٦٦).

وتمتعاتها وشهواتها ولذا (أُمِرْتُ أَنْ أَصْبِرَ نَفْسِي مَعَهُمْ) حيث أنزل الله عليَّ لما قال كفار قريش اطرد هؤلاء الفقراء عنك حتى نجالسك ونؤمن بك، فملت إلى ما قالوا؛ أي: طمعًا في إيمانهم، وطرد أولئك لا يضرهم؛ لأنه لمصلحة عامة وضرورة متأكدة مع إمكان جبر خواطر أولئك الفقراء بعد: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ [الكهف:٢٨].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم...﴾ [الأنعام:٥٢].

(قَالَ: فَجَلَسَ وَسَطَنَا لِيَعْدِلَ بِنَفْسِهِ) الباء زائدة (فِينَا) أي: لأجل أن يجعل نفسه معادلة؛ أي: مساوية لنا معشر أولئك الزمرة الذي جلس إلينا في المجلس ترغيبًا لنا فيما كنا فيه، وتواضعًا لربه سبحانه (ثُمَّ) لما جلس إليهم لم تكن وجوههم كلها إليه فحينئذٍ (قَالَ) امتثالاً لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ باعتبار حقيقته ومجازه؛ أي: لا تكن عيناك غير ناظرتين إليهم، ولا أنت مزدريًا لهم لرثاثة زيهم طموحًا إلى زي الأغنياء وما هم فيه من الفخر والخيلاء.

(بِيَدِهِ) أي: حركها وأشار بها (هَكَذَا) أي: مميلاً لساعدها وكوعها حتى تصير معوجة على هيئة الحلقة (فَتَحَلَّقُوا) أمامه (وَبَرَزَتْ وُجُوهُهُمْ) كلها (لَهُ فَقَالَ: أَبْشِرُوا يَا مَعْشَرَ صَعَالِيكِ الْمُهَاجِرِينَ) أي: فقرائهم (بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) في ذواتكم وهيئاتكم، وبين أيديكم وبأيمانكم فتتميزون عن الناس في ذلك اليوم بأحسن هيئة وزي، وأفخم جلالة وعظمة جزاء لما صبرتم عليه في الدنيا من رثاثة الهيئة، وألم استخفاف أغنياء كفار قريش بكم، وأبشروا أيضًا بأنكم (تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَاءِ النَّاسِ بِنِصْفِ يَوْمٍ وَذَاكَ خَمْسُمِائَةِ سَنَةٍ) كما دل عليه أيضًا قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ يَوْمًا عِندَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ﴾ [الحج:٤٧].

ولا ينافيه: ﴿كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج:٤] لأنه باعتبار ما يلقى الكفار من شدة هوله المصير للساعة الواحدة كألوف من السنين، وورد أن ذلك اليوم

على بعض المؤمنين كركعتي الفجر، وأفاد قوله تعالى: ﴿وَأَحْسَنُ مَقِيلاً﴾ [الفرقان:٢٤] أن غاية ما يطول ذلك اليوم على بعض المؤمنين من الفجر إلى الزوال، وهو نصف يوم من أيام الآخرة المعادل لألف سنة المراد من قوله تعالى: «وَإِنَّ يَوْمًا... إلخ».

فالحاصل أن أغنياء المسلمين وإن وصلوا إلى مرتبة كونهم شاكرين بأن لم يمسكوا المال لحظوظهم، بل أخرجوه في وجوه استحقاقه كما دلَّ عليه قوله ﷺ: «إلا من قال بيده هكذا أو هكذا»[١] يقضون للحساب بأن يسألوا عن تلك النعم التي وصلت إليهم سؤال تكريم وتلذذ، بمخاطبة الحق تعالى في ذلك الموقف الأكبر، فتأخرهم ليس لفضل أولئك الفقراء عليهم، بل لفضلهم هم على أولئك الداخلين للجنة قبلهم، وقد يختص المفضول بمزية بل مزايا، لكن إذا تأملت ما قررته علمت أن تخلفهم ليس لمفضوليتهم، بل لأفضليتهم بناء على القول الأشهر أن الغني الشاكر أفضل من الفقير الصابر؛ لأن مرتبة الغناء مع الشكر هي المرتبة التي ختمت بها حياة نبينا ﷺ، ولم يكن الله ليختم له عمره إلا بأفضل الحالات بخلافه في أول عمره، فإن تلك مرتبة الجهاد، والتخلي عما سوى الله تعالى.

وذلك إنما يليق به الفقر مع الصبر فتأمل ذلك ليعلم به رد ما توهم من هذا الحديث أن بعض صعاليك المهاجرين أفضل من أغنيائهم، كعثمان وعبد الرحمن بن عوف ونظرائهم، وبهذا يعلم ما في قول شارح وذلـــك؛ أي: دخول الفقراء قبل الأغنياء بما ذكر؛ لأن الأغنياء وقفوا في العَرصات للحساب وسُئِلوا من أين حَصَّلوا المال وفي؛ أي: شيء صرفوه؟ ولم يكن للفقراء مال حتى يوقفوا، وعنى رسول الله ﷺ بالفقراء الصابرين والصالحين منهم، وبالأغنياء الشاكرين المؤدين حقوق أموالهم. انتهى.

نعم هذا يتأتى على القول الثاني أن الفقير الصابر أفضل من الغني الشاكر **(رَوَاهُ أَبُو دَاوُد)**.

---

(١) ذكره العجلوني في كشف الخفاء (٢١٩/١).

٢١٩٩ - [وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ(١). رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُد وَابْنُ مَاجَه وَالدَّارِمِيُّ].

(وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ) أي؛ لأن الصوت الحسن يزيد اللفظ حسنًا وزينة ورونقًا ونضارة، فيزيد إقبال النفس على الاستماع إليه، ومن ثم قال الأئمة: يسن في المؤذن أن يكون حسن الصوت؛ لأن ذلك أدعى إلى إقبال الناس على الإجابة والحضور؛ أي: لما علمت من أن الصوت الحسن من أعلى مشتهيات النفس وأقوى لذاتها، وأنه جاذب للنفوس إلى الميل لصاحبه قهرًا عليها، ومن ثم قال رسول الله ﷺ: «ما أرسل الله من نبي إلا حسن الوجه حسن الصوت وإن نبيكم أحسنهم وجهًا وأحسنهم صوتًا»(٢).

(رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُد وَابْنُ مَاجَه وَالدَّارِمِيُّ) ومما قررته يعلم أنه لا يحتاج إلى قول من قال: هو من المقلوب، ويدل عليه أنه روي أيضًا عن البراء عكس ذلك، ونظيره في كلام العرب عرضت الناقة على الحوض والمعروض هو الحوض على الناقة. انتهى.

ولك رده بأن القلب لا يحتاج إليه إلا إذا تعين كما في المثال المذكور بخلافه في الحديث، فإنه يصح إجراؤه على ظاهره فلا يصرف عنه إلى القلب الذي هو مجاز، وروايته بعكسه لا تعين القلب؛ لأنه لا يصح إجراؤها على ظاهرها أيضًا، فكما أن القرآن يتزين بالصوت الحسن كذلك هو يتزين بالقرآن، كما هو ظاهر.

ثم رأيت شارحًا قال: يجوز إجراء الحديث على ظاهره، فيقال: المراد تزيينه بالترتيل والجهر به وتحسين الصوت بأنه إذا استمع من صَيِّت حسن الصوت يقرأ

---

(١) أخرجه أحمد (١٨٥١٧)، وأبو داود (١٤٦٨)، والنسائي (١٠١٥)، وابن ماجه (١٣٤٢)، والطيالسي (٧٣٨)، وعبد الرزاق (٤١٧٥)، وابن أبي شيبة (٨٧٣٧)، والدارمي (٣٥٠٠)، وأبو يعلى (١٦٨٦)، وابن خزيمة (١٥٥٦)، وابن حبان (٧٤٩)، والروياني (٣٥٣)، والحاكم (٢٠٩٨)، والبيهقي (٢٢٥٤).

(٢) أخرجه الترمذي في «الشمائل المحمدية» (٣١١).

بصوت طيب ولحن حزين يكون أوقع في القلب وأشد تأثيرًا، وأرق لسامعيه وسماه تزيينًا؛ لأنه تزيين اللفظ والمعنى. انتهى، وسيأتي لذلك مزيد أول الفصل الثالث.

٢٢٠٠ [وَعَنْ سَعْدِ بن عُبَادَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [مَا مِنْ أَحَدٍ][1] يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، ثُمَّ يَنْسَاهُ، إِلا لَقِيَ اللهَ ﷻ يَوْمَ القِيَامَةِ أَجْذَم[2]. رَوَاهُ أَبو دَاوُد وَالدَّارِمِيُّ].

(وَعَنْ سَعْدِ بن عُبَادَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا مِنْ أَحَدٍ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، ثُمَّ يَنْسَاهُ، إِلا لَقِيَ اللهَ ﷻ يَوْمَ القِيَامَةِ أَجْذَم. رَوَاهُ أَبو دَاوُد وَالدَّارِمِيُّ) وروى أبو داود والترمذي وتكلم فيه أنه ﷺ قال: «عرضت عليَّ أجور أمتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد، وعرضت عليَّ ذنوب أمتي فلم أر ذنبًا أعظم من سورة من القرآن أو أنه أوتيها رجل ثم نسيها»[3] ومن هذين الحديثين أخذ أئمتنا قولهم: نسيان شيء ولو حرفًا من القرآن لغير عذر كمرض وغيبة عقل كبيرة يفسق بها الناسي، والجذام في الحديث على ظاهره، فإن قلت: ما مناسبة الجذام لناسي القرآن حتى عوقب به قلت: يمكن أن يقال: القرآن نور؛ وأي: نور ترتاح إليه النفوس وتقر به العيون باطنًا وظاهرًا ﴿سِيمَاهُمْ فِي وَجُوهِهِم﴾ [الفتح:٢٩] فلما فوته عوقب بضده من سواد الوجه وغيره وشناعة الخلقة؛ لأن الجذام علة يحمر منها العضو ثم يسود وينقطع ويتناثر اللحم، وذلك يوجب هجر الناس له ونفرتهم عنه ما أمكن استقذارًا له وخوفًا من شره.

ومن ثم قال ﷺ: «فر من المجذوم فرارك من الأسد»[4] فالجذام في الحديث على

---

(١) في الأصل: «امرئ».

(٢) أخرجه أبو داود (١٤٧٦)، وأحمد (٢٢٥١٦)، وعبد بن حميد (٣٠٦)، والدارمي (٣٣٤٠)، والطبراني (٥٣٩١)، والبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الإِيمَانِ» (١٩٦٩).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٦١)، والترمذي (٢٩١٦) وقال: غريب. ثم قال: وذاكرت به محمد بن إسماعيل، فلم يعرفه واستغربه. وابن خزيمة (١٢٩٧) والبيهقي (٤١١٠) والطبراني في «الأوسط» (٦٤٨٩)، وفي «الصغير» (٥٤٧).

(٤) أخرجه أحمد (٩٩٧٣)، والبيهقي (١٤٦٣٤).

ظاهره، وقال شارح معناه مقطوع اليد، من الجذم وهو القطع.

وفي «الغريبين»: احتج أبو عبيد في هذا القول بقول عليّ، كرم الله وجهه: من نكث بيعته لقي الله تعالى وهو أجذم ليس له يد. انتهى.

ويرد بأن الأجذم له معنى حقيقي متعارف في الشرع، وهو ما قدمته فلا يجوز حمله على غيره إلا بدليل لما هو مقرر في «الأصول» أن كلام صاحب الشرع يتعين حمله على معناه الشرعي ما لم يمنع منه مانع شرعي، فحينئذٍ يحمل على اللغة فالعرف، وهذا له معنى شرعي لم يمنع منه مانع، فوجب حمله عليه لا على غيره، ويرد احتجاج أبي عبيد بوضوح فرقان ما هنا وثم؛ لأن البيعة إنما تعقد باليد كما كانوا يفعلون فبين علي - كرم الله وجهه - أن نكث ما به اليد عقوبته قطع اليد؛ لأنه من جنسه وما هنا ليس كذلك؛ لأن النسيان السبب في العقوبة أمر قائم بالقلب، وهو رئيس البدن الذي به صلاحه وفساده، فسرى فساده إلى جميع البدن فابتلي بالجذام في سائر بدنه؛ ليتم محاكاة العقوبة لما به الذنب، ثم رأيت ابن قتيبة صرح بما ذكرته حيث قال: الأجذم هنا من ذهبت أعضاؤه كلها، وليست يد الناسي أولى بالعقوبة من سائر أعضائه، فقال: رجل أجذم إذا تهافتت أعضاؤه من الجذام. انتهى.

وابن الأنباري قال: القول ما قال أبو عبيد فإن العقاب لو كان لا يقع إلا بأطرافه التي باشرت المعصية لما عوقب الزاني بالنار في الآخرة، وبالرجم أو الجلد في الدنيا. انتهى.

ويرد بأنا لم ندع الحصر الذي ذكره بقوله: لو كان لا يقع... إلخ، وإنما وجهنا ما وقع العقاب فيه بالجارحة المباشرة للمعصية في أن ناسي القرآن يعاقب بجذام البدن كله، وناكث البيعة تقطع يده فقط فلا يرد علينا ما ذكر في الزاني، على أن لما ذكر فيه حكمة أخرى في غاية الوضوح هي أن الذكر به التناسل وبقاء العالم، فلم يناسب العقوبة بقطعه مطلقًا، وإنما عوقب بذلك؛ لأن اللذة في الزنا عمت جميع أعضاءه فناسب إيلامها جميعًا بالحد في الدنيا والنار في الآخرة فتأمله.

وقيل معناه: إنه أجذم الحجة لا لسان له يتكلم فلا حجة في يده، واليد يراد به الحجة ألا ترى أن الصحيح اليد يقول لصاحبه: قطعت يدي؛ أي: أذهبت حجتي، ويرد بأنه تجوز بعيد فلا يصرف عن ظاهره إليه من غير حاجة إليه، لما علمت من صحة إجراء اللفظ على ظاهره بل تعينه، وقال الخطابي معناه ما ذكره ابن الأعرابي؛ أي: خالي اليد عن الخير، وكنى باليد عما تحويه اليد. انتهى.

ويرد بنظير ما رددت به الذي قبله من أنه مجاز ولا حاجة إليه بوجه؛ إذ لا أبلغية فيه بل حمله على الظاهر المتعين في مثل ذلك من كل ما صح فيه إجراء النص على ظاهره أبلغ وأظهر، وقول الشارح عقب كلام الخطابي هذا، ويطابقه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا﴾ [طه:١٢٤] إلى قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ الْيَوْمَ تُنسَىٰ﴾ [طه:١٢٦] انتهى.

ويرد بأن هذا لا مطابقة فيه ولا تأييد لاختلافهم في ذكري، والمشهور أنه الإيمان، وفي العمى هل هو عمى البصر والبصيرة، أو عمى البصيرة كناية عن عدم الحجة؟ وإذا كان الأمر كذلك فلا مطابقة في الآية ولا تأييد كما تقرر.

٢٢٠١ [وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَمْ يَفْقَهْ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثٍ[1]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد وَالدَّارِمِيُّ].

(وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَمْ يَفْقَهْ) أي: لم يفهم ما طلب منه من تدبير القرآن وفهم معانيه الظاهرة بحسب ما يمكنه استحضاره منها عند مروره عليه (مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثٍ) من الأيام؛ لأن غاية أمر من قرأ منه في كل يوم وليلة ثلثًا أنه يستحضر بعض المعاني الظاهرة، وأما من قرأ منه كل يوم أكثر من ذلك فإنه ينقص فهمه وتدبره؛ لأنه يحتاج إلى مراعاة ألفاظه مع ذلك الاستعجال، وهو مشتغل عن التدبر والتفهم، أي اشتغال وجعلت

---

(١) أخرجه أبو داود (١٣٩٤)، والترمذي (٢٩٤٩)، وابن ماجه (١٣٤٧)، والْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٢١٦٨)، والطيالسي (٢٢٧٥)، والداري (١٤٩٣)، وابن حبان (٧٥٨).

الثلاث غاية في ذلك؛ لأنها تحتمله.

وأما من أراد فهم معانيه على حقيقتها فقد يمضي عمره في فهم آية ولا يحيط بها بل ولا ببعضها، هذا كله في تفهم معانيه كما علمت، أما الثواب على قراءته فهو حاصل لمن فهم ومن لم يفهم بالكلية للتعبد بلفظه، بخلاف غيره من الأذكار فإنه لا يثاب عليه إلا من فهمه ولو بوجه ما، وجرى على ظاهر الحديث جماعة من السلف وكانوا يختمون في ثلاث دائمًا، وكرهوا الختم في أقل من ثلاث ولم يأخذ به آخرون نظرًا إلى أن مفهوم العدد ليس بحجة، وهو الأصح عند أكثر الأصوليين، فختمه جماعة في يوم وليلة مرة، وآخرون مرتين، وآخرون ثلاث مرات، وبعضهم ثماني ختمات أربعًا ليلاً وأربعًا نهارًا، وختمه في ركعة من لا يحصون كثرة.

نعم ذمت عائشة من يختمه ثلاثًا في ليلة، واستدلت بأنه المعروف خلاف من حاله ﷺ، وزاد آخرون على الثلاث فختمه جماعة مرة في كل شهرين، وآخرون في كل شهر، وآخرون في كل عشر، وآخرون في كل سبع أسبوع إلى أربع.

قال بعضهم: وأوسط الأمور وأحسنها ما جاء عن أكثر الصحابة وغيرهم من ختمه في سبع، روى الشيخان أنه ﷺ قال لعبد الله بن عمرو: «اقرأه في سبع ولا تزد على ذلك»[١] قال النووي بعد ذكره ذلك: والمختار أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص، فمن كان يظهر له بدقيق الفكر اللطائف والمعارف فليقتصر على قدر يحصل له كمال فهم ما يقراؤه، ومن اشتغل بنشر العلم أو فصل الحكومات من مهمات المسلمين فليقتصر على قدر لا يمنعه من ذلك، ولا يختل ما هو مرصد له، ومن لم يكن من هؤلاء فليستكثر ما أمكنه من غير خروج إلى حد الملال والهذرمة.

٢٢٠٢ - [وَعَنْ عُقْبَةَ بن عَامِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ، وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ[٢]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧٦٧)، ومسلم (١١٥٩)، وأبو داود (١٣٨٨)، والبيهقي (٣٨٦٣).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٩١٩) وقال: حسن غريب، وأبو داود (١٣٣٥)، وأحمد (١٧٤٠)، والنسائي

وَالدَّارِمِيُّ وَالنَّسَائِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسنٌ غَرِيبٌ].

(وَعَنْ عُقْبَةَ بن عَامِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ) وحكمه أنه إن جهر بها ليقتدي به فيها أهل الأموال فيخرجونها كما يخرجها، أو ليكثر وقوعها في أيدي مستحقيها أو نحو ذلك من الأعذار، وقد أمن على نفسه الإعجاب والرياء والفخر والخيلاء كان سنة، وإلا كان مكروهًا أو حرامًا، فكذلك القراءة من جهر بها ليقتدى به فيها أو ليتلقاها الناس عنه لكونه أحاط بعلم القراءات، وأحسن الأداء وأمن الرياء، وما مر معه ولم يشوش على مصلٍّ أو نائم كان سنة، وإلا كان مكروهًا كما يأتي بما فيه (وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ) فكما أنه يسن الإسرار بالصدقة حيث لا مصلحة في الجهر، فكذا يسن هنا.

والحاصل أنه يسن أن يجهر بالقراءة إن أمن رياء أو إعجابًا أو غيرهما من القبائح، أو تأذى أحد برفع صوته كمصلٍّ أو نائم أو قارئ آخر؛ لأن العمل فيه أكثر؛ ولأن فائدته تتعدى إلى السامعين؛ ولأنه يوقظ قلبه القارئ ويجمع همه إلى الفكر ويصرف سمعه إليه، ويطرد النوم ويزيد في النشاط، فإن لم يأمن ذلك ندب له الإسرار كما صرَّح به النووي في كتبه، ولا يبعد حمله على توهم الرياء دون تحققه وهو ظاهر، أو على تأذًا خفيف أو على ما إذا رجحت مصلحة القراءة على مصلحة تركها، كما يشير إليه كلام النووي في «فتاويه» أما إذا حصل بها تأذًا شديد، ولم تترجح مصلحتها فلا يبعد القول بحرمتها حينئذٍ، وعلى القول بها فينبغي تقييدها بمن لم يسبق نومه على قراءة هذا، وكذا صلاته في غير مسجد، أما فيه فينبغي الحرمة وإن تأخر الشروع فيها عن الشروع في القراءة، ويلحق بها نحوها من الأذكار فيما يظهر؛ لأن كلاً عبادة بذاتها بخلاف النوم لا يكون عبادة إلا بالفصل.

(٢٣٤٢)، وابن حبان (٧٣٤)، والطبراني في «الشاميين» (١١٦٤)، والبيهقي (٤٤٨٨) وفي «شعب الإيمان» (٢١٣١)، والديلمي (٢٦٢٣)، والحاكم (٢٠٣٨).

قال النووي: وما تقرر من أن الجهر أفضل تارة والإسرار أفضل أخرى جمع به العلماء بين الأخبار المقتضية لأفضلية الرفع والأخبار المقتضية لأفضلية الإسرار، وبما قررته في هذا الحديث يعلم أنه مصرح بالجمع المذكور (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد وَالدَّارِمِيُّ وَالنَّسَائِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ).

٢٢٠٣ - [وَعَنْ صُهَيْبٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: مَا آمَنَ بِالْقُرْآنِ مَنِ اسْتَحَلَّ مَحَارِمَهُ[1]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ].

(وَعَنْ صُهَيْبٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: مَا آمَنَ بِالْقُرْآنِ مَنِ اسْتَحَلَّ مَحَارِمَهُ) ذكر الجميع ليس بقيد للإجماع على أن من استحل محرمًا مجمعًا على تحريمه معلومًا من الدين بالضرورة كان كافرًا، وكثير من محارم القرآن؛ أي: المحرمات التي نص عليها معلوم تحريمها من الدين بالضرورة، وخص القرآن بالذكر مع أن من استحل ما ذكر لا يكون مؤمنًا بالله ولا برسله ولا بغيرهما مما يجب الإيمان به؛ لأنه الدال فيكون الكفر به مطابقة ولغيره تضمنًا أو استلزامًا (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ).

٢٢٠٤ - [وَعَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا هِيَ تَنْعَتُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا[2]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيُّ].

(وَعَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا هِيَ تَنْعَتُ) أي: تصف (قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا) إما بأن يقول ذلك أو بأن يقرأ قراءة كذلك، ثم يقول هكذا كانت قراءته ﷺ والأول هو المتبادر هنا، بل وفي قوله تعالى: ﴿وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكَذِبَ﴾ [النحل:٦٢] أي: بقوله

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٩١٨)، والطبراني (٧٢٩٥)، والبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (١٧٣).
(٢) أخرجه الترمذي (٣١٧٣) وأحمد (٢٧٢٨٥) والنسائي (١٦٤٠) والبيهقي في «سننه» (٤٩٠٠).

ومن هذا أو غيره كالحديث الصحيح: «كانت قراءته ﷺ مفسرة حرفًا حرفًا»[(١)] و«كانت مدًّا يمد في البسملة الله والرحمن والرحيم»[(٢)] أخذ أئمتنا قولهم: ويسن إجماعًا ترتيل القراءة للتدبر وغيره، وهو الانتقال من حرف إلى آخر بتأنٍّ بلا وقفة لقوله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ [المزمل:٤] ولأنه أقرب إلى الإجلال والتوقير وأشد تأثيرًا في القلب، ولهذا يسن حتى للأعجمي الذي لا يفهمه، ويكره اتفاقًا إفراط إسراعها.

قال الأئمة: وحرف ترتيل أفضل من حرف في غيره بالحدر في قدر ذلك الزمن، بل قال ابن عباس: لأن اقرأ سورة أرتلها أحب إلي من أن أقرأ القرآن كله بغير ترتيل، وروى أبو يعلى: «في أمتي قوم يقرؤون القرآن ينثرونه نثر الدقل»[(٣)] وذهبت جماعة إلى تفضيل كثرة القراءة عددًا، قال ابن الجزري في «النشر»: وأحسن بعض أئمتنا فقال: ثواب قراءة الترتيل أجلّ قدرًا وثواب الكثرة أكثر عددًا. انتهى.

وقولهم في الاتباع ما يربو على كثرة الثواب يرد على هذا التفضيل الموهم للتساوي، وفي «البرهان» للزركشي كمال الترتيب تفخيم ألفاظه والإبانة عن حروفه، وألا يُدغم حرفًا في حرف؛ أي: في غير موضع الإدغام، وقيل: هذا أقله وأكمله أن يقرأه على منازله، فإن قرأ تهديدًا لفظ به لفظ المتهدد، أو تعظيمًا لفظ به على التعظيم (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيُّ).

٢٢٠٥ [وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ يَقُولُ: ﴿الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ثُمَّ يَقِفُ، ثُمَّ يَقُولُ: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ثُمَّ يَقِفُ[(٤)]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ؛ لأَنَّ اللَّيْثَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ،

---

(١) أخرجه أحمد (٢٧٣٢٣)، والترمذي (٣١٧٣)، والنسائي (١٠٣٠)، والبيهقي (٤٩٠٠).

(٢) أخرجه ابن حبان (٦٤٢٣).

(٣) ذكره المتقي الهندي في «كنز العمال» (١/٦١٤).

(٤) أخرجه الترمذي (٣١٧٧).

وَحَدِيثُ اللَّيْثِ أَصَحُّ].

(وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ يَقُولُ) بدل من يقطع (﴿الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ثُمَّ يَقِفُ، ثُمَّ يَقُولُ: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ثُمَّ يَقِفُ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ؛ لأَنَّ اللَّيْثَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَحَدِيثُ اللَّيْثِ أَصَحُّ).

غاية ما فيه: أن سند هذا الحديث الأول منقطع، فبفرض أنه لم يرد متصلاً، فكيف وقد ورد كذلك؟ الحجة فيه لما مرَّ أن النووي نقل الاتفاق على أن الحديث الضعيف والمرسل والمنقطع ونحوها يعمل به في فضائل الأعمال كما هنا، وقد أخذ من هذا الحديث وغيره أئمتنا أنه يسن لقارئ «الفاتحة» أن يقف على كل آية من آياتها إتباعًا لرسول الله ﷺ، نعم البسملة عندنا آية من «الفاتحة» ولا يسن الوقف عليها، بل يسن وصلها بالفاتحة والوقوف على العالمين.

هذا حاصل فقه الحديث فطعن فيه بعقله وبالغ في ذلك بما لا سند له فيه إلا مجرد تخيل أوحيه عدم رعاية القواعد الحديثية، فقال: هذه الرواية ليست بسديدة في الألسنة ولا بمرضية في اللهجة العربية، بل هي ضعيفة لا يكاد يرتضيها أهل البلاغة.

وعلل ذلك بأنه ليس هنا وقف حسن ولا تام، وهو ﷺ أفصح الناس؛ أي: فكيف يقف على غير ذلك؟ وبأن الترمذي قال: الأول أصح وعجيب من شارح شافعي كيف اختار هذا التخيل الفاسد مع أحد أئمته بما في هذا الحديث، ومع سقوط ما استدل به ذلك المتخيل وبيانه أن قوله: «ليست بسديدة... إلخ» في غاية سوء الأدب؛ لما تقرر من اتفاقهم على حجيتها والعمل بها واستبعاده، وقفه ﷺ على غير الوقف التام والحسن ليس في محله؛ لأن «الفاتحة» سبع آيات بنص أنها السبع المثاني السابق في فضائلها؛ فاحتاج ﷺ إلى بيان تلك السبع، فوقف على رأس كل آية ليعلم أمته بتلك

السبع الآيات.

فالوقف على رؤوس الآي؛ لهذه المصلحة التامة واستدلاله على ما شنع به بقول الترمذي: ليس في محله؛ إذ الترمذي لم يقل ذلك، وإنما قال: وحديث الليث أصح، وهذا يفيد غاية الحجية؛ لأن الليث روى هذا الحديث متصلاً، والقاعدة أن الحديث إذا ورد من طريق متصلاً ومن طريق منقطعًا فالحكم للمتصل سيما وهو هنا أصح، فاتضحت الحجية في هذا الحديث وأنه لا غبار عليها.

وإن سلمنا أن هذه العبارة لا تفيد صحته أخذًا من قولهم في قول الحفاظ: هذا أصح شيء في الباب أنه لا يفهم صحته؛ لأن الأصحية قد تكون لضعيف بالنسبة إلى ضعيف آخر، فقد تقررت حكاية الاتفاق بل الإجماع لكنها معترضة على أن مثل ذلك حجة.

ثم رأيت الشارح وجه الوقف على «العَالَمِينَ» و«الرَّحِيمِ» من حيث المعنى بما حاصله أن ﴿رَبِّ العَالَمِينَ﴾ [الفاتحة:٢] يشير إلى ملك أولي العلم؛ أي: بل الخلق كلهم في الدنيا و﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة:٤] يشير إلى تصرفه فيهم في الآخرة و﴿الرَّحْمَـٰنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة:٣] متوسط بينهما؛ ولذلك قيل: «يا رحمن الدنيا ورحيم الآخرة» ولا حاجة بنا في الرد على ذلك الشارح إلى هذا؛ لأنا بينًا أن حكمة الوقف إنما هي بيان رءوس الآي الذي أخذ منه أئمتنا أن الوقف على ذلك كسائر رءوس الآي في «الفاتحة» سنة.

(الفصل الثالث)

٢٢٠٦ [عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَفِينَا الْأَعْرَابِيُّ وَالْعَجَمِيُّ، فَقَالَ: اقْرَؤُوا فَكُلٌّ حَسَنٌ، وَسَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يُقِيمُونَهُ كَمَا يُقَامُ الْقِدْحُ، يَتَعَجَّلُونَهُ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ[1]. رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»].

(١) أخرجه أبو داود (٨٣٠)، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٣٨).

(عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَفِينَا الأَعْرَابِيُّ وَالعَجَمِيُّ) وفي نسخة: «والأعجمي» والمراد بها هنا واحد، وظاهر أنهم ليسوا منحصرين في هذين القسمين بل أن هذين مندرجان في جملة الصحابة الذين هم العرب، وهم هنا [.......] الذين سكنوا البادية أو الحاضرة، اسم جمع لا واحد له من لفظه؛ أي: وفينا الأعراب، وهم سكان البوادي من العرب الذي لا يدخلون العمران إلا لحاجة، والعجم وهم من يتكلمون بغير لسان العرب.

(فَقَالَ: اقْرَؤُوا فَكُلٌّ) من قراءة الفرق الثلاث (حَسَنٌ) إذا قدمتم الثواب الآجل يوم القيامة على الرفق العاجل في هذه الدار، سواء أقمتم ألسنتكم إقامة السهم أم لا، بخلاف من آثر العاجل فقرأ للدنيا، وتعجيل رفقها الذي يعطاه من الناس فإنه لا يعبأ به، وإن قوم لسانه به كما أفاد ذلك كله قوله: (وَسَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يُقِيمُونَهُ) أي: يبالغون في تحقيق حروفه وإخراجها من مخارجها (كَمَا يُقَامُ الْقِدْحُ) أي: السهم ومع ذلك هم مذمومون غاية الذم وملامون أقبح اللوم؛ لأنهم راعوا هذا الأمر السهل التابع مع بناء الأمر فيه على دفع الحرج، والمساهلة في مخارج الحروف بحيث يصدق على الحرف أنه خرج من أدنى مخرجه من غير مبالغة، ولا إعمال فكر يشوش الخشوع ويمنع الفهم، وغفلوا عن الأمر المهم المقصود من القارئ بالذات وهو الإخلاص في القراءة، والتفكر في معانيها والخوض في عجائبها.

وزادوا في القبح أنهم ضموا إلى هذه الغفلة أنهم إنما يقرأونه لأجل الحطام الفاني الذي (يَتَعَجَّلُونَهُ) أي: يأخذونه من الناس عاجلاً (وَلَا) يقصدون به حيازة الثواب الأعظم الذي (يَتَأَجَّلُونَهُ) أي: ينتظرونه في الآجل، وهو الآخرة، فقراءتهم كذلك عرية عن الإخلاص فلا ثواب فيها، وعن ذلك التفكر والغوص بصرفهم همتهم إلى تحقيق الحروف لا غير.

وهذا من تسويل شيطان وُكِّل بالقراء؛ ليصرفهم عن فهم معاني كلام الله والتفكر فيها، فلا يزال يحملهم على ترديد الحروف، ويخيل إليهم أن الحروف لم تخرج

من مخرجها حتى يقصر تأملهم على ذلك، ويمنعهم من أن ينكشف لهم شيء من المعاني ويصيرهم أعظم ضحكة، فلا يزال يسخر بهم دائمًا ويسول إليهم الباطل حقًّا، والكذب على الله صدقًا، وهذا أحد الأسباب والحجب التي أسدلها الشيطان على قلوب أكثر الناس حتى عميت عليهم عجائب أسرار القرآن، وتعطلت عليهم أسباب فهم معانيه فضلاً عن تدبرها، والغوص في عجائبها، ذكره حجة الإسلام في «إحيائه» (رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»).

٢٢٠٧ [وَعَنْ حُذَيفَة ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ بِلُحُونِ العَرَبِ وأصواتِها، وإيَّاكم ولُحون أَهْلِ الفِسْق، ولُحُون أهْلِ الكِتَابيْنِ، [وَسَيَجِيءُ][1] بَعْدِي أَقْوَامٌ يُرَجِّعُونَ بالقرآن تَرْجِيعَ الغِناءِ والنَّوْح، لا يُجَاوِزُ حَناجِرَهم، مَفْتُونَةٌ قُلُوبُهم وَقُلُوبُ الذين يُعْجِبُهُمْ شَأْنُهُمْ[2]. رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» وَرَزِين فِي كِتَابِهِ].

(وَعَنْ حُذَيفَة ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ بِلُحُونِ العَرَبِ) هو كالألحان جمع: لحن، وهو التطريب وترجيع الصوت وتحسين القراءة أو الشعر أو الغناء (وأصواتِها، وإيَّاكم ولُحون أَهْلِ الفِسْق، ولُحُون أهْلِ الكِتَابيْنِ) التوراة والإنجيل، وهي الأصوات المخرجة على النقرات الموسيقية والحركات الطبيعية التي تخرج القرآن عما قصد منه من التدبر والخشوع، وحروفه عن مخارجها التي يجب رعايتها، وحقوق أدائها التي يخل تركها بموضوعها ودرايتها.

(وَسَيَجِيءُ بَعْدِي أَقْوَامٌ يُرَجِّعُونَ بِالقُرَآن تَرْجِيعَ الغِناءِ والنَّوْح) أي: يرددون حروفه ترديدًا مخرجًا لها عن موضوعها إذا لم يتأت تلحينهم على أصول النغمات إلا بذلك (لا يُجَاوِزُ) القرآن (حَناجِرَهم) جمع: حنجرة، وهي رأس الغلصمة الناتئ من خارج الحلق؛ أي: لا يجاوز ذلك الحلقوم؛ ليتأمله القلب ويتفكر فيه، بل هو في الفم فقط يتلاعب به تلاعبه بالغناء والشعر.

---

(١) في الأصل: وسيأتي.

(٢) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٢٥٤١)، والطبراني في «الأوسط» (٧٤٣٠).

(مَفْتُونَةٌ قُلُوبُهم) إذ لم يحصل لها أدنى خير ولا فكر ولا تأمل ولا غوص على معنى مما يتلفظ به الفم، وإنما هي في غفلتها ولهوها واستغراقها في تلك الألحان القبيحة الموجبة لتعطلها عن تطرق أدنى نقيصة إليها (وَقُلُوبُ الذين يُعْجِبُهُمْ شَأْنُهُمْ) لما تقرر من قباحة شأنهم، ومن أعجبه القبيح فهو فاسد القلب حقيق بالعطب والسلب (رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» وَرَزِين فِي كِتَابِهِ) والطبراني.

وبهذا الحديث مع الأحاديث السابقة في الفصل الأول والفصل الثاني، والآتية قريبًا يعلم أن الحق ما رآه أئمتنا من التفصيل في هذه المسألة، حيث قالوا: يسن إجماعًا أن يقرأ بتحسين الصوت لخبر: «من لم يتغنَّ بالقرآن، فليس منا»[(١)] إسناده جيد، ومعنى «لم يتغن»: لم يحسن صوته.

وروى الطبراني: «حسن الصوت زينة القرآن»[(٢)].

والحاكم وغيره: «حسِّنوا القرآن بأصواتكم، فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسنًا»[(٣)].

وعبد الرزاق وغيره: «لكل شيء حلية، وحلية القرآن الصوت الحسن»[(٤)].

قالوا: فإن لم يكن حسن الصوت حسَّنه ما استطاع، ويسن بالاتفاق طلب القراءة من حسنه والإصغاء إليها لما صح أنه ﷺ قال لأبي موسى: «لقد أوتيت مزمارًا من مزامير داود»[(٥)].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٠٨٩)، وأحمد (١٥٤٩)، وأبو داود (١٤٧٠)، وابن حبان (١٢٠)، والبيهقي (٢٠٨٣٥)، وابن عساكر (٢٤٢/٥١)، وعبد الرزاق (٤١٧٠)، وابن أبي شيبة (٢٩٩٤٢)، والطيالسي (٢٠١)، والدارمي (١٤٩٠)، والحاكم (٢٠٩١)، والضياء (٩٧١).

(٢) أخرجه الطبراني (٩٨٨١).

(٣) أخرجه الدارمي (٣٥٠١)، والحاكم (٢١٢٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢١٤١).

(٤) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٥٣١)، وعبد الرزاق (٤١٧٣)، والخطيب (٢٦٨/٧)، والضياء (٢٤٩٦)، وابن عدي (١٣٣/٤).

(٥) أخرجه البخاري (٤٧٦١)، والترمذي (٣٨٥٥).

وأنه قال: «لقد رأيتني وأنا أستمع لقراءتك البارحة»[١].

وروى ابن ماجه: «لله أشد أذنًا - أي: استماعًا - إلى الرجل الحسن الصوت بالقراءة من أصحاب القينة إلى قينتهم»[٢] ومن ثم كان ذلك عادة الأخيار والصالحين، وقد مات جماعة منهم بقراءة من سألوه القراءة، وقراءته تحزينًا من أحب ما يقرأ به، وهو تليين الصوت وترقيقه.

روى الطبراني: «أحسن الناس قراءة من قرأ القرآن يتحزن فيه»[٣].

وأبو يعلى: «اقرأ القرآن بالحزن فإنه نزل بالحزن»[٤].

وجاء أن أبا هريرة قرأ «التكوير» بتحزين يشبه الرثاء، ومع ذلك فليحرص على تفخيمات الحروف.

ومن ثم قال الحليمي: فأخبر أنه ﷺ قال: «نزل القرآن بالتفخيم»[٥] رواه الحاكم، ومعناه أن يقرأ على قراءة الرجال، ولا يخضع الصوت به فيكون مثل كلام النساء، وليس من هذا الإمالة التي هي اختيار بعض القراء؛ لأنه وإن نزل بالتفخيم لكن رخص مع ذلك في إمالة ما يحسن إمالته.

قال أئمتنا: ولا بأس بقراءته بالألحان الموضوعة إن لم يفرط؛ لأنها تزيد في تحسينه، ومن ثم قال جمع متقدمون منهم: ندب الألحان في هذه الحالة، أما إذا أفرط في المد والإشباع فزاد حرفًا أو أسقطه من الحركة، أو أدغم في غير موضع الإدغام أو مد مقصورًا، أو قصر ممدودًا أو مطط حتى خفي بعض اللفظ والتبس المعنى، فيحرم بل يفسق به القارئ، ويأثم المستمع؛ لأنه عدل به عن نهجه القويم.

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٨٨).

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٠٠٢)، وابن ماجه (١٣٤٠)، وابن حبان (٧٥٤)، والطبراني (٧٧٢)، والحاكم (٢٠٩٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢١٤٤)، والديلمي (٤٩٥٦).

(٣) أخرجه الطبراني (١٠٨٥٢).

(٤) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٩٠٢)، وأبو يعلى في «معجمه» (١١٠)، والديلمي (٣١٣).

(٥) أخرجه الحاكم (٢٩٠٨) وقال: صحيح الإسناد، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٢٩٠).

قال النووي بعد ذكره ذلك في «الروضة» و«التبيان» عن الماوردي: وأقره والنص على كراهته مراده بها الحرمة، وعليها يُحمل تارة، وعدمها أخرى، ومحمول على هذا التفصيل؛ أي: كما حملوا عليه الأخبار المقتضية لطلب الألحان والأصوات الحسنة فيه، والأخبار المقتضية لحرمته، وفي جهال القراء ما قد ينافي بعض ما قررناه فلا يغتر به، بل ذكر بعض ما حكمنا بأنه سنة في المبتدعات، وهو غير صحيح إلا أن يريد أنه من المبتدعات الحسنة، وكذا لا يغتر بإطلاق شارح، أما ما أحدثه المتكلمون بمعرفة الأوزان والموسيقى فيأخذون في كلام الله مأخذهم في النشيد والغزل، فإنه من أشبه البدع وأشبه الأحداث، فيوجب على السامع التكبير وعلى التالي التعزير.

٢٢٠٨ - [وعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: حَسِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ، فَإِنَّ الصَّوْتَ الْحَسَنَ يَزِيدُ الْقُرْآنَ حُسْنًا[1]. رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ].

(وعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: حَسِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ) بأن تحسنوها ما استطعتم ثم تقرأونه بها مع ترتيله والجهر به ورعاية ما ينبغي لحروفه وجلالته (فَإِنَّ) تعليل لما ذكرته المنطوي في الحديث (الصَّوْتَ الْحَسَنَ) مع رعاية ما ذكر معه (يَزِيدُ الْقُرْآنَ حُسْنًا) كاملاً إلى حسنه الكامل، وبهذا التعليل يمتنع احتمال القلب هنا خلافه في نظيره السابق، على أن دعواه في ذلك مردود كما قدمته (رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ).

٢٢٠٩ - [وَعَنْ طَاوُسٍ مُرْسَلاً قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَحْسَنُ صَوْتًا لِلْقُرْآنِ وَأَحْسَنُ قِرَاءَةً؟ قَالَ: مَنْ إِذَا سَمِعْتَهُ يَقْرَأُ رَأَيْتَ أَنَّهُ يَخْشَى اللهَ، قَالَ طَاوُسٌ: وَكَانَ طَلْقٌ كَذَلِكَ[2]. رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ].

(وَعَنْ طَاوُسٍ مُرْسَلاً قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَحْسَنُ صَوْتًا لِلْقُرْآنِ) الظاهر أن اللام للتبيين (وَأَحْسَنُ قِرَاءَةً؟ قَالَ: مَنْ إِذَا سَمِعْتَهُ يَقْرَأُ رَأَيْتَ) أي: خيل إليك حتى غلب على ظنك (أَنَّهُ يَخْشَى اللهَ) لما ظهر عليه من أمارات الخشية كتغير لونه وانخناق صوته وكثرة بكائه، مع علمك منه أنه يعلم زواجر القرآن

(١) أخرجه الدارمي (٣٥٠١)، والحاكم (٢١٢٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢١٤١)، وابن حبان في «الثقات» (٩/٤٨).

(٢) أخرجه الدارمي (٣٥٥٣).

وقوارعه، ومواعيده ووعيده، فحينئذٍ تجديد صوته في هذه الحالة إلى الخشية، ويحملك على مزيد تدبر وتفكر لم يكن عندك قبل، ويوجب لك مزيد أسئلة؛ إذ بالقرآن ينسيك عن كثير من عاداتك ورعوناتك، وهذا من أسلوب الحكيم؛ إذ قضية الجواب من تزيين القرآن بصوته؛ لكن هذا قد يوهم أن مجرد حسن الصوت كافٍ، وليس الأمر كذلك بل لا بد معه من تلك الخشية، وأماراتها السارية في القارئ والسامع حتى تظهر عليهما وتكسبهما من الكمال ما لم يكن عندهما قبل ذلك.

(قَالَ طَاوُسٌ: وَكَانَ طَلْقٌ كَذَلِكَ) أي: إذا قرأ ظن أنه يخشى الله ويتقيه لما يظهر عليه من الأمارات القاطعة بذلك (رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ).

٢٢١٠ - [وَعَنْ عبِيدَةَ المليكِيِّ وَكَانَ لَهُ صُحْبَةٌ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ لَا تَتوسَّدُوا الْقُرْآنَ، وَاتْلُوهُ حَقَّ تِلاوَتِهِ مِنْ آنَاءِ اللَّيلِ وَالنَّهَارِ، وَأَفْشُوهُ وَتَغَنَّوْهُ وَتَدبَّرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ، وَلَا تَعْجلُوا ثَوَابَهُ فَإِنَّ لَهُ ثَوَابًا عَظِيمًا[1]. رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»].

(وَعَنْ عبِيدَةَ) بفتح أوله (المليكِيِّ وَكَانَ لَهُ صُحْبَةٌ) بالنبي ﷺ (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ) الذين تجب عليهم المبالغة في أداء حقوقه أكثر من غيرهم لاختلاطه بلحمهم ودمهم (لَا تَتوسَّدُوا الْقُرْآنَ) ومنه أخذ أئمتنا قولهم: يحرم توسد مصحف وما كتب فيه شيء من القرآن، وإن خاف نحو سرقته، بخلاف ما لو خاف عليه نحو تنجس أو كافر أو تلف فلا يحرم، بل يجب إذا تعين طريقًا في حفظه صونًا له عن ذلك، والظاهر أن كل ما فيه اسم معظم كذلك.

ويؤيده قولهم: يحرم توسد كتاب كل علم محترم ما لم يخش نحو سرقته، وعجبت من الشارح فإنه لعدم استحضاره لكلام الأئمة الذي ذكرته تردد في المراد بـ«لا تتوسدوا» ترددًا ليس في محله، وأنه لم يعول فيه على شيء من كلام الأئمة، وإنما تكلم فيه لمجرد فهمه وليس ذلك بحسن.

---

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٠٠٧)، وابن عساكر (١٣/٣٨٦).

قال الزركشي: ويحرم مد الرجل إلى شيء من القرآن أو كتب العلم، وأيضًا كتابته بقلم غير العربي.

قال البيهقي كالحليمي: والأولى ألا يجعل فوقه غير مثله من نحو كتاب أو ثوب، وألحق به الحليمي «جوامع السنن» وبحث ابن العماد أنه يحرم عليه أن يضع عليه نعلاً جديدًا أو يجعله فيه؛ لأن فيه نوع امتهان وقلة احترام، والأولى أيضًا ألا يستدبره ولا يتخطاه، ولا يرميه من غير ضرورة من يده إلى الأرض بلا وضع، وورد النهي عن تصغير لفظه كالمسجد فينبغي اجتنابه.

قال الزركشي: ويسن تطييبه وجعله على كرسي وتقبيله.

وسئل السبكي عن الدليل على تقبيله فقال: القياس على الحجر الأسود، ويد العالم والصالح والوالد، ومعلوم أنه أفضل منهم. انتهى.

وقد تنازع في قوله: ومعلوم أنه أفضل منهم ما في الحديث الصحيح من قوله ﷺ: «للكعبة وللمؤمن أعظم حرمة عند الله منك»[1] إلا أن يجاب بأن أعظمية حرميته من حيث قتله وإيذائه، لا ينافي أفضلية المصحف والكعبة عليه من حيث تعظيمها الظاهر. فإن قلت: تلويثهما بالقذر كفر بخلاف تلويث المسلم، فتأيد به ما قاله السبكي.

قلت: لا يتأيد به مع منافاته للحديث المذكور: «وللمؤمن أعظم حرمة... إلخ» ومع إمكان الجواب عنه بأن الكفر ليس لذاتهما، بل لأن ذلك فيهما يتضمن الاستهزاء بالدين، ولا كذلك إيذاء المسلم بل ولا قتله.

قال الدميري: ومقتضى مذهبنا كراهة أخذ الفأل منه، وإن قال جمع من المالكية بتحريمه وأباحه ابن بطة من الحنابلة.

﴿وَاتْلُوهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ بأن يعطي حروفه وألفاظه جميع ما تستحقه مما هو مبين في علم التجويد. ومن ثم قال ابن الجزري:

---

(١) أخرجه الترمذي (٢١٦٤)، والبيهقي في «الشعب» (٦٤٣١)، والطبراني في «الأوسط» (٧٠٦).

وَالأَخْـــذُ بِالتَّجْـــوِيدِ حَـــتْمٌ لَازِمُ مَـــنْ لَـــمْ يُجَـــوِّدِ الْقُـــرَآنَ آثِـــمُ
لأَنَّـــــهُ بِـــــهِ الإِلَهُ أَنْـــــزَلَا وَهَكَـــــذَا مِـــــنْهُ إِلَيْـــــنَا وَصَـــــلَا
وَهُـــوَ إِعْطَـــاءُ الْحُـــرُوفِ حَقَّهَـــا مِـــنْ صِـــفَةٍ لَهَـــا وَمُـــستَحَقَّهَا

واعلم أن مشايخنا اختلفوا في قوله: «حتم لازم... إلخ» فقال بعضهم: صناعة، وقال بعضهم: شرعًا، والحق عندي خلاف هذين الإطلاقين، وهو أن كل ما اجتمع القراء على اعتباره من مخرج ومد وغيرهما وجب تعلمه وحرمت مخالفته، وكل ما اختلفوا في عبارته لا يجب تعلمه ولا تحرم مخالفته أخذًا من قول النووي في «شرح المهذب» عن الشيخ أبي محمد الجويني، وأقره لو قرأ «نستعين» بوقفة لطيفة بين السين والتاء حرم عليه؛ لأن ذلك ليس بوقف ولا منتهى آية عند أحد من القراء. انتهى.

فقوله: «عند أحد من القراء» صريح فيما ذكرته فتنبه له، وبأن يقرأه وهو على أكمل الأحوال ولا يقرأه في ضدها، ومن ثم قال أئمتنا: يسن الجلوس للتلاوة بتخشع وسكينة ووقار، وتنظف وتطيب وتسوك وتطهير، واستقبال للقبلة مفترشًا وإلا فمتوركًا، وإلا فمتربعًا بأن خالف ذلك كأن كان نائمًا أو مضجعًا كان ثوابه دون ثواب الأول، وبالمسجد وهو الأولى أو محل نظيف عن كلب أو خبث أو صورة أو تماثيل، أو جرس ولو في جانب منه وإن اتسع.

قال السبكي: ولا نستطيع إطلاق الكراهة في ذلك؛ لأن هذه الأشياء تكثر فيفوت بترك القرآن معها خير كثير، بخلاف نحو قضاء الحاجة، فإنها أحوال قليلة، ويكره [مكان] متنجس [..............][(١)] وللناعس خوف الغلط، وفي بيت الرحى وهي تدور، إلا بحمام نظيف خال عن كشف العورة ونحوه على المعتمد، [وإن توزع فيه][(٢)] ومع خروج صوت حدث أو تثاؤب، وقطعها بكلام والتحدث بحضورها لغير مصلحة.

(مِنْ آنَاءِ اللَّيلِ وَالنَّهَارِ) أي: اتلوه تلاوة كثيرة مستوفية لحقوقها في ساعات الليل

---

(١) غير واضح بالأصل، وفيه: (وفي طريق أن النهي عنها).

(٢) هكذا بالأصل.

والنهار، أو اتلوه حق تلاوته حال كونها في ساعات هذا أو هذا، وفي «تبيان» النووي بعد حكاية اختلاف عادات السلف في قدر ما يختمون فيه، وإن أكثر ما بلغه في ذلك أن بعضهم كان يختمه أربع مرات ليلاً وأربعًا نهارًا، والاختيار أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص، فمن كان يظهر له تدقيق الفكر لطائف ومعارف فليقتصر على قدر يحصل له كمال فهم ما يقرأوه، وكذلك من كان مشغولاً بنشر العلم أو غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة، فليقتصر على قدر لا يحصل بسببه إخلال بما هو مرصد له، وإن لم يكن من هؤلاء المذكورين فليستكثر ما أمكنه من غير خروج إلى حد الملل والهذرمة، وصح خبر: «لا يفقه من يقرأ القرآن في أقل من ثلاث»(١). انتهى.

وجاء عن الشافعي ﷺ أنه كان مع استغراقه لأزمنته بالعلم، ومن ثم صنف مذهبه الجديد في أربع سنين، يختم في رمضان ستين ختمة، ختمة بالليل وختمة بالنهار.

(وَأَفْشُوهُ) أي: سمعوا الناس قراءته ورغبوهم فيها ما استطعتم، وعلموهم تفسيره وأحكامه وآدابه وفضائله التي تبعثهم على اشتغال به، وأكثروا من كتابة مصاحفه لتنتشر في البلدان الشاسعة والأقاليم النائية.

(وَتَغَنَّوْهُ) أي: استغنوا به عن غيره فإنه الغناء الأكبر، أو اجهروا بأصواتكم الحسنة به كما مر مبسوطًا في أحاديث متعددة.

(وَتَدَبَّرُوا) جميع (مَا فِيهِ) فإن من تدبره حق تدبره ظهر له من العلوم والمعارف والآداب والحكم، واللطائف ما لا تحصى كثرته ولا تتناهى محاسنه وفضيلته (لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) أي: افعلوا ذلك كله لتكونوا على رجاء البلاغ وهو الظفر بالمطلوب (وَلَا تَعْجَلُوا) أي: تستعجلوا (ثَوَابَهُ) بأن تقرؤوه لتنالوا به الحظوظ الدنيوية والأغراض الفانية (فَإِنَّ لَهُ ثَوَابًا عَظِيمًا) عند الله في الآخرة لا منتهى لدوامه، ولا يحيط بكنهه إلا المتفضل به (رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»).

---

(١) أخرجه أبو داود (١٣٩٤)، والترمذي (٢٩٤٩) وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (١٣٤٧)، وابن حبان (٧٥٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢١٦٨)، والطيالسي (٢٢٧٥)، والدارمي (١٤٩٣).

(باب)
في توابع أخرى أبعد من الأول
(الفصل الأول)

٢٢١١ [عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ قال: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَؤُهَا، وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ [أَقْرَأَنِيهَا](١) فَكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمْهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ، ثُمَّ لَبَّبْتُهُ بِرِدَائِهِ فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ الله ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: أَرْسِلْهُ اقْرَأْ، فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: هَكَذَا أُنْزِلَتْ، ثُمَّ قَالَ لِي: اقْرَأْ، فَقَرَأْتُ فَقَالَ: هَكَذَا أُنْزِلَتْ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ(٢). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ].

(عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ قال: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَؤُهَا، وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ أَقْرَأَنِيهَا، فَكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ) أي: أقطع عليه قراءته لشدة حنقي عليه وسبق بوادر غضبي إليه؛ لتغيير القرآن عما أنزل عليه في ظني (ثُمَّ) تأنيت به رجاء أن يكون له عذر ولكن (لَبَّبْتُهُ) بالتشديد (بِرِدَائِهِ) أي: جعلته في عنقه وجررته به (فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ الله ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: أَرْسِلْهُ) يا عمر (اقْرَأْ) يا هشام (فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ) أي: السورة (الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ) وها (فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: هَكَذَا أُنْزِلَتْ، ثُمَّ قَالَ لِي: اقْرَأْ، فَقَرَأْتُ فَقَالَ: هَكَذَا أُنْزِلَتْ) وإنما

---

(١) سقطت من الأصل.

(٢) أخرجه مالك (٤٧٧)، والبخاري (٢٤١٩)، ومسلم (١٩٣٦)، وأبو داود (١٤٧٧)، والنسائي (٩٤٥)، والبيهقي في «سننه» (٢٩٥٩).

أقر ﷺ عمر على ما فعله بهشام؛ لأن عمر لم يفعل به ذلك لحظ نفسه، بل لما كانوا عليه من الاعتناء بالقرآن والذَّبِّ عنه والمحافظة على لفظه كما سمعوه من غير عدول إلى ما تجوزه العربية، وأيضا عمر كان بالنسبة لهشام كالمعلم بالنسبة للمتعلم، ومن المقرر أن للمعلم أن يشدد على المتعلم إذا ظن أنه صدر منه نوع تهاون فيما يعلمه، وعمر ﷺ بقرينة أنه ﷺ أقرأه خلاف ما سمعه منه ولم يكن علم جواز غير ما سمع.

(إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ) أي: عليها كما في نسخ **(فَاقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ)** وهو؛ أعني: حديث: **«نزل القرآن على سبعة أحرف»**(١) ادعى أبو عبيد تواتره؛ لأنه ورد من رواية إحدى وعشرين صحابيًّا، واختلف في معناه على أحد وأربعين قولاً:

منها: إنه مما لا يُدرى معناه؛ لأن الحرف يصدق لغة على حرف الهجاء وعلى الكلمة، وعلى المعنى وعلى الجهة.

ومنها: إنه ليس المراد بالسبعة حقيقة العدد؛ لأنها تطلق على إرادة الكثرة في الآحاد كالسبعين في العشرات، والسبعمائة في المئات، ورد وإن اختير بحديث الصحيحين: **«أقرأني جبريل على حرف فراجعته فلم أزل أستزيده ويزيدني حتى انتهى إلى سبعة أحرف»**(٢).

وفي رواية لمسلم: **«فرددت إليه أن هوِّن على أمتي فأرسل إلي أن أقرأه على حرفين فرددت أن هون على أمتي فأرسل إلي أن أقرأه على سبعة أحرف»**(٣).

وفي «شرح مسلم» للنووي قال العلماء: سبب إنزاله على سبعة أحرف التخفيف

---

(١) أخرجه أحمد (٢١١٢٩)، والترمذي (٢٩٤٤) وقال: حسن صحيح، والطبراني في «الأوسط» (٥٢٥٠)، وابن حبان (٧٤٢).

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٩١)، ومسلم (١٩٣٩)، وأحمد (٢٧٦٩)، والبيهقي في «سننه» (٤١٦٠).

(٣) أخرجه مسلم (٨٢٠)، وأبو داود (١٤٧٨)، وأحمد (٢١٢٠٩)، والنسائي (٩٣٩)، وابن حبان (٧٤٠)، والبيهقي (٣٨٠٠)، وابن أبي شيبة (٣١٧٤٣).

والتسهيل؛ ولهذا قال ﷺ: «هون على أمتي» فاقرؤوا ما تيسر منه.

ومنها: المراد سبع قراءات، ورد بأنه لا يوجد في القرآن كلمة تقرأ على سبعة أوجه إلا القليل، مثل ﴿عَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ [المائدة:٦٠] و﴿لَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ﴾ [الإسراء: ٢٣] وأجيب بأن المراد أن كل كلمة تقرأ بوجه أو وجهين أو ثلاثة إلى سبعة، واستشكل بأن في الكلمات ما قُرئ على أكثر من سبعة، وفي كلام العجلي في «تفسيره» ما يرده وهو إن قيل في الحديث: «أنزل القرآن على سبعة أحرف»(١) فكيف وجه الزيادة على السبع؟

فالجواب أن الأئمة قالوا في معنى الخبر: لأن الاختلاف في القراءة، وإن كثرت وتعددت بجمعه سبعة أوجه، لا أنه لا تزيد قراءة القرآن على سبع. انتهى.

وهو يوافق ما يأتي أن الشاذ ما وراء السبعة، فليس في القرآن ما قرئ على أكثر من سبعة تواترًا إلا على قول يأتي على أن خاتمة القراء ابن الجزري قال: تتبعت صحيح القراءة وشاذها، فإذا هي يرجع اختلافها لحقيقة العدد إلى سبعة أوجه لا يخرج عنها.

وذلك إما في الحركات بلا تغير في المعنى والصورة نحو «النحل» بأربعة، ويحسب بوجهين أو متغير في المعنى فقط نحو: ﴿فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ [البقرة:٣٧].

وإما في الحروف بتغير المعنى لا الصورة نحو: «نتلو» أو «يتلو» وعكس ذلك نحو: «الصراط» و«السراط» أو بتغيرهما نحو: «فامضوا» «فاتبعوا».

وإما في التقديم والتأخير نحو: «فيقتلون» و«يقتلون».

أو في الزيادة والنقص نحو: «أوصى» و«وصى» قال: فهذه سبعة لا يخرج الاختلاف عنها.

قال: وأما نحو اختلاف الإظهار والإدغام، والروم والإشمام، والتخفيف والتسهيل من النقل والإبدال، فهذا ليس من الاختلاف الذي يتنوع في اللفظ

(١) تقدم تخريجه.

والمعنى؛ لأن هذه الصفات المتنوعة في أدائه لا تخرجه عن أن يكون لفظًا واحدًا. انتهى.

ويرد بأنا وإن سلمنا إيجاد اللفظ لكن جهاته مختلفة، وقد مر أن الحرف يطلق على الجهة، ومن ثم لم ينظر النووي لما ذكره بل لما ذكرته، فإن قال في «شرح مسلم»: أصح الأقوال وأقربها إلى معنى الحديث قول من قال: هي كيفية النطق بكلماتها من إدغام وإظهار وتفخيم وترقيق، وإمالة ومد وقصر وهمز وتليين؛ لأن العرب كانت مختلفة اللغات في هذه الوجوه، فيسر الله تعالى عليهم ليقرأ كل ما يوافق لغته ويسهل على لسانه. انتهى.

وذكر غيره في هذا القول زيادة فقال: القول السابع المراد بها كيفية النطق بالتلاوة من إدغام وإظهار، وتفخيم وترقيق، وإمالة وإشباع، ومد وقصر، وتشديد وتخفيف، وتليين وتحقيق.

وقال أبو الفضل الرازي: الكلام لا يخرج عن سبعة أوجه في الاختلاف:

الأول: اختلاف الأسماء من إفراد وتثنية وجمع أو تذكير وتأنيث.

الثاني: اختلاف تصريف الأفعال من ماض ومضارع وأمر.

الثالث: وجوه الإعراب.

الرابع: النقص والزيادة.

الخامس: التقديم والتأخير.

السادس: الإبدال.

السابع: اختلاف اللغات كالفتح والإمالة والترقيق والتفخيم والإدغام والإظهار.

وبما قاله ابن الجزري أولاً قد يؤول به قول من قال: إن المراد بالأحرف السبعة القراءات السبعة، بأن يقال المراد أنه نزل على وجه لا يخرج عن تلك السبعة، وإنما أولته بذلك؛ لأن العلماء اعترضوا على ظاهر هذا القول، فقال بعضهم: حكى كثير من العوام أن المراد القراءات السبعة وهو جهل قبيح.

وقال أبو شامة: حكي أن القراءات السبع الموجودة الآن هي التي أريدت في الحديث، وهو خلاف إجماع أهل العلم قاطبة، وإنما يظن ذلك بعض أهل الجهل.

قال أبو العباس بن عمار: لقد نقل مسبع هذه السبعة ما لا ينبغي له، وأشكل الأمر على العامة بإيهامه كل من قلَّ نظره أن هذه القراءات هي المذكورة في الخبر، وليته إذا اقتصر نقص عن السبعة أو زاد ليزيل الشبهة، ووقع له - أي: مسبع السبعة - في اقتصاره على كل إمام على راويين أنه صار من سمع قراءة راو ثالث غيرهما أبطلها، وقد تكون هي أشهر وأصح وأظهر، وربما بالغ من لا يفهم فخطأ أو كفر.

وقال جماعة: ليست هذه السبعة متعينة للجواز حتى لا تجوز قراءة غيرها لقراءة أبي جعفر وشيبة والأعمش ونحوهم، فإن هؤلاء مثلهم أو فوقهم.

وقال مكي: من ظن أن قراءة هؤلاء القراء كنافع وعاصم هي الأحرف السبعة التي في الحديث فقد غلط غلطًا عظيمًا.

قال: ويلزم من هذا أن ما خرج عن قراءة هؤلاء السبعة مما ثبت عن الأئمة غيرهم، ووافق خط المصحف ألا يكون قرآنًا وهذا غلط عظيم. انتهى.

والحاصل أن هؤلاء بنوا اعتراضهم على أن القراءات العشر متواترة يجوز القراءة بها، وهو ما اختاره جماعة من متأخري أئمتنا وغيرهم، لكن المعتمد في نقل مذهبنا ما رجحه شيخاه ومحرراه الرافعي والنووي من أئمتنا أن المتواتر هو القراءات السبع، وأن ما زاد عليها لا تجوز القراءة به، وحينئذٍ يصح أن يراد بالسبعة في الحديث: القراءات السبع، فتنبه لذلك.

ومنها: إن المراد سبعة أوجه من المعاني المتفقة بألفاظ مختلفة نحو: «أقبل وتعال وعجل وهلم وأسرع» فيجوز إبدال اللفظ بمرادفه أو ما يقرب منه لا بضده، ونسب ابن عبد البر هذا لأكثر العلماء، وحديث أحمد بإسناد جيد صريح فيه، وعنده بإسناد جيد أيضًا من حديث أبي هريرة: **«أنزل القرآن على سبعة أحرف عليمًا حكيمًا غفورًا**

رحيمًا»[١].

وفي حديث عنده بسند جيد أيضًا: «القرآن كل صواب ما لم يجعل مغفرة عذابًا أو عذابًا مغفرة»[٢] ولهذا كان أُبي يقرأ: ﴿كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُم﴾ «مروا فيه» «سعوا فيه» بدل: ﴿مَّشَوْا فِيهِ﴾ [البقرة:٢٠] وابن مسعود: «أمهلونا» «أخرونا» بدل: ﴿انظُرونا﴾ [الحديد:١٣].

قال الطحاوي: وإنما كان ذلك رخصة لما كان يتعسر على كثير منهم التلاوة بلفظ واحد لعدم علمهم بالكتابة والضبط وإتقان الحفظ، ثم نسخ بزوال العذر وبتيسير الكتابة والحفظ.

وكذا قال ابن عبد البر والباقلاني وآخرون، ولعل هذا أقرب الأقوال وعليه يتعين أن المراد بالسبعة التكثير، والكلام على بقية الأقوال طويل، وفيما ذكرناه منها كفاية على أن بعضهم قال: أكثرها متداخلة ولا أدري مستندها ولا عمن نقلت، ولا أدري لم خص كل واحد منهم هذه الأحرف السبعة مما ذكر مع أن الكل في القرآن، وفيها أشياء لا أفهم معناها على الحقيقة وأكثرها يعارضه حديث عمر مع هشام؛ أي: المذكور في المتن فإنهما لم يختلفا في تفسيره ولا أحكامه، إنما اختلفا في قراءة حروفه. انتهى.

٢٢١٢ [وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً قَرَأَ، وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ خِلَافَهَا، فَجِئْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ، فَقَالَ: كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ، فَلَا تَخْتَلِفُوا، فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا»[٣]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ].

(وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً قَرَأَ، وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ خِلَافَهَا) أي: خلاف قراءة ذلك الرجل المفهومة من قرأ (فَجِئْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَعَرَفْتُ

(١) أخرجه أحمد (٨٦١٣).
(٢) أخرجه أحمد (١٦٨٠٩).
(٣) أخرجه البخاري (٣٤٧٦)، وأحمد (٣٧٩٦).

(فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ) هذا يؤيد ما قدمته أنه ﷺ إنما لم يظهر لعمر كراهية ما فعله المماثل لهذا؛ لأن عمر بالنسبة لهشام كالشيخ بالنسبة للتلميذ، ولا كذلك في ابن مسعود لاحتمال أن ذلك الرجل كان نظيره، فكان ينبغي له التأدب معه بأن يسأل ولا يأتي به؛ فلذا أظهر له ﷺ كراهة ما فعله من إتيانه به إليه ﷺ، فقول الشارح: والكراهة راجعة إلى جداله مع ذلك الرجل كما فعل عمر بهشام؛ لأن ذلك مسبوق بالاختلاف، وكان الواجب عليه أن يقره على قراءته ثم يسأل عن وجهها. انتهى.

يوهم مساواة ما وقع من ابن مسعود لما وقع من عمر، وليس كذلك لما علمت أنه ﷺ كره ما وقع من ابن مسعود ولم يكره ما وقع من عمر، وليس سببه إلا ما ذكرته.

(فَقَالَ: كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ) أما الرجل فواضح؛ لأنه قرأ كما سمع ولم يعترض على أحد، وأما ابن مسعود فلأن الحامل له على ما فعله هو الحامل لعمر على ما فعله من الاعتناء بالقرآن والذب عنه... إلخ، لكن فات ابن مسعود التأدب مع ذلك الرجل فمدح؛ لأن باعثه ممدوح وهو الاعتناء بالقرآن... إلخ، وثم كان فعله مع ذلك الرجل خلاف الأدب والفعل ذو الوجهين بمدح من وجه، وبذم من وجه، وهذا أولى مما وجهه به الشارح فتأمله.

(فَلَا تَخْتَلِفُوا) كان وجه هذا التفريع أن المبادرة إلى الإنكار قبل التثبت يؤدي إلى القول في ألفاظ القرآن بالرأي، وهو حرام إجماعًا، وقد يؤدي أيضًا إلى الجدال والمشاحنة ولأجل ذلك قال: (فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ اخْتَلَفُوا) في ألفاظ كتبهم أو معانيها هذا ما يفهمه السياق، لكن من المعلوم أن ألفاظ كتبهم غير متعبد بتلاوتها بخلاف كتابنا، فالذي يتجه حمل اختلافهم على أنه إنما كان في المعاني، ولا يضر أن ما وقع هنا إنما كان اختلافًا في الألفاظ؛ لأن أحد المتماثلين مذكر بالآخر (فَهَلَكُوا) لأنهم استمروا على التخالف من غير رجوع إلى الحق فضلوا وأضلوا (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

٢٢١٣ [وَعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ قَالَ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَدَخَلَ رَجُلٌ يُصَلِّي، فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ دَخَلَ آخَرُ فَقَرَأَ قِرَاءَةً سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَلَمَّا قَضَيْنَا الصَّلَاةَ دَخَلْنَا جَمِيعًا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، وَدَخَلَ آخَرُ فَقَرَأَ سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَرَءَا، فَحَسَّنَ النَّبِيُّ ﷺ شَأْنَهُمَا، فَسُقِطَ فِي نَفْسِي مِنَ التَّكْذِيبِ، وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا قَدْ غَشِيَنِي ضَرَبَ فِي صَدْرِي، فَفِضْتُ عَرَقًا وَكَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى اللهِ ﷻ فَرَقًا، فَقَالَ لِي: يَا أُبَيُّ أُرْسِلَ إِلَيَّ أَنِ اقْرَإِ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ : أَنْ هَوِّنْ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ: اقْرَأْهُ عَلَى حَرْفَيْنِ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ: أَنْ هَوِّنْ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّالِثَةَ: اقْرَأْهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ،فَلَكَ بِكُلِّ رَدَّةٍ رَدَدْتُكَهَا مَسْأَلَةٌ تَسْأَلُنِيهَا،فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي ، وَأَخَّرْتُ الثَّالِثَةَ لِيَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَيَّ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ حَتَّى إِبْرَاهِيمُ ﷺ(١).
رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ قَالَ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَدَخَلَ رَجُلٌ يُصَلِّي، فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ دَخَلَ آخَرُ فَقَرَأَ قِرَاءَةً سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَلَمَّا قَضَيْنَا الصَّلَاةَ دَخَلْنَا جَمِيعًا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا) لما دخل المسجد (قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، وَدَخَلَ آخَرُ فَقَرَأَ سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَأَمَرَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَءَا فَحَسَّنَ شَأْنَهُمَا فَسُقِطَ فِي نَفْسِي) أي: خطر أمر عظيم لا أقدر على وصفه، وحذف الفاعل المعلوم جائز، وكنى عن خطر المستعمل في المعاني بسقط المستعمل في الأجسام إشعارًا بشدة هذا الخاطر وثقله (مِنَ التَّكْذِيبِ) أي: من أجل تكذيبي لكل من ذينك الرجلين في قراءتهما، وقد تبين أن ما قرآه من القرآن، ومن المعلوم أن التكذيب بالقرآن كفر، فلذا عظم عليَّ هذا الأمر الآن ما لم يعظم على غيره في زمن مضى (وَلَا إِذْ كُنْتُ) أي: ولا في الزمن الذي كنت (فِي الْجَاهِلِيَّةِ) لأن ما يفعل فيها مرفوع بالإسلام بخلاف ما يفعل بعدها لا سيما إن كان فيه تكذيب بالقرآن، فعلم أن الواو للعطف وأن

(١) أخرجه مسلم (١٩٤١)، وأحمد (٢١٧٧٩).

المعطوف عليه منفي، وأن «لا» لتأكيد ذلك النفي كهي في ﴿وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ [النور:٣٥] ويجوز كونها للحال لكنه بعيد متكلف.

تنبيه:

ما قررت به معنى كلام أبي، هذا هو الصواب الذي يتعين سلوكه؛ لأن المعنى عليه صحيح، وبه يسلم جانب أبي ﷺ بما لزم على تقرير غيري لكلامه، فمن ذلك قول النووي مع جلالته معناه: وسوس إلي الشيطان تكذيبًا أشد مما كنت عليه في الجاهلية؛ لأنه كان في الجاهلية غافلاً أو متشككًا.

وقول شارح يعني: وقع في خاطري من تكذيب النبي ﷺ في تحسينه لشأنهما تكذيبًا أكثر من تكذيبي إياه قبل الإسلام.

وقول آخر: إنما استعظم الحالة التي ابتلي بها فوق ما استعظم حالته الأولى؛ لأن الشك الذي تداخله في أمر الدين ورد علي مورد اليقين.

فما اقتضاه كلام النووي وصرح به من بعده من أن أبيًّا وقع في نفسه تكذيب للنبي ﷺ في تحسينه لقراءة ذينك غير صواب أما أولاً: فلأن أبيًّا كان من أعلم الصحابة، وخصه الله بما لم يخص به أحدًا منهم وهو قراءة النبي ﷺ عليه كما مر، فمثل هذا الخاطر لا ينبغي أن يجزم بوقوعه منه لا سيما واللفظ محتمل لغيره مما ذكرته.

وأما ثانيًا: فما وقع منه ﷺ من تحسينه قراءتهما ليس فيه ما يشعر بهذا الخاطر بوجه، بل ولا يلوح به من وجه بعيد أصلاً، وإنما الذي فيه الإشعار بما ذكرته؛ لأن أبيًّا لما قرأ خطر له أنهما قرءا غير القرآن، فلما سمع منه ﷺ أن ما قرأه قرآن خطر له حينئذٍ أن ما وقع منه من خطور أن ما قرأه غير قرآن ربما أفضى إلى كفر لا يغفر؛ لأنه بعد الإسلام بخلاف ما قبله، فصدق قوله «ولا إذ كنت في الجاهلية».

فإن قلت: ينافي هذا الذي ذكرته ويؤيد ما ذكروه قوله: فلما رأى رسول الله... إلخ.

قلت: لا ينافيه؛ لأنه لما خطر له ما ذكرته غشيه كرب عظيم هو تجويز كفره

بذلك، فأزال ﷺ هذا الخاطر الذي أزعجه بضربه على صدره؛ ليتجلى له أنه معذور في إنكاره عليهما، وأن ذلك ليس فيه تكذيب للقرآن بوجه، ثم بين له سبب تحسينه لقراءتهما بأن الله أنزل إليه القرآن على سبعة أحرف.

(فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا قَدْ غَشِيَنِي) من شدة ذلك الأمر الذي وقعت فيه (ضَرَبَ فِي صَدْرِي فَفِضْتُ عَرَقًا) تمييزًا؛ أي: فجرى عرقي من جميع بدني ليخرج معه ذلك الخاطر جميعه، ولا يبقى معه منه شيء ببركة تلك الضربة من حضرة الخلافة الكبرى المدة لكل كامل بحسب تهيئته واستعداده (وَ) الحال أنه حصل لي من تلك الضربة أيضًا أني صرت (كَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى اللهِ فَرَقًا) أي: من أجل الخوف الذي غشيني والخجل الذي حل بي من ذلك الخاطر الذي ربما أوقعني في الكفر، والعياذ بالله تعالى.

(فَقَالَ لِي: يَا أُبَيُّ أُرْسِلَ إِلَيَّ أَنِ اقْرَأِ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ) مصدرية ولا يضر كون مدخولها أمرًا؛ لأنها تدخل عليه عند سيبويه، أو مفسرة لما في «رددت» من معنى القول؛ أي: فقلت له قولاً متكررًا (هَوِّنْ عَلَى أُمَّتِي) فعلم أن الرد هنا ليس ضد القبول، وإنما هو تكرير للجواب، ولذلك تسمى إجابة الله تعالى أيضًا ردًّا في قوله: (فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ) سماها ردًّا مع أنه ليس في الكلام ما يشعر برده أولى مشاكلة لـ«رددت» والمراد أرسل إلي (اقْرَأْهُ عَلَى حَرْفَيْنِ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ: أَنْ هَوِّنْ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّالِثَةَ: اقْرَأْهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَلَكَ بِكُلِّ رَدَّةٍ رَدَدْتُكَهَا مَسْأَلَةٌ) مستجابة فورًا (تَسْأَلُنِيهَا) صفة مؤكدة لـ«مسألة» كقوله تعالى: ﴿وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ [الأنعام:٣٨].

(فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي) أي: لأرباب الصغائر منهم (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي) أي: أرباب الكبائر منهم، وهذا أوضح من قول شارح: لما انقسم المحتاج إلى المغفرة من أمته إلى مفرط ومفرط استغفر ﷺ مرة للمقتصد المفرط في الطاعة، وأخرى للظالم المفرط في المعصية. انتهى.

ولك أن تقول أيضًا: من المقرر أن كل أحد وإن بلغ في الكمال ما بلغ لا يخلو

عن تقصير ما في حقوق الله تعالى، فأراد بالأولى المغفرة للخواص، وبالثانية المغفرة للعوام (وَأَخَّرْتُ) المسألة (الثَّالِثَةَ لِيَوْمٍ) أي: إلى يوم أو لأجل يوم موصوف بهذه القصة الدالة على أنه ﷺ وصل من الكمال إلى ما لم يصل إليه مخلوق، وهو أنه (يَرْغَبُ إِلَيَّ) في الشفاعة العظمى في فصل القضاء، وهو المقام المحمود الذي امتن الله علي به ليحمدني فيه جميع الأولين والآخرين.

(الْخَلْقُ كُلُّهُمْ حَتَّى إِبْرَاهِيمُ ﷺ) الذي ليس بعدي أفضل منه مع كونه خليل الرحمن، وذلك حين يقول إبراهيم كبقية الأنبياء كلهم: نفسي نفسي، ويقول محمد ﷺ: «أمتي أمتي»[(١)] وهذه الثالثة هي المرادة بقوله ﷺ في الحديث الآخر: «لكل نبي دعوة مستجابة فتعجل كل نبي دعوته، واختبأت دعوتي شفاعة لأمتي إلى يوم القيامة»[(٢)] وسر ذلك ما أودعه الله تعالى فيه مما أشار إليه بقوله عزَّ قائلاً: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة:١٢٨] الدال على أنه لم يبالغ نبي في نفع أمته ما بالغ نبينا ﷺ في نفعنا، فاجزه اللَّهُمَّ عنا خير ما جزيت نبيًا عن أمته ورسولاً عن قومه، بل ولله تعالى بأمته من العناية ما ليس له بغيرهم كما دل عليه حديث المتن؛ لأنه ﷺ لما طلب لأمته السهولة والتيسير في القراءة ثلاث مرات امتن الله عليهم بإجابته إليها، ثم زاد تعالى في التفضل عليه بأن زاده ثلاث مسائل يستجيبها له، وألهمه بأن يجعلها لأمته فدعا لهم بأمرين عظيمين في الدنيا، وأمر أعظم في الآخرة ليحصل لهم السهولة والتيسير في الدنيا والآخرة (رَوَاهُ مُسْلِمٌ)

٢٢١٤ - [وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ فَرَاجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ،

(١) أخرجه البخاري (٤٤٣٥)، ومسلم (١٩٤)، والترمذي (٢٤٣٤)، وأحمد (٩٦٢١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٨٦)، وابن أبي شيبة (٣١٦٧٤).

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٤٦)، ومسلم (٢٠٠)، وأحمد (١٢٣٩٩)، وأبو يعلى (٢٨٤٢)، وأبو عوانة (٢٦٠)، والبيهقي (٢٠٥٦٤)، والقضاعي (١٠٤٣).

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: بَلَغَنِي أَنَّ تِلْكَ السَّبْعَةَ الأَحْرُفَ إِنَّمَا هِيَ فِي الأَمْرِ يَكُونُ وَاحِدًا، لَا يَخْتَلِفُ فِي حَلَالٍ وَلَا حَرَامٍ(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ فَرَاجَعْتُهُ) أي: سألته أن يراجع لي ربي في أن يزيدني (فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي) أي: أطلب منه أن يطلب لي من ربي الزيادة في الأحرف للتوسعة والتخفيف على أمتي فيطلب لي ويجاب (حَتَّى انْتَهَى) الطلب والإجابة (إِلَى) إعطاء (سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ) الزهري: (بَلَغَنِي أَنَّ تِلْكَ السَّبْعَةَ الأَحْرُفَ إِنَّمَا هِيَ فِي الأَمْرِ) أي: في نفس الأمر والحقيقة (يَكُونُ وَاحِدًا) أي: ترجع كلها إلى معنى واحد (لَا يَخْتَلِفُ فِي حَلَالٍ وَلَا حَرَامٍ) وإن اختلف اللفظ في كيفية هيئته والنطق به إلى سبعة أوجه، ولا يراد اختلاف معنى اللفظ كأن يصير المنفي مثبتًا والحلال حرامًا وعكسهما؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء:٨٢] وكان ابن شهاب قصد بما قاله رد القول المشهور: إن المراد بالأحرف السبعة أن القرآن أنزل على سبعة أصناف.

ثم اختلف القائلون بهذا القول في تعيين تلك الأصناف، فقيل: أمر ونهي وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وأمثال، واحتجوا بحديث الحاكم والبيهقي: «كان الكتاب الأول ينزل من باب واحد على حرف واحد، وينزل القرآن من سبعة أبواب على سبعة أحرف زاجر وآمر وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وأمثال...»(٢).

وأجاب عنه قوم بأنه ليس المراد بما فيه تلك الأحرف السبعة التي في الأحاديث السابقة؛ لأن سياق تلك الأحاديث ناف حملها على هذا؛ إذ هي ظاهرة في أن المراد يقرأ على وجهين وثلاثة إلى سبعة تيسيرًا وتهوينًا، والشيء الواحد لا يكون حلالاً حرامًا في آية واحدة.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٩٩١)، ومسلم (١٩٣٩)، وأحمد (٢٤١٧).

(٢) أخرجه الحاكم (٣١٤٤) وقال: صحيح الإسناد، والديلمي (٤٨١٨).

وبه جزم بعضهم فقال: من أول تلك بهذا فهو فاسد لاستحالة كون الحرف منها حرامًا لا ما سواه أو حلالاً كذلك، ألا يجوز أن يقرأ على أنه حلال كله أو حرام كله، أو أمثال كله.

وممن ضعف هذا القول ابن عطية فقال: الإجماع على أن التوسعة لم تقع في تحليل ولا تحريم ولا تغيير شيء من المعاني المذكورة.

والماوردي فقال: هذا خطأ؛ لأنه ﷺ أشار إلى جواز القراءة بكل واحد من الحروف السبعة، وإبدال حرف بحرف، وقد أجمع المسلمون على تحريم إبدال آية أمثال بآية أحكام؛ أي: مثلاً قال غير واحد قوله في هذا الحديث: «زاجر... إلخ» استئناف؛ أي: القرآن زاجر وآمر... إلخ، ولم يرد به تفسير الأحرف السبعة.

ويؤيده رواية: «زاجرًا» بالنصب؛ أي: نزل من سبعة أبواب على سبعة أحرف حال كونه زاجرًا... إلخ.

وقال أبو شامة: يحتمل أن يكون التفسير المذكور للإنزال لا للأحرف؛ أي: سبعة أبواب من أبواب الكلام وأقسامه؛ أي: أنزله الله على هذه الأصناف لم يقتصر منها على صنف واحد كغيره من الكتب.

وقيل: المراد بتلك الأصناف: المطلق والمقيد والعام والخاص والنص والمؤول، والناسخ والمنسوخ والجمل والمفسر، والاستثناء وأقسامه، وحكي عن الفقهاء.

وقيل: المراد بها الحذف والصلة والتقديم والتأخير والاستعارة، والتكرار والكناية والحقيقة والمجاز، والمجمل والمفسر والظاهر والغريب، وحكي عن اللغويين.

وقيل: المراد بها التذكير والتأنيث، والشرط والجزاء، والتصريف والإعراب والأقسام وجوابها، والجمع والإفراد والتصغير، والتعظيم واختلاف الأدوات، وحكي عن النحاة.

وقيل: الزهد والقناعة مع اليقين، والحزم والخدمة مع الحياء، والكرم والفتوة مع الفقر، والمجاهدة والمراقبة مع الخوف، والرجاء والتضرع والاستغاثة مع الرضى،

والشكر والصبر مع المحاسبة، والمحبة والشوق مع المشاهدة، وحكي عن الصوفية (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ).

(الفصل الثاني)

٢٢١٥ [عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ قَالَ: لَقِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جِبْرِيلَ، فَقَالَ: يَا جِبْرِيلُ، إِنِّي بُعِثْتُ إِلَى أُمَّةٍ أُمِّيِّينَ، مِنْهُمُ الْعَجُوزُ وَالشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالْغُلَامُ وَالْجَارِيَةُ وَالرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يَقْرَأْ كِتَابًا قَطُّ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ. وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ وَأَبِي دَاوُدَ قَالَ: لَيْسَ مِنْهَا إِلَّا شَافٍ كَافٍ. وَفِي رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ قَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ أَتَيَانِي، فَقَعَدَ جِبْرِيلُ عَنْ يَمِينِي، وَمِيكَائِيلُ عَنْ يَسَارِي، فَقَالَ جِبْرِيلُ: اقْرَأِ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، قَالَ مِيكَائِيلُ: اسْتَزِدْهُ حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرُفٍ، فَكُلُّ حَرْفٍ شَافٍ كَافٍ[1]].

(عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ قَالَ: لَقِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جِبْرِيلَ، فَقَالَ: يَا جِبْرِيلُ، إِنِّي بُعِثْتُ إِلَى أُمَّةٍ أُمِّيِّينَ) أي: أكثرهم لا يقرؤون ولا يكتبون فهم عاجزون (مِنْهُمُ الْعَجُوزُ وَالشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالْغُلَامُ وَالْجَارِيَةُ وَالرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يَقْرَأْ كِتَابًا قَطُّ) أي: وهؤلاء يعسر عليهم قراءة القرآن إذا كان على حرف واحد، فاسأل الله لهم أن يسهل عليهم (قَالَ: يَا مُحَمَّدُ) قد سألت الله لهم مرات أن يسهل فأجاب سؤالي في ذلك المرة بعد المرة، كما دل على ذلك كله الحديث الذي قبل هذا فلتقر عينك بذلك (إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى) حرف ثم حرفين وهكذا إلى أن انتهى إلى (سَبْعَةِ أَحْرُفٍ) ليقرأ كل بما يسهل عليه، فرواية أُبي عن جبريل هذا الإجمال رواية منه بالمعنى؛ إذ الظاهر أن أبيًا سمع النبي ﷺ يحكي عن جبريل ما مر عنه من التفصيل أنه لم يزل يستزيده حتى انتهى إلى السبعة، فروي هنا حاصل ذلك وهو أنه بعد تلك الاستزادة نزل على سبعة أحرف، ويحتمل أنه ﷺ لما ذكر لجبريل ما في هذا الحديث قال له: «إن القرآن نزل من اللوح المحفوظ إلى

---

(١) أخرجه الترمذي (٣١٩٦)، وأحمد (٢١٨٠٥)، وأبو داود (١٤٧٩)، والنسائي (٩٤١)، وابن حبان (٧٣٧)، والضياء (١١٢٩).

بيت العزة لكنها متوقفة على سؤالك فاسألها واحدًا فواحد حتى تعطاها كلها» (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ).

(وَفِي رِوَايَةٍ لأَحْمَدَ وَأَبِي دَاوُد قَالَ) جبريل بعد «أحرف» (لَيْسَ مِنْهَا) حرف (إِلَّا) وهو (شَافٍ) للغليل بإفهامه المعنى المقصود من ذلك اللفظ؛ ولصدور المؤمنين باتفاق تلك الأحرف كلها في ذلك المعنى وكونها من عند الله تعالى (كَافٍ) في الإعجاز والحجة على صدق النبي ﷺ بإظهاره وصول كلمات القرآن إلى أقصى غايات الفصاحة والبلاغة.

(وَفِي رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ قَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ أَتَيَانِي، فَقَعَدَ جِبْرِيلُ عَنْ يَمِينِي، وَمِيكَائِيلُ عَنْ يَسَارِي، فَقَالَ) لي (جِبْرِيلُ: اقْرَأِ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ) واحد (قَالَ مِيكَائِيلُ: اسْتَزِدْهُ) أي: أطلب منه أن يطلب لك الزيادة، ثم لازال يقول له ذلك وهو يطلب الزيادة ويجاب (حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرُفٍ، فَكُلُّ حَرْفٍ شَافٍ كَافٍ).

٢٢١٦ [وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قَاصٍّ يَقْرَأُ ثُمَّ يَسْأَلُ، فَاسْتَرْجَعَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَلْيَسْأَلِ اللهَ بِهِ، فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ يَسْأَلُونَ بِهِ النَّاسَ[(١)]. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ].

(وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قَاصٍّ يَقْرَأُ) بعض الأخبار على الناس (ثُمَّ يَسْأَلُ)ـهم الرزق (فَاسْتَرْجَعَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ) أي قال: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة:١٥٦] لما رآه من ذلك القاص الدال على أن عمله ليس خالصًا لوجه الله تعالى، وقص مثل هذا مصيبة أي مصيبة؛ لدلالته على انحلال الأمر وقرب الساعة.

(ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَلْيَسْأَلِ اللهَ بِهِ) أي:

---

(١) أخرجه الترمذي (٣١٦٧)، وأحمد (٢٠٤٧٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٥٢١).

بسبب ما فيه من آيات الرحمة وآيات العذاب بسؤال تلك، والنجاة من هذا عقبها أو بسبب ختمه بأن يدعو عقبه بالأدعية المأثورة لاستحبابها حينئذٍ.

ومن ثم قال النووي: يستحب الدعاء بعد قراءة القرآن استحبابًا متأكدًا تأكيدًا شديدًا، فينبغي أن يلح في الدعاء، وأن يدعو بالأمور المهمة والكلمات الجامعة، وأن يكون معظم ذلك بل كله في أمور الآخرة، وأمور المسلمين بصلاح سلطانهم وسائر ولاة أمورهم، وفي توفيقهم للطاعات وعصمتهم من المخالفات، وتعاونهم على البر والتقوى وقيامهم بالحق واجتماعهم عليه وظهورهم على أعداء الدين.

(فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ يَسْأَلُونَ بِهِ النَّاسَ) قضية هذا ذمهم بذلك ومحله كما هو معلوم فيمن يقرؤه رياء وسمعة؛ ليحصل له من الناس أغراضه الفاسدة، أما من استؤجر لقراءة بشروطها فقرأه لأجل أن يستحق الأجرة، فلا محذور فيه كما هو مذهبنا ومذهب الأكثرين لقوله ﷺ: «إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله»(١) والأحاديث الكثيرة الواردة في ذم من أخذ على القرآن شيئًا محمولة عندنا على من أخذ ذلك بوجه محرم (رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ).

(الفصل الثالث)

٢٢١٧ [عَنْ بُرَيْدَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ يَتأَكَّلُ بِهِ النَّاسَ جَاءَ يَوْمَ القِيَامَةِ وَوَجْهُهُ عَظْمٌ لَيْسَ عَلَيهِ لَحمٌ(٢). رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»].

(عَنْ بُرَيْدَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ يَتَأَكَّلُ) أي: يستأكل على حد ﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [البقرة:٢٠٣] أي: استعجل (بِهِ) هي للآلة كـ«كتبت بالقلم» (النَّاسَ) أي: أموالهم بأن يجعل القرآن خديعة ووسيلة إلى أخذ شيء من أموالهم بوجه فاسد، كأن يتصنع لهم حتى يظنوا صلاحه مثلاً فيعطوه لأجل صلاحه، وهو في الباطن غير ذلك ولذلك قال أئمتنا: كل من أعطاك شيئًا لظنه فيك من نحو علم

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤٠٥)، وابن حبان (٥١٤٦)، والدارقطني (٣/٦٥)، والبيهقي (١٨٦٦).

(٢) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٢٩٤).

أو نسب، أو فقر أو صلاح وأنت في الباطن بغير ما ظنه لم يجز لك أخذ ذلك، فإن أخذته كنت من الذين ﴿لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾ [التوبة:٣٤] والظلم والعدوان، وفسقت بذلك، ولم يقبل الله لك صرفًا ولا عدلاً.

(جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) في أسوأ حال وأقبح صورة، كيف وهو يجيء في ذلك اليوم؟ (وَوَجْهُهُ عَظْمٌ لَيْسَ عَلَيهِ لَحمٌ) لأنه لما خلع حجاب المروءة والحياء اللذين هما من أشرف الأخلاق الباطنة الجميلة بجعله أشرف الأشياء وأعزها، وصلة إلى خير الأشياء وأصحها استحق أن يجازى بأن يخلع عن وجهه حجاب الجمال الظاهر، ولكون فعل هذا أقبح من كثرة السؤال لا بالقرآن كان عقابه أشد منه؛ لأن ذاك وإن جوزي بإزالة لحم وجهه كما أفاده حديث: «لا يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة، ليس في وجهه مزعة لحم»[1] لكن يبقى لهذا جلد يستر قبيح منظر عظم وجهه، بخلاف ذاك فإنه يأتي بوجه كله عظم صرف، ليس عليه ساتر ألبتة كما أفاده تأكيد قوله: «عظم» بقوله: «ليس عليه لحم» ولبعد تفاوتهما في القبح ضرب بعضهم لهما مثلاً، بقوله: «من استجر الجيفة بآلة لهو أهون ممن استجرها لمصحف» (رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»).

٢٢١٨ [وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا يَعْرِفُ فَصْلَ السُّورَةِ حَتَّى تُنَزَّلَ عَلَيْهِ ﴿بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾[2]. رَوَاهُ أَبُو دَاوُد].

(وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا يَعْرِفُ فَصْلَ السُّورَةِ) مما بعدها؛ أي: انتهاءها (حَتَّى تُنَزَّلَ عَلَيْهِ ﴿بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. رَوَاهُ أَبُو دَاوُد) وصححه الحاكم.

قيل: وفيه دلالة على أن البسملة ليست قرآنًا، وإنما هي فاصلة بين السورتين

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٠٥)، ومسلم (١٠٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (٢٣٦٦)، والطبراني في «الأوسط» (٨٧٢٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥٠٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٧٨٨)، والبيهقي في «سننه» (٢٤٧٣).

وعليه جماعة من الأئمة، ورده أئمتنا بأن معناه لا يعلم الشروع في سورة أخرى إلا بالبسملة، فإنها لا تنزل إلا في أول السورة على أنه دليل لنا؛ لأنه أخبر بنزولها وهذه صفة القرآن، وتأويل الباقلاني له بأنها كانت تنزل وليست قرآنًا؛ إذ ليس كل منزل قرآنًا رده الغزالي بأن ما من منصف إلا ويستردِه ويضعفه.

ومما يدل أيضًا لمذهبنا أن البسملة آية كاملة من أول كل سورة على الأصح عندنا غير «براءة» إجماعًا: خبر مسلم عن أنس: «بينا النبي ﷺ بين أظهرنا إذ غفا إغفاءة، ثم رفع رأسه متبسمًا فقلنا: ما أضحكك يا نبي الله؟ قال: أنزلت علي آنفًا سورة فقرأ: بسم الله الرحمن الرحيم ﴿إِنَّا أَعۡطَيۡنَاكَ الۡكَوۡثَرَ﴾ [الكوثر:١]»[١].

وخبر البخاري أنه سئل عن قراءة النبي ﷺ فقال: «كانت مدًّا، ثم قرأ «بسم الله الرحمن الرحيم» يمد بسم الله، ويمد الرحمن، ويمد الرحيم»[٢] فإبداله «بسم الله» من سورة، وقراءته البسملة لسائله عن قراءته ﷺ ومده على كلماتها صريحان في أن البسملة من سورة ﴿إِنَّا أَعۡطَيۡنَاكَ﴾ ومن القرآن الذي كان يقرأه ﷺ.

ومما يصرح بذلك أيضًا ما صح من طرق بعضها على شرط مسلم بالطعن فيه غير معول عليه، أن معاوية ﷺ صلى وهو خليفة بالمدينة صلاة يجهر فيها بالقراءة فترك البسملة من أول السورة، فناداه المهاجرون والأنصار: أسرقت الصلاة يا معاوية، أم نسيت؟ فلم يصلِّ بعد إلا قرأها؛ فلولا أنها مجمع عليها لم ينكروا عليه؛ إذ المسائل الاجتهادية لا إنكار فيها.

وأقوى من ذلك كله ما كاد أن يجعلها قرآنًا قطعًا، بل قال بعض أئمتنا: إنه جعلها كذلك لكن بالغ الإمام في رده، وهو إجماع الصحابة على إثباتها في المصحف بخطه أوائل السور سوى «براءة» مع أنه ﷺ لم يعرف عنه الأمر بذلك، كما يؤخذ من حديث رواه الحاكم دون الأعشار وأسماء السور، والتعوذ والتأمين مع أنه صح الأمر

---

(١) أخرجه مسلم (٩٢١)، وأبو داود (٤٧٤٩)، وأحمد (١٢٣٢٢).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٤٦)، وأحمد (١٣٣٩١)، والدارقطني (١١٨٩)، والبيهقي (٢٤٨٩).

بهما، وثبوتها فيه مما ابتدعه الحجاج على أنه منزهًا عنه؛ إذ لم يثبتها بقلمه ولا بسواده فلو لم تكن قرآنًا لما أجازوا ذلك؛ لأنه تغرير بالمسلمين أي تغرير؛ إذ يحملهم على اعتقاد ما ليس بقرآن قرآنًا، وذلك لا يجوز اعتقاده في الصحابة.

وأيضًا فهم إنما قصدوا بكتابة المصحف نفي الخلاف في القرآن، فكيف مع ذلك يتوهم عليهم أنهم أثبتوا مائة وثلاث عشرة آية ليست من القرآن، وتجويز ثبوتها للفصل أو الترك يلزم عليه الفساد المذكور، وأن يكتب أول «براءة» وألا يكتب أول «الفاتحة».

وقد صح أنه ﷺ بسمل لما تلا سورة «الكوثر» ولم يبسمل لما تلا آيات «الإفك» وهي أولى بالترك لما سر به هو وأهله وأصحابه.

لا يقال: القرآن إنما يثبت بالتواتر؛ لأنا نقول: إجماع الصحابة المذكور يفيد التواتر سلمنا أنه لا تواتر، فهو إنما يشترط فيما ثبت قرآنًا قطعًا، أما ما ثبت قرآنًا حكمًا بمعنى أنه لا يسمي.

ولا يكون قارئًا لسورة غيرها بكمالها إلا إذا ابتدأها بالبسملة.

ويكفي فيه الظن لكونه بخبر الواحد، كما يكفي في كل ظني خلافًا للباقلاني، ومن ثم لم يكفر جاحدها ولا مثبتها إجماعًا خلافًا لمن غلط فيه في الجانبين بخلافها من «النمل»؛ إذ لا تكفير بظني، بل قال ابن الرفعة: لا يكفر جاحدها.

وإن قلنا: إنها قرآن قطعًا كما قال به ابن أبي هريرة من أصحابنا نظرًا إلى أن الآحاد قد يخصه من القرائن ما تقيد بسببه العلم، وتلك القرائن قد تحصل لمجتهد دون آخر.

٢٢١٩ [وَعَنْ عَلْقَمَةَ ﷺ قَالَ: كُنَّا بِحِمْصَ، فَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ سُورَةَ يُوسُفَ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا هَكَذَا أُنْزِلَتْ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: وَاللهِ لَقَرَأْتُهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: أَحْسَنْتَ، فَبَيْنَا هُوَ يُكَلِّمُهُ إِذْ وَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ، فَقَالَ: أَتَشْرَبُ الْخَمْرَ وَتُكَذِّبُ

بِالْكِتَابِ، فَضَرَبَهُ الْحَدَّ(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وَعَنْ عَلْقَمَةَ ﷺ قَالَ: كُنَّا بِحِمْصَ، فَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ سُورَةَ يُوسُفَ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا هَكَذَا أُنْزِلَتْ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: وَاللهِ لَقَرَأْتُهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ) أي: في حضرته وهو يسمع (فَقَالَ) ﷺ لي: (أَحْسَنْتَ) أي: في قراءتك هذه السورة كما أنزل، وبه علم كذب ذلك الرجل في قوله: ما هكذا أنزلت (فَبَيْنَا هُوَ) أي: ابن مسعود (يُكَلِّمُهُ) أي: ذلك الرجل (إِذْ وَجَدَ) ابن مسعود (مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ، فَقَالَ:) معنفًا وزاجرًا له ومنكرًا عليه (أَتَشْرَبُ الْخَمْرَ وَتُكَذِّبُ بِالْكِتَابِ) لإنكارك قراءتي الثابت سماعه ﷺ وإقراري عليها، ومن أنكر شيئًا من القرآن المجمع على قرآنيته يكفر، كما أن من أثبت فيه شيئًا مجمعًا على عدم قرآنيته يكفر.

فإن قلت: لِـمَ لم يكفره ابن مسعود بذلك؟

قلت: يحتمل أنه عذره لجهله بظنه أن ما قرأه غير قرآن، فهو لم يتعمد الجحد، وشرط الكفر به تعمده.

وأجاب شارح بأن إنكار القراءة إنكار في أداء الكلمة لا في جوهرها، ولذلك أجرى عليه حد الشارب لا حد المرتد، وهو مبني على قول ضعيف أن ما كان من قبيل الأداء ليس بمتواتر، والأصح أن ما أجمع عليه القراء متواتر مطلقًا، فيكفر منكره، نعم يحتمل أن الذي أنكره لم يكن متواترًا حينئذٍ في تلك الجهة وهو لا كفر به وإن صح عنه ﷺ أنه قرأه.

(فَضَرَبَهُ) عبد الله بن مسعود لكونه متوليًا (الْحَدَّ) على شربة الخمر بناء على ثبوته بالرائحة، وهو مذهب جماعة وجماعة ومذهبنا خلافه؛ لأن ريح نحو التفاح الحامض يشبه رائحة الخمر، ولاحتمال أنه شربهما مكرهًا أو ناسيًا أو جاهلاً بأنها خمر أو متعمدًا شربها، لكن لنحو كونه عض بلقمة وهو واجب إن لم يجد غيرها، أو

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٠١)، ومسلم (١٩٠٦)، وأحمد (٤١١٤)، والدارقطني (٣٣٩٠).

لتداوٍ فإن شاربها تداويًا لا حد عليه، وإن حرمنا التداوي بصرفها مطلقًا؛ لأن ذلك شبهة إذا أباحه جماعة للتداوي، وهذه شبهات كثيرة، وقد صحَّ الخبر: «ادرؤوا الحدود بالشبهات»[١] وظاهر السياق أنه لم يعزره على قوله: «ما هكذا أنزلت» مع أن السكران مكلف، أو يعامل معاملة المكلف على الخلاف فيه في الأصول، وكان وجهه أن الحق لابن مسعود؛ لكونه نسبه إلى قراءة غير القرآن فعفا عنه في حقه؛ لأنه يقبل العفو دون حق الله؛ لأنه لا يقبله (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ).

٢٢٢٠ [وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ ﷺ مَقْتَلَ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب عِنْدَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدِ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرَّاءِ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلُ بِالْقُرَّاءِ بِالْمَوَاطِنِ فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآن، قُلْتُ لِعُمَرَ: كَيْفَ تفعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ عُمَرُ: هَذَا وَاللهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي فِيهِ حَتَّى شَرَحَ اللهُ صَدْرِي لِذَلِكَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ، قَالَ زَيْدٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ وَلَا نَتَّهِمُكَ، وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَتَتَبَّعِ الْقُرْآنَ فَاجْمَعْهُ، فَوَاللهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلُون شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: هُوَ وَاللهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ اللهُ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَتَتَبَّعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسُبِ وَاللِّخَافِ وَصُدُورِ الرِّجَالِ، حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ....﴾ [التوبة:١٢٨] حَتَّى خَاتِمَة بَرَاءة، فَكَانَتِ الصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتَهُ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ[٢]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ].

(وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ ﷺ مَقْتَلَ أَهْلِ الْيَمَامَةِ) أي:

(١) أخرجه البيهقي في «سننه الكبرى» (١٦٣٤٧).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٧٩)، والبيهقي في «سننه» (٢٤٦٨).

زمن قتلهم بها لما أرسلهم أبو بكر لحرب مسيلمة الكذاب - لعنه الله - في جيش أمر عليهم خالد بن الوليد ﷺ فقاتلوا قتالاً ما رأوا مثله حتى أبادوا جنوده الكثيرين الذين اتبعوه في دعواه النبوة، لكن بشدة بأسهم وكثرة عَددِهم وعُددَهم، فني من الصحابة ألف ومائتان لا سيما حفاظ القرآن؛ إذ المقتول منهم سبعمائة، وكان الصحابة أشرفوا على الهزيمة؛ لأن البقية خرج أكثرهم لولا أن بعض شجعانهم ثار فحمل على أصحاب مسيلمة فانكشفوا وبينهم المسلمون وقتلوا مسيلمة وأصحابه، قتله وحشي قاتل حمزة - رَضِي اللهُ عَنْهُمَا - فقالوا له: هذه بتلك، واليمامة قرية بينها وبين الطائف يومان أو يوم، كذا أطبقوا عليه لكنه مشكل؛ لأن اليمامة التي هي بلد مسيلمة ووقع القتال بها، كما هو المتواتر في تلك الجهة بينها وبين الطائف عشرة أيام أو أكثر وقد بينت ذلك.

والجواب عنه في «شرح منهاج النووي» في الفقه وكان بها امرأة يقال لها: زرقاء اليمامة حديدة البصر جدًّا تنظر من مسيرة ثلاثة أيام، ومن ثم ضرب بها المثل في ذلك، فقيل: أبصر من زرقاء اليمامة.

(فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّاب ﷺ عِنْدَهُ) سبب مجيئه لطلب حقه ما جاء بسند منقطع أنه سأل عن آية، فقيل: كانت مع فلان قبل يوم اليمامة، فقال: ﴿إِنَّا لله﴾ [البقرة:١٥٦] وأتى بجمع القرآن، فكان أول من جمعه في المصحف، والمراد بكونه أول من جمعه أنه أول من تسبب في جمعه.

(فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ القَتْلَ قَدِ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ) أي: كثر واشتد من الحر لشدته **(بِقُرَّاءِ القُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ)** مفعول أخشى **(الْقَتْلُ بِالْقُرَّاءِ بِالْمَوَاطِنِ)** أي: الحروب التي يجتاحونها عاجلاً كثيرًا لدفع أعداء الإسلام الكثيرين **(فَيَذْهَبَ)** على الفور **(كَثِيرٌ مِنَ القُرْآنِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ القُرْآنِ)** ليحفظ وينضبط فلا يخشى على شيء منه، وإن قتل أكثر القراء فضلاً عن غيرهم **(قُلْتُ)** من كلام أبي بكر **(لِعُمَرَ: كَيْفَ تَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟)** فيه رد

لقول الحاكم في «مستدركه»: جمع القرآن ثلاث مرات: أحدها بحضرة النبي ﷺ[١].

ثم أخرج بسند على شرط الشيخين عن زيد: «كنا عند النبي ﷺ نؤلف القرآن في الرقاع...»[٢]. انتهى.

ويجاب بأن هذا جمع غير الجمع الذي نحن فيه، ومن ثم قال البيهقي عقب هذا الحديث: أشبه أن يكون المراد به تأليف ما نزل من الآيات المفرقة في سورها وجمعها فيها بإشارة النبي ﷺ.

(قَالَ عُمَرُ) جوابًا عن قول الصديق: «لم يفعله رسول الله ﷺ» (هَذَا) وإن كان بدعة لكنه (وَاللهِ خَيْرٌ) لأن فيه نفعًا محققًا عامًّا ودرء مفسدة، وما هو كذلك فعله واجب (فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي حَتَّى شَرَحَ اللهُ صَدْرِي لِذَلِكَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ) الأمر الرأي (الَّذِي رَأَى)ـه (عُمَرُ، قَالَ زَيْدٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ) لي بعد أن ذكر هذا الأمر الذي هو توطئة لأمره لي بالجمع (إِنَّكَ رَجُلٌ) كامل في الرجولية (شَابٌّ) وهذا الأمر المتعب لاحتياجه لقوة البدن وحدة النظر، وقوة الحافظة لا يقوم به إلا الشاب (عَاقِلٌ لَا نَتَّهِمُكَ) في شيء تنقله كيف (وَ) أنت (قَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ) فكما ائتمنك على الوحي نحن نأتمنك عليه لبلوغك الغاية في الحفظ والصدق، والعدالة والورع والعلم، فأنت أمكن من غيرك في هذا الأمر.

وفي كلام الصديق هذا إشارة إلى أن الإمام إذا خص أحدًا بأمر ديني ينبغي له أن يذكر السبب الذي حمله على تخصيصه بذلك دون غيره، وإن كان فيه مدح له في حضرته؛ لأنه لم يقع قصدًا بل تابعًا على أنه إنما يمتنع بحضرة الممدوح إن خشي عليه منه عجب أو اختيال أو نحوهما.

(فَتَتَبَّعِ الْقُرْآنَ فَاجْمَعْهُ، فَوَاللهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ) وكان مما يمكني

---

(١) أخرجه الحاكم (٢٨٥٤).

(٢) أخرجه أحمد (٢١٦٤٧)، والترمذي (٣٩٥٤)، وابن أبي شيبة (٣٢٤٦٦)، وابن حبان (١١٤)، والحاكم (٢٩٠١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٣١١).

نقله (مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي) به أبو بكر، جمع وأفرد؛ لأن عمر له دخل في التكليف دون الأمر أو لليقين، ووجه ما أفادته عبارته أن هذا أثقل أو مساوٍ؛ لأن ذلك فيه تعب الجثة، وهذا فيه تعب الروح الذي هو أشد أو مساوٍ (قَالَ) زيد: (قُلْتُ) لأبي بكر أخذًا من قوله ذلك لعمر، لكن عمر لم يبين السبب بل أتهمه وإن أريد بيان السبب (كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالَ) كما قال عمر: (هُوَ وَاللهِ خَيْرٌ) ولم يبين لي شيئًا اتكالاً على أني لو نظرت لظهر لي ما قالاه.

(فَلَمْ يَزَلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُنِي) يحتمل أن يريد أنه لم يزل يكرر علي الأمر فقط، وأن يريد أنه لم يزل يبدي له السبب، فيستشكله زيد فيجيب عنه أبو بكر (حَتَّى شَرَحَ اللهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَتَتَبَّعْتُ) على الفور (الْقُرْآنَ) حال كوني أو كونه (أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسُبِ) جمع: عسيب وهو سعف النخل، كذا قاله شارح.

وقال غيره وهو الحق: العسيب: جريد النخل، كانوا يكشطون الخوص ويكتبون في الطرف العريض.

(وَاللِّخَافِ) بكسر اللام وبخاء معجمة وفاء خفيفة آخره، جمع: لخفة، وهي الحجارة البيض الرقاق، وقال الخطابي: صفائح الحجارة.

وفي رواية: «والرقاع»[(١)] أي: جمع رقعة، وقد يكون من جلد أو ورق أو كاغد.

وفي أخرى: «وقطع الأديم». وفي أخرى: «والأكتاف»[(٢)]. وفي أخرى: «والأضلاع» وهو جمع: كتف أو ضلع يكون للبعير أو الشاة، كانوا إذا جف كتبوا عليه.

وفي أخرى: «والأقتاب»[(٣)] جمع: قتب وهو الخشب الذي يوضع على ظهر البعير

---

(١) أخرجه البخاري (٧١٩١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩٩٥).

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٠١)، والترمذي (٣١٠٣)، وأحمد (٢١٦٨٣)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٤٠١).

(٣) أخرجه الطبراني (٥/٦٤).

ليركب عليه، وإنما كانوا يكتبون في ذلك لعزة الورق عندهم يومئذٍ.

(وَصُدُورِ الرِّجَالِ) لا سيما الذين جمعوه بأن حفظوه كله في زمنه ﷺ، وهم أربعة كلهم من الأنصار: أبي بن كعب، وزيد هذا، ومعاذ بن جبل، وأبو زيد.

وفي رواية: ذكر أبي الدرداء منهم.

(حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ) أي: بالنسبة لحفظها الآن، وأما الذين حفظوا جميعه في حياة رسول الله فأنسوها، فلما سمعوها تذكروها وأظهروا قرآنيتها، وسيأتي قريبًا عن أبي شامة جواب آخر عن ذلك ولعله أحسن (﴿لَقَدْ﴾) بدل من «آخر» (﴿جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ حَتَّى خَاتِمَةِ بَرَاءَةَ فَكَانَتِ الصُّحُفُ) التي جمعت (عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتَهُ) أي: مدته، وغاير بينهما بقوله: (ثُمَّ) بعد عمر كانت (عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ) إلى أن طلبها عثمان (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

وجاء بسند حسن عن علي - كرم الله وجهه - أنه قال: أعظم الناس في المصاحف أجرًا أبو بكر، رحمة الله على أبي بكر، هو أول من جمع كتاب الله.

ولا يعارض هذا ما في أثر عنه قال: لما مات النبي ﷺ أليت ألا أخذ علي ردائي إلا لصلاة جمعة حتى أجمع القرآن، فجمعه؛ لأن هذا ضعيف، وبفرض صحته فمراده بجمعه حفظه في صدره.

ويؤيده ما جاء أنه بعد بيعة أبي بكر قعد في بيته، فقيل لأبي بكر: قد كره بيعتك فأرسل إليه، فقال: كرهت بيعتي؟ قال: لا والله، قال: ما أقعدك عني؟ قال: رأيت كتاب الله يزاد فيه فحدثت نفسي ألا ألبس ردائي إلا لصلاة حتى أجمعه، قال له أبو بكر: فإنك نعم ما رأيت.

وجاء بسند منقطع: أول من جمع القرآن في مصحف سالم مولى أبي حذيفة، أقسم «لا أرتدي برداء حتى أجمعه» فجمعه، ثم استمروا ما يسمونه، فقال بعضهم: سموه السفر، قال: ذاك اسم تسميه اليهود فكرهوه، فقال: رأيت مثله بالحبشة يسمى

المصحف، فأجمع رأيهم على أن يسموه المصحف، ولا ينافي هذا ما مر؛ لأنه كان أحد الجامعين بأمر أبي بكر، وجاء ما يدل على أن زيدًا كان لا يكتفي بمجرد وجدانه مكتوبًا حتى يشهد به من تلقاه سماعًا، مع كون زيد كان يحفظ ذلك مبالغة في الاحتياط.

وفي رواية رجالها ثقات لكن في سندها انقطاع: إن أبا بكر قال لعمر ولزيد: اقعدا على باب المسجد، فمن جاءكما بشاهدين على شيء من كتاب الله فاكتباه.

قال شيخ الإسلام ابن حجر: وكان المراد بالشاهدين الحفظ والكتاب.

وقال السخاوي المقري المراد: إنهما يشهدان بأن ذلك المكتوب كتب بين يدي رسول الله ﷺ، أو بأن ذلك من الوجوه التي نزل بها القرآن.

قال أبو شامة: وكان غرضهم ألا يكتب شيء إلا إن كان من عين ما كتب بين يدي رسول الله ﷺ لا من مجرد الحفظ؛ ولذلك قال في آخر سورة «التوبة»: لم أجدها مع غيره؛ أي: لم أجدها مكتوبة مع غيره؛ لأنه كان لا يكتفي بالحفظ دون الكتابة.

قال الحافظ السيوطي: أو المراد أنهما يشهدان على أن ذلك مما عرض على النبي ﷺ عام وفاته كما يؤخذ مما تقدم.

قال الحارث المحاسبي في «إعلام السنن»: كتابة القرآن ليست بمحرمة، فإنه ﷺ كان يأمر بكتابته ولكنه كان مفرقًا فجمعه الصديق، فكان بمنزلة أوراق وجدت في بيت رسول الله ﷺ فيها القرآن منتشرًا، فجمعها جامع وربطها بخيط حتى لا يضيع منها شيء، وإنما وقعت الثقة بذوي الرقاع ونحوها، وصدور الرجال؛ لأنهم كانوا يبدون عن تأليف معجز ونظم معروف قد شاهدوا تلاوته من النبي ﷺ عشرين سنة، فكان تزوير ما ليس منه مأمونًا، وإنما كان الخوف من ذهاب شيء منه. انتهى ملخصًا.

وفي «موطأ ابن وهب» عن مالك بسنده إلى عبد الله بن عمر: جمع أبو بكر القرآن في قراطيس.

وفي رواية عن زيد: أمرني أبو بكر فكتبته في قطع الأديم والعسب، فلما هلك أبو بكر وكان عمر كتبت ذلك في صحيفة واحدة فكانت عنده.

قال الحافظ ابن حجر: والأول أصح إنما كان في الأديم والعسب أولاً قبل أن يجمع في عهد أبي بكر، ثم جمع في الصحف في عهد أبي بكر كما دلت عليه الآثار الصحيحة المترادفة.

٢٢٢١ [وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ، وَكَانَ يُغَازِي أَهْلَ الشَّامِ فِي فَتْحِ أَرْمِينِيَةَ وَأَذْرَبِيجَانَ مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَأَفْزَعَ حُذَيْفَةَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ لِعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَدْرِكْ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ نَنْسَخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ، ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكِ فَأَرْسَلَتْ بِهَا حَفْصَةُ إِلَى عُثْمَانَ، فَأَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَعَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ فَفَعَلُوا حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفُقٍ بِمُصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَنْ يُحَرَّقَ. قَالَ ابن شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ: فَقَدْتُ آيَةً مِنَ الْأَحْزَابِ حِينَ نَسَخْتُ الْمُصْحَفَ، قد كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا، فَالْتَمَسْنَاهَا فَوَجَدْنَاهَا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِي ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب:٢٣] فَأَلْحَقْنَاهَا فِي سُورَتِهَا فِي الْمُصْحَفِ[١]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ].

(وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ وَكَانَ) حذيفة (يُغَازِي أَهْلَ الشَّامِ فِي فَتْحِ أَرْمِينِيَةَ وَأَذْرَبِيجَانَ مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَأَفْزَعَ حُذَيْفَةَ

(١) أخرجه البخاري (٤٩٨٧ - ٤٩٨٨).

اخْتِلَافُهُمْ) أي: الناس أو أهل العراق الذين كان يغازي معهم (فِي الْقِرَاءَةِ) أي: قراءة القرآن (فَقَالَ حُذَيْفَةُ لِعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَدْرِكْ هَذِهِ الأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ) أي: القرآن (اخْتِلَافَ) أي: مثل اختلاف (الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ) لما سبق أن عمر وضع الصحف التي جمعوا القرآن فيها عندها لعدم حقيقة متعين في حياته (أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ نَنْسَخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكِ فَأَرْسَلَتْ بِهَا حَفْصَةُ إِلَى عُثْمَانَ فَأَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ) الأنصاري (وَعَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ) القرشيين (فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ).

(وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ) لا يشكل عليه ما مر أنه نزل على سبعة أحرف، وأن فيها قولاً أنها سبع لغات هي أفصح لغات العرب؛ لأن المراد أن المكتوب هو لغة قريش وإن جازت القراءة بغير لغتهم، وسيأتي عن ابن التين ما يستفاد منه جواب.

(فَإِنَّمَا نَزَلَ) أولاً (بِلِسَانِهِمْ) أي: لغتهم فهي الأصل، ثم رخص للناس وخفف في أن يقرأوا ببقية اللغات (فَفَعَلُوا حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفُقٍ بِمُصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ) أي: الذي جمعه (مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَنْ يُحْرَقَ) بالحاء المهملة، وقيل: بالمعجمة؛ أي: تخرق حتى لا يبقى منها شيء، والمشهور الأول.

ومن ثم استدل به أئمتنا على جواز حرق ورق المصحف البالي إذا لم يبقَ فيه نفع؛ لئلا يمتهن بالدوس وغيره، لكنهم اختلفوا أيما الأولى هو أو الغسل، فقيل: هو؛ لأنه يدفع سائر سور الامتهان بخلاف الغسل تداس غسالته.

وقيل: الغسل ونصب الغسالة في محل طاهر نظيف؛ لأن الحرق فيه نوع إهانة، وفعل عثمان يرجح الأول وحرقه بقصد صيانته الكلية لا امتهان فيه بوجه، وما وقع

لأئمتنا في موضع من حرمة الحرق يحمل على إذا كان فيه إضاعة مال بأن كان المكتوب فيه له قيمة يذهبها الحرق.

(قَال ابن شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ: فَقَدْتُ آيَةً مِنَ الأَحْزَابِ حِينَ نَسَخت الْمُصْحَفَ، قد كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا، فَالْتَمَسْنَاهَا فَوَجَدْنَاهَا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيِ) الذي جعل رسول الله ﷺ شهادته بشاهدين، ومن ثم قبله زيد مع أنه كان لا يقبل واحدًا؛ ولهذا لما جاءه عمر بآية «الرجم» لم يكتبها؛ لأنه كان وحده وهي (﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللهَ عَلَيْهِ﴾) إلى آخرها (فَأَلْحَقْنَاهَا فِي سُورَتِهَا فِي الْمُصْحَفِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ)

قال البغوي: في الحديث البيان الواضح أن الصحابة ﵃ جمعوا بين الدفتين القرآن الذي أنزل الله تعالى على رسوله ﷺ من غير أن زادوا فيه أو نقصوا منه شيئًا باتفاق من جميعهم خوف ذهاب بعضه بذهاب حفظته، وكتبوه كما سمعوه من رسول الله ﷺ من غير أن قدموا شيئًا، وأخروا أو صنعوا له ترتيبًا لم يأخذوه عن رسول الله ﷺ، وكان ﷺ يلقن أصحابه ويعلمهم ما ينزل عليه من القرآن على الترتيب الذي هو الآن في مصاحفنا بتوقيف جبريل - صلوات الله عليه - إياه على ذلك، وإعلامه عند نزول كل آية أن هذه الآية تكتب عقب آية كذا في سورة كذا (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

٢٢٢٢ - [وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ: مَا حَمَلَكُمْ عَلَى أَنْ عَمَدْتُمْ إِلَى الأَنْفَالِ وَهِيَ مِنَ الْمَثَانِي وَإِلَى بَرَاءَةَ وَهِيَ مِنَ الْمُبِينَ، فَقَرَنْتُمْ بَيْنَهُمَا وَلَمْ تَكْتُبُوا بَيْنَهُمَا سَطْرَ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَوَضَعْتُمُوهُمَا فِي السَّبْعِ الطُّوَلِ، مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ عُثْمَانُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رُبَمَّا يَأْتِي عَلَيْهِ الزَّمَانُ، وَهُوَ تَنْزِلُ عَلَيْهِ السُّوَرُ ذَوَاتُ الْعَدَدِ، فَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ دَعَا بَعْضَ مَنْ كَانَ يَكْتُبُ، فَيَقُولُ: ضَعُوا هَؤُلَاءِ الآيَاتِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا، وَإِذَا نَزَلَتْ عَلَيْهِ الآيَةُ فَيَقُولُ: ضَعُوا هَذِهِ الآيَةَ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا، وَكَانَتِ الأَنْفَالُ مِنْ أَوَائِلِ مَا نَزَل بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَتْ بَرَاءَةُ مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ نُزُولاً، وَكَانَتْ قِصَّتُهَا شَبِيهَةً

بِقِصَّتِهَا، فَقُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا أَنَّهَا مِنْهَا، فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَرَنْتُ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ أَكْتُبْ بَيْنَهُمَا سَطْرَ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَوَضَعْتُهَا فِي السَّبْعِ الطُّوَلِ[(١)]. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ].

(وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ: مَا حَمَلَكُمْ على أَنْ عَمَدْتُمْ إِلَى الأَنْفَالِ وَهِيَ مِنَ) السبع (الْمَثَانِي، وَإِلَى بَرَاءَةَ وَهِيَ مِنَ الْمِئِينَ) إذ هي مائة وثلاثون آية (فَقَرَنْتُمْ بَيْنَهُمَا) أي: «الأنفال» و«براءة» (وَلَمْ تَكْتُبُوا بَيْنَهُمَا سَطْرَ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَوَضَعْتُمُوهُمَا فِي السَّبْعِ الطُّوَلِ) وهي «البقرة» و«براءة» وما بينهما كذا قاله جماعة، لكن روى النَّسَائِيّ والحاكم عن ابن عباس: إنها «البقرة» و«الأعراف» وما بينهما.

قال الراوي: وذكر السابعة فنسيتها.

وصح عن ابن جبير أنها «يونس» وجاء مثله عن ابن عباس، وفي رواية عند الحاكم: إنها «الكهف».

والمئون: ما وليها سميت بذلك؛ لأن كل سورة منها تزيد على مائة آية أو تقاربها، والمثاني ما ولي المئين؛ لأنها ثنتها؛ أي: كانت بعدها فهي لها ثوانٍ، والمئون لها أوائل.

وقال الفراء: هي التي آياتها أقل من مائة؛ لأنها تثني أكثر مما يثني الطوال والمئون.

وقيل: لتثنية الأمثال فيها بالعبر والخبر.

وقال بعض القراء: هي السور التي بُينت فيها القصص، وقد تطلق على القرآن كله وعلى «الفاتحة» كما تقدم، والمفصل ما ولي المثاني كما مرَّ.

(مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ) مع أن «الأنفال» ليست من المبين؛ لأنها سبع وسبعون آية وليست من غيرها لعدم الفصل بينها وبين «براءة» (قَالَ عُثْمَانُ) في الجواب عن

---

(١) أخرجه أحمد (٤٩٩)، وأبو داود (٧٨٦)، والترمذي (٣٠٨٦)، والنسائي (٨٠٠٧)، وابن حبان (٤٣)، والحاكم (٢٨٧٥)، والبيهقي (٢٢٠٥)، وابن أبي شيبة (٣٥٩٥٣).

ذلك ما حاصله أنهم نزلوا «الأنفال» و«براءة» منزلة سورة واحدة في تكملة السبع الطوال بهما؛ لأن قصة هذه تشبه قصة ذلك، ولكنه طول في الجواب لإفادته أحكامًا أخر لو لم يكن منها إلا أن وضع الآيات لمحلها توقيفي كما يأتي حيث قال: (كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رُبَّمَا يَأْتِي عَلَيْهِ) الزمان الطويل ولا يتنزل عليه شيء، وربما يأتي عليه (الزَّمَانُ وَهُوَ تَنْزِلُ عَلَيْهِ السُّوَرُ ذَوَاتُ الْعَدَدِ) أي: فيقرب بينهما كما يعلم مما يأتي.

(فَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ دَعَا بَعْضَ مَنْ كَانَ يَكْتُبُ) له الوحي كزيد بن ثابت ومعاوية بن أبي سفيان (فَيَقُولُ: ضَعُوا هَؤُلَاءِ الآيَاتِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا، وَإِذَا نَزَلَتْ عَلَيْهِ الآيَةُ فَيَقُولُ: ضَعُوا هَذِهِ الآيَةَ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا، وَكَانَتِ الأَنْفَالُ مِنْ أَوَائِلِ مَا نَزَلَ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَتْ بَرَاءَةٌ مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ نُزُولاً، وَكَانَتْ قِصَّتُهَا) أي: «براءة» (شَبِيهَةً بِقِصَّتِهَا) إذ «الأنفال» بينت ما وقع له ﷺ مع مشركي مكة و«براءة» بينت ما وقع له مع منافقي أهل المدينة، وفي رواية بعد ذلك: «فظننت أنها منها» وكان هذا مستند من قال: إنهما سورة واحدة، ومرَّ ما أخرجه أبو الشيخ عن روق، ونقل عن مجاهد، وأخرجه ابن أبي حاتم عن سفيان.

وعن ابن لهيعة قال: تقولون: إن «براءة» من «الأنفال» ولذا لم تكتب البسملة بينهما مع اشتباه طرفيهما، ورد بتسمية النبي ﷺ لكل منهما باسم مستقل.

قال القشيري: الصحيح أن التسمية لم تكن فيها؛ لأن جبريل عليه السلام لم ينزل بها فيها.

وفي «المستدرك» عن ابن عباس: لِـمَ لم تكتب البسملة في «براءة»؟ قال: لأنها أمان «وبراءة» نزلت بالسيف.

وعن مالك: إن أولها لما سقط سقطت معه البسملة فقد ثبت أنها كانت تعدل «البقرة» لطولها.

وقيل: إنها ثابتة أولها في مصحف ابن مسعود ولا معول على ذلك.

(فَقُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا أَنَّهَا مِنْهَا فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ) أي: إن قصتها

تشبه قصتها (قَرَنْتُ بَيْنَهُمَا وَلَمْ أَكْتُبْ بَيْنَهُمَا سَطْرَ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَوَضَعْتُهَا فِي السَّبْعِ الطُّوَلِ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد) والنَّسَائِيّ وابن حبان والحاكم.

فوائد تتعلق بما سبق:

منها: كان جمع عثمان في سنة خمس وعشرين، وغلط من ذكر بلا مستند أنه سنة ثلاثين.

ومنها: صح عن علي - كرم الله وجهه - أنه قال: لا تقولوا في عثمان إلا خيرًا فوالله ما فعل الذي فعل في المصاحف إلا عن ملأ منا.

قال: أي: عثمان فيما يقولون في هذه القراءة فقد بلغني أن بعضهم يقول: إن قراءتي خير من قراءتك، وهذا يكاد يكون كفرًا، قلنا: فما ترى؟ قال: أرى أن يجمع الناس على مصحف واحد فلا يكون فرقة ولا اختلاف، قلنا: فنعم ما رأيت.

ومنها: قال ابن التين: الفرق بين جمع أبي بكر وجمع عثمان أن جمع أبي بكر كان لخشية أن يذهب من القرآن شيء لذهاب حملته؛ لأنه لم يكن مجموعًا في موضع واحد فجمعه في صحائف مرتبًا لآيات سوره على ما وقفهم عليه النبي ﷺ، وجمع عثمان كان لما كثر الاختلاف في وجوه القراءات حين قرؤوه بلغاتهم على اتساع اللغات، فأدى ذلك بعضهم إلى تخطئة بعض فخشي من تفاقم الأمر في ذلك، فنسخ تلك الصحف في مصحف واحد مرتبًا لسوره، واقتصر من سائر اللغات على لغة قريش محتجًا بأنه نزل بلغتهم وإن كان قد وسع في قراءته بلغة غيرهم رفعًا للحرج والمشقة في ابتداء الأمر، فرأى أن الحاجة إلى ذلك انتهت فاقتصر على لغة واحدة.

وقال الباقلاني: لم يقصد عثمان قصد أبي بكر في نفس القراءة، وإنما قصد جمعهم على القراءات العامة المعروفة عن النبي ﷺ وإلغاء ما ليس كذلك وأخذهم بمصحف لا تقديم فيه ولا تأخير إلى آخر ما ذكره.

وقال المحاسبي: المشهور عند الناس أن جامع القرآن عثمان، وليس كذلك إنما حمل عثمان الناس على القراءة بوجهٍ واحد على اختيار وقع بينه وبين من شهده من

المهاجرين والأنصار، لما خشي الفتنة عند اختلاف أهل العراق والشام في حروف القراءات، فأما قبل ذلك فكانت المصاحف بوجوه من القراءات المطلقة على الحروف السبعة التي أنزل بها القرآن، فأما السابق إلى جمع الحملة فهو الصديق.

وقد قال علي: لو وليت لعملت بالمصاحف الذي عمل عثمان ﷺ. انتهى.

ومنها: اختلف في عدد المصاحف التي أرسل بها عثمان إلى الآفاق، والمشهور أنها خمسة، وفي رواية أربعة، وفي أخرى سبعة إلى مكة واليمن والبحرين والبصرة والكوفة، وحبس بالمدينة واحدًا.

ومنها: نقل الأئمة إجماع المسلمين على أن ترتيب الآيات كلها على ما هي عليه الآن كلها توقيفي، ومستند الإجماع أحاديث كثيرة صحيحة صريحة في ذلك، وترتيب السور على ما هي عليه الآن توقيفي أيضًا، لكن الأصح عندنا، قال البيهقي: كان القرآن على عهده ﷺ سوره وآياته مرتبة على هذا الترتيب إلا «الأنفال» و«براءة» لحديث عثمان السابق.

وقال ابن الخباز: ترتيب السور ووضع الآيات مواضعها إنما كان بالوحي، وكان ﷺ يقول فتقرأ آية كذا في سورة كذا، وقد حصل اليقين من النقل المتواتر بهذا الترتيب من تلاوة رسول الله ﷺ، وبما أجمع الصحابة على وضعه هكذا في المصحف.

وقال البغوي في «شرح السنة»: الصحابة - رضوان الله عليهم - جمعوا بين الدفتين القرآن الذي أنزله الله على رسوله من غير أن زادوا أو نقصوا منه شيئًا خوف ذهاب بعضه بذهاب حفظته فكتبوه كما سمعوا من رسول الله ﷺ، من غير أن قدموا شيئًا أو أخروا؛ ولهذا قال ابن النحاس: المختار أن تأليف السور على هذا الترتيب من رسول الله ﷺ لحديث واثلة... إلخ.

وقال أبو بكر بن الأنباري: اتساق السور كاتساق الآيات والحروف كل ذلك عنه ﷺ فمن قدم سورة أو أخرها فقد أفسد نظم القرآن.

وقال الكرماني في «البرهان»: ترتيب السور هكذا هو عند الله في اللوح

المحفوظ، وعليه كان ﷺ يعرض على جبريل كل سنة ما كان يجتمع عنده منه، وعرضه عليه في السنة التي توفي فيها مرتين، وكان آخر الآيات نزولاً: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللهِ﴾ [البقرة:٢٨١] فأمره جبريل أن يضعها بين آيتي الزنا والدين؛ ولكون ترتيب الآيات مجمعًا على أنه توقيفي حرمت مخالفته بأن يقرأ بعكس ترتيبها وترتيب السور مختلفًا فيه كرهت مخالفته والعذر كتعليم.

وأما قراءته ﷺ «النساء» قبل «آل عمران» فهو لبيان الجواز، كذا ذكره أئمتنا، ومقابل الأصح المذكور وهو أن ترتيب السور على ما هي عليه الآن إنما هو باجتهاد الصحابة نقل عن جمهور العلماء؛ أي: بعد أن كانت مصاحفهم مختلفة في ذلك، فمنهم من رتبها على النزول وهو مصحف علي أوله: «اِقْرَأْ ثُمَّ الْمُدَّثِّر ثُمَّ ن وَالْقَلَم ثُمَّ الْمُزَّمِّل ثُمَّ تَبَّتْ ثُمَّ التَّكْوِير» وهكذا إلى آخر المكي والمدني.

قال الزركشي: والخلاف بين الفريقين لفظي؛ لأن القائل بأنه اجتهاد يقول: إنه ﷺ رمز إليهم ذلك لعلمهم بأسباب نزوله ومواقع كلماته؛ ولهذا قال مالك: إنما ألفوا القرآن على ما كانوا يسمعون من النبي ﷺ مع قوله بأن ترتيب السور باجتهاد منهم، قال: الخلاف إلى أنه هل هو بتوقيف قولي أو لمجرد استناد فعلي بحيث يقر لهم فيه مجال للنظر. انتهى، وسبقه لذلك غيره.

قيل: مما يدل على أنه توقيفي كون الحواميم رتبت ولاء وكذا الطواسين، ولم يرتب المسبحات ولاء بل فصل بين سورها، وأيضًا فصل بين «طسم الشعراء» و«طسم القصص» و«طس النمل» مع أنها أقصر منهما ومغاير افتتاحها لافتتاحهما.

(كتاب الدعوات)

(الفصل الأول)

٢٢٢٣ [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَتَعَجَّلَ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا[1]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالْبُخَارِيُّ أَقْصَرُ مِنْهُ].

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ) الذي يظهر لي في معناه أن لكل نبي دعوة متيقنة الإجابة بخلاف بقية دعواته، فإنها ليست كذلك لكنه على طمع الإجابة، ثم تارة يتعجل له الإجابة وهو الأكثر، وتارة لا لحكمة يعلمها الله تعالى، ومن ثم قال ﷺ: «سألت الله ثلاثًا فأعطاني ثنتين ومنعني واحدة، وهي ألا تذيق بعض أمته بأس بعض»[2].

وفي الحديث: «لكل نبي دعوة مستجابة»[3] على مخالفيه من أمته.

(فَتَعَجَّلَ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ) إما لنفسه على الأول، وإما على من لم يؤمن به من أمته على الثاني، فأهلكهم الله بسبب دعوته كما وقع لنوح وكثيرين من الأنبياء الذين بعده (وَ) أما أنا فلم أجعل تلك الدعوة لنفسي ولا على جميع المخالفين لي من أمتي؛ لأني بعثت رحمة عامة قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ [الأنفال:٣٣] ودعائي على من زاد عتوهم منهم إنما هو لينزجروا، ومع ذلك قيل لي: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ...﴾ [آل عمران:١٢٨] وإنما جعلها لمن آمن بي حيث هم محتاجون إليها في ذلك الوقت وهو القيامة أشد ما يكونون إليها حينئذٍ.

(١) أخرجه البخاري (٦٣٠٤)، ومسلم (١٩٨)، والترمذي (٣٦٠٢)، وابن ماجه (٤٣٠٧).

(٢) أخرجه بنحوه أحمد (٢١٠٩١)، والترمذي (٢١٧٥) وقال: حسن غريب صحيح، والنسائي (١٦٣٨)، وابن حبان (٧٢٣٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/٣٦٠).

(٣) أخرجه مسلم (١٩٨)، والترمذي (٣٦٠٢) وابن ماجه (٤٣٠٧).

(إِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي) أي: ادخرتها وجعلتها خبيئة؛ أي: شيء مخبأ مدخورًا لنفاسته بحراسته عن العيون حال كونها (شَفَاعَةً لِأُمَّتِي) خاصة بهم لا يشركهم فيها غيرهم وهي أقسام؛ لأنها إما في عدم دخول قوم النار، أو في تخفيف لبثهم فيها، أو في تعجيل دخولهم الجنة، أو في رفع درجات فيها، أو في العفو عما وقع منهم من التقصير في عباداتهم حتى يجزوا بأحسن ما عملوا؛ أي: تكون جميع أعمالهم في درجة أحسنها وأفضلها (إِلَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ) بسبب أن لي دعوة مستجابة قطعًا، وأني ادخرتها لأمتي إلى هذا اليوم.

(هِيَ نَائِلَةٌ) أي: حاصلة (إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى) هي للتبرك امتثالاً وللآية أو للتعليق إعلامًا بأن الله تعالى لا يجب عليه لأحد من خلقه شيء، وفيه دليل ظاهر جدًا لما تقوله أئمتنا أن قول المؤمن: «أنا مؤمن إن شاء الله» لا محذور فيه؛ لأن الإيمان وإن كان ثابتًا حالة التلفظ بإن شاء الله قطعًا، إلا أنه بعد لا يدري حاله باعتبار أن الخاتمة مغيبة، وأن الله سبحانه لا يجب عليه شيء، فكما أن القطع بقبول دعوته ﷺ لم يمنعه قول: إن شاء الله فكذلك القطع بثبوت الإيمان في الحال لا يمنع ذلك بالاعتبار السابق، على أن بعضهم قال: إن الخلاف في هذه المسألة لفظي؛ لأنه إن نوى التعليق في الحال كفر اتفاقًا أو التبرك المحض فلا اتفاقًا. انتهى.

وما قاله حسن بالنسبة لكون ذلك كفرًا أو لا؛ إذ الإطلاق حينئذٍ كنية التبرك، أما بالنسبة لحرمة هذا اللفظ لإيهامه، فالخلاف فيه متحقق فعندنا لا يحرم؛ لأن المتبادر منه التبرك أو إشارة إلى حُسن الخاتمة، فلا إيهام فيه للتعليق أصلاً بخلافه عند غيرنا نظرًا للإيهام وإن ضعف فتأمل ذلك فإنه مهم.

(مَنْ) مفعول «نائلة» (مَاتَ مِنْ أُمَّتِي) حال كونه (لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالْبُخَارِيُّ) اللفظ بمعناه لكنه (أَقْصَرُ مِنْهُ) وما قررت به هذا الحديث هو المتعين.

وأما قول شارح: جميع دعوات الأنبياء مستجابة، والمراد هنا أن لكل نبي دعاء على أمته بالإهلاك، ونبينا ﷺ لم يدعُ على أعدائه بالإهلاك فأعطي قبول الشفاعة يوم القيامة عوضًا عما لم يدعُ على أمته وصبر على أذاهم، ومعنى بالأمة هنا أمة الدعوة لا

الإجابة، فإن أحدًا من الأنبياء لم يدعُ على من أجابه من أمته بل دعا على من كفر به، انتهى.

فيرد حصره المراد في أن كل نبي دعا على أمته بأنه لا دليل على هذا الحصر، بل يحتمل ذلك ويحتمل ما قلناه، وقوله: «فلم يدعُ على أعدائه بالإهلاك» اعترضه الشارح بأنه ﷺ دعا على أحياء من العرب بقوله: «**اللَّهُمَّ العن فلانًا وفلانًا**»[(١)] ودعا على رعل وذكوان وعصية، ودعا على مضر فقال: «**اللَّهُمَّ اشدد وطأتك على مضر، واجعلها سنين كسني يوسف**»[(٢)] وما اعترضه به لا يرد عليه؛ لأن الذي ذكره ذلك، نفى الدعاء بالإهلاك على جميع أعدائه، وهذا صحيح لا مرية فيه فإنه ﷺ لم يدع بالإهلاك على جميع أمته بل ولا على بعضهم، وإنما الذي دعا به على من ذكر اللعن أو شدة الجوع أو نحوهما بالإهلاك فيه.

وكيف يظن خلاف ذلك وهو ﷺ في قصة ذهابه قبل الهجرة إلى ثقيف يدعوهم إلى الله فأغروا به سفهاءهم، فضربوه بالحجارة حتى أدموا رجليه، وجلس من شدة ما لقي ومولاه زيد ﷺ ينحني عليه ويتلقى عنه إلى أن كادت نفسه ﷺ تفتلت. نزل عليه ملك الجبال فاستأذنه في أن يطبق عليهم الجبلين فلم يأذن له، وقال: «**إني أرجو أن يخرج من أصلابهم من يوحد الله تعالى**»[(٣)] فكان الأمر كما رجا ﷺ، فلما وقع له ﷺ يوم أُحد من أذية أعدائه له بنحو ذلك من شج وجهه وسيلان دمه وكسر رباعيته وغير ذلك، قيل له: يا رسول الله ادع عليهم، فقال: «**اللَّهُمَّ اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون**»[(٤)].

وقيل له: ادع على دوس، فقال: «**اللَّهُمَّ اهد دوسًا وأتِ بهم**»[(٥)] فكان كذلك، فعلم

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٥٩)، وأحمد (٦٥٠٠)، والنسائي (١٠٨٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٠٦)، ومسلم (١٥٧٢)، وأبو داود (١٤٤٤)، وأحمد (٧٤٦٢)، والنسائي (١٠٨١)، وابن ماجه (١٣٠٢).

(٣) أخرجه البخاري (٣٠٥٩)، ومسلم (١٧٩٥)، وابن حبان (٥١٧).

(٤) أخرجه البخاري (٣٤٧٧)، وأحمد (٤٢٨٩)، وابن حبان (٩٧٣)، والطبراني (٥٦٩٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٤٤٨)، والديلمي (٢٠٤٢).

(٥) أخرجه البخاري (٢٧٧٩)، ومسلم (٢٥٢٤)، وأحمد (٧٣١٣).

أنه ﷺ لم يدع بإهلاك قوم من أمته أصلاً، ودعاؤه بنحو اللعن وقع حتى على بعض أصحابه كالحكم وولده مروان، لكنه ﷺ قال كما يأتي في الحديث الذي عقب هذا: «شتمته لعنته... إلخ»[1] المعلوم منه أن المدعو عليه بذلك يحصل له به غاية الوصلة والقرب.

وبما قررته يعلم ما في قول الشارح: التأويل المستقيم أن معنى ذلك أن الله تعالى جعل لكل نبي دعوة واحدة مستجابة في حق أمته، فكل من الأنبياء نالوها في الدنيا بإهلاك قومه، وأنا ما نلتها في الدنيا حيث دعوت على بعض أمتي فقيل لي: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران:١٢٨] فبقيت تلك الدعوة المستجابة مدخرة في الآخرة. انتهى.

فقوله: إن معنى ذلك «أن الله... إلخ» مر ما فيه بأنه لا دليل على الحصر في ذلك كما مر، وقوله: «وأنا ما نلتها.. إلخ» فقال عليه: ليست هذه الدعوة على البعض مرادة من الحديث قطعًا وإلا لاستجيب، وحينئذٍ لا يحسن أن يقال: «وأنا ما نلتها في الدنيا.. إلخ» لإيهامه أنه ﷺ لم يدخرها لأمته في القيامة اختيارًا، بل بعد أن تيئس من استجابتها في الدنيا، وليس في ذلك كثير مدحة، وإنما المراد أن كل نبي إما دعا لنفسه مقدمًا لها على أمته، أو على جميع أمته الذين لم يؤمنوا به فاستأصلهم العذاب عن آخرهم، وأما أنا فلم أدع لنفسي ولا على كل أعدائي بإهلاكهم، بل ولا على بعضهم بإهلاكهم أيضًا، وإنما ادخرت دعوتي ابتداء لأمتي في القيامة؛ لأنهم إليها أحوج حينئذٍ؛ ولأنها تنفع محض ودعوات أولئك إنما كانتت بإهلاك محض وشتان ما بينهما.

٢٢٢٤ - [وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اللهُمَّ إِنِّي اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ شَتَمْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَزَكَاةً، وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ[2]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

---

(١) أخرجه مسلم (٦٧٨٤).

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٠٠)، ومسلم (٢٦٠١)، وابن حبان (٦٥١٦)، وأحمد (٨١٨٤)، والبيهقي -

(وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اللهُمَّ إِنِّي اتَّخَذْتُ) أي: أخذت، وعبر به مع الزيادة فيه عن الطلب المسبب عنه الإعطاء بالأخذ لزيادة المبالغة؛ لأنه إنما يكون في المحسوسات (عِنْدَكَ) أي: منك وعبر به عنه للمبالغة أيضًا؛ لأن عندك إنما تستعمل في مثل هذا المقام للدلالة على نفوذ الرتبة وعلو شرفها (عَهْدًا) هو الأمان واليمين المؤكدة والوعد المؤكد بالحلف ومراعاة الشيء وحفظه حالاً بعد حال، وكل تصح إرادته هنا؛ لأن المراد به حاجة وعبر به عنها للمبالغة أيضًا؛ لأن بها يأمن صاحبها، ويتأكد طلبه لها ويراعيها في سؤاله المرة بعد المرة (لَنْ تُخْلِفَنِيهِ) عبر به للمبالغة أيضًا عن لا تخيبني فيه؛ لأن الكريم لا يخلف عهده أو عن لا ينقضه؛ لأن المتعاهدين يجب على كل منهما البقاء على العهد وعدم نقضه، والمعنى: «اللّٰهُمَّ إني طلبت منك حاجة هي أمان أمتي من الهلاك الباطن والظاهر فوعدتني وعدًا مؤكدًا بأنك تعطينيها ولا تخيبني فيها».

(فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ) أغضب كما تغضب البشر، كما في رواية، أي المعذرة فيما أطلب تداركه؛ إذ من لوازم البشرية الغضب المؤدي إلى ذلك، وتفرع هذا عما قبله إنما هو باعتبار ما بعده؛ لأن هذا وقع كالتمهيد لعذره فيما صدر عنه بما طلب تداركه بقوله المفصل لبعض ما كان يلتمسه بعد ذلك العهد (فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ) ثم فصل ذلك الإيذاء بما ترك فيه العاطف حيث قال: (شَتَمْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ) لأن القصد به تعداد أنواع الأذية، وعند التعداد يتعين ترك العاطف ولذا أفرد الضمير وأنثه في قوله: (فَاجْعَلْهَا) أي: تلك الأذية المفهومة من أذيته (لَهُ صَلَاةً) أي: رحمة توصله إلى المقامات العلية (وَزَكَاةً) أي: طهارة عن النقائص، وهذا في أحواله وعباداته.

(وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) فجعل ﷺ كل واحد من الشتم واللعن والجلف مقابلاً لهذه الإنعامات الثلاث، كما يدل عليه ذكر الواو فيها الدالة على

(١٣١٥٨).

الجمعية، وحذفها في تلك على أن القصد تعدادها كما مر لتعود لكل واحد منها على انفراده الدعاء لصاحبه بحصول هذه الكمالات الثلاثة ، فليس من باب اللف والنشر كل ذلك لعظيم شفقته ﷺ وباهر رأفته ورحمته بأمته، كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ...﴾ [التوبة:١٢٨] مع قوله ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء:١٠٧] واختاره ﷺ عن نفسه بأنه رحمه مهداة لأمته؛ ولذا حصل لهم من اعتنائه بهم ما لم يحصل لأمة من نبيها (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ).

٢٢٢٥ [وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إذا دعا أَحَدُكُمْ فلا يَقُلْ: اللهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، ارْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ، وليَعْزِمْ مَسْأَلَتَهُ، فَإِنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ لا مُكْرِهَ لَهُ[1]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ].

(وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إذا دعا أَحَدُكُمْ فلا يَقُلْ: اللهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ) ولا اللَّهُمَّ (ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ) ولا اللَّهُمَّ (ارْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ) فيكره ذلك، كما في «أذكار النووي» خلافًا لقول شارح: إنه وإن سبقه إليه القرافي فصرح بحرمته، ومما يبعدها أن ذلك التعليق موافق للواقع أن كل الأمور معلقة بمشيئته تعالى لا مشيئة لأحد غيره؛ لأن الإتيان به في مثل هذا المقام يوهم نوع استغناء عن المطلوب، ألا ترى أنك لو قلت لمخلوق مثلك: أعطني إن شئت لم ير أنك مؤكد عليه في الطلب ولا صادق الرغبة فيما عنده.

ويؤيد ذلك قول أئمتنا: لو قال ذو الوليمة لمن يدعوه إليها إن شئت فأحضر لم يلزمه الحضور، وسببه ما ذكرته أنه لم يدعه دعاء الراغب في حضوره، وإلا لم يقل له إن شئت نعم إن ظهرت قرينة ثم قوية تدل على أنه لم يقل له ذلك إلا تأدبًا وحياء أن تكلفه الحضور لزمه لارتفاع ذلك الإيهام حينئذٍ بخلافه هنا، فإنه لا يأتي فيه ذلك لوجود الإيهام هنا على كل تقدير كما يفيده قوله: (وليَعْزِمْ مَسْأَلَتَهُ، فَإِنَّهُ) تعالى (يَفْعَلُ

(١) أخرجه البخاري (٧٤٧٧).

مَا يَشَاءُ) لأنه قدير لا يعجزه شيء وقاهر قوي جبار (لَا مُكْرِهَ لَهُ) على شيء يفعله أصلاً بخلاف غيره، وأما تعليل القرافي للحرمة بأن قوله ذلك خالٍ عن إظهار الحاجة إلى الله تعالى، ثم رأيت القرافي علل الحرمة التي زعمها بما يقرب مما عللت به الكراهة، فقال: لخلوه عن إظهار الحاجة إلى الله. انتهى.

ويرد بأن الجزم بخلوه عن ذلك ممنوع وإنما هو موهم له كما عبرت به، وهذا الإيهام غايته أنه يقتضي الكراهة لا الحرمة فتأمله (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

٢٢٢٦ - [وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلِ اللهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، وَلَكِنْ لِيَعْزِمْ وَلْيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ[(١)]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلِ اللهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ) قال شارح: نهي عن ذلك في الدعاء؛ لأنه شك في القبول. انتهى.

وما ذكرته آنفًا أولى وأقرب كما لا يخفى، ومر أن ذلك مكروه وإن وافق ذلك التعليق الواقع أن كل الأمور معلق بمشيئته تعالى لا يتعاظمه شيء منها، بل يستوي في جنب قدرته الحقير والجليل، دلَّ على هذا قوله الآتي: «بأن إلخ» كما دل عليه الأول: «إنه إلخ» (وَلَكِنْ لِيَعْزِمْ) مسألته أي: يجد ويجتهد في الدعاء بحصولها راجيًا أن مولاه يمن بها عليه لسعة كرمه وجوده وباهر بره وإحسانه (وَلْيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ) فيما عند الله تعالى، فإن جميع الموجودات بيده، وفي الحديث: «**لو جمع الأولون والآخرون فسأل كل مسألته وأعطيته إياها ما نقص ذلك من ملكي شيئًا**»[(٢)].

(فَإِنَّ اللهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ) للداعي وإن بلغ ذلك الشيء المعطى من العظيم ما بلغ (رَوَاهُ مُسْلِمٌ) ومنه كالذي قبله، وكالحديث الصحيح أيضًا: «إذا دعي

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٠٧)، مسلم (٢٦٧٩)، وأحمد (٧٣١٢)، وأبو يعلى (٦٤٩٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٧٧)، وأحمد (٢١٤٠٥)، والترمذي (٢٤٩٥) وابن ماجه (٤٢٥٧)، والبزار (٣٩٩٥)، وابن حبان (٦١٩)، والحاكم (٧٦٠٦).

أحدكم فليعظم الرغبة فإنه لا يتعاظم على الله شيء»[١].

والحديث الصحيح أيضًا: «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة»[٢] أخذ الحليمي ومن تبعه قولهم: من شروط الدعاء ألا يكون على وجه الاختيار، بل لمحض السؤال؛ لأن العبد لا يختبر ربه ولا يشتغل به عن فرض، وألا يستعظم حاجته، وأن تكون الإجابة عنده أغلب من الرد.

٢٢٢٧ [وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا الِاسْتِعْجَالُ؟ قَالَ: يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرَ يَسْتَجِيبُ لِي، وَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدَعُ الدُّعَاءَ[٣]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا) أي: مدة كونه (لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ) أي: لمحرم كفرًا كان كالدعاء بالمغفرة لمن مات كافرًا؛ أي: يقينًا أو بطلب الراحة من أهوال القيامة، أو بتخليد مؤمن في النار، أو استدامة الحياة للراحة من هول الموت، أو لجميع بني آدم بالسلامة من إبليس وجنوده، أو بأن الله يرى في اليقظة في الدنيا أو أن يفيض عليه ما هو مختص بالقدرة الإلهية كالإيجاد والإعدام، والقضاء النافذ لاستحالة ذلك في البعض، وتكذيب خبر الصادق في الباقي كذا نقله الزركشي عن القرافي، وسكت عليه وظاهر أن محله إن تعمده الداعي وعلم بالمنع منه على أن ما ذكره في طلب الراحة فيه نظر، بل لا يصح؛ إذ لا قاطع على أن كل مؤمن يحصل له شيء من تلك الأهوال قال تعالى: ﴿وَهُم مِّن فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ آمِنُونَ﴾ [النمل:٨٩].

ودلت النصوص على أن بعض المؤمنين يعافى من أهوال البرزخ أيضًا، وفيما ذكره في تخليد المؤمن في النار بإطلاقه، ورؤية الله تعالى في اليقظة غير مستحيلة، وإلا لم

---

(١) أخرجه ابن حبان (٨٩٦).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه مسلم (٧١١٢).

يطلبها موسى - على نبينا وعليه وعلى سائر الأنبياء والمرسلين أفضل الصلاة والسلام - ولا ورد فيها نص قاطع بامتناعها، وفي تعليل الكفر بالاستحالة نظر أيضًا، بل الذي ينبغي أنه لا يناط إلا بما فيه تكذيب قاطع معلوم من الدين بالضرورة، أو غير كفر كطلب مستحيل عقلاً كأن يجعل في مكانين متباعدين في زمن واحد، والسلامة من الأسقام والآلام، وفي كون هذا؛ أي: قسم المستحيل العقلي نظر ظاهر وعادة كولد من غير والد إلا أن يكون وليًا؛ أي: بناء على أن ذلك يجوز أن يكون كرامة لولي وفيه خلاف، وكطلب ثبوت ما دل الشرع على ثبوته أو نفي ما دل على نفيه؛ لأنه تحصيل الحاصل فيكون سوء أدب، ومنهم: «اللَّهُمَّ لا تهلك هذه الأمة بالخسف العام».

قال ومنه: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة:٢٨٦] مع قوله ﷺ: «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان»[١] واعترض بحديث: «هن - أي: أواخر سورة البقرة - دعاء» ويقول ابن القاص: يسن في القنوت: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا...﴾ [البقرة:٢٨٦] واستحسنه الروياني، واستغراب النووي له ليس إلا من حيث أنه قرأه في غير القيام، ويعترض أيضًا بأنه ليس من الدعاء بتحصيل الحاصل؛ إذ الخطأ والنسيان لا يمنعان ضمان الأموال إتفاقًا، وأيضًا قد يؤاخذ بالنسيان إذا قصر به كأن اشتغل بالشطرنج فنسي الصلاة حتى خرج الوقت، فإنه يأثم بذلك إثم المتعمد، فإذا قال ذلك يقصد أن ما ترتب في ذمته لا يؤاخذ به في الآخرة، كألا توجد حسناته فيه، ولا تحبس به نفسه عن مقامها الكريم، وألا يؤاخذ بما قصر فيه بالنسيان كان ذلك دعاء محضًا ليس فيه من تحصيل الحاصل شيء.

قال: ومن المحرم أيضًا: «واخف زللنا عن الكرام الكاتبين» نعم إن قصد التوفيق للتوبة عقب الزلة حتى لا يكتبها الملك جاز؛ لحديث ابن عساكر: «إذا تاب العبد أنسى الله الحفظة ذنوبه، وأنسى ذلك جوارحه ومعالمه من الأرض، حتى

---

(١) أخرجه الطبراني (١٤٣٠) وفي «الشاميين» (١٠٩٠).

يلقى الله تعالى، وليس عليه شاهد بذنب»[١].

ومن المحرم أيضًا طلب نفي ما دلَّ السمع الآحادي على ثبوته، كاللَّهُمَّ اغفر للمسلمين جميع ذنوبهم؛ لأن الذي دلت عليه الأحاديث الصحيحة أنه لا بد من دخول طائفة منهم النار، ولا ينافيه قولهم: من الآداب أن يقول: «اللَّهُمَّ اغفر لي ولجميع المسلمين» لأن محله ما إذا أراد مطلق المغفرة لهم، أما إذا أراد عمومها له ولهم في الآخرة فهو محل الحرمة؛ لأنه حينئذٍ مكذب بالأحاديث الصحيحة.

قال: ومن المحرم أيضًا: «اللَّهُمَّ استر عورتي يوم القيامة عن الأبصار» لما صح أن الخلق يحشرون حفاة عراة. انتهى.

وفيه نظر؛ لأنهم وإن كانوا كذلك لكن لا ينظر أحد لعورة أحد مطلقًا، كما صرح به حديث عائشة أنها لما سمعت حشرهم عراة قالت: وافضيحتاه فأخبرها ﷺ: «**إن لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه**»[٢] أي: لا يقع إبصار من أحد إلى عورة أحد ألبتة، نعم هو حينئذٍ من الدعاء بتحصيل الحاصل، وقد مرت حرمته فلو ذكر هذا من جزئيات ذاك لكان هو الصواب، على أن حديث حشرهم عراة ليس على عمومه، فإن من المؤمنين من يبعث في أكفانه، كما ورد في عدة أحاديث، فإن أراد الداعي بقوله: «استر عورتي» فقال: «اللَّهُمَّ استر عورتنا».

قال: ومنه التعليق بما هو من شأنه تعالى؛ كاللَّهُمَّ افعل بي ما أنت أهله في الدنيا والآخرة، فهو قبيح وإن استحسنه بعضهم؛ لأنه تعالى أهل للمغفرة والمؤاخذة، فكأنه طلب إما الخير وإما الشر، فأشبه التخيير في المسؤول. انتهى.

وسكت عليه الزركشي ونظر فيه غيره، وكان وجه النظر قوله تعالى: ﴿**هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ**﴾ [المدثر:٥٦] ويجاب بأنه لأهل؛ لأن يبقى ويخشى عذابه وأهل؛ لأن يَغفر فجاء التخيير.

(١) أخرجه ابن عساكر (١٧/١٤).

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٦٣٢)، والترمذي (٣٣٣٢)، والنسائي (٢٠٨٣)، والحاكم (٨٦٨٤).

قال: ومنه ترتيبه سبق المشيئة، فاللَّهُمَّ قدر أو اقضِ لي بالخير حيث شئت؛ لأن الدعاء بوضعه اللغوي إنما يتناول المستقبل دون الماضي؛ لأنه طلب، وقوله: «واقدر لي الخير حيث كان»[١] في حديث الاستخارة المراد تيسره مجازًا، فإن أريد هذا المعنى جاز.

ومنه: الدعاء بلفظ أعجمي؛ أي: إن جهل معناه، أو كان في الصلاة مع قدرته على العربية أو عجزه، ولم يرد خلافًا لمن أطلق حرمته.

ومنه: الدعاء على من لم يظلمه مطلقًا، أو من ظلمه لا يمثل ما ظلمه به أو بدونه بخلافه بأزيد، ولا ينافيه قصة سعيد بن زيد أحد العشرة المبشرين بالجنة، حيث دعا على من ظلمه بأكثر؛ لأنه مذهب صحابي، ومع حله هو يذهب أجره لحديث الترمذي: «من دعا على ظالم فقد انتصر»[٢] نعم، الدعاء على من ظلم المسلمين لا يذهب أجر الداعي؛ لأنه لم يدع لخاصة نفسه، واختلفوا في الدعاء على الظالم بسوء الخاتمة ونحوه، فقيل: يباح كما قال نوح: ﴿وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا ضَلَالًا﴾ [نوح:٢٤].

وموسى: ﴿وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا...﴾ [يونس:٨٨] ودعاء نبينا ﷺ على عقبة بن أبي وقاص يوم أحد حين كسر رباعيته وشج وجهه، فقال: «اللَّهُمَّ لا تحل عليه الحول حتى يموت كافرًا» فكان كذلك، وقيل: يمتنع وجمع بعضهم بحمل الأول على متمرد عم ظلمه، أو كثر أو فحش أو أمات حقًا أو سنة، أو أحيا باطلاً، والثاني على من ظلم لا يقيد ما مر.

ومنه: الدعاء بوقوع محرم، كاللَّهُمَّ يسر لي أو لفلان ولاية كذا، وهي تتضمن معصية.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٩٥٥)، وأبو داود (١٥٣٨) والترمذي (٤٨٠) وأحمد (١٤٧٤٨)، والنسائي (٣٢٥٣)، وابن ماجه (١٣٨٣)، وابن حبان (٨٨٧)، وابن أبي شيبة (٢٩٤٠٣)، وعبد بن حميد (١٠٨٩).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٥٥٢) وقال: غريب، وابن أبي شيبة (٢٩٥٧٦)، والقضاعي (٣٨٧)، والديلمي (٥٧٢٨).

(أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ) هو لكونه من جملة الدعاء الحرام من عطف الخاص على العام مبالغة في التنفير عن قطيعة الرحم ولو بالدعاء المعلوم حرمته مما مر، كقوله: اللَّهُمَّ افعل بفلان كذا وهو رحمه وليس بظالم له، أما الرحم الظالم يتجوز الدعاء عليه بقدر ظلمه كما علم مما مر (مَا) ترك العاطف فيه استئنافًا تنبيهًا على أن كل واحد مستقل بمنع الاستجابة؛ أي: مستجاب لأحدكم ما لم يدعُ بإثم يستجاب لأحدكم (لَمْ يَسْتَعْجِلْ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا الاِسْتِعْجَالُ؟ قَالَ: يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ) أي: قد تكرر دعائي مرات كثيرة (فَلَمْ أَرَ) أي: أعلم أو أظن دعائي وهو المفعول الأول والثاني (يَسْتَجِيبُ لِي وَ) مثبت ذلك (يَسْتَحْسِرُ) أي: هل (عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدَعُ الدُّعَاءَ) استثناء لا له فعلم أن المراد بعدم الاستجابة هنا عدم الدعاء؛ لأن الذي هو سبب الاستجابة الاستعجال المذكور موجب ترك الدعاء كما تقرر، وهذا أولى من قول شارح: من كان له ملالة من الدعاء لا يقبل دعاؤه؛ لأن الدعاء عبادة حصلت الإجابة أو لم تحصل، فلا ينبغي للمؤمن أن يمل من العبادة. انتهى.

لأن هذا وإن كان صحيحًا في نفسه إلا أنه غير مطابق لهذا الحديث، نعم قال الحليمي، وتبعه الزركشي وغيره: من شروط الدعاء ألا يضجر من تأخير الإجابة؛ لأن المصلحة قد تكون في تأخيرها؛ ولأن الدعاء عبادة واستكانة وذلك ينافيها (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

٢٢٢٨ - [وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلٍ[1]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لأَخِيهِ)

(١) أخرجه مسلم (٧١٠٥).

المسلم حال كونها (بِظَهْرِ) مفخم للتأكيد (الْغَيْبِ) أي: عند غيبته عنه وإن كان حاضرًا معه بأن دعا له بقلبه حينئذٍ أو بلسانه ولم يسمعه (مُسْتَجَابَةٌ) خبر دعوة؛ لأنها تدل على خلوص الداعي بل ومبالغته في الإخلاص، وأنه إنما دعا له لوجه الله لا يطلب شيء منه (عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ) جملة مبينة للاستجابة (مُوَكَّلٌ) يقول ما يأتي (كُلَّمَا دَعَا لأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ) أي: استجب له يا رب دعاءه لأخيه، ثم يقول الملك له جزاء لما فعله من ذلك المعروف العظيم (وَلَكَ بِمِثْلٍ) بكسر الميم وسكون المثلثة، وحكى فتحها والباء زائدة في المبتدأ في «بحسك درهم» أي: ولك مماثل ما دعوت له ومساوية، وللجزم في هذه الاستجابة وتأمين الملك عليها، ودعاؤه بحصول مثلها للداعي كان بعض السلف يجعل ذلك وسيلة لقبول دعائه، فكان إذا أراد أن يدعوا لنفسه يدعو لأخيه بتلك الدعوة؛ لأنها تستجاب ويحصل له مثلها (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

٢٢٢٩- [وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ لَا تُوَافِقُوا مِنَ اللهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فِي كِتَابِ الزَّكَاةِ].

(وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ لَا تُوَافِقُوا) نهي للداعي وعلة للنهي؛ أي: لا تدعو على من ذكر كي لا توافقوا (مِنَ اللهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ فَيَسْتَجِيبُ) بالنصب جواب النهي، ويجوز رفعه؛ أي: فهو يستجيب (لَكُمْ) أي: لا تدعوا على من ذكر كي لا توافقوا ساعة الإجابة فتندموا (رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ) مرَّ (فِي كِتَابِ الزَّكَاةِ).

---

(١) أخرجه مسلم (٣٠٠٦)، وأبو داود (١٥٣٢)، وابن حبان (٥٧٤٢).

(الفصل الثاني)

٢٢٣٠ [عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ...﴾ [غافر:٦٠][1]. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَه].

(عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ) لا غيرها، وأتى بحاصرين مبالغة في أنه ليس غيرها.

وقول شارح: أتى بضمير الفصل والخبر المعرف باللام؛ ليدل على الحصر وأن العبادة ليست غير الدعاء مقلوب، وصوابه أن الدعاء ليس غير العبادة كما قررته، بل هو العبادة الحقيقية التي تستأهل أن تسمى عبادة لدلالتها على أن الداعي يقبل بجوارحه إلى ربه معرضاً عن كل ما سواه لا يرجو إلا هو، ولا يخشى إلا منه، فالمراد بالعبادة هنا معناها اللغوي أو الشرعي، والمراد حينئذٍ أنه متضمن لغايتها المقصودة منها، وهي التذلل والافتقار، وهي؛ أي: الدعاء ليس إلا إظهار غاية التذلل والافتقار والاستكانة والخضوع؛ إذ العبادة ما شرعت إلا للخضوع إلى البارئ وإظهار الافتقار إليه.

(ثُمَّ قَرَأَ) استدلالاً على ذلك قوله تعالى: (﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ...﴾) وهي: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر:٦٠] صاغرين حيث عدل عن دعائي الدال عليه السياق إلى عبادتي؛ لإفادة أن الدعاء يسمى عبادة لكونه عينها إن حملت على اللغوية، أو غايتها إن حملت على الشرعية كما تقرر؛ ولذا جعل خبرًا الاستكبار عن ذلك التذلل والافتقار دخول جهنم مع الهوان والصغار (رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَه).

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧١٤)، وأحمد (١٨٤١٥)، وأبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٢٩٦٩) وقال: حسن صحيح، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٦٤)، وابن ماجه (٣٨٢٨)، وابن حبان (٨٩٠)، والحاكم (١٨٠٢) وقال: صحيح الإسناد، وابن أبي شيبة (٢٩١٦٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠٥)، والقضاعي (٢٩).

٢٢٣١ - [وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الدُّعَاءُ مُخُّ الْعِبَادَةِ[١]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ].

(وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الدُّعَاءُ مُخُّ الْعِبَادَةِ) الشرعية؛ أي: خالصها المقصود منها لما علمت أن غايتها التذلل والافتقار والاستكانة والخضوع إلى الله تعالى، وأن الدعاء يتضمن ذلك كله (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ).

٢٢٣٢ - [وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللهِ مِنَ الدُّعَاءِ[٢]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَه، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ].

(وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَيْسَ شَيْءٌ) من العبادات التي شرفت لغاياتها كما يعلم مما سأقرره (أَكْرَمَ) خبر ليس (عَلَى اللهِ) أي: أشرف عنده (مِنَ الدُّعَاءِ) لما تقرر أنه مخ العبادة؛ أي: خالصها وخالص الشيء أشرف ما فيه فأشرفيته ليست لذاته بل لما يتضمنه من الخضوع والتذلل بين يدي الله تعالى، وإظهار الافتقار لما عنده والإعراض عن كل ما سواه، وحينئذٍ فلا ينافي هذا أن قراءة القرآن والذكر المخصوص ونحو الصلاة أفضل من الدعاء؛ لأن هذه شرفت لذواتها ولا كذلك الدعاء، وهذا كله وإن لم أر من ذكره إلا أنه واضح من القواعد وكلامهم، وبه يعلم أن ما ذكره هنا شارح بعضه لا حاجة إليه، وبعضه لا يطابق ما نحن فيه.

وحاصل عبارته التوفيق بين هذا وقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات:١٣] إن كل شيء شرف في بابه وصف بالكرم كما في: ﴿أَنْبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ﴾ [الشعراء:٧] وإنما كان أكرم الناس أتقاهم؛ لأن الكرم من الأفعال المحمودة وإكرامها ما قصد به أشرف الوجوه، وأشرف الوجوه ما قصد به

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٣٧١)، والديلمي (٣٠٨٧).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧١٢)، وأحمد (٨٧٣٣)، والترمذي (٣٣٧٠)، وابن حبان (٨٧٠)، وابن ماجه (٣٨٢٩)، والحاكم (٨٠١) وقال: صحيح الإسناد، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠٦).

وجه الله، فمن قصد ذلك لمحاسن أفعاله فهو التقي، فإذًا أكرم الناس أتقاهم وعلى هذا حكم الدعاء؛ لأنه مخ العبادة كما مرَّ. انتهى (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَه، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ).

٢٢٣٣ - [وَعَنْ سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلَّا الْبِرُّ[١]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ].

(وَعَنْ سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلَّا الدُّعَاءُ) المراد بالقضاء المقضي المقدر، وأولوه إما بأن يراد بالقضاء ما يخافه العبد ويتوقاه، فإذا وفِّق للدعاء دفع الله عنه ذلك، فتسميته قضاء مجاز واستدل له بما في الحديث: «أرأيت رقى يسترقى بها أترد من قدر الله شيئًا؟ فقال: هي من قدر الله»[٢] ولما بلغ عمر الشام، وقيل له: إن بها طاعونًا رجع فقال له أبو عبيدة: أتفر من قضاء الله تعالى يا أمير المؤمنين، فقال: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة نعم نفر من قضاء الله إلى قضاء الله.

والحاصل أنه تعالى أمر بالدعاء والتداوي مع علم الخلق، بأن المقدر كائن لا محالة؛ لأن حقيقة المقدور وجودًا أو عدمًا مخفية عنهم، فأمروا بذلك ليتحقق كمال التفويض والتسليم إلى الله تعالى، وأيضًا فيحتمل أن في اللوح المحفوظ قضاء معلقًا على الدعاء أو التداوي، فأمرنا بهما لعلنا نصادف ذلك فيداوى بإذن الله، وإما بأن يراد به حقيقته، ويعني: رد الدعاء تهوينه وتيسير الأمر فيه حتى يكون القضاء النازل كأنه لم ينزل به، واستدل له بالحديث: «إن الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل»[٣] كما يأتي شرحه قريبًا، فما فائدة الدعاء مع أن القضاء لا مرد له، فاعلم أن من جملة القضاء رد البلاء بالدعاء؛ فالدعاء سبب لرد البلاء ووجود الرحمة، كما أن الترس سبب لدفع السلاح، والماء سبب لخروج النبات من الأرض، فكما أن الترس يدفع السهم

(١) أخرجه الترمذي (٢١٣٩)، والطبراني (٦١٢٨)، والبزار (٢٥٤٠).
(٢) أخرجه ابن حبان (٦١٠٠).
(٣) أخرجه الترمذي (٣٥٤٨) وقال: غريب، وأحمد (٢٢٦٩٤)، والحاكم (١٨١٥).

فيتدافعان كذلك الدعاء والبلاء، وليس من شرط الاعتراف بالقضاء ألا يحمل السلاح، وقد قال تعالى: ﴿وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ [النساء:١٠٢] فقدر الله تعالى الأمر، وقدر سببه، وفي الدعاء من الفوائد حضور القلب والافتقار وهما نهاية العبادة والمعرفة.

(وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلَّا الْبِرُّ) للوالدين وبقية الأرحام فإنه يزيد في العمر، إما بمعنى أنه يبارك له في عمره فييسر له في الزمن القليل من الأعمال الصالحة ما لا ييسره لغيره في الزمن الكثير، فالزيادة مجازية؛ لأنه يستحيل في الآجال الحقيقية، وهي المطابقة لعلم الله القديم أن يزيد أو ينقص، وإما بمعنى أنه يزاد له في عمره حقيقة، قال تعالى: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيرٌ﴾ [فاطر:١١] وهذا الكتاب هو اللوح المحفوظ.

وقال تعالى: ﴿يَمْحُو اللهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ﴾ [الرعد: ٣٩] أي: من اللوح المحفوظ فيزاد فيه وينقص منه على ما سبق به قلمه في كل شيء، ويناسب هذا قوله: ﴿ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلاً وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُ﴾ [الأنعام:٢] فالإشارة بالأجل الأول إلى ما في اللوح، أو إلى ما عند ملك الموت وأعوانه: ﴿وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد:٣٩] أي: العلم القديم الذي لا يقبل التبديل والتغيير، والأجل المطابق لهذا هو المراد بقوله عز قائلاً: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف:٣٤].

وبقوله: ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُ﴾ [الأنعام:٢] إذا تقرر ذلك، فالمراد أخذًا من كلام البغوي والنووي وغيرهما بكون البر يزيد في العمر، إنما هو بالنسبة لما في اللوح المحفوظ وللمطلعين عليه، فإنه قد يقع فيه التعليق كفلان يعيش عشر سنين إن وصل رحمه وسبعًا إن لم يصل، والذي في العلم القديم أحدهما فقط، فإن كان العشر وفق لعمل شرطه وهو صلة الرحم، فتحصل له الزيادة بالنسبة للسبع، وإن كان السبع لم يوفق لتلك الصلة؛ ليحصل له النقص بالنسبة للعشر، وحينئذٍ فمن علم ذلك حمله على المبادرة إلى الصلة مثلاً لاحتمال أن تكون الزيادة الحقيقية في العمر معلقة

عليها، فتوجد بوجودها وليس للإنسان أن يقول: إن كانت العشر لي باطنًا وفقت للصلة وإلا لم أوفق لها؛ لأن هذا نظير من يترك الأعمال ويقول: إن كنت كتبت سعيدًا لم تضرني المعصية، وإلا لم تنفعني الأعمال.

وهذا قول باطل وحجة إبليسية؛ لأن الله سبحانه لم يطوِ العواقب عنا إلا لمزيد اختبارنا وشديد امتحاننا، فعلينا أن نمتثل أوامره ونتجنب نواهيه من غير نظر للعواقب ولا تعويل على الخواتيم، وإلا لارتفع نظام التكليف واتسع مجال البطالة والتسويف، ولم يبقَ لإنزال الكتب فائدة ولا لإرسال الرسل عائدة، فلينتبه العاقل من سنة الاحتجاج على الله بقضائه وقدره، وليخص عمره تكليفه صابرًا على عسره ومره غير ناظر لما وراء ذلك، فإن الكريم بفضله يوفقه لمجانبة جميع المهالك (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ).

٢٢٣٤ - [وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزِلْ، فَعَلَيْكُمْ عِبَادَ اللهِ بِالدُّعَاءِ[1]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ].

(وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ) بأن يوفق ببركة الدعاء إلى الصبر عليه والرضا به حتى لا يتضجر ولا يتمنى عدم نزوله (وَمِمَّا لَمْ يَنْزِلْ) بأن يصرفه عنه أو يمده بتأييد من عنده، حتى يخفف عنه أعباء ذلك إذا نزل به، وإذا كان هذا شأن الدعاء (فَعَلَيْكُمْ عِبَادَ اللهِ) الذين حصل لهم شرف الإضافة إليه بما وفقوا له من الأعمال الصالحة (بِالدُّعَاءِ) أي: ألزموه وداوموا عليه ليرزقوا به الصبر والرضى إن تحتم القضاء وإلا رزقتم به صرفه والمعافاة منه، فخصصهم بالنداء للتحريض على دوام الدعاء والإعلام بأنه العبادة الكاملة بالاعتبار السابق (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ).

٢٢٣٥ - (وَرَوَاهُ أَحْمَدُ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٤٨)، والحاكم (١٨١٥).

غَرِيبٌ[(١)]).

٢٢٣٦ [وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْعُو بِدُعَاءٍ إِلَّا آتَاهُ اللهُ مَا سَأَلَ، أَوْ كَفَّ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهُ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ[(٢)]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ].

(وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْعُو بِدُعَاءٍ إِلَّا آتَاهُ اللهُ مَا سَأَلَ) إن كان مما قدر وصوله إليه (أَوْ كَفَّ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهُ) أي: مثل المسؤول الذي لم يقدر وصوله إليه فيدفع الله عنه، سواء بكون الراحة في دفعه بقدر الراحة التي يحصل له لو أعطى ذلك المسؤول، فالمثلية باعتبار الراحة في دفع ذاك وجلب هذا، وما ذكرته في تقرير هذه المثلية أوضح بل وأصوب من قول الشارح، فإن قلت: كيف مثل جلب النفع بدفع الضرر وما وجه التشبيه، قلت: الوجه ما السائل مفتقر إليه وما ليس مستغني عنه (مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ) مر الكلام آنفًا على ذلك مستوفى (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ) وقد يعلم الرد على من زعم أن الدعاء لا فائدة فيه محتجًا بأنه إن دعا بمقدر له، فهو حاصل له وإن لم يدع أو بغير مقدر له لم يحصل له وإن دعا.

ووجه رد هذا ما علمت آنفًا أن الدعاء ينفع مما نزل وما لم ينزل، وهنا أن المسؤول إن قدر للسائل أوتيه؛ أي: على وجه كامل سالم من الغبر والنقائص والمكدرات، وإلا أبدله الله مثله بأن يدفع عنه من البلايا والمصائب ما يوازنه بالاعتبار الذي قدمته ما لم يدع ممنوع، وإلا لم يعط شيئًا وكان عليه وزر السؤال، وهذه فوائد جلية جليلة فمن ترك الدعاء لعدم فائدته فقد ضل وأضل وفاته من الخيرات، وحصول الإعراض ما يكون لسببه خطأ أوزلل.

٢٢٣٧ [وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

---

(١) أخرجه أحمد (٢٢٦٩٤).

(٢) أخرجه أحمد (١٤٩٢٢)، والترمذي (٣٣٨١).

سَلُوا الله مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّ الله يُحِبُّ أَنْ يُسْأَلَ، وَأَفْضَلُ الْعِبَادَةِ انْتِظَارُ الْفَرَجِ[١]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ].

(وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: سَلُوا الله مِنْ فَضْلِهِ) من تعليلية؛ أي: سلوه من أجل واسع فضله على خلقه ما شئتم مما ليس بمحظور أو تبعيضية؛ أي: سلوه بعض فضله (فَإِنَّ الله) كريم منعم وهاب معط غني مغني باسط، ومن هو بهذه الصفات العلية (يُحِبُّ أَنْ يُسْأَلَ) ليزيد في واسع عطائه وإكرامه وما مع تفضله وجوده وإحسانه وهذا مقتبس من قوله تعالى: ﴿وَاسْأَلُوا اللهَ مِن فَضْلِهِ﴾ [النساء:٣٢] أي: من عطاياه التي يتفضل بها على عباده من غير مقابل؛ إذ الفضل الزيادة في الإحسان لا في مقابل، وعطاء الله كذلك؛ لأنه ليس باستحقاق من العبد بوجه بل هو محض إكرام وإفضال من غير سابقة، وإذا كان كذلك فأي مانع لكم من السؤال، مع أنه تعالى يحب أن يسأل؛ لأن خزائنه ملأى لا تنقص بالإعطاء وإن بلغ في الكثرة ما بلغ؟ ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئاً أَن يَقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ [يس:٨٢].

(وَأَفْضَلُ الْعِبَادَةِ) أي: الدعاء نظير ما مر في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾ [غافر:٦٠] (انْتِظَارُ الْفَرَجِ) أي: أفضل الدعاء أن تدعو وأنت منتظر الإجابة المقتضية لتفريج كربك، وتحقيق محبوبك، وأملك لغلبة ظنك بها لما مرَّ في حديث: «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة»[٢] وبغلبة ظنك بها يزداد خضوعك إليه وخوفك منه وحضورك بين يديه، فيكون حينئذٍ في أكمل الحالات وأفضل العبادات؛ ولذا أحب تعالى منك أن تسأله وأنت كذلك، وأما أن دعوتك وأنت مستبطئ الإجابة فإنك تكون في غاية الفتور والغفلة وعدم الحضور، فيؤدي ذلك بك إلى أن يستحسر ويترك الدعاء فتفوت خيرة الكثير ويقع في ورطة الناس وسواء التدبير (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٧١)، والطبراني (١٠٠٨٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٢٤).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٨١٦)، وأحمد (٦٨١٥).

وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ).

٢٢٣٨ - [وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ[١]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ].

(وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ) لما تقرر أن الله تعالى يحب أن يُسأل من فضله، فمن ترك سؤاله تعالى أشعر ذلك باستغنائه وعدم افتقاره إلى مولاه المتفرد بالإيجاد والإمداد، ومن زعم ذلك فهو كافر أي كافر، ومارق من الدين أي مارق، ومن لم يزعمه وأشعر به حاله يخشى عليه أن يجره ذلك إلى ذلك الزعم الموجب لمقت الله وغضبه، فعدم السؤال يجر لذلك فجعل جزاؤه الغضب مبالغة في بعث الناس على سؤال ربهم إظهارًا لعظيم الافتقار إليه، ولتمام الخضوع بين يديه، أما من ترك السؤال لاشتغاله بذكر ربه وامتلأ قلبه لشهود مولاه وعدم تطلعه إلى شيء من حظوظ نفسه بذاك غير ملوم، بل ممدوح غاية المدحة كما صرح بذلك الحديث الصحيح: «من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين»[٢] ولا ينافي ذلك قول النووي: المذهب المختار الذي عليه الفقهاء والمحدثون وجماهير العلماء من الطوائف كلها سلفًا وخلفًا أن الدعاء مستحب، بدليل الكتاب والسنة. انتهى.

لأن استحبابه لا يقضي أنه لا أفضل منه، فهو وإن كان مستحبًا لكن الاشتغال عنه بالذكر كما ذكر أفضل، كما صرح به الحديث المذكور، على أن ذلك الاشتغال متضمن للسؤال كما أفاده قول من قال: إذا أثني عليك المرء يومًا كفاه من تعارضه الثناء، ولذا قال تعالى: «أعطيته أفضل ما أعطي السائلين»[٣] (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ).

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٧٠٠).

(٢) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (ص ١٠٩)، والترمذي (٢٩٢٦) وقال: حسن غريب، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٠١٥)، والداري (٣٣٥٦).

(٣) تقدم تخريجه.

٢٢٣٩- [وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ فُتِحَ لَهُ مِنْكُمْ بَابُ الدُّعَاءِ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ، وَمَا سُئِلَ اللهُ شَيْئًا - يَعْنِي: أَحَبَّ إِلَيْهِ - مِنْ أَنْ يُسْأَلَ الْعَافِيَةَ[1]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ].

(وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ فُتِحَ لَهُ مِنْكُمْ بَابُ الدُّعَاءِ) بأن ألهم الإكثار منه مع وجود شروطه ومستحباته (فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ) فيجاب لمسؤوله تارة ويدفع عنه مثله من السوء تارة أخرى، مع ما له من ثواب مناجاته للحق وخضوعه بين يديه.

(وَمَا سُئِلَ اللهُ شَيْئًا - يَعْنِي: أَحَبَّ إِلَيْهِ - مِنْ أَنْ يُسْأَلَ الْعَافِيَةَ) الأصل وما سئل الله شيئًا أحب إليه من العافيـة، فأراد ابن عمر كمـا هو الظاهـر أن يبين معنى قوله: «أحب إليه من العافية» لإيهامه أنه يحـب العافية لا بقيد كونـها مسؤولة، فأقحم «أن يسأل» بين من ومجرورها ليبين أن الأحب إليه سؤال العافيـة لا ذاتها؛ لأنها من صفات المحدثات، وقدم يعني على محلها ففصل بها بيـن شيئًا وصفته، وهي أحب إليه، والأصل وما سئل شيئًا أحب إليه، يعني: من أن يسأل العافية؛ لأن الأول أظهر في التفسير؛ لأن وقوعه بين الصفة والموصوف قرينة ظاهرة على أنها مفسرة لما يصلح للتفسير من جملة ما في خيرها، وإنما كان سؤال العافية أحب إليه تعالى؛ لأنه كريم يحب أن يسأل الشيء البالغ النهاية في الكثرة؛ ليتفضـل به من خزائن كرمه، والعافية لفظ جامع لإعطاء كل خير دنيوي وأخـروي، ولدفع كل مكدر أو مؤلم دنيوي أو أخروي، ولا كلمة أجمع لذلك مـن لفظ العافية.

ومن ثم لما سأله ﷺ عمه العباس أن يعلمه دعاء يدعو به اختار له لفظها فقال: «يا عم إني أحبك، سل الله العافية في الدنيا والآخرة»[2].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٨٩٣).

(٢) أخرجه أحمد (١٧٨٣)، والترمذي (٣٥١٤)، وابن أبي شيبة (٢٩١٨٥).

وقال مخاطبًا للأمة: «إذا سألتم فسألوا الله العافية»(١) وحينئذٍ فما ورد من ضم العفو إليها إنما هو من باب الإطناب والتأكيد، وإلا فهي تشمله كما علم مما تقرر في معناها (رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ).

٢٢٤٠ - [وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْتَجِيبَ اللهُ لَهُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ وَالْكُرَبِ، فَلْيُكْثِرِ الدُّعَاءَ فِي الرَّخَاءِ(٢). رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ].

(وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْتَجِيبَ اللهُ لَهُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ وَالْكُرَبِ، فَلْيُكْثِرِ الدُّعَاءَ فِي الرَّخَاءِ) لأن من إكثاره في أوقات الرخاء يدل على صدق العبد في عبوديته والتجائه إلى ربه في جميع أحواله، وأنه يشكره في الرخاء كما يشكره في الشدة، ويتوجه إليه بكليته ليكون له عدة، وأي عدة؟ فلذا استجيبت أدعيته إذا حق اضطراره وتوالت النعم عليه وسبقت النجاة إليه، لا سيما إذا خشي غباره.

وأما من يغفل عن مولاه في أحوال رخائه ولم يلتجئ إليه حينئذٍ بقوة توجهه ورجائه فهو عبد نفسه وهواه البعيد عن بابه، والحقيق بألا يستجاب له عند الشدائد لكفرانه نعم ربه في حال شيخوخته وشبابه، فهو كمن أخبر الله عنهم بأنهم في حال خشية الغرق يدعون الله ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [العنكبوت:٦٥] فإذا نجاهم من ذلك عادوا لكفرهم وإشراكهم، وكمن أخبر تعالى عنه فإنه في حال ضره يدعو ربه منيبًا إليه فإذا عوفي منه نسي ذلك وعاد إلى عصيانه والإشراك به (رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ).

٢٢٤١ - [وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ادْعُوا اللهَ وَأَنْتُم مُوقِنُونَ بِالإِجَابَةِ،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٠٤)، ومسلم (١٧٤٢)، وأبو داود (٢٦٣١)، وأحمد (١٩١٣٧).
(٢) أخرجه الترمذي (٣٣٨٢)، والحاكم (١٩٩٧) وقال: صحيح الإسناد، وأبو يعلى (٦٣٩٦).

وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءً مِنْ قَلْبٍ غَافِلٍ لَاهٍ[١]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ].

(وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ادْعُوا اللهَ وَأَنْتُم) أي: والحال أنكم (مُوقِنُونَ بِالإِجَابَةِ) أي: معتقدين لوقوعها لصدق رجائكم الباعث على الطلب بجد وصدق، والدال على الإخلاص فيه وعلى توفر شروطه وآدابه، وذلك يغلب معه وقوعها؛ لأن عدمها إنما ينشأ عن فساد قلب الداعي كما أفاده قوله: (وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءً مِنْ قَلْبٍ غَافِلٍ) عن الله (لَاهٍ) أي: مشتغل بغيره لا للعجز عن الإجابة ولا [للتخيل] بها إلا لعدم العلم بالدعاء؛ لأن ذلك كله محال عليه تعالى، وإنما هو للإعراض عما يليق بجناب الحق تعالى من اعتقاد واسع كرمه، والتقرب إليه بمحابه واجتناب ما يغضبه والتذلل بين يديه بغاية الذلة والانكسار والاحتياج والافتقار، وامتلاء القلب بشهوده ودوام حضوره بين يدي معبوده.

وقيل: معنى «وأنتم موقنون بالإجابة» وأنتم حين الدعاء على حالة تستحقون فيها الإجابة لتوفر شروطها المذكورة فيكم، وبما قررته في معناه أولاً يعلم أنه لا خلاف في المعنى، وأنه لا بد في ظن الإجابة من توفر تلك الشروط كما دلت عليه الأحاديث، لا سيما قوله في هذا: «واعلموا.. إلخ» فمن أوهم كلامه حكاية خلاف محقق، حيث قال في شرح: «وأنتم موقنون بالإجابة» فيه وجهان:

أحدهما: كونوا حين الدعاء على حالة تستحقون الإجابة فيها؛ لوجود أركان الدعاء وآدابه.

ثانيهما: ادعوه معتقدين لوقوعها، ففيه نظر بل عند التحقيق لا خلاف كما قررته فتأمله، وذكر الشارح هنا عن النووي وغيرها آداب الدعاء، وقد استوعبتها بحسب الإمكان في «شرح العباب» وخلاصة أكثرها أن يقدم التوبة والصدقة، ويتجنب

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٤٧٩)، والحاكم (١٨١٧).

الحرام للأخبار الصحيحة فيه، بل قضيتها أن ذلك شرط لا أدب، لكن الأشهر عندهم أنه أدب لكنه آكد آدابه.

ومن ثم قيل: الدعاء مفتاحه الإخلاص وأكل الحلال، ولا بدَّ من نظافة لأسنانه، ويتطهر ويتطيب ويستقبل القبلة، ويجثو على ركبتيه ويخلص نيته، ويخضع بقلبه وجوارحه ويظهر الفقر والمسكنة، ويثق بربه ويفوض أمره إليه، ويقطع النظر عمن سواه، ويقرع نفسه بالتخويف ويتحراه مع الإكثار منه في الأزمنة الشريفة، كليلة القدر ورمضان ويوم عرفة، وليلة الجمعة ويومها وفي الليل، لا سيما وقت السحر، والأمكنة الشريفة كمكة ومشاعرها والمدينة وبيت المقدس، والأحوال الصالحة كبين الأذان والإقامة وفي السجود وعقب شرب ماء زمزم، وصياح الديك وكل طاعة، وعند الاضطرار إلى المدعو به؛ إذ المضطر ممن يستجاب دعاؤه، ومثله المظلوم، وكوفاء جزاء، والوالد والإمام العادل، والرجل الصالح والبار بوالديه، والمسافر والصائم والمسلم لأخيه بظهر الغيب، وأن يبدأ الدعاء ويتوسطه ويختمه بحمد الله، ويتحرى مجامعه والصلاة والسلام عليه ﷺ وعلى آله وأصحابه وتابعيهم بإحسان، ويتحرى أفضلهما؛ أعني: الصلاة والسلام «كاللَّهُمَّ صل وسلم وبارك أفضل صلاة، وأفضل سلام، وأفضل بركة على سيدنا محمد وآله وصحبه وتابعيهم بإحسان، عدد معلوماتك أبدًا».

ويتحرى أيضًا نحو: «يا ذا الجلال والإكرام» لأنه ﷺ سمع رجلاً يذكره فقال: **«قد استجيب لك»**(١) وتقول: «يا أرحم الراحمين» لخبر الحاكم: **«إن من قالها ثلاثًا قال له الملك إن أرحم الراحمين قد أقبل عليك فسل»**(٢).

﴿لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء:٨٧] لخبره: **«لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط إلا استجاب له»**(٣).

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٨٧٠)، وأحمد (٢٢٧٠٦)، والطبراني (١٦٥٢١)، والبزار (٢٦٣٥).

(٢) أخرجه الحاكم (١٩٥٤).

(٣) أخرجه أحمد (١٤٦٢)، والترمذي (٣٥٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٩٢)، والحاكم (١٨٦٢)،

وفي رواية له: «إنه الاسم الأعظم الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى»[(١)] وأن يفتتح ويختم باسم من أسمائه تعالى المناسب لمطلوبه، ويقدم المأثور ويؤمن الداعي والمستمع، ويرفع يديه الطاهرتين ويكشفهما ويبسطهما حذو منكبيه، ويتجنب السجع وتكلفه والتغني بالإنعام ويخفض صوته ويعترف بذنبه، ويسأل بعزم ورغبة وجد واجتهاد، ويقوّي رجاءه بالإجابة ويكرر الدعاء ويلح فيه، ويمسح وجهه بيديه بعده ولا يخلي ليلة ويومًا منه، ويتعفف عن الشبهة والشهوة، ويبدأ بنفسه إذا دعا لغيره ويدعو للمؤمنين والمؤمنات.

وفي حديث: «أحب الدعاء: اللَّهُمَّ اغفر لأمة محمدٍ مغفرة عامة»[(٢)] ومرَّ في الدعاء لجميع المسلمين بمغفرة جميع ذنوبهم، بحيث لا يدخل أحد منهم النار إن هذا حرام بل كفر، فالمراد بمغفرة عامة المذكور في الحديث ما ليس كذلك بأن يريد عمومها في بعض الأنواع أو لبعض الأمة.

وخالف ما مرَّ الخطابي فجعل الإخلاص وإظهار الفقر والمسكنة والتضرع والخشوع، والطهارة والاستقبال وتقديم الثناء، والصلاة على النبي ﷺ شروطًا للصحة لا آدابًا، واختلفوا في تجنب اللحن والوجه أن يجنب المغير للمعنى ممن يحسن تجنبه شرط، وعليه يحمل حديث: «لا يقبل الله دعاء ملحونًا»[(٣)] وتجنب غير المغير للمعنى أدب، وعلامة استجابته الخشية والبكاء والقشعريرة وسكون القلب عقبه، ويرد الجأش وظهور النشاط باطنًا حتى لو كان عليه ثقيلاً نزل عنه. انتهى.

حاصل ما في «شرح العباب» وسيأتي في الأحاديث كثير من تلك الآداب (رَوَاهُ

والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٢٠)، والضياء (١٠٤١).

(١) أخرجه أحمد (١٣٨٢٤)، وأبو داود (١٤٩٥)، والترمذي (٣٥٤٤)، والنسائي (١٣٠٠)، وابن ماجه (٣٨٥٨)، وابن حبان (٨٩٣)، والحاكم (١٨٥٦)، وابن أبي شيبة (٢٩٣٦١)، والضياء (١٨٨٥).

(٢) أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (١٠٩٦).

(٣) ذكره العجلوني في «كشف الخفاء» (١/٢٤٧) وقال: لم نعرف له أصلاً.

التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ).

٢٢٤٢ [وَعَنْ مَالِكِ بْنِ يَسَارٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا سَأَلْتُمُ اللهَ فَاسْأَلُوهُ بِبُطُونِ أَكُفِّكُمْ، وَلَا تَسْأَلُوهُ بِظُهُورِهَا[(١)]].

(وَعَنْ مَالِكِ بْنِ يَسَارٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا سَأَلْتُمُ اللهَ) حصول شيء كدفع البلايا عنه فيما بقي من عمره (فَاسْأَلُوهُ بِبُطُونِ أَكُفِّكُمْ) أي: مع رفعها إلى السماء مبسوطة محاذية للمنكبين (وَلَا تَسْأَلُوهُ بِظُهُورِهَا) لأن اللائق بالطالب لشيء يناله أن يمد كفه إلى المطلوب ويبسطها متضرعًا متخشعًا؛ ليملأها من عطائه الكثير المؤذن به رفع اليدين إليّ جميعًا، أما من سأل رفع شيء وقع به من البلاء، فالسنة أن يرفع للسماء ظهور كفيه إتباعًا له ﷺ، وحكمته التفاؤل في الأول بحصول المأمول، وفي الثاني بدفع المحذور.

ثم؛ إذ اشتد الخطب وحق الاضطرار سن المبالغة في رفع اليدين في كل من الحالتين المذكورتين إلى أن يرى بياض إبطيه إتباعًا له ﷺ في الدعاء في الاستسقاء، وحكمته إظهار غاية الاحتياج؛ إذ الحاجة كلما كانت أمس كان مد اليد ورفعها أشد، كالسائل الحريص على الشيء المتوقع ليناوله فإنه يتكفف ويخضع مظهر الافتقار والضراعة والذلة والانكسار مثنيًا بمجامع الثناء، حاملاً بأكمل الصفات والأسماء حتى يملأ كفاه بما يسأل حاجته ويغني فاقته؛ لاستحبابه تعالى أن يرد يدا من هذه صفته، صُفرًا لا شيء فيهما، كما في الحديث الآتي، وحينئذٍ يتطابق ابتهاله القولي بالثناء عليه والفعلي بمد اليدين إليه.

٢٢٤٣ [وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَلُوا اللهَ بِبُطُونِ أَكُفِّكُمْ وَلَا تَسْأَلُوهُ بِظُهُورِهَا، فَإِذَا فَرَغْتُمْ فَامْسَحُوا بِهَا وُجُوهَكُمْ[(٢)]. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٤٨٦)، وابن ماجه (٣٨٦٦)، والطبراني (١٠٧٧٩)، والحاكم (١٩٦٨)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦٠٢٤).

(٢) أخرجه أبو داود (١٤٨٥)، والبيهقي (٢٩٦٩).

(وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَلُوا اللهَ بِبُطُونِ أَكُفِّكُمْ وَلَا تَسْأَلُوهُ بِظُهُورِهَا) ومنها يعلم منه أن هذا مخصوص بمن دعا بحصول شيء؛ لأنه ﷺ دعا في الاستسقاء رافعًا ظهورهما؛ لأن القصد حينئذٍ رفع الجدب، وما الناس فيه من التعب والمشقة، وعجيب من الشارح حيث أول هذا بما يخالف كلام أئمته وتفضيلهم الذي ذكرته، وسببه عدم إمعانه النظر في كلامهم، واستفيد من هذا الحديث والذي قبله أنه يسن رفع اليدين إلى السماء في كل دعاء، وصحت به الأحاديث الكثيرة عنه ﷺ من غير حصر، قال النووي: ومن ادعى حصرها فقد غلط غلطًا فاحشًا، وهذه الروايات لكونها مثبتة مقدمة على رواية الشيخين الذي الأصل فيه الاتصال، على أن المراد كان لا يبالغ في رفع يديه في شيء من الدعاء إلا في الاستسقاء، وحكمة الرفع إلى السماء أنها قبلة الدعاء ومهبط الرزق والوحي، والرحمة والبركة.

قال الغزالي: ولا يرفع بصره إلى السماء لخبر فيه وساقه لكنه لا يدل له؛ لأنه في «صحيح مسلم» وهو مقيد بحالة الرفع في الدعاء في الصلاة، ومن ثم اتجه ترجيح ابن العماد سن الرفع فيه إلى السماء، ومحل سن رفع اليدين إن كانتا ظاهرتين، وإلا فإن رفعهما بلا حائل كره أو به فلا على الأوجه (فَإِذَا فَرَغْتُمْ فَامْسَحُوا بِهَا وُجُوهَكُمْ) سواء كان المرفوع هي أو الظهور؛ لأن حكمة هذا المسح الإشارة إلى الإجابة؛ لأن الوجه أشرف ما في البدن فكان السائل أفرغ عليه من سجال الرحمة، والقبول مائلاً لكفه فأحب أن يفرغ ما فيها على جميع ظاهره فضلاً عن باطنه، ثم رأيت ذلك في حديث وهي الإفاضة عليه مما أعطاه الله تعالى ولا بتحقيق الإجابة.

وقول ابن عبد السلام: لا يسن مسح الوجه بهما ضعيف، وضعف حديث المسح لا يؤثر لما تقرر أن الضعيف حجة في الفضائل اتفاقًا (رَوَاهُ أَبُو دَاوُد).

٢٢٤٤ - [وَعَنْ سَلْمَانَ][(١)] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ رَبَّكُمْ حَيِيٌّ كَرِيمٌ

(١) في الأصل عن مسلم.

يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِه إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا[١]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّعَوَاتِ الْكَبِيرِ»].

(وَعَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ رَبَّكُمْ حَيِيٌّ) أي: مبالغ في الحياء (كَرِيمٌ) ومن شأن من هو كذلك ألا يرد سائلاً ولا يخيب آملاً، ومن ثم عقب ﷺ ذلك بقوله: (يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِه إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا) هذا من جملة الألفاظ التي يراد بها غاياتها لاستحالة معانيها عليه تعالى؛ إذ الحياء تغير وانكسار يعتري من قام به من خوف ما يعاب ويذم بسببه، لكن غايته فعل ما يسر وما يضر، فأزيدت هنا وهي ترك تخييبه مما أمله من فضله وامتنانه، ومَلْء كفيه من خزائن جوده وكرمه وإحسانه فقوله: «يستحيي» جملة مستأنفة لبيان أن حياءه وكرمه يمنعانه من أن يخيب عبد السائل ويرده صفر اليدين؛ أي: إليهما من صفر بالكسر خلي صفر، فهو مصدر يستوي فيه المذكر والمثنى وضدهما (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّعَوَاتِ الْكَبِيرِ»).

٢٢٤٥ [وَعَنْ عُمَرَ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ لَمْ يَحُطَّهُمَا حَتَّى يَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ[٢]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ].

(وَعَنْ عُمَرَ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ) كما هو السنة كما مرَّ (لَمْ يَحُطَّهُمَا) عن ذلك الرفع (حَتَّى يَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ) فالرفع ثم مسح الوجه من آدابه الأكيدة كما مر (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ).

٢٢٤٦ - [وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتَحِبُّ الْجَوَامِعَ مِنَ الدُّعَاءِ، وَيَدَعُ مَا سِوَى ذَلِكَ[٣]. رَوَاهُ أَبُو دَاوُد].

---

(١) أخرجه أحمد (٢٣٧٦٥)، والترمذي (٣٥٥٦)، والحاكم (١٩٦٢)، والبيهقي (٢٩٦٥)، وأبو داود (١٤٨٨)، وابن حبان (٨٧٦).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٣٨٦)، والحاكم (١٩٦٧).

(٣) أخرجه أبو داود (١٤٨٤).

(وَعَـنْ عَائِـشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتَحِبُّ الْجَوَامِعَ مِـنَ الدُّعَاءِ) مقتبس من قول في ذكر ما اختص به: «وأوتيت جوامع الكلم واختصر لي الـكلام اختـصارًا»[(١)] وهي مـا قـل لفظه جدًّا، وكثرت معانيه كثرة تحير أرباب البلاغة وقرينتان الفصاحة نحو سؤال الفلاح والعافية، فإن كلاً منهما يشمل طلب حصول كل خـير ودفـع كل ضـير في الدنـيا والآخرة، وكذا: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً﴾ [البقـرة:٢٠١] ومـن ذهب إلى تعيين كل من هاتين الحسنتين فقد قصر اللفظ على بعض مدلوله من غير دليل.

ومن ثم لما ذكرت في «حاشية إيضاح المناسك» الأقوال في ذلك قلت: ما حاصله والوجه أن المراد بحسنة الدنيا كل ما فيه ملائمة للنفس مما يحمد عاقبته، وبحسنة الآخرة كل كمال يليق بالداعي، فقول شارح: هي التي تجمع الأغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة، أو يجمع الثناء على الله تعالى وآداب المسألة عجيب؛ لأن قوله: من الدعاء تعين الأول ويدفع الثاني؛ لأن مجامع الثناء والآداب لا يطلق عليها مجامع الدعاء.

(وَيَدَعُ مَا سِوَى ذَلِكَ) من الأدعية الخاصة بطلب أمور جزئية، كارزقني زوجة حسنة، فإن الأولى منه وارزقني الراحة في الدنيا فإنها تعم الزوجة الحسنة وغيرها من كل ملائم للنفس، نعم قد تتعلق النفس بمحبة شيء مخصوص يستغرق وجودها فلا ينطق لسانه بغيره، كمن ابتلي بمرض مخصوص فإنه يكثر ابتهاله في التنصيص عليه في دعائه، ولا يقنع بشمول العافية له، ومع ذلك إتباعه ﷺ في إيثار المجامع ولو في هذه الحالة أفضل كما هو ظاهر (رَوَاهُ أَبُو دَاوُد).

٢٢٤٧ - [وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ أَسْرَعَ الدُّعَاءِ إِجَابَةً دَعْوَةُ غَائِبٍ لِغَائِبٍ[(٢)]. رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد].

---

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٤٣٦)، والدارقطني (١٤٤/٤)، والضياء (١١٥).

(٢) أخرجه الترمذي (٢١٠٨)، وأبو داود (١٥٣٧).

(وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ أَسْرَعَ الدُّعَاءِ إِجَابَةً دَعْوَةُ غَائِبٍ لِغَائِبٍ) لأنه لا حاصل للداعي على دعائه حينئذٍ إلا محض الإخلاص والمحبة في الله، وكل من هذين سبب؛ أي: سبب للإجابة، فكيف إذا اجتمعا؟ وخذ من هذا التقرير أن الكلام فيمن دعا لغائب بأخروي أو دنيوي يؤدي إلى أخروي، وإلا فهذا ليس كذلك؛ لأن الباعث عليه أمر دنيوي وهو لا يوجب الإجابة بل الرد، ويستفاد من قوله فيما سبق أن الملك يقول للداعي: ولك بمثل إن أسرع الدعاء إجابة أيضًا مثل تلك الدعوة الحاصل للداعي بالنص؛ لأن أسرعية الإجابة من جملة المثلية التي سألها الملك (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد).

٢٢٤٨ [وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْعُمْرَةِ فَأَذِنَ لِي فِيهَا، وَقَالَ: أَشْرِكْنَا يَا أُخَيِّ فِي دُعَائِكَ، وَلَا تَنْسَنَا، فَقَالَ كَلِمَةً مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي بِهَا الدُّنْيَا[(١)]. رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيُّ، وَانْتَهَتْ رِوَايَتُهُ عِنْدَ قَوْلِهِ: وَلَا تَنْسَنَا].

(وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْعُمْرَةِ) أي: قضاء عن عمرة كان نذرها في الجاهلية (فَأَذِنَ لِي فِيهَا) ومن ثم سن للكافر إذا أسلم أن يقضي الخير الذي كان نذره حالة كفره (وَقَالَ: أَشْرِكْنَا يَا أُخَيِّ) أثره مبالغة في تلطفه ﷺ وتعطفه عليه (فِي دُعَائِكَ، وَلَا تَنْسَنَا) في أمره بهذا الإشراك ونهيه عن نسيانه فوائد كثيرة، منها إظهاره ﷺ ما يجب الاقتداء الأمة به فيه من إظهار احتياجه إلى الله تعالى وإلى ما عنده، ومسكنته وخضوعه بين يديه، وأنه عبد عاجز لا قدرة له على شيء أصلاً، وخص الأمة على الرغبة في دعاء الصالحين وسؤالهم فيه، وتفخيم شأن عمر وإرشاده إلى أن تقديمه ﷺ في الدعاء يكون سببًا لزيادة قبول دعائه وسرعة إجابته، وخص الداعين على الدعاء للصالحين والأقارب والأحباء، وتقديمهم على أنفسهم ليكون ذلك سببًا لقبولهم دعاءهم لا سيما في مظان الإجابة.

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٩١٠)، وأبو داود (١٥٠٠)، والبيهقي في «سننه» (١٠٦١٤).

(فَقَالَ) عطف قال: أشركنا للتعقيب المبين بالمبين (كَلِمَةً) الظاهر أنها قوله: «أشركنا.. إلخ» وتجويز غيرها بعيد، وعلى الأول فتنكيرها للتفخيم ونصبها فقال: لتضمينه تكلم أو لأن الكلمة تطلق لغة على الجملة المفيدة وعلى القصيدة كلها (مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي بِهَا) أي: بدلها (الدُّنْيَا) لحقارتها بالنسبة إلى تلك الكلمة المؤذنة بعلو شأن عمر، وأنه ببركة لحظه ﷺ له بعين الإسعاف والإمداد بلغ من الكمال مبلغًا عظيمًا تأهل بسببه إلى أن يوصي بالإشراك في دعائه الدال على استجابة دعائه، وأنه مما ينبغي الإشراك فيه لكماله، بل لأفضلية لعمر أرفع من أنه [.....] بأن يجعل النبي ﷺ مصاحبًا لنفسه وقريبًا له.

ثم رقاه عن ذلك فجعله بمنزلة القريب الشقيق، ثم الأخ الشفيق، ثم رقاه إلى أنه ليس كسائر الأخوة لما أنه زاد عليهم بتعطف وتلطف لا يوجد نظيره في الأقارب، ثم رقاه بقوله ولا تنسنا إلى أنه في غاية الاهتمام بما وصاه به؛ لأن غيره لم يتأهل لهذا المقام بل انحصر فيه كمال ذلك المراد، فصار به أكمل إمام: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللهُ ذُو الفَضْلِ العَظِيمِ﴾ [الحديد:٢١] (رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيُّ، وَانْتَهَتْ رِوَايَتُهُ عِنْدَ قَوْلِهِ: وَلَا تَنْسَنَا).

٢٢٤٩ [وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُم: الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَالإِمَامُ الْعَادِلُ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ يَرْفَعُهَا اللهُ فَوْقَ الْغَمَامِ، وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ: وَعِزَّتِي لأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ[1]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ].

(وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ثَلَاثَةٌ) من الرجال وذكرهم للغالب (لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُم: الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ) ببركة انتهاء صومه على ما ينبغي وتأهله به إلى كمال الإخلاص، والنجاة من أشد الشدائد حين لا مناص (وَالإِمَامُ الْعَادِلُ) ببركة عدله الذي الساعة الواحدة منه خير من عبادة ستين سنة، كما في الحديث وكل

(١) أخرجه أحمد (٩٧٤١)، والترمذي (٣٥٩٨) وقال: هذا حديث حسن، وابن حبان (٨٧٤)، وابن ماجه (١٧٥٢)، والبيهقي (٦١٨٦)، وابن خزيمة (١٩٠١)، وإسحاق بن راهويه (٣٠٠).

من هذين بدل من ثلاثة لكنه غير الأسلوب في قوله (وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ) مبتدأ خبره (يَرْفَعُهَا اللهُ) لشدة الاعتناء بشأن دعوة المظلوم ولو فاجرًا أو كافرًا، واختصاصهما بمزيد قبول وسرعة استجابة وبكونها يرفع (فَوْقَ الْغَمَامِ) أي: السحاب إلى أن يصل إلى السماء (وَ) حينئذٍ (تُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَ) لا يزال يرتفع إلى أن يقف بين يدي رب العزة (يَقُولُ) لها (الرَّبُّ) المقتضية تربيته للبر والفاجر ألا يترك الضعيف للقوي (وَعِزَّتِي) التي اقتضت ألا يفوتني ما أريد، وأن كل الخلق في قبضة قهري وحكمي، ولمزيد التأكيد انتصاره تعالى للمظلوم، أقسم تعالى على نفسه بهذا القسم المنبئ عن أشد الانتقام والغضب ثم زاد في تأكيد جوابه فقال: (لأَنْصُرَنَّكَ) بالانتقام من الظالم بقدر ظلمه.

(وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ) لحكمة اقتضت تأخير سرعة الانتقام منه، ومن ثم قال ﷺ: «إن الله ليملي للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته»[1] اقتباسًا من قوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ الْغَفُورُ ذُو الرَّحْمَةِ لَوْ يُؤَاخِذُهُم بِمَا كَسَبُوا لَعَجَّلَ لَهُمُ الْعَذَابَ بَل لَّهُم مَّوْعِدٌ لَّن يَجِدُوا مِن دُونِهِ مَوْئِلاً﴾ [الكهف:٥٨] (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ).

٢٢٥٠ [وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْوَالِدِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ[2]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد وَابْنُ مَاجَه].

(وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ) ذكر هنا ثلاث وأنثه ثمة لأنه وقع ثمة على مذكر وهنا على مؤنث، وعجيب ممن فرق بغير ذلك مع ما فيه من الخفاء والتكلف (مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ) أي: في استجابتهن هذا من لا ترد في الحديث قبله بالنسبة لغير دعوة المظلوم فإنها مذكورة فيهما، وكان وجه الأكدية أن رقة الوالد

(١) أخرجه البخاري (٤٤٠٩)، ومسلم (٢٥٨٣)، والترمذي (٣١١٠)، وابن ماجه (٤٠١٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٤٥)، والبيهقي (١١٢٨٧)، والبزار (٣١٨٣)، وأبو يعلى (٧٣٢٢).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٨١) وأحمد (١٠٧١٩) وأبو داود (١٥٣٦) والترمذي (٣٤٤٨) وابن ماجه (٣٩٩٥) وابن حبان (٢٦٩٩) والطيالسي (٢٥١٧) وعبد بن حميد (١٤٢١).

تقتضي أن له مزيد إخلاص في الدعاء أكثر من غيره، وكذا اضطرار المسافر، فلذا أكدت الاستجابة فيهما بما لم تؤكد في الصائم والإمام العادل.

وأما قول الشارح: وقال: هناك لا ترد دعوتهم وهنا مستجابات وقيدها بقوله: لا شك فيهن ليتفقا في التقرير؛ لأن لا يرد كناية عن الاستجابة، وقد تقرر عند علماء البيان أن الكناية أبلغ من التصريح بقوله: «لا شك فيهن» فاتضح ما ذكرته أن ما هنا آكد، وقد يستشكل هذا بأن هذه إن صادفت المقدور ساوت غيرها وإن لم تصادفه ودفع عنه من السوء مثلها، كما مر في الحديث فلذا غيرها فما وجه اختصاص هذه الثلاث بذلك، وقد يجاب بأن هذه تختص بسرعة الإجابة أو دفع السوء، أو يزد على المسئول أكثر من غيرها.

(دَعْوَةُ الْوَالِدِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ) ظاهر العطف استجابة دعوة الأولين على غيرهما وإن لم يكونا مظلومين، والظاهر أنه ليس مرادًا وإنما غاير بينهما وبينه؛ لأن الأولين يقبل دعاؤهما الأول للوالد والثاني لنفسه مطلقًا وعلى غيرهما إن ظلما، والثالث يقبل دعاؤه على من ظلمه بمثل ما ظلمه به، بخلاف دعائه لنفسه فإنه قد يقبل وقد لا؛ فلهذا التغاير عطفه عليهما فتأمله، ثم رأيت الشارح قال: وقوله: «ودعوة الوالد مطلق» يحتمل للوالد أو عليه ليسعى في مراضته حتى يدعو له ويجتنب عما يسخطه؛ لئلا يدعوا عليه. انتهى.

وليس بصحيح وإنما المراد دعاؤه له كما ذكرته، وأما دعاؤه عليه؛ فلأنه يستجاب فيه إلا إن ظلمه الوالد بتضييع بعض حقوقه الواجب عليه رعايتها، ولم يذكر الوالدة؛ لأنها مفهومة بالأولى كما يدل له حديث أن لها ثلثي البر وله ثلثه؛ لأن ما تقاسيه من تعب الحمل والولادة والرضاع والتربية فوق ما يقاسيه الوالد من تعب تحصيل مؤونته وكسوته بنحو الضعف، وكان لها الثلثان وله الثلث؛ ولأنها أشفق وأرق فدعاؤها أخلص، وكلما كان أخلص كان أرجى للقبول (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد وَابْنُ مَاجَه).

(الفصل الثالث)

٢٢٥١ [عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لِيَسْأَلْ أَحَدُكُمْ رَبَّهُ حَاجَتَهُ كُلَّهَا حَتَّى يَسْأَلَ شِسْعَ نَعْلِهِ إِذَا انْقَطَعَ(١)].

(عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لِيَسْأَلْ أَحَدُكُمْ رَبَّهُ حَاجَتَهُ كُلَّهَا) إظهارًا للافتقار إليه في لحظة ونفس كما هو الحق الواقع (حَتَّى يَسْأَلَ شِسْعَ نَعْلِهِ إِذَا انْقَطَعَ) وهو أحد سيورها الذي يدخل بين الإصبعين، وهذا من باب التتميم؛ لأن ما قيل حتى في المهمات وما بعدها في التوابع ومن باب الترقي؛ لأن طلب الحقير ممن لا أعظم منه أبلغ في ظهور الاحتياج والمسكنة إليه من طلب العظيم.

٢٢٥٢ - [زَادَ فِي رِوَايَةٍ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ مُرْسَلاً: حَتَّى يَسْأَلَهُ الْمِلْحَ وَحَتَّى يَسْأَلَهُ شِسْعَ نَعْلِهِ إِذَا انْقَطَعَ(٢). رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ].

(زَادَ فِي رِوَايَةٍ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ مُرْسَلاً: حَتَّى يَسْأَلَهُ الْمِلْحَ وَحَتَّى يَسْأَلَهُ شِسْعَ نَعْلِهِ إِذَا انْقَطَعَ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ) وكرر يسأل مبالغة في إظهار ذلك الاحتياج وتلك المسكنة، ودلالة على أن ذلك المسؤول في غاية التلطف بالسائل والعناية به والإقبال عليه بتحقيق مسئوله وتعجيل مأموله، فلا ينبغي له أن يلتجئ ويظهر الافتقار إلا إليه ولا يستعين إلا به ولا يتوكل إلا عليه.

٢٢٥٣ [وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ(٣)].

(وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ) بعمومه أخذ الغزالي فقال: يسن الرفع في كل دعاء، وغايته أن يبالغ فيه حتى يرى بياض إبطيه، وقال الحليمي: غايته أن يرفعهما حذو منكبيه، ويدل له حديث أبي

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٩٦٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٩٦٣).

(٣) أخرجه مسلم (٢١١١)، وأحمد (١٣٥٣١)، والبيهقي في «سننه» (٦٦٧٦).

داود المسألة أن ترفع يديك حذو منكبيك، والذي يتجه الجمع بحمل الأول على ما إذا اشتد الأمر، والثاني على ما إذا لم يشد، ويؤيد ذلك حديث مسلم: «إنه ﷺ رفع يديه في الاستسقاء حتى رُئِيَ بياض إبطه»(١).

٢٢٥٤ - [وَعَنْ سَهلِ بْن سَعِيدٍ ﷺ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ يَجْعَلُ إِصْبَعِيهِ حِذَاءَ مَنْكِبِيهِ وَيَدْعُو(٢)].

(وَعَنْ سَهلِ بْن سَعِيدٍ ﷺ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ يَجْعَلُ إِصْبَعِيهِ حِذَاءَ مَنْكِبِيهِ وَيَدْعُو) هذا موافق لحديث أبي داود المذكور وقد علمت ما فيه.

٢٢٥٥ [وَعَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كَانَ إِذَا دَعَا فَرَفَعَ يَدَيْهِ مَسَحَ وَجْهَهُ بِيَدَيْه(٣). وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ الأَحَادِيثَ الثَّلَاثَةَ فِي «الدَّعَوَاتِ الْكَبِيرِ»].

(وَعَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كَانَ إِذَا دَعَا فَرَفَعَ) عطف على دعا (يَدَيْهِ مَسَحَ) جواب إذا (وَجْهَهُ بِيَدَيْه) من أن ذلك سنة، وإن كان حديثه ضعيفًا خلافًا لابن عبد السلام، وما أفاده لفظ الحديث من أنه إذا دعا ولم يرفع ولم يمسح بهما وجهه إنما هو على سبيل الفرض، لما مر أنه ﷺ كان يرفع يديه في كل دعاء فيلزم أنه كان يمسح بهما في كل دعاء (وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ الأَحَادِيثَ الثَّلَاثَةَ فِي «الدَّعَوَاتِ الْكَبِيرِ»).

٢٢٥٦ [وَعَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: الْمَسْأَلَةُ أَنْ تَرْفَعَ يَدَيْكَ حَذْوَ مَنْكِبَيْكَ أَوْ نَحْوَهُمَا، وَالِاسْتِغْفَارُ أَنْ يُشِيرَ بِأُصْبُعٍ وَاحِدَةٍ، وَالِابْتِهَالُ أَنْ تَمُدَّ يَدَيْكَ جَمِيعًا، وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: وَالِابْتِهَالُ هَكَذَا، وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَجَعَلَ ظُهُورَهُمَا مِمَّا يَلِي وَجْهَهُ(٤). رَوَاهُ أَبُو دَاوُد].

---

(١) أخرجه مسلم (٢١١٣).
(٢) أخرجه الحاكم في «مستدركه» (١٩٢٠).
(٣) أخرجه أبو داود (١٤٩٤)، وأحمد (١٨٤٢٨)، والطبراني (١٨٠٨٨).
(٤) أخرجه أبو داود (١٤٩١ - ١٤٩٢).

(وَعَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: الْمَسْأَلَةُ) أي: السؤال من سننه (أَنْ تَرْفَعَ يَدَيْكَ) عنده (حَذْوَ مَنْكِبَيْكَ أَوْ نَحْوَهُمَا) أي: قريبًا منهما، ومر ما في ذلك قريبًا (وَالِاسْتِغْفَارُ) أي: الكامل من سننه (أَنْ يُشِيرَ بِأُصْبُعٍ وَاحِدَةٍ) وهي السبابة؛ إذ العادة أنه يشار بها إلى السب وإلى التسبيح، وكذلك تسمى مسبحة أيضًا، والمراد هنا الأول وهو أن يشير بها إلى سب نفسه وشيطانه متعوذًا بالله منهما، ويؤخذ من هذا الحديث سنة لم أر أحدًا من أئمتنا ذكرها، وهي أنه يسن للإنسان إذا استغفر أن يتذكر جنايته، ويشير لنفسه وشيطانه بالسب ويتعوذ بالله منهما.

ثم رأيت أئمتنا صرحوا بذلك لكن جعلوه من آداب مطلق الدعاء لا يفيد الاستغفار للحديث الآتي، فقالوا: يسن للداعي الإشارة بسبابته اليمنى ويكره بإصبعين؛ لأنه ﷺ رأى رجلاً يشير بهما فقال له: «أحد أحد»[(١)]. انتهى.

فقوله له ذلك صريح في ندب الإشارة بإصبع واحدة في كل دعاء (وَالِابْتِهَالُ) أي: الاجتهاد في رفع المكروه عن النفس من آدابه (أَنْ تَمُدَّ يَدَيْكَ جَمِيعًا، وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: وَالِابْتِهَالُ هَكَذَا، وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَجَعَلَ ظُهُورَهُمَا مِمَّا يَلِي وَجْهَهُ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُد) فيصيران كالترس الذي أقامه قبل وجهه؛ ليدفع عنه المكروه الذي خشي أن يصيب وجهه كما هو العادة فيمن خشي من مؤذن أن يصيب وجهه، فإنه حينئذٍ يصف يديه ويجعل ظهرهما في مقابلة وجهه ليحول بهما عنه، كما أن العادة أن من سأل شيئًا أن يبسط كفيه إلى المدعو متمسكًا متواضعًا ليملأهما من عطائه كما مر، ويؤخذ من هذا أنه ينبغي للسائل إذا تجلى عليه وأراد الخوف من ذنوبه حتى شاهد أن العذاب كأنه واقع به أن يجعل يديه في دعائه، كما ذكر إشارة لذلك ولكن لم أر ذلك لأحد من أئمتنا.

٢٢٥٧ [وَعَنِ ابْنَ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - يَقُولُ: إِنَّ رَفْعَكُمْ أَيْدِيَكُمْ

---

(١) أخرجه أبو داود (١٤٩٩)، والنسائي (١٢٧٣)، وأبو يعلى (٧٩٣)، والحاكم (١٩٦٦) وقال: صحيح الإسناد، والبزار (١٢٣٦).

بِدْعَةٌ، مَا زَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى هَذَا؛ يَعْنِي: الصَّدْرِ[(١)]. رَوَاهُ أَحْمَدُ].

(وَعَنِ ابْنَ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - يَقُولُ: إِنَّ رَفْعَكُمْ أَيْدِيَكُمْ) في الدعاء إلى ما فوق الصدر بقرينة ما يأتي (بِدْعَةٌ) قبيحة كما دل عليه قوله: (مَا زَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى هَذَا؛ يَعْنِي) بالمشار إليه (الصَّدْرِ. رَوَاهُ أَحْمَدُ) وهذا مذهبه استند في قوله ما زاد إلى علمه، فهو نافٍ وغيره أثبت عنه ﷺ الرفع إلى حذو المنكبين تارة وإلى أعلى من ذلك أخرى والحجة للمثبت، ويعارض بهذين مر قريبًا الجمع بينهما بحمل الأول على ما إذا لم يشتد الخطب، والثاني على ما إذا اشتد، نعم ورد عنه ﷺ في الدعاء يوم عرفة أنه جمع كفيه وجعلهما مقابلة صدره كاستطعام المسكين، ومنه يستفاد أن هذا سنة أيضًا، ولكن لمن قوي زاعج الخوف عليه حتى صار كالمسكين الحقير الجامع لكفيه، الماد لهما بإزاء صدره ليطلب فيهما ما يزل ضرورته ويحقق أمنيته، وقرر شارح هذا الحديث بما فيه نظر وإيهام فاجتنبه.

٢٢٥٨ [وَعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﵁ قَالَ: كَانَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا ذَكَرَ أَحَدًا فَدَعَا لَهُ بَدَأَ بِنَفْسِهِ[(٢)]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ].

(وَعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﵁ قَالَ: كَانَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا ذَكَرَ أَحَدًا فَدَعَا) عطف على ذكر؛ أي: فأراد أن يدعو (لَهُ بَدَأَ) جواب إذا (بِنَفْسِهِ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ) ومنه قوله ﷺ في الحديث الصحيح: «ابدأ بنفسك»[(٣)] أخذ أئمتنا قولهم: يسن لمن أراد أن يدعو لغيره أن يبدأ بنفسه؛ أي: لأن الدعاء إرفاق وإمداد للمدعو له، والنفس أحق بذلك من الغير، وأفهم إطلاقهم أنه لا فرق في الغير بين الحي والميت الأفضل وغيره، وفيه بعد فيمن أراد أن يدعو للأنبياء والآل

---

(١) أخرجه أحمد (٥٣٨٨).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٧١٣).

(٣) أخرجه الشافعي (٣٢٧/١)، ومسلم (٩٩٧)، والنسائي (٢٥٤٦)، وأبو عوانة (٥٨٠٥)، والبيهقي (٧٥٤٤).

والصحابة، فالذي يتجه تقديمهم؛ لأن تقديم الصلاة على نبينا ﷺ أول الدعاء من آكد آدابه، ويلزم من تقديمها تقديم الأنبياء عقبه ثم الآل والأصحاب وتابعيهم بإحسان تبعًا فهذا مستثنى لذلك.

٢٢٥٩ [وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ لَيْسَ فِيهَا إِثْمٌ وَلَا قَطِيعَةُ رَحِمٍ إِلَّا أَعْطَاهُ اللهُ بِهَا إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ تُعَجَّلَ لَهُ دَعْوَتُهُ، وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لَهُ فِي الآخِرَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَصْرِفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا، قَالُوا: إِذًا نُكْثِرُ، قَالَ: اللهُ أَكْثَرُ[1]. رَوَاهُ أَحْمَدُ].

(وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ لَيْسَ فِيهَا إِثْمٌ وَلَا قَطِيعَةُ رَحِمٍ إِلَّا أَعْطَاهُ اللهُ بِهَا إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ تُعَجَّلَ لَهُ دَعْوَتُهُ) إن قدر وقوعها في الدنيا (وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لَهُ فِي الآخِرَةِ) أي: ثوابها إن لم يقدر وقوعها (وَإِمَّا أَنْ يَصْرِفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا) إن لم يقدر وقوعها فما لم يقدر له فيها أحد الأمرين، إما الثواب المدخر وإما دفع قدرها من السوء، ففي هذا زائدة على الحديث السابق إن ما لم يقدر يدفع عنه من السوء مثلها (قَالُوا: إِذًا) أي: إذا كان الدعاء لا يرد منه شيء ولا يخيب الداعي في شيء منه (نُكْثِرُ) من الدعاء العظيم فوائده (قَالَ: اللهُ أَكْثَرُ) ثوابًا وعطاءً مما في نفوسكم، فأكثروا ما شئتم فإنه يقابل أدعيتكم بما هو أكثر منها وأجل (رَوَاهُ أَحْمَدُ).

وبما قررته يعلم أنه لا يحتاج لقول الشارح: المعنى إن إجابة الله تعالى في بابها أكثر وأبلغ من دعائكم في بابه، وهو قريب من قوله: العسل أحلى من الخل، الصيف أحر من الشتاء، وإنما جيء بأكثر بالثاء المثلثة مشاكلة لقولهم: يكثر. انتهى.

فقولي: «مما في نفوسكم» اندفع به هذا الذي ذكره كله.

٢٢٦٠ [وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَمْسُ دَعَوَاتٍ يُسْتَجَابُ لَهُنَّ: دَعْوَةُ المَظْلُومِ حَتَّى يَنْتَصِرَ، وَدَعْوَةُ الحَاجِّ حَتَّى يَصْدُرَ، وَدَعْوَةُ المُجَاهِدِ حَتَّى

---

(١) أخرجه أحمد (١١١٤٩)، وابن أبي شيبة (٢٩١٧٠)، وعبد بن حميد (٩٣٧)، وأبو يعلى (١٠١٩)، والحاكم (١٨١٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٢٨)، والطبراني في «الأوسط» (٤٣٦٨).

يَقْعدَ، وَدَعْوَةُ المرِيضِ حَتَّى يَبْرَأَ، وَدَعْوَةُ الأَخِ لأَخِيهِ بِظَهْرِ الغَيبِ، ثُمَّ قَالَ: وَأَسْرَعُ هَذِهِ الدَّعوَاتِ إِجَابَةً: دَعْوَةُ الأَخِ لأَخِيهِ بِظَهْرِ الغَيبِ[١]. رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّعَوَاتِ الْكَبِيرِ»].

(وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَمْسُ دَعَوَاتٍ يُسْتَجَابُ لَهُنَّ) بالمعنى السابق (دَعْوَةُ المظْلُومِ حَتَّى يَنْتَصِرَ) أي: إلى أن ينتقم منه بلسانه أو يده؛ لأنه إن انتقم بمثل حقه شرعًا فقد استوفى أو أنقص فواضح أولاً بمثله شرعًا، أو بأزيد صار ظالمًا والظالم لا يستجاب له في مظلومه (وَدَعْوَةُ الحَاجِّ) يشمل المعتمر لما في حديث إن العمرة سميت الحج الأصغر (حَتَّى يَصْدُرَ) أي: من حين يخرج إلى أن يرجع إلى وطنه، وهذا لكونه يشمل المسافر وغيره غير المسافر الشامل للحاج، وغيره السابق أنه أحد ثلاثة يستجاب دعاؤهم (وَدَعْوَةُ المجَاهِدِ حَتَّى يَقْعدَ) من قعد يقعد كضرب يضرب؛ أي: إلى أن لا يجد أهبة جهاده لفراغها أو سرقتها أو إلى أن يفرغ من جهاده.

(وَدَعْوَةُ المرِيضِ حَتَّى يَبْرَأَ) من مرضه ومعنى الغاية في هذه الأربعة أن يأتيها كل منها ينتهي ذلك السبب للإجابة، ثم قد يخلفه بسبب إجابة آخر وقد لا، فلا يقال: مفهومها إن دعاء أولئك لا يستجاب بعدها وخصوا المظلوم لما مر فيه، والحاج والمجاهد لعظيم فضل ما هما فيه، والمريض لمزيد كسره، واضطراره وإخلاصه (وَدَعْوَةُ الأَخِ لأَخِيهِ) في الإسلام (بِظَهْرِ الغَيبِ) ظهر مفخم؛ أي: حال كونه غائبًا عنه (ثُمَّ قَالَ: وَأَسْرَعُ هَذِهِ الدَّعوَاتِ إِجَابَةً: دَعْوَةُ الأَخِ لأَخِيهِ بِظَهْرِ الغَيبِ) لأنه لا حظ لنفسه في ذلك بخلاف أولئك لهم حظوظ نفسه فيما يدعوني به، وكان دعاؤه أخلص من دعائهم، والأخلص أسرع إجابة من غيره؛ إذ لا أكثر للقبول إلا الإخلاص والانكسار، وكلما ازداد ازداد القبول كمالاً وسرعة وزيادة على أنه لما سعى في الغير المعبر عنه بالأخ زيادة في إغرائه على السعي في نفعه جوزي بكون الله تعالى في نفعه وعونه، كما أخبر بذلك الصادق ﷺ، ومن كان تعالى له كذلك يتبحر له من القبول وسرعة الإجابة ما لا يتبحر لغيره (رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّعَوَاتِ الْكَبِيرِ»).

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١١٣٤).

(باب)

بيان ذكر الله ﷻ

وبيان كيفية التقرب إليه بذلك الذكر

(الفصل الأول)

٢٢٦١ [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللهَ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ"[١]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا يَقْعُدُ) التعبير به للغالب كما هو ظاهر (قَوْمٌ) اسم جمع يصدق بثلاثة فأكثر، ويستوي فيه الذكور والإناث (يَذْكُرُونَ اللهَ) بذكر واحد يتفقون على أنهم يأتون به معًا مفردًا أو مكررًا، أو بأذكار بأن يكون كل منهم مشتغلاً بذكر غير الذي يشغل به البقية، وظاهر الحديث يميل إلى الاحتمال الأول أكثر وأفهم لطلاقه أنه لا فرق بين أن يكونوا بمسجد متطهرين ذاكرين بالأذكار الواردة في ذلك الوقت للتعبير به للغالب؛ لأن القصد حبس النفس على ذكر الله مع الدخول في عداد الذاكرين ليعود عليه بركة أنفاسهم.

(إِلَّا) استثناء من أعم الأحوال فيما قبله؛ أي: لا يقعدون خالين عن المجازاة، بل مجازين بنعمة عظيمة أهلتهم إلى أن يكونوا قد (حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ) السيارة في الأرض لإنزال الرحمة والبركة على صالحيها؛ أي: تزاحمت عليهم معظمين لهم مثنين عليهم، داعين لهم بالمغفرة والرحمة والبركة وقضاء المسؤول ونيل المأمول (وَغَشِيَتْهُمُ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٠٠)، وأحمد (١١٨٩٣)، والترمذي (٣٣٧٨) وابن حبان (٨٥٥)، وعبد بن حميد (٨٦١)، وأبو يعلى (١٢٥٢) والطيالسي (٢٢٣٣).

(الـرَّحْمَةُ) أي: عمتهم وسترتهم كلهم وأحاطت بهم، حتى صاروا فيها بمنزلة المظروف في طـرفه، وهـذه رحمـة أخرى غير الرحمة التي تحصل لهم من غشيان الملائكة (وَنَزَلَتْ عَلَـيْهِمُ السَّكِينَةُ) المذكورة في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَاناً مَّعَ إِيمَـانِهِمْ﴾ [الفـتح:٤] فبإنـزالها ينـصلح القلب المستلزم صلاحه لـصلاح جمـيع العمـل المـستلزم لمحـبة الرب تعالى، المستلزمة لجمع الجمع المعبر عنه بـصرت سـمعه وبـصره ويديـه ورجلـيه «فلـئن سـألني لأعطيـنه ولـئن اسـتعاذ بي لأعيذنه»[1].

(وَذَكَرَهُمُ اللهُ) بالثناء عليهم الجميل (فِيمَنْ) أي: ذكرهم مظروفًا في ذكره للمقربين (عِنْدَهُ) من الملائكة، وهي عِنْدِية مكانة، لا مكان تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا (رَوَاهُ مُسْلِمٌ) ومرَّ الكلام عليه في باب العلم.

٢٢٦٢ - [وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ: جُمْدَانُ، فَقَالَ: سِيرُوا هَذَا جُمْدَانُ سَبَقَ الْمُفَرِّدُونَ، قَالُوا: وَمَا الْمُفَرِّدُونَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: الذَّاكِرُونَ اللهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ[2]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ) يحتمل ذاهبًا إليها أو راجعًا إلى المدينة (فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ جُمْدَانُ) بضم الجيم جبل على ليلة من المدينة (فَقَالَ) لهم: (سِيرُوا) أي: جدوا في السير لتبلغوا المقصود وأنتم على ما ينبغي من النشاط، وكأنه إنما ذكر لهم ذلك؛ لأنها إلى [.......] لم يألف السير وإن كانوا راجعين فهو لظهور التعب عليهم المبطئ لهم عن السير، وأمرهم بالجد فيه.

ولما أن ذكر السير الظاهر وأمرهم بالجد فيه أراد أن يبين لهم أن السير الباطن أحق بذلك وأولى؛ لأن المثل بالمثل يذكر، كما أن الضد بالضد كذلك، فقال: (هَذَا جُمْدَانُ) أي: هذا الجبل الملقب بهذا اللقب الدال على الجمود المناسب لحالكم في

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٧٦)، وأحمد (٩٣٢١)، وابن حبان (٨٥٨)، والطبراني في «الأوسط» (٢٧٧٣).

جمودكم عن السير الظاهر، الذي ربما جر إلى الجمود عن السير الباطن، ولما ذكر ذلك ونبههم على ما هم فيه مما ينبغي الترقي عنه كان سائلاً قال له: فما الذي يُعيننا على ذلك السير الباطن الذي أشرت لنا إليه فقال: الاشتغال بالذكر، فإن الطريق كلها متفقة على أنه الوسيلة العظمى والطريق المثلى، دلَّ على ذلك كله قوله: (سَبَقَ) إلى نيل الزلفى والدرجات العلى والشهود الأكمل والحال الأمثل.

(الْمُفَرِّدُونَ) من فرد بتشديد الراء وتخفيفها بمعنى انفرد برأيه، أو بتشديدها بمعنى اعتزل الناس وتخلى للعبادة وهو المراد هنا، كما يدل عليه الجواب الآتي، ومن هو كذلك فقد فرد نفسه عن أبناء جنسه بتبتله إلى الله تعالى وانقطاعه إليه (قَالُوا: وَمَا) هي يسأل بها عن حقيقة الشيء وعن وصفه كما هنا (الْمُفَرِّدُونَ يَا رَسُولَ اللهِ؟) أي: وما صفتهم حتى نتأسى بهم فيها فنسبق إلى ما سبقوا إليه (قَالَ) صفتهم أنهم (الذَّاكِرُونَ اللهَ كَثِيرًا) أي: في أكثر أحوالهم كما يدل له تفسيره ﷺ لهم في حديث آخر (وَالذَّاكِرَاتُ) الله كثيرًا كما دل عليه السياق؛ فلذا حذف وما ذكرناه من أن ما هنا للسؤال عن الوصف هو وإن كان قليلاً أولى مما سلكه غير واحد من الشراح أنها من الكثير، وهو السؤال عن الحقيقة؛ لأنه [ردَّ على هذا ما في الجواب عنه تكلف، وإنما قالوا ذلك دون] [(١)] و«من هم» لأنهم أرادوا تفسير اللفظ وبيان ما هو المراد منه لا تعيين المتصفين به، وتعيين أشخاصهم، فعدل ﷺ في الجواب عن بيان اللفظ إلى حقيقة ما يقتضيه توقيفًا للسائل بالبيان المعنوي على المعنى إيجازًا، فاكتفى فيه بالإشارة المعنوية إلى ما أستبهم عليهم من الكناية اللفظية. انتهى.

تنبيه:

ما سلكته في شرح هذا الحديث أولى مما يسلك الشارح؛ لأنه مبني على ترجٍّ لا يدري أهو الواقع أم لا؟ حيث قال ما حاصله: لعلهم كانوا راجعين إلى المدينة فاشتاقوا

---

(١) اضطرابٌ في الأصل.

إليها فتفرد منهم جماعة مهرين سابقين، وبقي بعضهم غير ناشطين فقال ﷺ لهؤلاء المتخلفين: «سيروا» فإن المقصد قريب «وهذا جمدان وسبقكم المفردون»[(١)].

وأما جوابه بالذاكرون الله كثيرًا فمن أسلوب الحكيم الوارد على سبيل الاستطراد؛ أي: دعوا سؤالكم هذا؛ لأنه ظاهر مكشوف، واسألوا عن السابقين إلى الخيرات، المتبتلين إلى الله تعالى بمداومة الذكر، المفردين الله بالذكر عمن سواه. انتهى.

فجعل ذلك كله على ما ترجاه بقولهم: «لعلهم كانوا.. إلخ» مع احتمال أن الواقع خلافه، وما ذكرته في تقرير يأتي على كل من الاحتمالين، وأيضًا يلزم على ما قاله أنه ليس في قوله، و«هذا جمدان» كبير فائدة، فإنهم لا يخفى عليهم أمارات القرب من ديارهم لمعرفتهم بها وبما حواليها [من البعد فلا يقدر] أحد يسبقه ﷺ من أصحابه، وقد بقي بينه وبين المدينة ليلة، وإنما قد يقع السبق إذا رأوا المدينة أو حَرمها، وقوله الوارد: «على سبيل الاستطراد... إلخ» فيه نظرٌ، فإنه بفرض ما ذكره يكون في التعبير عن السابقين إلى المدينة بالمنفردين حقًّا أي فاندفع قوله؛ لأنه ظاهر مكشوف؛ إذ أي ظهور مع أن مفهوم المفرد لغة بأمر من المنفرد؟ بل لرأي والعمل الصالح، وكلا هذين ليس موجودًا في السابقين هنا فاضطرهم ذلك إلى قولهم: «وما المنفردون» **(رَوَاهُ مُسْلِمٌ)**.

٢٢٦٣ [وَعَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ[(٢)]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وَعَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ) أي: الذاكر شبيه بالحي، فبكونه ظاهره مزينًا بنور الحياة المعنوية والعبادات الظاهرة، وباطنه مزينًا بنور العلم والمعرفة، كما أن ظاهر الحي مزينًا بنور الحياة الحسية والتصرفات الصحيحة، وباطنه مزينًا بنور الفهم والإدراك،

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٧٦)، وأحمد (٩٣٢١)، وابن حبان (٨٥٨)، والطبراني في «الأوسط» (٢٧٧٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٤٤)، ومسلم (٧٧٩)، وابن حبان (٨٥٤)، وأبو يعلى (٧٣٠٦)، والروياني (٤٧٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٣٦)، والديلمي (٦٤٤٢).

وغير الذاكر شبيه بالميت في فساد ظاهره، وكونه عرضة للهوام وتعطل باطنه عن الإدراك والإفهام (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ).

٢٢٦٤ [وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَقُولُ اللهُ تعالى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ[1]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ].

(وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَقُولُ اللهُ تعالى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي) «فلا يظن بي إلا خيرًا»[2] كما في رواية، وبها يعلم أن المراد بالظن حقيقته؛ أي: أنا أعامله بحسب ما يظنه بي وما يتوقعه مني من خير أو شر، فلا يظن بي إلا خيرًا، فإني أحققه له، ولا يظن بي شرًا فإني أحققه له لتقصيره بذلك؛ لأن رحمتي سبقت غضبي.

ومن ثم كان اليأس من رحمة الله كفرًا، كما أن أمن المكر كذلك يعلم الإنسان في حالة الصحة أن يكون رجاؤه وخوفه متساويين، وأما في حالة المرض فيرجح رجاءه لقوله ﷺ: «لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله تعالى»[3] أي: يظن أنه يغفر له ويرحمه، قيل: ويجوز أن يفسر الظن هنا بالعلم؛ أي: أنا عند يقينه بي وعلمه بأن مصيره إلي وحسابه عليَّ، وأن ما قضيته به له أو عليه من خير أو شر لا مرد له؛ أي: إذا تمكن العبد في مقام التوحيد ورسخ في الإيمان والوثوق بالله تعالى قرب منه ورفع دونه الحجاب.

(وَأَنَا مَعَهُ) بالحفظ من الشيطان وجنوده وبالنصر على جميع أعدائه الذين يصدونه عن حضرتي، وبالتوفيق لمرضاتي والمعونة على طاعتي (إِذَا ذَكَرَنِي) بلسانه

---

(١) أخرجه البخاري (٦٩٧٠)، ومسلم (٢٦٧٥)، والترمذي (٣٦٠٣)، وأحمد (٩٣٤٠)، وابن ماجه (٣٨٢٢)، وابن حبان (٨١١).

(٢) تقدم.

(٣) أخرجه مسلم (٧٤١٢)، وأبو داود (٣١١٥)، وأحمد (١٤٨٥٥)، وابن ماجه (٤٣٠٦).

وقلبه (فَإِنْ) تفريع يفيد أنه تعالى مع الذاكر سواء ذكره في نفسه أو مع غيره (ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ) أي: سرًّا إخلاصًا ومباعدة عن مظان الرياء (ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي) ذكر مع استحالة الظرفية والنفس على الله تعالى للمشاكلة، على حد: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ [المائدة:١١٦] والمراد أسر عن ملائكتي ثوابه فأعطيه من غير أن أكل إثابته إلى مخلوف: «ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر»[(١)].

(وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلأ) أي: مع جماعة أو بحضرتهم (ذَكَرْتُهُ فِي مَلأ) أي: أثنيت عليه بين جماعة من الملائكة (خَيْرٍ مِنْهُمْ) أي: من ملأ الذاكر بأمور كثيرة منها عصمتهم وقوتهم على العبادة وإطلاعهم على أسرار الخلق، لا يقال: هذا يدل على أن الملائكة أفضل من البشر؛ لأنا نقول: إطلاق الأفضلية من الجانبين ليست بصحيحة، بل الحق أن خواصنا وهم الأنبياء لا غير أفضل من كلهم وخواصهم وهم المقربون منهم، أفضل من عوامنا وهم من عدا الأنبياء، وعوامنا أفضل من عوامهم، فالملأ الموصوف بأنه خير منهم يحتمل أنه من المقربين الذين تقرر أنهم أفضل من عوامنا، وحينئذٍ فالحديث لا يدل لخلاف ما قررناه من التفضيل الذي هو الأصح عند أهل السنة، وبهذا يعلم رد قول الشارح: إنما قيد شارح الملأ بالملائكة والمقربين وأرواح المرسلين؛ لئلا يستدل بهذا الحديث، لو أريد الملائكة فحسب على أن الملائكة أفضل من البشر. انتهى ملخصًا.

ووجه رده أنه وإن أريد به الملائكة فحسب لا يدل لذلك لما ذكرته فتأمله، واستفيد مما تقرر أنه تعالى مع الذاكر مطلقًا ثم إن ذكره في نفسه ذكره كذلك أو في ملأ ذكره كذلك أحاطه علمه تعالى بالعبد في سره وعلانيته وإخلاصه وريائه فهو رقيب عليه حافظ لما أسره وما أعلنه: ﴿إِنَّ اللهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ [آل عمران:٥].

---

(١) تقدم تخريجه.

﴿يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾ [طه:٧].

﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ﴾ [الملك:١٤] وأنه يجازيه على أعماله بأفضل وأكمل مما عمله (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ).

٢٢٦٥ - [وَعَنْ [أَبِي ذَرٍّ][1] ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَقُولُ اللهُ تعالى: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَأَزِيدُ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَزَاؤُهُ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا أَوْ أَغْفِرُ، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً، وَمَنْ لَقِيَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَقِيتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً[2]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَقُولُ اللهُ تعالى: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ) المعهودة ذهنًا المرادة في قوله تعالى: ﴿مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] أي: بفرد من أفرادها أي فرد كان (فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا) أي: عشر مثوبات كل من هذه المثوبات مثل لتلك الحسنة في الكمال ودونه، فالحاصل أن الحسنة الواحدة تقابل بعشر ثوابات مماثلة لها كمالاً ودونه، فإن كانت تلك الحسنة كاملة في الإخلاص وغيره من سائر المكملات كانت تلك المثوبات في غاية الكمال في القدر والنفاسة واللذة، وإن نقص كمالها عن ذلك نقص كل مرة من مرات ثوابها العشر عن ذلك، وعلى كلٍّ فالعشر أقل مراتب التضعيف في كل عمل (وَأَزِيدُ) لمن أردت له الزيادة على ذلك الأقل ولا منتهى لتلك الزيادة: ﴿كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ﴾ [البقرة:٢٦١].

(وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ) المعهودة كذلك (فَجَزَاؤُهُ سَيِّئَةٌ) عدل عن، فجزاؤها الذي هو قضية السياق مبالغة في تقرير أن المراد بالتعريف فيها ما ذكرناه، المفيد أن المراد منها أي فرد كان من أفرادها (مِثْلُهَا أَوْ أَغْفِرُ) ما له فهي إذا لم يغفر لا يزيد جزاؤها

---

(١) في الأصل: أبي هريرة.

(٢) أخرجه مسلم (٧٠٠٩)، وابن ماجه (٣٩٥٣).

على مثلها لطفًا من الله وكرمًا وجودًا وفضلاً، ولما كان الثواب محض فضل والعقاب محض عدل، وهو يقتضي مجازاة الشيء بمثله ذكر الجزاء في السيئة فقط على منوال الآية، وعطف هنا بأو وثم بالواو في «وأزيدها» لما علم مما قررته أن العشر والزيادة عليها يمكن اجتماعها بخلاف جزائه مثل السيئة ومغفرتها؛ فإنه لا يمكن اجتماعهما، فوجب ذكر «أو» الدال على أن الواقع أحدهما فقط.

(وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا) أي: مقدار شبر وكذا ذراعًا وما بعده (تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي) حال كونه (يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً) هي ضرب من السير فوق المشي ودون العدو وهي حال؛ أي: مهرولاً أو مفعول مطلق؛ لأن الهرولة نوع من الإتيان، فهو ترجعت القهقرى وهذا كالشرح لما أفهمه إعطاء العشر، والزيادة في مقابلة الحسنة من أن سعة تفضله على عباده بلغت الغاية التي ما وراءها غاية وذلك؛ لأن قوله: «ومن يقرب.. إلخ» ليس المراد به ظاهره لاستحالته على الله تعالى، وإنما هو من باب الاستعارة التمثيلية المنتزعة من عدة أمور متوهمة، تمثل صورة تقرب العبد إلى الله تعالى بالطاعة والإخلاص فيها، مع معاونته تعالى له بتيسير الطاعة وتسهيل سلوك السبيل إليه بصورة تقرب بعض خواص الملك إليه، فإنه حينئذٍ يبالغ في تقريبه منه وإقباله عليه بإظهار غاية الشر له، ويمشي خطوات إليه مبالغة في إكرامه وإسراعًا لملاقاته.

وفائدة هذا التمثيل تقريب المعنى المراد إلى أفهام السامعين، وهو أنه تعالى يكافئ العبد ويجازيه في معاملاته التي يقع بها التقرب إليه بأضعاف ما يتقرب به إليه، فكأنه قال: من تقرب إلي بطاعتي تقربت إليه برحمتي وتوفيقي وإعانتي، وإن زاد زدت فإن أتاني يمشي ويسرع في طاعتي أتيته هرولة؛ أي: صببت عليه رحمتي وسبقته بها ولم أحوجه إلى التعب في وصوله لمقصوده، يعلم أن القرب إليه تعالى يتوقف على طاعته والإخلاص فيها مع قمع النفس عن أوصافها المذمومة المانعة لها من الوصول، وأن العبد كلما ازداد بعده عن المذام ازداد قربه إلى الله تعالى، وتفضل الله عليه بما لم

يكن في حسابه، وسمي الثواب تقربًا مشاكلة وتحسينًا؛ ولأنه من أجله وسببه كقوله تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى:٤٠] فتسمية الثانية سيئة مشاكلة، وسره: أن ذلك يبعث على العفو، ومن ثم فرع عليه قوله: ﴿فَمَنْ عَفَا﴾ [الشورى:٤٠] ولما كان التقرب به هنا يشمل سائر الطاعات، أطلق في جزائه بقوله: «تقربت إليه ذراعًا» وما بعد الدال على عدم بلوغ نهاية القرب بخلافه في الحديث الآتي، فإنه لما بين التقريب به وهو النوافل بعد أداء الفرائض بين جزاءه وهو المحبة والقرب البالغ النهاية، كما ينبئ عن ذلك: «كنت سمعه.. إلخ» فتأمل فرقان ما بين السياقين يظهر لك رد ما وقع للشارح هنا.

ثم شرح ما أفهمه جزاء السيئة بمثلها إن لم يغفر من أن رحمته تعالى بعباده وعفوه عنهم بلغا الغاية كذلك فقال: (وَمَنْ لَقِيَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطِيئَةً) أي: بما يقارب ملأها من الخطايا الصغائر والكبائر حال كونه (لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا) أخذًا من قوله عز قائلاً: ﴿إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ﴾ (لَقِيتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً) إن أردت ذلك له كما صرح به قوله تعالى عقب ذلك: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء:٤٨] وحذفه ﷺ مع ذكره في الآية استغناء بعلمه منها، ومبالغة في سعة باب الرجاء حتى لا ييأس المذنبون من رحمته تعالى.

ومن ثم قال شارح: لا يجوز لأحد أن يغتر بهذا الحديث حتى يكثر الخطيئة لتكثر المغفرة له؛ لأن ذلك لم يرد به إلا عدم يأس المذنبين، وإعلامًا بأنه تعالى وإن كان له رحمة وعقوبة لكن رحمته سبقت غضبه؛ أي: مظاهر رحمته أغلب وأوسع من مظاهر غضبه، لكن ليس لأحد أن يأخذ بظاهر ذلك فإنه لا يدري أهو ممن يشاء الله مغفرة ذنوبهم، أو هو ممن يعاقبهم عليها؛ إذ الذي دلت عليه الأحاديث المتواترة المعنى وصار كالمعلوم من الدين بالضرورة؛ ولذا كفر منكره أنه لا بد من دخول جماعة من موحدي هذه الأمة النار ثم خروجهم منها، فعلى الموفق أن يستوي رجاؤه وخوفه مادام صحيحًا، والأرجح رجاؤه كما مرَّ.

وقول الشارح: جانب الخوف في ابتدائه الأحوال ينبغي أن يكون راجحًا على الرجاء، تبع فيه رأيًا مرجوحًا عند أئمة مذهبه؛ لأن الراجح عندهم ما قررته، وقوله: الحديث مقيد بالمشيئة أو بالعمل الصالح كما في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً فَأُوْلَئِكَ يُبَدِّلُ اللهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان:٧٠] فيه نظر، بل هو مقيد بالمشيئة لا غير، وأما من تاب وعمل صالحًا فسيئاته بدلت حسنات وصار كتاب أعماله كله حسنات، فلا يصدق عليه قوله: و«من لقيني بقراب الأرض خطيئة» لأن هذا لا خطيئة له، كما دلت عليه الأحاديث أن من تاب تمحى خطيئته من كتاب أعماله ويكتب بدلها حسنة، هذا إن كانت توبته بعد طول الزمن، وإلا لم تكتب الخطيئة أصلاً؛ لأنه تعالى يأمر الكاتبين بانتظار توبته مدة معلومة، ومر آنفًا حديث إذا تاب العبد أنسى الله الحفظة ذنوبه وأنسى ذلك جوارحه ومعامله من الأرض، حتى يلقى الله تعالى وليس عليه شاهد بذنب (رَوَاهُ مُسْلِمٌ) كما في نسخه المعتمدة، واغتر شارح بنسخة سقيمة وجدها مخالفة لذلك فاعترض بسببها على المصابيح بما ليس في محله.

٢٢٦٦ [وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ اللهَ تعالى قَالَ: مَنْ آذَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أحببتَهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطُشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ[١]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ].

(وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ اللهَ تعالى قَالَ: مَنْ آذَى لِي وَلِيًّا) هو فعيل، إما بمعنى مفعول لتولي الله أمره فلم يكله لنفسه طرفة عين قال تعالى: ﴿وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ﴾ [الأعراف:١٩٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٢).

وإما بمعنى فاعل لتوليه بعد تطهير نفسه من سائر النقائص عبادة ربه وشهوده إياه دون ما سواه في سائر أحواله، مع غاية التفويض ونهاية التسليم، وكلا هذين شرط في ولاية الولي، فهي متوقفة على توليه ما ذكر الموجب لقيامه بحقوق الله وحقوق عباده، والمترتب عليه تولي الله تعالى لسائر أموره في إصداره وإيراده، وهذا الولي بالمعنى المذكور هو المحبوب في «فإذا أحببته» والمثل لقربه: «فكنت سمعه... إلخ» ومن ثم استطرد من ذكره هذا إلى ذكر خواصه بقوله: «وما تقرب إلي عبدي».

(فَقَدْ آذَنْتُهُ) أي: المؤذي للولي (بِالْحَرْبِ) أي: أعلمته أني محارب له من أجل إيذائه لولي قال الأئمة: ليس في المعاصي أشد من توعد الله أربابها؛ لأنه محاربه، ومن هذه أكل الربا، قال تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللهِ وَرَسُولِهِ﴾ [البقرة:٢٧٩] وهذا يدل على ما في هاتين المعصيتين من عظيم الخطر أن محاربة الله تعالى للعبد تدل على سوء خاتمته؛ لأن من حاربه الله لا يفلح أبدًا فتأمل ذلك، ثم بعده أنت تخير النظر بين إما أن تقدم على إحداهما وتوطن نفسك على سوء الخاتمة - والعياذ بالله تعالى - أو تقلع عنهما وعنه فيما عند الله من عظيم ثوابه وتقريبه لأهل ولايته وأحبابه.

(وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي) أثره؛ لأن من شأن العبد التقرب إلى سيده بسائر أنواع الخدم، والتسليم بجميع ما يجيء من حضرته (بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ) لا كما يشعر بذلك إلزامه بالفعل في جانب الفرض، وتخيره بينه وبين القول في جانب النفل، وقضية أحب أن للقرب طرقًا أخرى كالتقرب بالنوافل، وأن هذا أحبها لكن ظاهر السياق أن درجة أحببته وكنت سمعه إنما يترتبان على التقرب بالنوافل بعد التقرب بالفرائض، ووجهه أنه الذي ينبئ عن صدق الوجهة وتحقق المحبة؛ لأن من يتقرب إليك بشيء تحبه مع أنك لم تلزمه به، ومع إتيانه بما ألزمته به أحب إليك ممن لم يتقرب إليك إلا بما ألزمته به لا غير.

(وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ) وهي ماعدا الفرائض مما طلبه الشارع

طلبًا غير جازم، ومن الغريب ما قيل: المراد بهم المشايخ الكُمَّل علمًا وعملاً؛ لأن المريد لا يعتد بتقربه إلا بما يأمره به الشيخ؛ لأنه يبالغ في نصحه بما يأمره به مناسبًا لحاله منعشًا لدوائه، وأما ما يتقرب به من تلقاء نفسه فقل أن يجد به شيئًا؛ لأنه نفسه لم تتطهر من جنابتها ولم يخرج عن أوطان كسلها وغفلتها، فهي لا تأمر إلا بشر ولا تحض إلا إلى قبيح، ولك رده بأن الكلام فيمن اتصف بحقيقة العبودية الدال عليها قوله: «عبدي» ومن اتصف بذلك محيط بما يتقرب به وبشرائطه، فلا يتوقف على إرشاد غيره، فبقيت إرادة النوافل المصطلح عليها والإعراض عن تلك التعسفات ومن جنح إليها.

(حَتَّى أَحْبَبْتُهُ) وفي نسخة: «حتى أحبه»[1] وكلاهما جائز، وعلى كل منهما فهو يفيد أن محبته تعالى لعبده إنما تنشأ بتقربه إليه بعد خروجه عن عهدة ما كلفه به من الفرائض بنوافل العبادات وأنواع المندوبات، مترقيًا من مقام أدنى إلى مقام أعلى منه، وهكذا حتى يستغرق في شهود ذاته تعالى وأفعاله، ويبالغ في تطهير نفسه وسائر أحواله، فلا يرى شيئًا إلا ورأى الله معه.

وهذه منتهى درجة السالكين وأول درجات الواصلين المشار إليهم بقوله: (فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ) مننت عليه بخلائق محبته إياي الآخذة لمجامع قلبه، والمستلزمة لاستغراقه في حقيقة قربي، وذهوله عن كل غير سوي وإرادة وهوى، ولدوام شهوده في سائر حركاته وسكناته، وأقرب ما يعبر به عن جميع ذلك أن يقال على سبيل الاتساع الأبلغ كما هو مقرر في محله (كُنْتُ) والذي في الأصول المشهورة: «حتى أحببته» فكنت (سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطُشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا) فلا يسمع شيئًا ولا يبصر شيئًا ولا يبطش بيده شيئًا ولا يمشي إليَّ مشي، إلا وشهد أني الموجد لذلك والمقدر له، والمدلول عليه به وأن لي فيه حِكمًا

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٣٧)، وابن حبان (٣٤٧)، والبيهقي (٢٠٧٦٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/١).

بالغة ومقادير محكمة، وتدابير متقنة فتصرف جميع ما أنعمت به عليه إلى ما خلق لأجله من طاعتي، فلا يستعمل سمعه وغيره من مشاعره إلا فيما ترضيني، وتقربه مني لا يتوجه لشيء إلا وأنا منه بمرأى ومسمع ولا يطرقه غفلة، ولا يحجب شهوده حجاب ولا يشوب ذكره نسيان، ولا يخطر بباله الأحداث والأعيان إن دعاني أجبته، وإن استنصرني نصرته، فأنا له سمع وعين ويد ورجل وعون ووكيل وحافظ ونصير، كما هو جلي عند أئمة العرفان أولي الفتوحات الغيبية والإشارات الذوقية.

وكذا من سلك سبيلهم وذاق مشربهم دون غيره؛ إذ لا يؤمن عليه لضيق العبارة إلا عما هو موهم لغير ذوي الإشارة من كل الأغاليط التي يهوي بغير أولئك الأئمة، إلى هوة الحلول والإيجاد والانحلال عن رابطة الشرع الملجئة إلى الضلال والفساد تعالى الله عن صفات المحدثات، وتنزه إلا عما بلغ في الكمال المطلق أعلى الغايات، وحسبك شاهدًا على هذا المقام الجليل الذي اختص به العارفون، وتنزه في رياض شهوده الوارثون قوله تعالى عز قائلاً: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللهَ يَدُ اللهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح:١٠].

حيث قرر في قلوب السامعين منه الواقفين معه أن عقد المبايعة مع رسول الله كعقدها معه، مؤكدًا ذلك بأبلغ العبارات وأوضح الإشارات، وبما قررته عن أولئك القوم السالمين من الاعتراض واللوم عند من جانب الاعتساف، وتحلى بحلل الرياضة والاتصاف يعلم أن ما أوهم حلولاً واتحادًا من عباراتهم غير مراد بها ظواهرها، وإنما ألجأهم إليها قصر العبارة مع إحصاؤها عن أن تؤدي إشاراتهم سالمة عن ذلك، وكفاهم مقتدًا في ذلك ما في هذا الحديث من سلوك ذلك المسلك، مع أنه ﷺ أفصح الخلق وأبلغهم نادى ذلك المعنى بذلك اللفظ مع إيهامه غير ناظر لذلك، ولا معمولاً عليه لظهور المراد لا بالنظر لأهل البعث والعناد.

ومن هذا يتضح لك قاعدة مهمة لا يترك العمل بها إلا محروم متعرض لسوء

الخاتمة لما مر آنفًا في شرح: «من آذى لي وليًا فقد آذنته بالحرب»(١) وهي أن ما أشكل عليك من عباراتهم فإن أمكن تأويلها فبادر إليه، كقول أبي زيد: ليس في الجنة غير الله فنؤول بما قررناه في هذا المقام، وإن لم يمكن فإن صدرت في مقام غيبة واصطلام فلا حرج على قائلها؛ لأنه غير مكلف حينئذٍ، وكذا إن شك في ذلك وإن صدرت مع تحقق صحوة أقيم عليه حكمها الشرعي؛ إذ الولي ليس بمعصوم، والمحفوظ ربما فرط منه ما عوقب به ثم عاد إليه حاله، وقرر شارح هذا الحديث بما شمله ما قررناه فقال ما حاصله: هذه أمثال أريد بها توفيقه لما باشره بهذه الأعضاء من الأعمال، بأن يسر عليه سلوك ما يحب ويحفظه عما يكره، فلا يسمع ولا يرى ولا يبطش ولا يمشي إلا فيما يرضي ربه سبحانه، وقد يكون المعنى سرعة إجابة الدعاء والإنجاح في الطلب، وذلك أن مساعي الإنسان إنما تكون بهذه الجوارح الأربع. انتهى.

وقوله: وقد يكون المعنى سرعة إجابة الدعاء عجيب مع قوله عقب ذلك (وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ) لما ثبت له من عظيم القرب وصدق المحبة الموجب كل منهما بلوغ المأمول وتحقيق المسؤول، والسلامة من الأغيار والإعاذة من حر النار (وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ) «قبض»(٢) كما في رواية (نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ) «ولا بدَّ له منه»(٣) كما في رواية، والتردد لاستحالته على الله تعالى؛ إذ هو تعارض الرأيين أريد به غايته على القاعدة في صفاته تعالى، المحال عليه ظاهرها كالرحمة والغضب والمكر والضحك، وهي التوقف على الشيء؛ أي: ما توقفت توقف المتردد في شيء أنا فاعله مثل توقفي في قبض روح عبدي المؤمن؛ لأنه يكره ذلك لشدته عليه بمقتضى طبعه البشري، وأكره ما يسوؤه؛

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) ذكره المتقي الهندي في «كنز العمال» (٢٢٩/١).

لأني أرحم به من والدته ووالده، لكن لما كان لا بد له منه لينتقل من دار الهموم والأكدار إلى دار النعيم والمسرات فعلته به إيثارًا لتلك النعمة العظمى والمسرة الكبرى، كما أن الأب الشفوق يكلف الابن بما يكمله من العلم وغيره، وإن شق عليه نظر الكمال الذي يترتب على ذلك.

وإنما قلت بمقتضى طبعه البشري؛ لأن كراهة الموت لا لأجل هذا نقص أي نقص كما دل عليه الحديث الصحيح: «من كره لقاء الله كره الله لقاءه»[(١)] والكلام في المؤمن الممدوح كما دل عليه السياق؛ ولما قالت عائشة، رضي الله عنها: إنا لنكره ذلك؛ أي: الموت قال لها ﷺ: «ليس ذلك» أي: شأن المؤمن أن يكره الموت لا من حيث الجبلة البشرية، ثم علل ذلك بأن المؤمن إذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته، فليس شيء أحب إليه ما أمامه، فكيف مع ذلك يكرهه؟ لا من تلك الحيثية، وأما منها فهو غيره كلف به؛ لأن ما ينشأ عن الطبع لا حيلة في دفعه، وهذا الذي قررته هنا أولى مما سلكه الشارح كما يظهر للمتأمل (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ) وفيه كالحديث الذي قبله من العلوم والمعارف والحقائق، واللطائف ما ينبغي بعد تأمل شرحيهما مما حررناه إمعان النظر فيه؛ ليحيط بقوادم كل وخوافيه، والله سبحانه الموفق والمعين.

٢٢٦٧ [وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ للهِ مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ، يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ تَنَادَوا: هَلُمُّوا إِلَى حَاجَتِكُمْ، قَالَ: فَيَحُفُّونَهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، قَالَ: فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: مَا يَقُولُ عِبَادِي؟ قَالَ: يَقُولُونَ: يُسَبِّحُونَكَ، وَيُكَبِّرُونَكَ، وَيَحْمَدُونَكَ، وَيُمَجِّدُونَكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: هَلْ رَأَوْنِي؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: لَا وَاللهِ مَا رَأَوْكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: وَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً، وَأَشَدَّ لَكَ تَمْجِيدًا، وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا، قَالَ: يَقُولُ: فَمَا يَسْأَلُونِي؟ قَالَ: يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ، قَالَ: يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٧)، ومسلم (٦٩٩٦)، والترمذي (١٠٨٧)، والنسائي (١٨٤٧).

وَاللهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا، قَالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا، وَأَشَدَّ لَهَا طَلَبًا، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً، قَالَ: فَمِمَّ يَتَعَوَّذُونَ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: مِنَ النَّارِ، قَالَ: يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا وَاللهِ مَا رَأَوْهَا، قَالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَارًا، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً، قَالَ: فَيَقُولُ: فَأُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، قَالَ: يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ: فِيهِمْ فُلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ، قَالَ: هُمُ الْجُلَسَاءُ لَا يَشْقَى جَلِيسُهُمْ[1]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ].

(وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ للهِ مَلَائِكَةً) فيه إشعار بتعظيمهم وإنما خصوا بسؤالهم وجوابهم الآتيين مبالغة في شرف هذه الأمة، حيث استعمل فيما يتعلق بهم أشراف الأشراف، ويصرح بذلك قوله في الرواية الآتية فضلاً؛ لأنه يجمع فاضل، وهو من فاق أصحابه علمًا وشرفًا (يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ، يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ) أي: يكثرون الطواف في الطرق حتى يجتمعون بأهل الذكر، ويتشرفون بخدمتهم وتعظيمهم ويتمتعون بسماع ذكرهم كما يدل عليه قوله: (فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ) بأي: ذكر كان.

(تَنَادَوْا) أي: ينادي بعضهم بعضًا قائلين: (هَلُمُّوا) أي: تعالوا مسرعين (إِلَى حَاجَتِكُمْ) واستعمل هلم هنا على لغة بني تميم أنها تثنى وتجمع وتؤنث، ولغة الحجازيين بناء لفظها على الفتح وبقاؤه بحاله مع المثنى والجمع والمؤنث (قَالَ) ﷺ وكذا في كل ما يأتي فتسبق منهم فرقة (فَيَحُفُّونَهُمْ) أي: يحيطون بهم ويسترونهم (بِأَجْنِحَتِهِمْ) ثم تلحقها فرقة أخرى فتحففهم وتسترهم كذلك وهكذا إلى أن يصلوا (إِلَى) عنان (السَّمَاءِ الدُّنْيَا) وما سلكته من تعلق بأجنحتهم يحفونهم بالمعنى الذي ذكرته رأيت شارحًا أشار إليه بقوله: الباء للتعدية يعني: يديرون أجنحتهم حول

(١) أخرجه البخاري (٦٠٤٥)، ومسلم (٢٦٨٩)، وأحمد (٨٩٦٠)، والترمذي (٣٦٠٠) وابن حبان (٨٥٦)، وأبو نعيم (٨/١١٧)، والطيالسي (٢٤٣٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٣١).

الذاكرين، ورأيت الشارح خالفه فقال: الظاهر أنها للاستعانة كما في كتبت بالقلم؛ لأن حفهم الذي ينتهي إلى السماء إنما يستقيم بواسطة الأجنحة كما في العرف. انتهى.

وكون ذلك هو الظاهر فيه وقفه بل حصره بقوله: «إنما يستقيم.. إلخ» ممنوع بالظاهر ما ذكرناه كما هو واضح (قَالَ: فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ وَهْوَ) أي: والحال أنه هو (أَعْلَمُ بِهِمْ) من المسؤولين لكن حكمة هذا السؤال اعتراف الملائكة بما هم فيه من الخير، وإعلانهم بذلك بين بقيتهم، والتلويح بأنه ينبغي لهم الندم على ما فرط منهم سابقًا في قولهم: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ [البقرة:٣٠] قيل: كونه اعتراضًا أو تتميمًا أحسن صيانة من التوهم. انتهى.

ولا عبرة بهذا لو سلم، كيف والمقصود به رفع إبهام؟ فيسألهم (مَا يَقُولُ عِبَادِي؟) فيه غاية التشريف لهم (قَالَ: يَقُولُونَ: يُسَبِّحُونَكَ، وَيُكَبِّرُونَكَ، وَيَحْمَدُونَكَ، وَيُمَجِّدُونَكَ) وفي رواية مسلم ذكر: «التهليل» بدل التمجيد، وهو يدل على أن ذكر هذه الأنواع ليس للاشتراط بل للتمثيل به لحصول المقصود ببعضها وبغيرها (قَالَ: فَيَقُولُ: هَلْ رَأَوْنِي؟) حتى اجتهدوا في عبادتي بهذا الاجتهاد الذي لا يصدر مثله إلا ممن رآني (قَالَ: فَيَقُولُونَ: لَا وَاللهِ) أقسموا زيادة في مدح الذاكرين (مَا رَأَوْكَ) وإنما عبدوك لصدق إيمانهم بك الناشئ عن الحجج الإيقانية والبراهين العرفانية؛ فلذا آمنوا بالغيب وتطهروا عن كل هوى وعيب.

(قَالَ: فَيَقُولُ: وَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً، وَأَشَدَّ لَكَ تَمْجِيدًا، وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا) لأن في العباد من الانكشاف المستلزم لقيا النفس في العبادات ما ليس في البرهان؛ ولذا كان عين لليقين أعلى من علم اليقين، وفي هذا كالآتي في الجنة والنار اعتراف من الملائكة بأن تسبيح وتقديس الآدميين، بل وسائر عباداتهم أفضل من عبادات الملائكة؛ لحصولها من أولئك في عالم الغيب مع ما سلط الله عليهم من الشهوة وغيرها من الموانع التي تحصل بها الصرف عن امتثال الأوامر واجتناب النواهي، فهم في معايا كلفة ومشقة، بل فيها غاية اللذة

والراحة، وشتان بين طائع مع وجود الموانع للطاعة ومقاساته منها غاية التعب والمشقة، وطائع مع وجود الدواعي للطاعة، وأن فيها غاية الراحة واللذة؛ ولهذا كان جنس البشر أفضل من جنس الملائكة، ويؤيده أن هاروت وماروت أصلهما من الملائكة كما صرحت به الأحاديث خلافًا لمن نازع في ذلك لما ركبت فيهما الشهوة وقع منهما من المعاصي مثل ما يقع من بني آدم، فلم يقدروا على منع نفوسهم من شهواتها بخلاف الآدميين، فكانوا أكمل وأفضل.

(قَالَ: يَقُولُ: فَمَا يَسْأَلُونِي؟) مني (قَالَ: يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ، قَالَ: يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا وَاللهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا، قَالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا، وَأَشَدَّ لَهَا طَلَبًا، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً) لما تقرر أن عين اليقين أقوى من علمه.

(قَالَ: فَمِمَّ يَتَعَوَّذُونَ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: مِنَ النَّارِ، قَالَ: يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَا وَاللهِ مَا رَأَوْهَا، قَالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَارًا، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً، قَالَ: فَيَقُولُ: فَأُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، قَالَ: يَقُولُ: مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ: فِيهِمْ فُلَانٌ لَيْسَ) حال من فلان على مذهب سيبويه، أو من ضمير الخبر المستقر فيهم (مِنْهُمْ إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ) فرآهم فجلس معهم (قَالَ: هُمُ الْجُلَسَاءُ) الكاملون (لَا يَشْقَى جَلِيسُهُمْ) لما يأتي في رواية مسلم (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

[وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ قال: إِنَّ للهِ مَلَائِكَةً سَيَّارَةً فُضُلاً يَتَتَبَّعُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِساً فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ، وَحَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضاً بِأَجْنِحَتِهِمْ حَتَّى يَمْلَؤُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّماءِ الدُّنْيَا، فإذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعدُوا إِلَى السَّمَاءِ، فَيَسْأَلُهُم اللهُ وَهُوَ أَعْلَمُ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبادكَ في الأَرْضِ يُسَبِّحُونَكَ، ويُكَبِّرُونَكَ، وَيُهَلِّلُونَكَ، وَيَحْمَدُونَكَ، وَيَسْأَلُونَكَ، قَالَ: وَمَاذا يَسْأَلُونِي؟ قالوا: يَسْأَلُونَكَ جَنَّتَكَ، قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: لا؛ أَي: رَبِّ، قَالَ: وَكَيفَ لَو رَأَوا جَنَّتِي، قَالُوا: ويستجيرونك، قَالَ: ومِمَّ يَسْتَجِيرُونِي؟ قالوا: مِنْ نَارِكَ، قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا نَارِي؟ قالوا: لا،

قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي؟ قالوا: وَيَسْتَغفِرُونك، قَالَ: فيقولُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، وَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا، وَأَجَرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا، قَالَ: فَيَقُولُونَ: رَبِّ فِيهِم فُلَانٌ عَبْدٌ خَطَّاءٌ، إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ، قَالَ: فَيَقُولُ: وَلَهُ غَفَرْتُ، هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ»[(١)].

(وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ قال: إِنَّ للهِ مَلَائِكَةً سَيَّارَةً) أي: مكثرين السير في جوانب الأرض لعلهم يجتمعون بالذاكرين (فُضُلاً) بإسكان الضاد، وجوز ضمها جمع فاضل وهو من فاق نظراءه علمًا وشرفًا (يَتَتَبَّعُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِساً فِيهِ ذِكْرٌ، قَعَدُوا مَعَهُمْ) ليتشرف الملائكة بهم لما مر آنفًا أن البشر أفضل من الملائكة على تفصيل فيه (وَحَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضاً بِأَجْنِحَتِهِمْ حَتَّى يَمْلَؤُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّماءِ الدُّنْيَا) فيه تأييد لما قدمته في تفسير نظيره فراجعه (فَإِذَا تَفَرَّقُوا) أي: الذاكرون عن ذكرهم (عَرَجُوا) أي: الملائكة (وَصَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ) تفسير لما قبله بيَّن بذلك أن اجتماع الذاكرين لما كان سببًا لنزول الملائكة وتزاحمهم كان تفرقهم سببًا لعروجهم إلى أوطانهم وتكليم الحق لهم كما قال: (فَيَسْأَلُهُمُ اللهُ وَهُوَ أَعْلَمُ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبادك) فيه غاية التشريف لبني آدم حال كونهم.

(فِي الأَرْضِ: يُسَبِّحُونَكَ، ويُكَبِّرُونَكَ، وَيُهَلِّلُونَكَ، وَيَحْمَدُونَكَ، وَيَسْأَلُونَكَ، قَالَ: وَمَاذَا يَسْأَلُونِي؟ قالوا: يَسْأَلُونَكَ جَنَّتَكَ، قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: لا؛ أَيْ: رَبِّ، قَالَ: وَكَيْفَ لَوْ رَأَوا جَنَّتِي) ما يكون حالهم في إكثار سؤالها كما دل عليه السياق؛ إذ كيف هنا للتعجب؛ ولذا تركوا جوابها هنا لدلالتها عليه بخلافه فيما مر في حديث البخاري فإنها لمجرد السؤال عن الحال، فلا تدل على جواب فلذا ذكروه ثم يقول لهم: لو رأوها كانوا أشد عليها حرصًا (قالوا: ويستجيرونك، قَالَ: ومِمَّ يَسْتَجِيرُونِي؟ قالوا: مِنْ نَارِك، قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا نَارِي؟ قالوا: لا، قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي؟ قالوا: وَيَسْتَغفِرُونك؟ قَالَ: فيقولُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، وَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا، وَأَجَرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا، قَالَ: فَيَقُولُونَ:

(١) انظر التخريج السابق.

رَبِّ فِيهِم فُلَانٌ عَبْدٌ خَطَّاءٌ) بدل من فلان (إِنَّمَا) فلان (مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ) أي: ما فعل إلا المرور فالجلوس عقبه، ولم يوجد منه ذكر، فكيف ألحق بهم؟ وإنما لم يقل إنما مر فلان لإبهامه انحصار المرور في فلان وهو خلاف الواقع، ويستفاد من هذا ومن نظيره السابق أن الجالس إلى الذاكرين لحاجة مع كونه ليس كثير الخطايا ينبه عليه ملك واحد، وأن من مر بهم فجلس معهم وهو كثير الخطايا ينبه عليه الكل، والفرق أن هذا أقبح فاستعظموا كلهم شمول الرحمة له، بخلاف الأول فلم يستعظم ذلك فيه إلا واحد منهم.

(قَالَ: فَيَقُولُ:) قد أعطيتهم وغفرت لهم (وَلَهُ غَفَرْتُ) أيضًا إكرامًا لهم لحسن ما هم عليه، ومن ثم زاد في تأكيد ذلك بقوله: (هُمُ الْقَوْمُ) الكاملون في السعادة والقرب من الحق بنظره إليهم وبعطفه عليهم كما يفيده التعريف (لَا يَشْقَى) صفة أو حال، ويجوز كونه استئنافًا لبيان مزيد كمالهم (بِهِمْ جَلِيسُهُمْ) لأن مجالستهم يؤثر فيه التأهل؛ لأن يحصل له بعض ما حصل لهم، وسر ذلك أنهم كرام ولله سبحانه بهم عناية، ومن جملتها عدم حرمان جليسهم المتشرف بمجالستهم وإلا كان ذلك نقصًا فيهم أي نقص.

٢٢٦٨ - [وَعَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ الرَّبِيعِ الْأُسَيِّدِيِّ ﷺ قَالَ: لَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ ﷺ فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ يَا حَنْظَلَةُ؟ قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ، قَالَ: سُبْحَانَ اللهِ مَا يَقُولُ، قُلْتُ: يَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، كَأَنَّا رَأْيَ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ نَسِينَا كَثِيرًا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَوَاللهِ إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَمَا ذَاكَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، نَكُونُ عِنْدَكَ تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ حَتَّى كَأَنَّا رَأْيَ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ نَسِينَا كَثِيرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي، وَفِي الذِّكْرِ لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلَائِكَةُ

عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي عرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً ثَلَاثَ مَرَّاتٍ[١]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(وَعَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ الرَّبِيعِ الْأُسَيِّدِيِّ ﷺ قَالَ: لَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ ﷺ فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ يَا حَنْظَلَةُ؟) أي: كيف استقامتك على ما تسمع من النبي ﷺ، أهي موجودة أو لا؟ (قُلْتُ) لما رأيت في نفسي ما لا يرضيني ليست موجودة بل (نَافَقَ حَنْظَلَةُ) نفاق عمل لا اعتقاد لمخالفة سره لعلنه وغيبته لحضوره، وفيه تجريد لعدوله عن نافقت الذي هو الأصل إليه مجردًا من نفسه شخصًا آخر مثله يخبر عنه مبالغة في تأكيد إلحاق النفاق به (قَالَ: سُبْحَانَ اللهِ) هي للتعجب (مَا) استفهامية (يَقُولُ) هو للتعجب منه؛ أي: عجبت من قولك هذا الذي حكمت فيه بالنفاق على نفسك.

(قُلْتُ) لا عجب في ذلك وبيانه إما (يَكُونُ) أتى به بضمير الجمع؛ إذ لا مجال للتعظيم هنا؛ لأن من المعلوم أنه لا بد في الحاضرين من يشابه حنظلة في ذلك (عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ) أي: بعذابها تخويفًا لنا من ارتكاب شيء من أسباب دخولها (وَالْجَنَّةِ) أي: بنعيمها ترغيبًا لنا في الجد والاجتهاد في الأعمال المقتضية لدخولها ولم يزل ﷺ يكرر علينا ذكر هذين ويقرروه بعبارات مختلفة حتى صرنا (كَأَنَّا) نراهما.

(رَأْيَ عَيْنٍ) ويصح كون الخبر للمبالغة كرجل عدل، وهذا غاية في الكمال؛ إذ من صار إلى هذه الحالة لا يقع منه فترة في خبر ولا ميل لمخالفة (فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَافَسْنَا) أي: عالجنا وخالطنا (الْأَزْوَاجَ) بالقيام بحقوقهن الكثيرة (وَالْأَوْلَادَ) بترتيبهم وإصلاحهم (وَالضَّيْعَاتِ) أي: بما به المعاش من نحو تجارة وزراعة (نَسِينَا) أكثر ما ذكر منابة أو كله (قَالَ: أَبُو بَكْرٍ) إذ قلت ذلك وذكر بيانه (فَوَاللهِ إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا. فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَمَا ذَاكَ) أي: وأي بسبب أوجب لك ذلك

---

(١) أخرجه مسلم (٧١٤٢).

(قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، نَكُونُ عِنْدَكَ تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ حَتَّى كَأَنَّا رَأْيَ عَيْنٍ فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ نَسِينَا) نسيانًا (كَثِيرًا) كأنا ما سمعنا منك شيئًا قط (فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَوْ تَدُومُونَ) في حال غيبتكم عني (عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي) من الخشوع ونسيان الأغيار وامتلاء القلب بشهود الحق تعالى، والتنزه عن كل وصف ذميم.

(وَ) على ما يكون وأنتم بعداء مني (فِي الذِّكْرِ) من الاستغراق فيه بحيث لا يبقى في المستقبل فيه فضله لغيره، ويصح عطف في الذكر على قوله: «على.. إلخ» أي: لو يدومون على الذكر (لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلَائِكَةُ) عيانًا في سائر الأحوال وإن كنتم (عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ) لأنكم إذا كنتم في الحضور والغيبة على ما ذكرت كنتم على أكمل الأحوال دائمًا، ومن هو كذلك يرى الملائكة متبركين به معظمين له في كل الأمكنة والأزمنة (وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ) هذه المداومة على ما ذكر مشقة لا يطيقها كل أحد، فلم يكلف أحد بها وإنما الذي يطيقه الأكثرون أن يكون الإنسان على هذه الحالة.

(سَاعَةً وَ) لا عليها بأن يصرف نفسه للمعافسة المذكورة وغيرها (سَاعَةً) أخرى وأنت كذلك فأنت على الصراط المستقيم، ولم يحصل منك نفاق قط كما توهمته فانته عن اعتقاد ذلك فإنه مما يدخله الشيطان على السالكين حتى يفترهم عما هم فيه، ثم لا يزال يفترهم كذلك إلى أن يتركوا العمل رأسًا كما شاهدناه كثيرًا (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) أي: كرر قوله: «والذي.. إلخ» أو قوله: «لو تدومون.. إلخ» أو قوله: «ولكن.. إلخ» أو قوله: «ساعة وساعة» وتعيين شارح الثاني لا دليل عليه ثلاث مرات تأكيدًا ومبالغة في تقرر هذا الأمر المهم، وإيصاله إلى الأذهان ليدفع الموقن به ما يرد عليه من القواطع (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

(الفصل الثاني)

٢٢٦٩ [عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ

أَعْمَالِكُمْ وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعِهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ إِنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: ذِكْرُ اللهِ»[1]. رَوَاهُ مَالِك وَأَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَه إِلا أَنَّ مَالِكًا وَقَّفَهُ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ].

(عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَلَا) حرف استفتاح يدل على شدة الاعتناء بما بعدها لتفرغ الذهن إلى استماعه (أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ وَأَزْكَاهَا) أي: أنماها من حيث الثواب الذي يكون مقابلتها، أو أظهرها من حيث كمالها في ذاتها لا بالنظر للثواب، ويؤيده عطف «وأرفعها» إذ هو على الأول تأكيد وعلى الثاني تأسيس وهو خير من التأكيد (عِنْدَ) مر أنها في مثل هذا الطريق لشرف المرتبة وعلو المكانة (مَلِيكِكُمْ) مقتبس من قوله تعالى: ﴿فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ﴾ [القمر:٥٥].

(وَأَرْفَعِهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ) أي: وأزيدها رفعًا لدرجاتكم (وَخَيْرٌ لَكُمْ) عطف على خير عطف خاص على عام؛ لأن الأول خير الأعمال مطلقًا، وهذا خير من بذل الأمور والنفوس، أو عطف مغاير بأن يراد بالأعمال الأعمال اللسانية فيكون ضد هذا؛ لأن بذل الأمور والنفوس من الأعمال الفعلية (مِنْ إِنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ) أي: الفضة في سبيل الله (وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ) وهم الكفار المحاربون.

(فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ) أي: فيقع بينكم حرب حتى يحصل منهم فيكم قتل ومنكم فيهم نظيره (قَالُوا: بَلَى، قَالَ: ذِكْرُ اللهِ) الشامل للقرآن وكون الذكر الشامل لذلك خير من بقية الأعمال اللسانية ظاهر، ومن إنفاق الأموال وبذل النفوس لله مشكل وإن وافقه ما في الحديث الصحيح أيضًا: «لا أحد أفضل ممن قال ذلك» أي: ببعض أنواع الذكر المندوب عقب الصلوات، إلا من صنع مثل ما صنع،

---

(١) أخرجه مالك (٤٩٦)، وأحمد (٢١٧٥٠)، والترمذي (٣٣٧٧)، وابن ماجه (٣٧٩٠)، والحاكم (١٨٢٥)، والبيهقي في «الشعب» (٥١٩).

والحديث الصحيح أيضًا: «من قال حين يصبح وحين يمسي: سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت أحد يوم القيامة بأفضل مما جاء به إلا أحد قال مثل ما قال أو زاد عليه»(١).

وقضية كلام أئمتنا العكس، ويمكن الجمع بحمل الجزية هنا على أنها من وجه هو امتلاء القلب بالذكر المستلزم لدفع الشيطان وطرده عن ساحة القلب الذي بطهارته وصلاحه يطهر، ويصلح البدن كله فالذكر لكونه يؤثر في القلب ما لا يؤثر فيه ذلك الإنفاق، والبذل يكون من هذه الحيثية أخير من دينك وإن كانا أفضل من سائر الحيثيات غير ذلك، واعتبار قيد الحيثيات يمنع التنافي فتأمله، وأما قول العز بن عبد السلام في «قواعده» هذا الحديث مما يدل على أن الثواب لا يترتب على قدر النصيب في جميع العبادات، بل قد يأجُر الله تعالى على قليل الأعمال أكثر مما يأجر على كثيرها، فإذن الثواب يترتب على تفاوت الرتب في الشرف فهو جرى على الأخذ، فظاهر الحديث مع قطع النظر عن مقتضى كلام الأئمة، وأيضًا الإنفاق يقطع داء البخل، وبذل النفس يقطع داء الجبن، وإدمان الذكر لا يقطع شيئًا من هذين الداءين اللذين لا أخبث منهما، بل لا يجدي إلا حدّ المقصود منه، وهو نحو: «أنا جليس من ذكرني»(٢).

﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة:١٥٢] وغير ذلك مما مر في فضائله إلا إن تطهرت النفس عنهما، وأما مع وجودهما فليس له كثير جدوى، فلا يحصل له كمال تلك المراتب المقصودة منه، فالحق ما أشرت إليه أولاً أنهما خير منه في حق السالك بالنظر لتطهير النفس واستعدادها للكمالات، وهو خير منهما بالنظر للعارف؛ لأنه تخلى عنهما لكنه يحتاج إلى أن يكون دائم الذكر طويل الفكر لا ينفك عن شهود حضرة سيده، ولا يتمتع إلا بما يصل إليه من عنده.

(١) أخرجه مسلم (٢٦٩٢)، وأبو داود (٥٠٩١)، والترمذي (٣٤٦٩) وقال: حسن صحيح غريب، وأحمد (٨٨٢١)، وابن حبان (٨٦٠).

(٢) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٩٩).

فإن قلت: الذي أطبق عليه مشايخ الصوفية أنهم إنما يأمرون السالك أولاً، ويحضونه على الاشتغال بالذكر وإدمانه حتى يصير كالطبع له، ثم يأمرونه بغيره وهذا يدل على أنه أفضل من غيره مطلقًا، قلت: لا يدل على ذلك وإنما سر ذلك أنهم يدربون النفس فيأمرونها بالأسهل فالأسهل إلى أن يتأهل إلى الأشق، ولا شك أن الاشتغال بالذكر أهون من ذينك، فأمروه به أولاً ثم بما هو أشق منه وهكذا حتى يتأهل إلى الأمر بالإنفاق والجهاد؛ لأنهما أشق منهما في الحقيقة على النفس.

وأما قول شارح: لعل الخيرية والأرفعية في الذكر لأجل أن سائر العبادات من إنفاق الذهب والفضة، ومن ملاقاة العدو والمقاتلة معهم إنما هي وسائل ووسائط يتقرب العباد بها إلى الله، والذكر إنما هو المقصود الأسنى والمطلوب الأعلى، وناهيك عن فضيلة الذكر قوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة:١٥٢] وغير ذلك. انتهى.

فهو لا يخالف ما ذكرته من التفصيل فهو المقصود الأسنى ممن يظهر من ذينك دون غيره كما قررته، قال الشارح: ولا ارتياب أن أفضل الذكر قول: «لا إله إلا الله» وهي الكلمة العليا، وهي القطب الذي يدور عليها رحى الإسلام، وهي القاعدة التي بني عليها أركان الدين، وهي الشعب التي هي أعلى شعب الإيمان، ثم قال: ولأمره اتخذ العارفين وأرباب القلوب يستأثرونها على سائر الأذكار لما رأوا فيها خواص ليس الطريق إلى معرفتها إلا الوجدان والذوق. انتهى.

وزعم الزمخشري أن التسبيح أفضل من الذكر، ورد بأن التفضيل أمر شرعي ولم يثبت في ذلك شيء، وبأن التسبيح أمر سلبي والذكر أمر ثبوتي والوجود أشرف من العدم، وما ذكره الشارح في «لا إله إلا الله» ينافيه الحديث: «**إنها بعشر والتسبيح بثلاثين حسنة**» لكن يعارضه الحديث الآخر: «**أفضل الذكر لا إله إلا الله، وأفضل الدعاء الحمد لله**»[١] قيل: دلَّ بمنطوقه على أن كلاً من الكلمتين أفضل نوعه وبمفهومه

---

(١) تقدم تخريجه.

على أن «لا إله إلا الله» أفضل وسيأتي قريبًا قول النووي، والصحيح أن أفضل الذكر «لا إله إلا الله».

(رَوَاهُ مَالِك وَأَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجه إلا أَنَّ مَالِكًا وَقَّفَهُ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ) ولا يضر:

أما أولاً: فلأن هذا لا يقال من قبل الرأي فوقفه كرفع غيره.

وأما ثانيًا: فالأصح أن الحكم لمن وصل لا لمن وقف؛ لأن الأول معه زيادة علم بالوصل وزيادة الثقة مقبولة.

٢٢٧٠ [وَعَنْ عَبْدِ الله بْنِ بُسْرٍ ﷺ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ فَقَالَ: طُوبَى لِمَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ، قَالَ: يَا رَسُولَ الله، أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْ تُفَارِقَ الدُّنْيَا وَلِسَانُكَ رَطْبٌ مِنْ ذِكْرِ الله[1]. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ].

(وَعَنْ عَبْدِ الله بْنِ بُسْرٍ) وفي نسخة نمير (ﷺ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ فَقَالَ: طُوبَى) فعلى من الطيب، والمراد بها الثناء عليه والدعاء له بطيب حاله في الدارين (لِمَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ) هذا من أسلوب الحكيم فكأنه قال له: لا تسأل عن ذلك فإنه لا يعلمه إلا الله، بل اسأل عن أمارته فقول: ما أمارات خير الناس فإن هذا يمكن الجواب عنه، وهو أن أماراته أن يطول عمره ويحسن عمله، فمن طال عمره وحسن عمله كان ذلك أمارة على أنه خير أبناء جنسه الذين يعملون كعمله؛ لأن له من الثواب ونظر الحق إليه وتلذذه بمناجاته وقيامه بين يديه.

لقصير العمر ولذلك قال ﷺ في تفضيل من عاش بعد صاحبه سنة: «أليس قد صام بعده رمضان»[2] أي: فكتب له من ثواب الصوم والقرب به إلى ربه ما فات ذلك، فكان أكثر ثوابًا منه ولا معنى للأفضل إلا الأكثر ثوابًا وقربًا (قَالَ: يَا رَسُولَ الله، أَيُّ

(١) أخرجه الترمذي (٢٥٠٠)، وأحمد (١٨١٦٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/١١١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٥٦).

(٢) أخرجه أحمد (٨٦٢٣).

الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْ تُفَارِقَ الدُّنْيَا وَلِسَانُكَ رَطْبٌ مِنْ ذِكْرِ اللهِ) كناية عن سهولة جريان الذكر عليه وذلك يستلزم أنه كان قبل ملازمًا للذكر مداومًا عليه، فالمعنى حينئذٍ أفضل الأعمال أن يداوم ما عشت على الذكر حتى تقبض وأنت ذاكر غير غافل ولا ناس (رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ).

٢٢٧١ - [وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا، قَالُوا: وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: حِلَقُ الذِّكْرِ[١]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ].

(وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا، قَالُوا: وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: حِلَقُ) بكسر أو فتح، ففتح جمع: حلقة بفتح ففتح أو سكون (الذِّكْرِ) بأي نوع من أنواعه سميت حلقة في المسجد وغيره رياض الجنة إطلاقًا للمسبب على السبب.

قال النووي: ما حاصله مع الزيادة عليه أعلم أنه كما يستحب الجلوس في حلق أهله كما تظافرن عليه الأدلة، والمراد به سائر الطاعات، ومن قال: هي مجالس الحلال والحرام أراد التنصيص على أخص أنواعه، والأفضل الذكر بالقلب واللسان فإن اقتصر على أحدهما فالقلب أفضل؛ أي: لكن خالفه عياض فقال: لا ثواب في الذكر بالقلب.

قال الجلال البلقيني: وهو حق لا شك فيه. انتهى.

وقد يقال: إذ أريد الثواب من حيث اللفظ فالحق عدمه، أو من حيث المعنى واشتغال القلب به فالحق الثواب وأنه أفضل من الأول، نعم لا يعتد له اتفاقًا بشيء، رتبة الشارع على قوله حتى يتلفظ به ويسمع نفسه ويذكر باللسان، وإن خاف أن الناس يظنون به الرياء، فقد قال الفضيل ﷺ: ترك العمل لأجل الناس شرك والعمل لأجلهم رياء، والإخلاص أن يعافيك الله منهما. انتهى.

ومن فتح على نفسه ملاحظة الناس والاحتراز من ظنونهم الباطلة اشتد عليه

---

(١) أخرجه أحمد (١٢٥٤٥)، والترمذي (٣٥١٠) وقال: حسن غريب، وأبو يعلى (٣٤٣٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٩)، والطبراني في «الدعاء» (١٨٩٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/٢٦٨).

أكثر باب الخير وضيع على نفسه كثيرًا من مهمات الدين، ويسن للذاكر أن يكون على أكمل الصفات بأن يجلس متطهرًا مستقبلاً متخشعًا مع سكينة ووقار وإطراق رأسه بالمسجد وهو الأفضل، أو بمحل نظيف خالٍ عن كل قذر ومكدر ولو طريقًا وحمامًا، وشاغل كسماع خطيب حاضر القلب؛ لأنه المقصود من الذكر متدبرًا يذكره متأملاً في معانيه، والصحيح أن أفضل الذكر «لا إله إلا الله» ويسن له قطعه ثم الإعادة إليه لرد سلام؛ أي: إن كان مستغرقًا، والأوجب القطع ولتشميت عاطس وإجابة مؤذن وإجابة مسترشد، وأمر بمعروف؛ أي: إن كان له عذر في عدم وجوبه عليه، وإلا لم يعد مندوبًا بل واجبًا، وينبغي لمن بلغه في فضائل الأعمال شيء أن يعمل به ولو مرة، وإن كان الحديث ضعيفًا؛ لأنه يعمل به في ذلك اتفاقًا (رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ).

٢٢٧٢ [وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللهَ فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللهِ تِرَةٌ، وَمَنِ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لَا يَذْكُرُ اللهَ فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللهِ تِرَةٌ(١). رَوَاهُ أَبُو دَاوُد].

(وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللهَ فِيهِ كَانَتْ) كما في أبي داود و«جامع الأصول» (عَلَيْهِ مِنَ اللهِ) الظاهر أنها تعليلية؛ أي: من أجل فوات ثوابه وقربه (تِرَةٌ) بكسر الفوقية؛ أي: حسره من وتر فلان: قتل له قتيل ولم يعط ديته أو وتره حقه؛ أي: نقصه؛ إذ كل منهما يوجب الحسرة وهي مرفوعة، وكان تامة؛ أي: وجدت عليه من الله حسرة عظيمة أو ناقصة، وتره مبتدأ خبره من الله، والجملة خبر كان واسمها ضمير للقعدة، وفي رواية جرى عليها في «المصابيح»: «كان» ونصب وتره وهو ظاهر، وضمير كان يرجع إلى المقعد ومن الله متعلق بتره.

(وَمَنِ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا) غاير بين المراد كما هو ظاهر إنما هو معنى لم للتفنن مع وضوح المراد، وكذا غاير بينهما في الحديثين الآتيين لذلك، وعجيب من الشراح

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٥٦)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١٠٢٣٧)، والطبراني في «الشاميين» (١٣٢٤).

حيث لم ينبهوا على ذلك، ثم رأيت الخطابي قال في قوله ﷺ: لم تراعوا معناه، لا تخافوا والعرب توقع لم موقع لا (لَا يَذْكُرُ اللهَ فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللهِ تِرَةً) بالرفع وبالنصب، وبالتذكير نظير ما تقرر وذكر هنا المقعد والمضطجع، واقتصر في الحديثين الآتيين على الأول للإشارة إلى أن ذكرهما أو ذكر أحدهما للتمثيل لا للحصر، والمراد أن من مضى عليه زمن من الأزمنة في أي مكان من الأمكنة من غير أن يذكر الله فيه بقلبه أو بلسانه، ويفعل طاعة أخرى كان ذلك عليه حسرة أي حسرة، وندامة أي ندامة لما ترى من عظيم ثواب الذكر وسائر الطاعات (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ).

٢٢٧٣ - [وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لَا يَذْكُرُونَ اللهَ فِيهِ إِلَّا قَامُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمَارٍ، وَكَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً[1]. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ].

(وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لَا يَذْكُرُونَ اللهَ فِيهِ إِلَّا قَامُوا عَنْ) عداه إليها لتضمنه معنى التجاوز أو التفرق (مِثْلِ) أي: عن مثل كلام أو سكوت في القدرة لفعل قوم تفرقوا عن (جِيفَةِ حِمَارٍ) كانوا يأكلونها والاستثناء مفرغ؛ أي: لا يوجد منهم قيام عن مجلسهم إلا كقيام المتفرقين عن أكل تلك الجيفة التي هي غاية في القذر والنجاسة، وكان وجه التخصيص بالحمار أنه بلغ الغاية في البلادة، فكذلك من يجلس مجلسًا وقام منه عن غير ذكر الله بلغ الغاية فيها؛ لأنه ضيع أنفس الأشياء في جنب أحقر الأشياء وهو اللهو واللعب، واستيلاء حجاب الغفلة على القلب حتى منعته عن ذلك الذي لا أنفس منه.

ثم رأيت الشارح قرر الحديث بما يقرب مما ذكرته في أكثره، ويخالفه في بعضه وبتأمله يعلم أن ما سلكته أحسن فقال ما حاصله: هو استثناء مفرغ؛ أي: ما يقومون قيامًا إلا هذا القيام، وضمن قاموا معنى التجاوز فعدى بعن، والمثل مراد به الكلام

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٥٥)، وأحمد (٩٠٢٩)، والحاكم (١٨٠٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٤١).

الذي يجري بين الناس في المجالس من الأمور الدنيوية والهفوات والسقطات، فإذا لم يجر بذكر الله تعالى يكون كجيفة تعافها الناس، وخص الحمار بالذكر ليشعر ببلادة أهل المجلس. انتهى.

ثم نص تأويله بالحديث المشهور: **«من جلس مجلسًا فكثر فيه لفظه فقال قبل أن يقوم: سبحانك اللَّهُمَّ وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك إلا غفر له ما كان في مجلسه»**[١]. انتهى.

وأنت خبير ببعد نصرة هذا لتأويله؛ لأن مفاد هذا أن ما وقع في ذلك المجلس من معصيته؛ أي: صغيرة متعلقة بالله تعالى يكفرها بالذكر المذكور، ومفاد حديثنا أن مجلسهم إذا خلي عن الذكر وإن كانوا ساكتين أو لم يتكلموا إلا بمباح لكون عليهم حسرة من الله كما مر، ويتفرقون عن مثل الجيفة بالنظر لما صنعوه من ذلك الذكر الذي لا أنفس منه **(وَكَانَ)** ذلك المجلس **(عَلَيْهِمْ حَسْرَةً)** لما فاتهم فيه من الذكر الذي لو شاهدوا ثوابه يعطى لغيرهم لكان عليهم فيه أشد الحسرة والندامة **(رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُد)**

٢٢٧٤ - [وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللهَ فِيهِ وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةٌ، فَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ[٢]**. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ].**

(وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللهَ فِيهِ وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ) من عطف العام على الخاص؛ لأن الصلاة عليه ﷺ من أفضل الذكر لتضمنها مناجاة الحق تعالى وغاية الثناء عليه، وتعظيم رسوله ﷺ بطلب ما أمرنا به أن يطلبه منه له **(إِلَّا كَانَ)** ذلك المجلس **(عَلَيْهِمْ تِرَةٌ فَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ)** هذا خرج مخرج التهذيب لهم والتغليظ عليهم؛ إذ لله سبحانه أن يعذب من غير ذنب، فكيف

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٣٨٠).

وتفويت ذكره والصلاة على أفضل خلقه إلى الكلمات التي تجري في المجالس الموجبة للعقوبة غالبًا؟ فيه غاية من التفريط والاستهتار بجانب الحق ورسوله ﷺ، فعلم أن ذلك المجلس لما كان مظنة للذنب نزل ما وقع فيه منزلة الذنب، فهددوا بذلك تنفير الناس عن خلو مجالسهم عن أحد الأمرين الذكر أو الصلاة عليه ﷺ (وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ).

٢٢٧٥ - [وَعَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: كُلُّ كَلَامِ ابْنِ آدَمَ عَلَيْهِ لَا لَهُ إِلَّا أَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ أَوْ ذِكْرُ اللهِ(١). رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَه وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ].

(وَعَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: كُلُّ كَلَامِ ابْنِ آدَمَ) يكتب إثمه (عَلَيْهِ) و(لَا) يكتب (لَهُ) شيء من الثواب في مقابلته (إِلَّا) المباح فإنه لا عليه ولا له كما هو معلوم من الأدلة والإجماع، فحذفه للعلم به من ذلك أو إيهامًا لدخوله تحذيرًا عنه وتنفيرًا منه، فإن به يضيع الوقت الذي لا أنفس منه فيما لا فائدة فيه وإلا الطاعة لا سيما أفضلها ومنه (أَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ أَوْ ذِكْرُ اللهِ) قال شارح: المراد به هنا ما فيه رضى الله من الكلام كالتلاوة والصلاة على النبي ﷺ والتسبيح والتهليل، والدعاء للمؤمنين وما أشبه ذلك. انتهى.

ثم رأيت الشارح قال: قوله: «إلا أمر بمعروف» استثناء من قوله: «كل كلام ابن آدم» فلا يخرج المباح من جملة ما عليه، وأقله أن يحاسب عليه قال الله تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق:١٨] ويورث قساوة القلب كما يشير إليه الحديث الآتي، وقول الشارح: ففي الخير أجر وفي الشر إثم وفي المباح عفو، دليل على أنه مما عليه؛ لأن العفو يقتضي الجريمة فعفي عنها تفضلاً، والحاصل أن قوله: «كل كلام ابن آدم لا عليه» دلَّ على أن جميع ما نطق به الإنسان مضر به عليه؛ ولذلك ورد: «من

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٥٩٥)، وابن ماجه (٤١٠٩).

صمت نجا» ثم خص هذا العام مرة بما يكون للإنسان من الأمور الدينية كذكر الله وما والاه، وأخرى بالأمور الدنيوية، وما يظلم أمر المكلف عليه من المباحات تفضلاً منه تعالى وعفوًا عنه. انتهى.

وهو عجيب منه؛ إذ قوله: «فلا يخرج المباح من جملة ما عليه وأقله أن يحاسب عليه.. إلخ» في غاية الضعف والسقوط، كيف والإجماع على أن المباح لا عقاب عليه أصلاً؟ وحرمه بقوله: وأقله أن يحاسب عليه ليس في محله؛ لأن ذلك لا يصار إليه بالرأي، بل لا بد من الاستناد فيه إلى حديث صحيح صريح، فإن فرض وروده كان معنى المحاسبة عليه أنه يعدد ما فعله من المباحات إظهارًا للنعمة عليه حيث لم يؤاخذ بها وليس في: ﴿إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق:١٨] ما يخالف ذلك؛ لأنه جاء أن الكاتبين يكتبان كل شيء نطق به الإنسان، ثم بعد ذلك يمحى عنه ما لا إثم ولا ثواب فيه وجعله قول غيره، وفي المباح عفو دليلاً على أنه مما عليه في غاية السقوط أيضًا؛ لأن معنى العفو هنا ما يأتي، فكيف يستدل به على أنه مما عليه المقتضي للمؤاخذة؟.

فزعمه أن العفو يقتضي الجريمة ممنوع؛ لأن العفو على نوعين عفو بمعنى المجاوزة عن إثم الفعل بعد وجوده وكتابته على المكلف، وعفو بمعنى عدم جعل شيء من العقاب في مقابلة الفعل، وهذا هو المراد بالاستدلال به على ما ذكره ليس في محله، على أنه ناقض نفسه حيث جعل المباح مستثنى من قوله: جميع ما نطق به الإنسان مضرته عليه، ولو قال: ما أشرت إليه فيما مر أن المباح لما كان ضياع الوقت الذي لا أنفس منه فيه ضياعًا له فيما لا فائدة فيه نزل منزلة ما هو عليه، فجعله داخلاً فيه تنفيرًا عنه وتحذيرًا منه، ولذلك قال العارفون: لا يكمل الإنسان حتى يصير مباحاته كلها طاعات؛ لأن كل مباح يمكن انقلابه طاعة بالقصد الصحيح (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَه وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ).

٢٢٧٦ [وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا تُكْثِرُوا الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ فَإِنَّ كَثْرَةَ الْكَلَامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ، وَإِنَّ أَبْعَدَ

النَّاسِ مِنَ اللهِ الْقَلْبُ الْقَاسِي[(١)]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ].

(وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا تُكْثِرُوا الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ فَإِنَّ كَثْرَةَ الْكَلَامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ قَسْوَةٌ) في الإخبار بها مبالغة، كرجل عدل والمراد أنه سبب لها (لِلْقَلْبِ) لانتفاء رطوبة الذكر عنه الموجب لاستيلاء الشيطان عليه، وبثه فيه من وساوسه ما يوجب دوام غفلته وتوالي حسرته؛ إذ لا مانع له عنه إلا امتلاؤه بالذكر وضياؤه بأنوار الفكر (وَإِنَّ أَبْعَدَ) قلوب (النَّاسِ مِنَ) رحمة (اللهِ) ورضاه وشهوده ورؤياه (الْقَلْبُ الْقَاسِي) لأنه عري عن خوف الله ورجائه ومحبته وولائه، وامتلأ بمحبة الأغيار واستأنس بمحادثة الأشرار، ويصح وإن أبعد الناس ذو القلب القاسي، أو عبر بالقلب عن الشخص كله؛ لأنه أشرف ما فيه (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ).

٢٢٧٧ [وَعَنْ ثَوْبَانَ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتِ ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ﴾ [التوبة:٣٤] كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: أُنْزِلَ فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ مَا أُنْزِلَ، لَوْ عَلِمْنَا أَيُّ الْمَالِ خَيْرٌ فَنَتَّخِذَهُ، فَقَالَ: أَفْضَلُهُ لِسَانٌ ذَاكِرٌ وَقَلْبٌ شَاكِرٌ وَزَوْجَةٌ مُؤْمِنَةٌ تُعِينُهُ عَلَى إِيمَانِهِ[(٢)]. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَه].

(وَعَنْ ثَوْبَانَ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتِ) آية (﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ﴾ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: أُنْزِلَ فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ مَا أُنْزِلَ) أي: في بيان حكم كنزهما (لَوْ) للتمني (عَلِمْنَا أَيُّ الْمَالِ خَيْرٌ) سدت مسد مفعولي علم المعلق عنهما (فَنَتَّخِذَهُ) بالنصب؛ لأنه جواب التمني؛ أي: لو علمنا أن غيرهما من المال خير منهما بأن يتخذ للكنز ولا عقاب عليه لاتخذناه.

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٤١١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٩٥١).

(٢) أخرجه أحمد (٢٢٤٩٠)، والترمذي (٣٠٩٤)، وابن ماجه (١٨٥٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/١٨٢).

(فَقَالَ: أَفْضَلُهُ) هذا من أسلوب الحكيم؛ أي: لا يتمنوا اتخاذ مال غيرهما كما ذكر، ولا تسألوا عن ذلك بل تمنوا واسألوا عن أفضل ما يعطاه العبد، فإن هذا هو الذي لا أرفع منه، وهذا سلكته في تقرير هذا الموضع أوضح وأولى مما سلكه الشارح كما يعلم ذلك وقف عليه بأدنى تأمل (لِسَانٌ ذَاكِرٌ) أي: مديم الذكر لا يفتر عنه (وَقَلْبٌ شَاكِرٌ) أي: مديم الشكر والثناء على الله بما هو أهله لا يفتر عن ذلك أيضًا، وهذا من باب الترقي؛ لأن المقصود بالذات هو صلاح القلب؛ لأن به ينصلح اللسان وغيره من سائر الجوارح، وأصل ذلك كله سلامته من الأغيار، وإليه الإشارة بقوله عز قائلاً: ﴿إِلَّا مَنْ أَتَى اللهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء:٨٩] قال بعض العارفين: سليم ما سوى الله.

(وَزَوْجَةٌ مُؤْمِنَةٌ) أي: كاملة الإيمان، وكان وجه تخصيصها بالذكر أن الإنسان يحتاج إلى صديق شفوق رفيق؛ لأنه حينئذٍ يعينه على إيمانه وإن كانت إعانته دون إعانتها؛ لأنها شفيقة النفس وجعل الله بينهما من الرحمة والود ما لا يوجد مثله من الإنسان وأخص أصدقائه، وهذا وجه آخر يصلح سببًا لذكرها؛ لأن غيرها ليس في مرتبتها فلا يكون إعانته كإعانتها (تُعِينُهُ عَلَى إِيمَانِهِ) أي: كماله بخلو قلبه من الشواغل بسبب رفقها به في معيشته ونصحها له في سائر أموره؛ لأن من هي كذلك لا تكلفه شطط المعيشة فلا يشتغل قلبه بما يوجب سهوه ولهوه، ولا يتعطل عليه أوقات عباداته ولا بعثته في أمر يحتاج إليه، فلا تفسد عليه شيء من قوانين معاملاته، وهذا هو سر امتنانه تعالى على نبيه زكريا ﷺ بقوله: ﴿وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ﴾ [الأنبياء:٩٠] إذ بصلاحها ينصلح عبادات الروح الباطنة والظاهرة ومعاملاته مع الخلق؛ لأنه تكفي بها سوء الطوية وقبيح المعاشرة (رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَه).

(الفصل الثالث)

٢٢٧٨ [عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ قَالَ: خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَى حَلْقَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: مَا أَجْلَسَكُمْ؟ قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللهَ، قَالَ: اللهِ! مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ؟ قَالُوا: اللهِ مَا أَجْلَسَنَا غيره، فقَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ، وَمَا كَانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِنْ

رَسُولِ اللهِ ﷺ أَقَلَّ عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى حَلْقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللهَ وَنَحْمَدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلإِسْلَامِ وَمَنَّ بِهِ عَلَيْنَا، قَالَ: اللهِ مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ، قَالُوا: وَاللهِ مَا أَجْلَسَنَا إِلَّا ذَاكَ، قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللهَ ﷻ يُبَاهِي بِكُمُ الْمَلَائِكَةَ[1]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

(عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ قَالَ: خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَى حَلْقَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: مَا أَجْلَسَكُمْ؟) هاهنا؛ أي ما السبب الداعي لكم إلى هذا الجلوس على هذه الكيفية (قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللهَ) فالذي أجلسنا هو غرض الاجتماع على ذكر الله تعالى (قَالَ: اللهِ) بالنصب؛ أي: أيقسمون بالله فحذف الجار والفعل اختصارًا (مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَلكَ؟ قَالُوا: اللهِ) أي: نعم نقسم بالله، لكن ذكرهم همزة الاستفهام مع عدم ما يأتيه منهم مشاكلة لذكره لها لا غير[2] (مَا أَجْلَسَنَا غيره، فقَالَ: أَمَا) استفتاحية أو بمعنى حقًا على رأي (إِنِّي) بالكسر على الأول وبالفتح على الثاني (لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ وَمَا كَانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ) أي: موصوف بأن منزلته عند رسول الله ﷺ كمنزلتي في القرب منه لكونه صهره وكاتب الوحي له (أَقَلَّ) خبر كان (عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي) هذا؛ أعني: قوله وما إلى هنا اعتراض بين الاستدراك والمستدرك الآتي بيانهما بين به أنه مستمر على حفظه لهذا الحديث من النبي ﷺ؛ لأنه كان من أقرب الناس منزلة منه ﷺ؛ لكونه صهره وكاتب وحيه، ومزيد القرب يوجب تحقق

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٠١)، وأحمد (١٦٨٨١)، والترمذي (٣٣٧٩)، والنسائي (٥٤٢٦)، وابن حبان (٨١٣)، والطبراني (٧٠١)، وابن أبي شيبة (٢٩٤٦٩).

(٢) قال القاري في «مرقاة المفاتيح» (٤٠/٨): «قال الطيبي: قيل: الله بالنصب أي: أتقسمون بالله، فحذف الجار وأوصل الفعل، ثم حذف الفعل انتهى. وتبعه ابن حجر، ولا يخلو عن التكلف والتعسف قالوا آلله تقديره أي: أو نعم نقسم بالله ما أجلسنا غيره، فوقع الهمزة موقعها مشاكلة وتقرير لذلك كما قرره الطيبي ولا يخفى أنه لا يحتاج إليه، فإن الهمزة وقعت بدل حرف القسم فلا وجه للمشاكلة، نعم أطنبوا في الجواب حيث عدلوا عن أي أو نعم تأكيدًا لرفع الحجاب قال: أي معاوية أما بالتخفيف للتنبيه إني بالكسر لا غير كما في النسخ ما المصححة.

السماع للحديث، وعلم ما يراد به ونقل أحاديثه التي حفظها والمحفوظ كلما قد كان ذلك أقرب إلى استمرار حفظه وعدم نسيانه.

متصل بقوله: تهمة لكم على جهة كونه استدراكًا له؛ أي: لم أحلفكم لأجل التهمة ولكن لأجل الإتباع لرسول الله ﷺ في مثل هذه القضية (وَإِنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ عَلَى حَلْقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ الله وَنَحْمَدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلإِسْلَامِ وَمَنَّ بِهِ عَلَيْنَا) أي: لأجل هدايته إيانا له ومنه به علينا (قَالَ: الله مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ، قَالُوا: وَالله مَا أَجْلَسَنَا إِلَّا ذَاكَ، قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ) أي: كما هو وضع التحليف فإنه في الغالب إنما يكون عند التهمة؛ إذ لا من لا يتهمه لا يحلفه وإنما يحلف من يتهم وقد يحلف من لا يتهم لمزيد التقرير والتأكيد كما هنا يدل عليه قوله: (وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ الله ﷻ يُبَاهِي بِكُمُ الْمَلَائِكَةَ) أي: فأردت بتحليفكم حينئذٍ أن أؤكد ما دل عليه حالكم ومباهاة الملائكة بكم من مزيد إخلاصكم، وقوة يقينكم وشدة حرصكم على دوام العبادة والذكر، فأنتم مبرءون من أن يكون تحليفكم تهمة لكم فيما ذكرتموه.

ومعنى مباهاة الملائكة بهم أن الله تعالى يقول لملائكته: انظروا إلى عبيدي هؤلاء كيف سلطت عليهم نفوسهم وشهواتهم وأهويتهم والشيطان وجنوده، ومع ذلك قويت همتهم على مخالفة هذه الدواعي القوية إلى البطالة وترك العبادة والذكر، فاستحقوا أن يمدحوا أكثر منكم؛ لأنكم لا تجدون للعبادة مشقة بوجه وإنما هي منكم كالتنفس منهم، ففيها غاية الراحة والملائمة للنفس، وهم يجدون لها غاية الألم والكلفة لما تقرر من كثرة الدواعي المطابقة على صرفهم عنها، وأيضًا أنتم لو سلطت عليكم تلك الدواعي لأطعتموها كما وقع لبعضكم كهاروت وماروت.

ومن ثم عتب عليكم قولكم: ﴿قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ بقوله تعالى: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾

[البقرة:٣٠] وما يراد آدم قبله، لكم، فسجدتم له، ورحلتم تحت [......] ترتيبه وتعليمه وتعظيمه بأعلى أنواع الخضوع والذلة وهو السجود إليه (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

٢٢٧٩ - [وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ شَرَائِعَ الإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ، فَأَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ أَتَشَبَّثُ بِهِ، قَالَ: لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللهِ[1]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْن مَاجَه وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ].

(وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ شَرَائِعَ الإِسْلَامِ) جمع شريعة بمعنى مشروعة، وهي لغة مورد الإبل فلما الجاري، وشرعًا ما بينه الله لعباده الأحكام (قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ) أي: غلبتني حتى عجزت عنها لضعفي وقلة جهدي (فَأَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ) قليل منها عظيم ثوابه ونفعه ليقع فيه جابر عن بقيتها (أَتَشَبَّثُ بِهِ) أي: ألازم عليه وأعتصم به حتى يكون مثيبًا لي على إذا ما افترض عليَّ من سائر النوافل التي كثرت علي فعجزت عن استقصائها (قَالَ) إذا أردت ذلك فهنا شيء واحد قليل الكلفة عظيم النفع والثواب، فلازم عليه يغنك عن سائرها، ويثبتك تثبيتًا بليغًا على أمهات الخير ومحاسن الأحوال والأخلاق، وهو أنك تدمن على الذكر بلسانك وقلبك في سائر أحوالك حتى إنه (لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللهِ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْن مَاجَه وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ).

٢٢٨٠ - [وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْعِبَادِ أَفْضَلُ وَأَرْفَعُ دَرَجَةً عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: الذَّاكِرُونَ اللهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمِنَ الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللهِ؟ قَالَ: لَوْ ضَرَبَ بِسَيْفِهِ فِي الْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ حَتَّى يَنْكَسِرَ وَيَخْتَضِبَ دَمًا، فَإِنَّ الذَّاكِرَ اللهَ أَفْضَلُ مِنْهُ دَرَجَةً[2]. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٧٠٢)، وابن ماجه (٣٩٢٥).

(٢) أخرجه أحمد (١١٧٣٨)، والترمذي (٣٣٧٦).

(وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ) فقيل له: يا رسول الله (أَيُّ الْعِبَادِ أَفْضَلُ) من بقية أبناء جنسه (وَأَرْفَعُ) منهم (دَرَجَةً عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: الذَّاكِرُونَ اللهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ) الله كثيرًا بأن يأتي بالأذكار الواردة في السنة في جميع الأحوال والأوقات، وهذا مرادف في الحقيقة لضبطه يشغل أغلب أوقاته بالذكر، لكن الأول فيه قيد الرواية ولا بدَّ منه (قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ) الذاكر الله كثيرًا أفضل حتى (وَمِنَ الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللهِ؟ قَالَ:) نعم بل (لَوْ ضَرَبَ) الغازي (بِسَيْفِهِ) مثلاً (فِي الْكُفَّارِ) جعل المفعول به مفعولاً فيه مبالغة؛ لأن جعلهم مكانًا وظرفًا للضرب بالسيف أبلغ من جعلهم مضروبين به فقط (وَالْمُشْرِكِينَ) عطف مرادف أو أخص أن المشرك قد يطلق في مقابلة الكافر، فيختص بمشركي ومن على طريقتهم وقد يطلق في مقابلة المسلم فيشمل الكل (حَتَّى يَنْكَسِرَ) سيفه (وَيَخْتَضِبَ) هو (دَمًا، فَإِنَّ الذَّاكِرَ اللهَ) لا لغرض غيره كثيرًا كما دل عليه السياق (أَفْضَلُ مِنْهُ دَرَجَةً) ثم يحتمل أن المراد الواحد؛ أي: بدرجة واحدة وأن المراد الجنس؛ أي: بدرجات متعددات وعلى كل فإنما فضله بذلك نظرًا إلى امتلاء قلب هذا بشهوده لربه وحضوره بين يديه، فهو من هذه الجهة أفضل وإن كان ذاك أفضل من جهات متعددة جهة خروجه عن نفسه وماله وبذلهما لله، وتعدي نفعه وكون عمله فرض كفاية وعين، وعمل هذا سنة والفرض أفضل منها إجماعًا إلا ما استثنى، على أن التحقيق أنه لا استثناء كما هو مقرر في محله، ألا ترى أن ابتداء السلام إنما فضل رده وأبرأ المعسر إنما فضل إنظاره لوجود المقصود من الفرض فيهما وزيادة (رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ).

٢٢٨١ [وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الشَّيطانُ جَاثِمٌ على قَلْبِ ابنِ آدَمَ، فإذا ذكَرَ اللهَ خَنَسَ، وإذا غَفَلَ وَسْوَسَ[1]. رَوَاهُ

---

(١) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٦٩٥)، والحاكم في «المستدرك» (٣٩٥٠) بلفظ: «عن ابن عباس قال: ما من مولود إلا على قلبه الوسواس، فإن ذكر الله خنس، وإن غفل وسوس» ولم أقف عليه
-

الْبُخَارِيُّ تَعْلِيقًا].

(وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الشَّيطَانُ جَاثِمٌ) أي: دائم الجثوم؛ أي: اللصوق والقعود (على قَلْبِ ابنِ آدَمَ، فإذا ذكرَ اللهَ خَنَسَ) الشيطان؛ أي: تقهقر واختفى فتضعف وسوسته ويقل مضرته (وإذا غَفَلَ) القلب عن الذكر (وَسْوَسَ) الشيطان فيه وتمكن فيه تمكنًا تامًا فيلقي فيه من خبائثه ما شاء كمن ظفر بكنزٍ لعدوه، ولا مانع له منه، فإنه يأخذ جميع ما فيه ويدعه [وكأنه] لا شيء فيه أصلاً (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيقًا).

وهو يؤيد ما حكي عن بعض العارفين أنه سأل الله أن يكشف له عن كيفية وسوسة الشيطان للقلب، فرآه جاثمًا تحت غضروف الكتف الأيسر، كالبعوض له خرطوم طويل يدسه ثم إلى أن يصل للقلب فإن رآه ذاكر أخنس وكف عنه، أو غافلاً مد خرطومه إليه وألقى فيه من خبائثه ما أراد، ثم لا يزال كذلك إلى ألا يبقى في القلب خير قط، ولشدة خطره وقبيح ما يؤول إليه شأنه أمر تعالى بالاستعاذة بربوبيته وملكه وألوهيته للناس من شر هذا الوسواس الذي يحبس عند القلب، ثم يوسوس فيه ما شاء من خبائثه التي لا يرضيه منها إلا الخروج عن الإسلام بالكلية، أعاذنا الله منه بمنه وكرمه آمين.

فائدة:

اختلفوا في قوله ﷺ في الحديث الصحيح: «إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم»[1] فقيل: هو على ظاهره وأن الله تعالى جعل له قوة وقدرة على أنه يجري في باطن الإنسان وعروقه مجرى الدم فيها.

-

عند البخاري.

(١) أخرجه البخاري (٣١٠٧)، ومسلم (٢١٧٥)، وأبو داود (٢٤٧٠)، وأحمد (٢٦٩٠٥)، وابن ماجه (١٧٧٩)، وإسحاق بن راهويه (٨)، وعبد بن حميد (١٥٥٦)، وأبو يعلى (٧١٢١)، والطبراني (١٨٩).

وقيل: استعارة لكثرة وسوسته، فكأنه لا يفارقه كما لا يفارقه دمه.

وقيل: يلقي وسوسته في مسام لطيفة من البدن فتصل إلى القلب.

٢٢٨٢ [وَعَنْ مَالِك قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: ذَاكِرُ اللهِ فِي الغَافِلِينَ كَالمُقَاتِلِ خَلْفَ الفَارِّينَ، وَذَاكِرُ اللهِ فِي الغَافِلِينَ كَغُصْنٍ أَخْضَرَ فِي شَجرٍ يَابِسٍ[1]].

(وَعَنْ مَالِك قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: ذَاكِرُ اللهِ) حال كونه **(فِي الغَافِلِينَ)** عن الذاكر؛ أي: بينهم **(كَالمُقَاتِلِ)** للكافر **(خَلْفَ الفَارِّينَ)** بعد فرار أصحابه بجامع أن كلاً قهر عدوه وهزمه مع حصر أبناء جنسه وتركهم لقهره وهزيمته في ذلك مشقة شديدة على النفس؛ لأنها مجبولة على محبته موافقة أبناء جنسها في البطالات بذكره مع غفلتهم وحضورهم، فيه غاية قهر النفس وصونها عن مألوفاتها وعاداتها فاستحق مع كونه في نفل أن يشبه لمن هو في فرض في الجملة؛ إذ الثابت في الصف بعد فرار غيره قائم بفرض تركه غيره، وذلك إعلامًا بعظيم ثوابه وشرف همته فلا نظر لإبهام تساويهما من كل وجه كما هو معلوم أن الفريضة يضاعف ثوابها على النافلة سبعين ضعفًا.

(وَذَاكِرُ اللهِ فِي الغَافِلِينَ) كرره لينيط به في كل مرة غير ما أناطه به في الأخرى إعلامًا بأنه أمر عظيم له فوائد متعددة **(كَغُصْنٍ أَخْضَرَ فِي شَجرٍ يَابِسٍ)**.

٢٢٨٣ - [وَفِي رِوَايَةٍ: مَثَلُ الشَّجَرَةِ الخَضْرَاءِ فِي وَسَطِ الشَّجَرِ، وَذَاكِرُ اللهِ فِي الغَافِلِينَ مَثَل مِصْبَاحٍ فِي بَيْتٍ مُظْلِمٍ، وَذَاكِر اللهِ فِي الغَافِلِينَ يُرِيهِ اللهُ مَقْعَدَهُ مِنَ الجَنَّةِ وَهُوَ حَيٌّ، وَذَاكِرُ اللهِ فِي الغَافِلِينَ يُغْفَرُ لَهُ بِعَدَدِ كُلِّ فَصِيحٍ وَأَعْجَم، وَالفَصِيحُ: بَنُو آدَمَ، وَالأَعْجَمُ: البَهَائِمِ[2]. رَوَاهُ رَزِين].

(وَفِي رِوَايَةٍ: مَثَلُ الشَّجَرَةِ الخَضْرَاءِ فِي وَسَطِ الشَّجَرِ) أي: اليابس بقرينة ما قبله،

---

(١) ذكره ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢٥٧١).

(٢) ذكره ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢٥٧١).

وذلك بجامع أن المخضر حصلت له حياة معنوية وري حسي وبهاء للأثمار الكثير والنفع الغزير واليابس باقٍ في قساوته خالٍ من الأثمار، ولموته وشقاوته غير معدًا للإحراق ولا مهيأ إلا للإهلاك والانمحاق (وَذَاكِرُ الله فِي الغَافِلِينَ مَثَل مِصْبَاحٍ فِي بَيْتٍ مُظْلِمٍ) بجامع أن نور الذكر وما يتسبب عنه من الأحوال الرفيعة صيرا الذاكر واضح الإضاءة بنور العلم والمعرفة على كل من جاء إليه أو جلس بين يديه، وظلمة الغفلة صيرت أهلها منطمسين البصائر معطلين المشاعر فاسدين السرائر، لا يهتدون لخير فيفعلوه، ولا يرشدون لصواب فيعتقدوه.

(وَذَاكِر الله فِي الغَافِلِينَ يُرِيهِ اللهُ مَقْعَدَهُ) أي: ما أعد له (مِنَ الجَنَّةِ وَهُوَ حَيٌّ) بأن يكشف له عند قريب موته تعجيلاً لمسرته وتخفيفًا لمشقة الموت وفتنته (وَذَاكِرُ الله فِي الغَافِلِينَ يُغْفَرُ لَهُ بِعَدَدِ كُلِّ فَصِيحٍ وَأَعْجَم، وَالفَصِيحُ: بَنُو آدَمَ) سموا بذلك؛ لأنهم يفصحون عن مرادهم وينطقون بما في ضميرهم (وَالأَعْجَمُ: البَهَائِم. رَوَاهُ رَزِين).

٢٢٨٤ - [وَعَنَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ﷺ قَالَ: مَا عَمِلَ العَبْدَ عَمَلاً أَنْجَى لَهُ مِنْ عَذَابِ الله مِنْ ذِكْرِ الله[١]. رَوَاه مَالِك وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَه].

(وَعَنَ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ قَالَ: مَا عَمِلَ العَبْدَ عَمَلاً) قوليًّا مندوبًا (أَنْجَى لَهُ مِنْ عَذَابِ الله مِنْ ذِكْرِ الله) إن أريد به كلمة التوحيد فأنجى ليس على حقيقته؛ لأن النجاة منحصرة فيها فلا يشاركه بغيرها في ذلك أو أعم، فأنجى على حقيقته لما هو معلوم أن ذكر الله الذي فيه التلذذ باسمه أو بخطابه أفضل من بقية عبادات اللسان وقيدت بالقولية؛ لأن الفعلية كالصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد، ظاهر الأدلة أنها أفضل من الذكر وبالندبية لما هو معلوم أيضًا أن الواجب ولو على الكفاية أفضل من المندوب (رَوَاه مَالِك وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَه) ومثله لا يقال من قبل الرأي فله حكم

---

(١) أخرجه مالك (٤٩٦)، والترمذي (٣٧٠٤)، وأحمد (٢٢٧٣٠)، وابن ماجه (٣٩٢٢).

المرفوع إلى النبي ﷺ.

٢٢٨٥ - [وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ: أَنَا مَعَ عَبْدِي إِذَا ذَكَرَنِي، وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَتَاهُ[1]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ].

(وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ: أَنَا مَعَ عَبْدِي) بالقرب المعنوي والإفضال الواسع الوهبي والتشريف له بذلك في سائر الحالات والمسالك، ونظيره: «أنا جليس من ذكرني»[2] إذ هو نظير: «فلان جليس السلطان» المنبئ عن مزيد شرفه والامتنان عليه بجلال منحه وتحفه، وزاد تأكيد ذلك بتعبيره: «بأنا جليس من ذكرني» دون هو جليس لوضوح الفرق بين الملك جليس فلان وفلان جليس الملك (إِذَا ذَكَرَنِي) بقلبه (وَتَحَرَّكَتْ بِي) أي: بذكري (شَفَتَاهُ) لأنه حينئذٍ أتى بأفضل أنواع الذكر فناسبته تلك المعيد الدالة على غاية التشريف والإحسان، بخلاف من اقتصر على القلب وحده أو اللسان وحده، فإن في إثباته خلافًا، فكيف ترتب عليه ذلك الجزاء الكامل؟ (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

٢٢٨٦ [وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لِكُلِّ شَيْءٍ سَقَالَةٌ، وَسَقَالَةُ الْقُلُوبِ ذِكْرُ اللهِ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَنْجَى مِنْ عَذَابِ اللهِ مِنْ ذِكْرِ اللهِ، قَالُوا: وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنْ تَضْرِبَ بِسَيْفِكَ حَتَّى يَنْقَطِعَ[3]. رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّعَوَاتِ الْكَبِيرِ» كِتَابِ أَسْمَاءِ اللهِ].

(وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لِكُلِّ شَيْءٍ) قصدًا حقيقة أو مجازًا (سَقَالَةٌ) أي: آلة يصقل بها صداه ويزال وسخه (وَسَقَالَةُ الْقُلُوبِ) من رنها المنزل منزلة الوسخ المتراكم على محل مضيء نفيس حتى تظلمه ويصير في غاية القبح والخسة (ذِكْرُ اللهِ) لأنه يجليها عما بها من هوى أظلمها

(١) أخرجه البخاري (٤٣)، وأحمد (١١٢٦٦)، وابن ماجه (٣٩٢٤).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٢٢).

وأغواها، وأضلها وأرداها وعطل مشاعرها وأعطش مناورها، ومن ثم قال الله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِن بَعْدِ اللَّهِ﴾ [الجاثية:٢٣] ثم بعد ذلك يجليها بأنوار العلوم الإيقانية والمعارف الربانية والواردات الفردانية (وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَنْجَى مِنْ عَذَابِ اللهِ مِنْ ذِكْرِ اللهِ) كما مرَّ آنفًا تقرير ذلك.

(قَالُوا: وَلَا الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنْ تَضرِبَ بِسَيفِكَ حَتَّى يَنْقَطِعَ) أي: حده بأن ينكسر أو يتلم ويتعطل النفع به هذا مما قصد به المبالغة حملاً للناس على دوام الذكر، وتحذيرًا لهم من الغفلة التي ربما أدت إلى فساد القلب وتعطله عن الشكر والفكر، فإن حمل الذكر على أفضله وأعلاه وهو كلمة التوحيد لم يكن للمبالغة؛ لأنه أفضل منها لا من الأفعال والأقوال (رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ فِي «الدَّعَوَاتِ الكَبِيرِ» كِتَاب أَسْمَاءِ اللهِ) وجمع اسم وهو لفظ يصح إطلاقه عليه تعالى لغة وشرعًا؛ ليدل على ذاته كالله، أو صفته السلبية كالقدوس والأول، أو الثبوتية كالعليم، والقادر والإضافية كالحميد والملك، أو صفة فعله كالخالق، فالاسم ما دل على معنى بالوضع والمسمى المعنى الموضوع له الاسم، والتسمية وضع اللفظ للمعنى، وما قيل: إنها اللفظ الدال على المعنى والاسم المعنى المسمى به، كما أن الوصف لفظ الواصف والصفة مدلولها وهو المعنى القائم بالموصوف، وقد يطلق ويراد به اللفظ كما يطلق الصفة ويراد بها الوصف إطلاقًا لاسم المدلول على الدال، فخلاف المشهور كقول المعتزلة الاسم التسمية دون المسمى.

قال شارح: والفرق بين الاسم والمسمى إنما يظهر من قولك: «رأيت زيدًا» فإن المراد بالاسم المسمى؛ لأن المرئي ليس زايًا وياءً ودالاً.

وإذا قلت: محيت زيدًا فالمراد غير المسمى؛ لأن معناه محيت ما يتركب من هذه الحروف، وقولك: «زيد حسن» يصح أن يراد به الاسم؛ أي: هذا اللفظ حسن والمسمى؛ أي: مسماه حسن، ومن ألزم زاعم أن الاسم المسمى أن من قال: نار أحرق فمه فبعيد؛

إذ لا يقول عاقل إن زيدًا الذي هو زاي وياء ودال هو الشخص. انتهى.

وفيه نظر غاية الأمر أن القرينة قد تعين الاسم وقد تعين المسمى وقد يحتملها، وكل ذلك لا ينافي أن الاسم غير المسمى، ويرد على من أطلق أنه هو واللزوم المذكور إنما ورد على هذا الإطلاق، وكونه لا يقول به عاقل زيادة في التشنيع على مطلق ذلك، هذا ومذهب الأشعري أن الاسم قد يكون غير المسمى كالله، وقد يكون غيره كالخالق، وقد لا يكون عينه ولا غيره كالعالم، فإن علمه ليس عين ذاته خلافًا للمعتزلة ولا غيره بناء على أن الغير ما يمكن انفكاكه من الجانبين.

(باب أسماء الله تعالى)

(الفصل الأول)

٢٢٨٧ [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ للهِ تِسْعًا وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ. وَفِي رِوَايَةٍ: وَهُوَ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ[1]. مُتَّفَقٌ عَلَيهِ].

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ للهِ تِسْعًا وَتِسْعِينَ اسْمًا) هي غرر أسمائه تعالى وأمهاتها المشتملة على معاني غيرها مما ورد زيادة عليها، فأوثرت تلك التسعة والتسعين لذلك لا لنفي غيرها الكثير الذي وردت به الأحاديث، كما يأتي على أن الأصح في الأصول أن مفهوم العدد ليس بحجة (مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا) وفي رواية صحيحة: «إلا واحدة»[2] أي: لفظة واحدة واحتاج إلى هذا؛ لأن ما قبله يمكن تصحيفه سبعة وسبعين بتقديم السين فيهما، وسبعة وتسعين بتقديم السين في الأولى والتاء في الثانية وعكسه وكل خطأ، فرفعه بذلك لعظيم الاحتياج إلى رفعه؛ إذ أسماء الله توفيقية على الأصح عند أئمتنا خلافًا للغزالي والباقلاني كالمعتزلة، فلا يجوز أن يخترع له اسم ولا صفة وإن صح معناه.

قال الإمام البغوي: وهذا من الإلحاد في أسمائه تعالى؛ أي: المتوعد عليه في القرآن بقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الأعراف:١٨٠] وقال غيره: إنما لم يفوض ذلك للعقل؛ لأنه لا مدخل له فيه؛ إذ لو جلي ونفسه لما استحال كثيرًا منها لاقتضائها إعراضًا، إما كمية كالعظيم والكبير، وإما كيفية كالحي والقادر، وإما زمانًا كالقديم والباقي، وإما مكانًا كالعلي، وإما انفعالاً

(١) أخرجه البخاري (٢٧٣٦)، ومسلم (٦٩٨٦)، وأحمد (٨٧٣٨)، وابن ماجه (٣٩٩٣).

(٢) أخرجه ابن حبان (٨٠٨)، والحاكم (٤٠)، والبيهقي في «الشعب» (٩٧).

كالرحيم والودود.

وقال الفخر الرازي: قال أصحابنا: ليس كلما صح معناه جاز إطلاقه عليه سبحانه، فإنه الخالق للأشياء كلها ولا يجوز: «يا خالق الذئب والقردة والمعلم للعلوم بأسرها» ولا يجوز: «يا معلم» وإن ورد أصله ونحو: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة:٣١].

﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾ [النساء:١١٣].

ولا يجوز أيضًا: «يا محب» مع قوله: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة:٥٤] إلا إن ورد بصيغته لا على جهة المقابلة كما ذكرته في غير هذا الموضع بـ:حبًّا، ثم رأيت الفخر الرازي صرح به في الكتاب أو السنة ولو بطريق الآحاد خلافًا لمن اشترط تواترها أو أجمعوا عليه، وقولنا: «بصيغته لا.. إلخ» يخرج ما ورد أصله من مصدر أو فعل، فلا يجوز لنا أن نشتق منهما اسمًا ولا صفة؛ لأنا قاصرون عما يليق بجلال الذات المعظم على جهة كونه اسمًا أو صفة له فمنعنا إلا ما صح لفظه الاسم أو الصفة.

وما ورد على جهة المقابلة نحو: ﴿وَاللَّهُ خَيْرُ المَاكِرِينَ﴾ [الأنفال:٣٠].

﴿أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ﴾ [الواقعة:٦٤] فلا يجوز إطلاقه عليه تعالى؛ لأن المقابلة تستلزم التجوز، وما أطلق بطرق التجوز لا يكون حجة في الإطلاق بطريق الحقيقة، وأفاد قوله: «إن لله تسعة.. إلخ» أن الله اسم علم مدلوله الذات لا باعتبار وصف بخلاف غيره، فلذلك قيل: في كل اسم وارد بشرطه هو من أسماء الله تعالى، وأنه رئيس تلك الأسماء لإضافتها إليه، ومن ثم يقال: من أسماء الله الكريم ولا يقال: من أسماء الكريم الله، وكان هو المقدم عليها، وكان هو الاسم الأعظم عند أكثر العلماء، وعدم الاستجابة فورًا للداعي به لفقد كثيرين شروط الدعاء في أكثر الناس كاجتناب الشبه، وكصدق الإخلاص والتوجه، وكانقطاع التعلق إلا بالحق وحده.

قال الأستاذ أبو القاسم القشيري: في الحديث دليل على أن الاسم هو المسمى، وإلا كانت اسمًا لغيره ورد بأنه يلزم من كونه عينه تعدد الإله بتعدد الأسماء، وبفرض

عدم لزوم ذلك فالمراد من الاسم هنا اللفظ ولا خلاف في ورود الاسم بهذا المعنى، إنما النزاع في أنه هل يطلق ويراد به المسمى عينه؟ والأصح نعم كما علم مما قدمته قبل الفصل، وحينئذٍ لا يلزم التعدد الذي ذكره؛ لأن تلك الأسماء كلها يراد بها مسمى واحد هو الذات باعتبار صفة حقيقته أو اعتباراته، وذلك يستدعي التعدد في الاعتبارات والصفات دون الذات، وهذا لا استحالة فيه بوجه.

واعلم أن قومًا أنكروا إطلاق الاشتقاق في أسمائه تعالى؛ لأن شرط المشتق أن يكون مسبوقًا بالمشتق منه، وأسماء الله تعالى قديمة؛ لأنها من كلامه قالوا: وإنما يقال في مثل اسمه السلام: فيه معنى السلامة، والرحمن: فيه معنى من الرحمة والأشياء مشتقة من الأسماء لحديث: «هي الرحيم وأنا الرحمن اشتققت لها اسمًا من اسمي»[1].

ومن شعر حسان:

واشتق له من اسمه ليجله فذو العرش محمود وهذا محمد

انتهى.

وقولهم: «والأشياء مشتقة.. إلخ» بدفع أفكارهم المذكور على أن الاشتقاق حقيقته عندهم أنه رد لفظ إلى آخر لمناسبة بينهما، وحينئذٍ فالاشتقاق في أسمائه تعالى بهذا المعنى لا محذور فيه ألبتة، وعجيب قولهم: «أسماء الله قديمة» لأنها من كلامه:

أما أولاً: فلأن منها أسماء لم ترد في القرآن بل في السنة.

وأما ثانيًا: فالقديم إنما هو معانيها وكلامنا إنما هي في ألفاظها مع ألفاظ أخر، وذلك لا محذور فيه بوجه أصلاً، ومنه: هي الرحيم وأنا الرحمن ومحمود ومحمد، فتأمله.

(مَنْ أَحْصَاهَا) أي: حفظها كما فسر به البخاري والأكثرون، ويؤيده الرواية الصحيحة: «من حفظها دخل الجنة»[2] ذكره النووي.

قال الشارح: أراد بالحفظ القراءة بظهر القلب فيكون كناية؛ لأن الحفظ

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٠٣١)، وأحمد (١٧٠٨)، والبيهقي في «سننه» (١٣٥٩٦).

(٢) أخرجه مسلم (٦٩٨٥)، وابن ماجه (٣٩٩٤).

يستلزم التكرار، فالمراد بالإحصاء تكرار مجموعها. انتهى.

وفيه تعديل ظاهر كلام أولئك حصول الجزاء الآتي لمجرد حفظها، وفضل الله أوسع من ذلك.

وقيل: الإحصاء بمعنى الضبط والتفقد والرعاية بأن يحصرها عدد، ويعلمها إيمانًا.

وقيل: هو بمعنى الإطاقة؛ أي: أطاق القيام بحقها والعمل بمقتضاها بأن يعتقد ما فيها من صفات الربوبية، ويعمل بما دلت عليه من أحكام العبودية.

وقيل: بمعنى علمها؛ أي: عقلها والإحاطة بمعانيها.

وقيل: هو مستعار للعلم من الإحصاء الذي هو عد الشيء لكونه موجبًا للعلم به، وهو قريب مما قبله.

وقيل: إحصاؤها تجنب الزيادة والنقص في أعدادها مع اعتقاد معانيها والعمل بمقتضاها وذلك؛ لأن للشارع سرًّا خفيًّا وخواص كثيرة في الأعداد التي يعتد بأنها لا تحصل إلا بالتزام ذلك العدد من غير زيادة عليها ولا نقص منها، كما أن الطبيب إذا وصف دواء مركبًا فنقص منه أو زيد عليه فإنه لا ينفع بل ربما أضر، واختصر بعضهم الأقوال المذكورة فقال: الإحصاء الحفظ أو الذكر أو العلم أو التعلق أو التخلق، قال: ثم الذكر إما للتعبد أو للتوسل أو لطلب الخاصة.

(دَخَلَ الْجَنَّةَ) أي: دخولاً مخصوصًا جزاء لذلك الإحصاء، وذلك الخصوص يحتمل أن المراد به أنه يدخل مع الناجين أولاً من غير سابقة عذاب، أو أنه يدخلها والملائكة يعظمونه بنوع من التعظيم مخصوص به.

(وَفِي رِوَايَةٍ: وَهُوَ وِتْرٌ) أي: فرد واحد في ذاته وصفاته وأفعاله لا شريك له في واحد من هذه (يُحِبُّ) العمل (الْوِتْرَ) أي: يزيد في ثواب عامله؛ لأن عمله مذكر له بمراتب الوحدانية وكمالات الفردانية ومعاني التوحيد وجوامع التفريد، فشهوده به أظهر وجلاؤه لخبائث نفسه أكثر (مُتَّفَقٌ عَلَيهِ)

(الفصل الثاني)

٢٢٨٨ - [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ لِلهِ تَعَالَى تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، هُوَ اللهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، الرَّحْمَنُ، الرَّحِيمُ، الْمَلِكُ، الْقُدُّوسُ، السَّلَامُ، الْمُؤْمِنُ، الْمُهَيْمِنُ، الْعَزِيزُ، الْجَبَّارُ، الْمُتَكَبِّرُ، الْخَالِقُ، الْبَارِئُ، الْمُصَوِّرُ، الْغَفَّارُ، الْقَهَّارُ، الْوَهَّابُ، الرَّزَّاقُ، الْفَتَّاحُ، الْعَلِيمُ، الْقَابِضُ، الْبَاسِطُ، الْخَافِضُ، الرَّافِعُ، الْمُعِزُّ، الْمُذِلُّ، السَّمِيعُ، الْبَصِيرُ، الْحَكَمُ، الْعَدْلُ، اللَّطِيفُ، الْخَبِيرُ، الْحَلِيمُ، الْعَظِيمُ، الْغَفُورُ، الشَّكُورُ، الْعَلِيُّ، الْكَبِيرُ، الْحَفِيظُ، الْمُقِيتُ، الْحَسِيبُ، الْجَلِيلُ، الْكَرِيمُ، الرَّقِيبُ، الْمُجِيبُ، الْوَاسِعُ، الْحَكِيمُ، الْوَدُودُ، الْمَجِيدُ، الْبَاعِثُ، الشَّهِيدُ، الْحَقُّ، الْوَكِيلُ، الْقَوِيُّ، الْمَتِينُ، الْوَلِيُّ، الْحَمِيدُ، الْمُحْصِي، الْمُبْدِئُ، الْمُعِيدُ، الْمُحْيِي، الْمُمِيتُ، الْحَيُّ، الْقَيُّومُ، الْوَاجِدُ، الْمَاجِدُ، الْوَاحِدُ، الصَّمَدُ، الْقَادِرُ، الْمُقْتَدِرُ، الْمُقَدِّمُ، الْمُؤَخِّرُ، الأَوَّلُ، الآخِرُ، الظَّاهِرُ، الْبَاطِنُ، الْوَالِي، الْمُتَعَالِي، الْبَرُّ، التَّوَّابُ، الْمُنْتَقِمُ، الْعَفُوُّ، الرَّؤُوفُ، مَالِكُ الْمُلْكِ، ذُو الْجَلَالِ وَالإِكْرَامِ، الْمُقْسِطُ، الْجَامِعُ، الْغَنِيُّ، الْمُغْنِي، الْمَانِعُ، الضَّارُّ، النَّافِعُ، النُّورُ، الْهَادِي، الْبَدِيعُ، الْبَاقِي، الْوَارِثُ، الرَّشِيدُ، الصَّبُورُ(١). رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّعَوَاتِ الْكَبِيرِ»، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ].

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ لِلهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا) منها ما هو اسم للذات وهو ما يقال: هو هو، أو للصفة وهي ما لا يقال: هو هو ولا هو غيره ولا هو عينه ولا غيره، أو للتنزيه وهو ما دل على التقديس المطلق كالقدوس أو للفعل، وهو كلما دلت التسمية به على فعل كالخلق والرزق، وواضح أن المغايرة في ذلك إنما هي فيما منه الاشتقاق لا في الاسم، ثم الكلام في هذه الأسماء على خمسة أقسام؛ لأنه إما من حيث لفظها أو معناها أو مقتضاها الوجودي، أو وجوهها العرفانية أو خواصها الوحدانية، ولكل واحد من هذه الأقسام سلكوه وحرروه وسنشير للمهم من ذلك، ومر

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٠٧)، وابن حبان (٨٠٨)، والحاكم (٤١)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٢).

أنها لا تثبت إلا بنص أو إجماع، وأنه لا عبرة بورود أصلها من المصدر أو الفعل خلافًا لقوم من المتصوفة شذوا فأثبتوها بذلك، كأبي العباس البوني فإنه أوصلها أخذًا من ذلك إلى مائة ونيف وخمسين اسمًا، وأن الاسم هل هو عين المسمى أو غيره؟ قيل: لم يتكلف السلف في ذلك ولا في الصفة والموصوف ولا في التلاوة والمتلو تورعًا وطلبًا للسلامة.

(مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ) قال بعض المحققين: حصر هذا الثواب للتسعة والتسعين، ولم يحصر الأسماء في التسعة والتسعين فجاز أن يكون ثم غيرها، ولا علم لنا به أو علمناه وليس له هذا الثواب، وقيل: وجه الخصوصية أن هذه موضوعة للتعبد والسلوك بها بخلاف غيرها، وأقول قد وردت كما يأتي أسماء كثيرة غيرها صح بعضها لكن عند التأمل نجد معانيها لا تخرج عن معاني هذه التسعة والتسعين، وكان هذا هو وجه الخصوصية وهو أن ما زيد على هذه لا يخرج في الحقيقة عنها، ولعل هذا أقرب.

تنبيه:

قيل: أقوى ما يحرص عليه النفوس من علوم الأسماء خواصها، واستفادة ذلك إما من أخبار الشارع وغالبه مذكور بصيغة الطلب أو التعويض أو الوصف، وإما من إلهام أهل الحقائق أو استنباط أهل العلم وله أصول وقواعد وحدود، ومن قواعدهم: إن كل اسم خاصيته من معناه وتصريفه في مقتضاه وإفادته في وفقه وسره في عدده، ويكون تأثيره على قدر التأثر به بحسب الفيض والعزم والهمة، وذلك يختلف باختلاف الطباع والأحواج والأحوال.

(هُوَ) مبتدأ وذكره نظرًا لخبره الذي هو «الله» الموصوف بما بعده و«الرحمن» وما بعده خبر بعد خبر، والجملة مستأنفة لبيان تفصيل تلك الأسماء التسعة والتسعين المذكورة أولاً كذلك لما هو المقرر أن الإجمال ثم التفصيل أوقع في النفس لشدة تلفتها إليه عند إجماله، ثم زيادة تمكنه فيها بتفصيله، وقول الشارح: الجملة مستأنفة إما

لذلك وإما لبيان كيفية الإحصاء في قوله: «من أحصاها» وأطال في بيان ذلك فيه نظر؛ لأن الإحصاء مختلف في المراد به على خمسة أقوال، وما ذكره لم يبين أنه على أي قول منها، وفي صحة تخريج جميع ما ذكره على قول منها، كالضبط المشير كلامه إليه بعد وتكلف ظاهر على أن الضبط إنما هو بعض قوله لما مر أنه الضبط والتفقد والرعاية؛ فلذا كان الوجه هو التخريج الأول.

وآثر «هو» على هي الذي هو القياس لأنه نظير: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] يعني: الذي سألتموني وصفه «هو الله أحد.. إلخ» والمعنى هنا العدد الذي ذكرته «هو الله.. إلخ» فهو هنا بمنزلة اسم الإشارة الذي رآه العارفون كما أفاده الأستاذ أبو القاسم القشيري في قوله في شرح الأسماء الحسنى: هو للإشارة وهو عند هذه الطائفة أخبار عن نهاية التحقيق، فإذا قلت: هو لا يسبق إلى قلوبهم غير الحق فيكتفون عن كل بيان يتلوه لاستهلاكهم في حقائق القرب واستيلاء ذكر الحق على أسرارهم، وانمحائهم عن شواهدهم فضلاً عن إحساسهم بمن سواه. انتهى.

قال شارح: فيكون إذن هنا بمنزلة اسم الإشارة في قول الشارع، كأنه قيل: وما ذلك المسمى وما تلك الأسماء قيل: ذلك المسمى هو الذي له هذه الأسماء المعدودة، ثم قال: وعلى التقديرين المراد بقوله: (اللَّهُ) المسمى لا الاسم فإن قلت: قد سبق أن الله اسم علم والبواقي صفات فكيف تسميت بالاسم وجعلت أخبارًا لا صفات؟ قلت: لقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف:١٨٠] لأنه إذا دعي بها قيل: «يا الله يا رحمن يا رحيم» صفة أقيمت مقام ذات له الرحمة، فلا يكون حينئذٍ صفة كما يقول: «شجاع باسل» فتصفه بالبسالة على تأويل ذات له الشجاعة، وهو؛ باسل. انتهى.

وهو؛ أعني: لفظ الله عربي علم على الذات الواجب الوجود، البالغ في كمال ذاته وصفاته وأفعاله الغاية القصوى، التي لا يتصور اتصاف غيره بها، وإنما كان علمًا؛ لأنه يوصف ولا يوصف به؛ ولأنه لا بد للذات من اسم تجري عليه صفاته ولا يصلح له

غيره، فتعين أن يكون هو اسمه.

ومن ثم قال حجة الإسلام: هذا الاسم أعظم الأسماء؛ لأنه دال على الذات الجامعة لصفات الألوهية كلها حتى لا يشذ منها شيء، وسائر الأسماء لا يدل آحادها إلا على آحاد الصفات من علم أو قدرة أو غيرهما. انتهى.

وتبعه غيره؛ ولأنه لو كان وصفًا لم يفد «لا إله إلا الله» التوحيد كـ«إلا الرحيم» لأنه لا يمنع الشركة، وأصله الإله وهو في الأصل اسم لكل معبود، ثم غلب على المعبود بحق، فالإله وصف في الأصل ثم صار علمًا بالغلبة، ثم حذف منه الهمزة وعوض عنها حرف التعريف، ثم أدغم وفخم حيث لم يدل كسرة فصار علمًا بالشخص، ومر: «فمن أحصاها دخل الجنة»[1] خلاف والظاهر أنه من حيث النظر إلى أصل مدلول تلك الأسماء، بدليل تفرقهم في إحصاء هذا الاسم ومثله بقيتها بين إحصاء العوام والخواص وخواص الخواص، فهو للعوام إجراؤه على اللسان والذكر به على الخشية والتعظيم، وللخواص أن يتأملوا معناه ويعلموا أنه لا يطلق إلا على موجود، فائض الجود، جامع لصفات الألوهية، منعوت بنعوت الربوبية، ولخواص الخواص أن يستغرق قلبهم بالله فلا يلتفت إلى حد سواه ولا يرجو ولا يخاف فيما يأتي، ويذر إلا إياه؛ لأنه الحق وما سواه باطل.

ومن ثم قال ﷺ كما رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ: **«أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد ألا كل شيء ما خلا الله باطل»**[2] أي: ممكن في ذاته فلا ينافي ما خلق للبقاء كالجنة والنار: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص:٨٨] أما على عمومه بالاعتبار المذكور، وأما يهلك منه نحو الجنة لحظة، ثم يعود ليصدق على هذا العموم بطرق الخارجي، وأما يستثنى منه ذلك، قال الأستاذ أبو القاسم القشيري عن غيره: كل اسم من أسمائه تعالى يصح للتخلق؛ أي: شيء من معناه إلا هذا الاسم، فإنه للتعلق دون التخلق. انتهى.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٢٨)، ومسلم (٢٢٥٦)، وأحمد (١٠٠٧٦)، وابن ماجه (٣٧٥٧).

وفسر مدلوله بعض المشايخ بأنه ما تعلق به الوجود والقلوب فتناله فيه أوله؛ أي: بنحر أو بتعبد وبعضهم بأن ذات المعبود بالحق الغني عن العلة، والفاعلية الموصوف بصفات الألوهية، وبعضهم بأنه الموصوف بصفات الكمال المنزه عن النقص والمنال، قال حجة الإسلام: وهذا الاسم أعظم الأسماء؛ لأنه دال على الذات الجامعة بصفات الألوهية كلها حتى لا يشذ منها شيء، وسائر الأسماء لا يدل آحادها إلا على آحاد الصفات من علم أو قدرة أو غيرهما، وتبعه بعضهم فقال: كل الأسماء راجعة إليه، فالمعرفة به معرفة بها وهو دال بصيغته على عظمة المسمى ذاتًا وصفاتٍ واسمًا، فالمعرفة به تفيد الفناء فيه للعارفين والتعظيم والإجلال والهيئة، والأنس للمريدين والتقرب به على وفق ذلك من إسقاط الهوى، ومحبة المولى لا يصح إلا بقلب تفرد ليس فيه إلا توحيد مجرد، وذلك يستدعي جميع الأحوال والمقامات والكرامات.

وأصل ذلك أن الجنيد سيد الطائفة سئل ﷺ كيف السبيل إلى الانقطاع إلى الله تعالى قال: بتوبة تزيل الإصرار، وخوف يزيل التسويف، ورجاء يبعث على مسالك العمل وإهانة النفس بقربها من الأجل وبعدها من الأمل، قيل له: بما يصل العبد إلى هذا قال: بقلب مفرد فيه توحيد مجرد ﴿الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ إن أريد بالإله الأعم كان التقدير لا إله معبود بحق إلا هو، أو الأخص وهو المعبود بحق، فالتقدير لا إله موجود إلا هو، وعلى كلٍ فمحل هو الرفع ويجوز النصب.

قال الأستاذ أبو القاسم القشيري ما حاصله: ومفاد هذا النفي وما بعده غاية الإثبات ألا ترى ألا أخ لي سواك آكد من أنت أخي، فمفادها نفي ما استحال وجوده من أصله وهو الشريك وإثبات ما استحال عدمه وهو الذات العلي؛ أي: إظهار اعتقاد ذلك النفي، وهذا الإثبات المشترط لصحة الإيمان.

قال الأستاذ أبو علي الدقاق: بـ«لا إله» يتصفى القلب ويحضر السر، فيكون ورود قوله: «إلا الله» على قلب منقى وسر مصفى. انتهى.

قال الأئمة: وفوائد هذه الكلمة لا تحصى ولها مراتب؛ لأنها إما أن تكون

باللسان فقط فتفيد إجراء أحكام الإيمان في الدنيا فقط، وربما أفضت إلى ضم الاعتقاد إلى اللسان أو به وبالاعتقاد، لكن عن تقليد فيفيد ذلك، وكذا إجراء أحكام الإيمان الأخروية عليه على الأصح، وما نقل عن الأشعري من عدم صحة إيمان العوام كذب عليه، على أن أكثرهم غير مقلد في الحقيقة ولكنه عاجز عن ترتيب البرهان بذلك على قواعد المتكلمين، وأولى من هذا من له اعتقاد نشأ من ظني، أما من نشأ اعتقاده عن قطعي فلا خلاف في كمال إيمانه ونفعه له في الدنيا والآخرة، وإما أن يكون بالقلب فقط فإن كان ذلك لتعذر اللسان بنحو خرس نفعت فيهما اتفاقًا أيضًا أو لا لعذر لم ينفعه في الآخرة، على ما نقله النووي عن إجماع أهل السنة، لكن ذهب الغزالي وتبعه جمع محققون إلى نفعها فيهما.

(الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ) صفاتٍ مبالغة كما مر أول الكتاب مع بيان أن «الرحمن» أبلغ وأن نحو الرحمة من صفاته تعالى المستحيلة عليه؛ لأنها ميل نفساني المراد به مبدؤها وهو إرادة الإنعام، فتكون صفة ذات أو غايتها وهو الإنعام نفسه، فتكون صفة فعل، وقرن «الرحمن» بالجلالة هنا وفي البسملة كأنه: ﴿قُلِ ادْعُوا اللهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾ [الإسراء:١١٠] لاختصاصه تعالى به كالجلالة، وقيل: «الرحيم» أبلغ؛ لأن مقتضاه الإمداد وهو بعد الإيجاد، فله متعلقان في الأثر ووجهان في المعنى، ولما كانت صورة الإمداد يظهر أثرها من الخلق جاز إطلاق هذا الاسم عليهم على وجه يليق بهم من الاختصاص لا على الإطلاق.

واختص أيضًا بالمؤمنين في قوله: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب:٤٣] لذلك فبان أن إمداد الكافر محنة له؛ إذ هو زيادة في عقوبته: ﴿إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا﴾ [آل عمران:١٧٨] ضد إمداد المسلم، فإنه زيادة في ثوابه فتكون رحمة في حقه، أما الإمداد فهما مستويان فيه؛ إذ لا يترتب عليه ثواب ولا عقاب، وإن كان هو مظهرهما وحظك منهما أن تشهد أنه تعالى المولى للنعم كلها عاجلها وآجلها، فلا تلتجئ إلا إليه ولا تتوكل إلا عليه، ولا تغيب عن شرك شهوده ولا عن رجائك فضله

وجوده، وتعامل عباده إلا بسعة الرحمة، فكف كل ظالم لنفسه أو لغيره عن ظلمه مع النظر إليه بعين الرحمة لا بعين الازدراء؟ أو تبذل النصح لكل أحد بحسب ما يليق به، وتسد خلة المحتاج بقدر استطاعته.

ثم الرحمن أبلغ؛ لأنه يتناول جلائل النعم ودقائقها، والرحيم يختص بالدقائق فهو من باب التتميم والبدلي؛ لئلا يغفل عن طلبها، وقيل: بالعكس فيكون من باب الترقي، ومن ثم قال ابن المبارك: الرحمن هو الذي إذا سئل أعطى، والرحيم هو الذي إذا لم يسأل غضب، وفي الحديث: «من لم يسأل الله يغضب عليه»(١) وولي الرحمن الله هنا، وفي البسملة وفي: ﴿ادْعُوا اللهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾ [الإسراء:١١٠] لأنه قريب منه بكونه صار علمًا بالغلبة، ولم يسم به غيره تعالى، وقولة أهل اليمن في مسيلمة اللعين: رحمن، بتعنتهم في كفرهم، والله حفظ له تعالى ذلك أبدًا [.....] حتى على جهة التعنت.

قيل: وكذلك الرحمن قال: والذي سورك فيه إنما هو المنكر.

وقيل: وليه؛ لأنه يفهم معنى الرحمة الخاصة به تعالى، وهو إيجاد الخلق للتكرم عليهم وإعلامهم بأنه الغني المطلق، وهم المفتقرون إليه في كل أحوالهم، فرحمته هي المطهرة لهم وهي الظاهر فيهم أولاً وآخرًا ودائمًا؛ ولذا سبقت رحمته غضبه ولذلك خلقهم؛ أي: للرحمة؛ لأنها الأقرب في اللفظ والأقدم في الوجود.

وقيل: للاختلاف.

قيل: ولا يخالف؛ لأن الاختلاف عين الرحمة؛ أي: اختلاف المجتهدين في الفروع وهي محمل ما روي اختلاف أمتي رحمة وقرن بالاستواء في: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه:٥] لأن العرش جامع الكائنات ليفيد شمول الرحمة لجميعها من حيث إيجادها وإمدادها.

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥١٣)، والترمذي (٣٧٠٠).

(**المَلِكُ**) عقبهما به على حد ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة:٤] بعدهما في الآية الذي هو لكونه دالاً على كمال القدرة وقوة القهر، والغلبة أعلى مظاهر الجلال؛ لئلا تتعلق النفس بمظهر الجمال فيتعطل عن السلوك بالحد في مراتب الأعمال وشهود الأحوال، ثم أردف هذا بالقدوس الدال على كمال التنزيه ليمنع التعلق بما في الثلاثة من التطمع بالتشبه بواحد منها، ومعناه؛ أعني: الملك ذو الملك وحقيقته كمال التصرف بالإيجاد والإمداد دون احتياج ولا حجر ولا مشاركة غير، مع وصف العظمة والجلال، وحينئذٍ هو من أسماء الأفعال.

وفسره بعضهم بأنه الاسم الجامع المعاني بأنه الغني مطلقًا في ذاته وصفاته عن كل ما سواه، والمحتاج إليه كل ما عداه بواسطة أو غيرها، فهو المنفرد بالتقدير والمتوحد بالتدبير لا راد لحكمه ولا معقب لأمره، فلذلك استحال ثبوت حقيقة الملك لغيره، فوصف العبدية مجاز بالنظر لباطن الأمر لا للأحكام الشرعية، ومن ثم تفاوت بالنسبة له إلا الله تعالى، كما أفاده قوله: ﴿وإِنَّ لَنَا لَلْآخِرَةَ وَالْأُولَى﴾ [الليل:١٣] حيث ذكر بلام التمليك، وقدم الظرف لإثبات الملك في الدارين له وحده فلا يملك ولا مالك إلا هو، وأما إضافة الملك لغيره في الدنيا فهو بطريق العارية التي من شأنها ردها لمالكها.

ومن ثم تفرد في: ﴿لِّمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ﴾ [غافر:١٦].

﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ ولهذا التفرد كان أبغض التسمية وأقبحها عنده تعالى أن يسمي الرجل نفسه بملك الملوك والأملاك، وقد يخص الملك عرفًا يسوس ذوي العقول وتدبر أمورهم، ومن ثم قال تعالى: ﴿مَلِكِ النَّاسِ﴾ [الناس:٢] ولم يقل: ملك الأشياء وبما تقرر علم أن الملك أبلغ من المالك؛ لأن كل ملك مالك ولا ينعكس، ومن ثم لا يحتاج في إطلاق الملك عليه تعالى إلى قيد بخلاف المالك لا بد من إضافته إلى ما يقيد معنى الملك، كـ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة:٤] ووزنه دال على الأبلغية أيضًا؛ إذ صيغة فعل موضوعة في النعت للثبات بخلاف صيغة فاعل، وحظ التعلق بهذا الاسم شهود ذلك الغناء والاحتياج المطلقين المستلزم للاستغناء عن الناس رأسًا، وألا

يؤخرهم ولا يخافهم، وللاستبداد بالتصرف في مملكته الخاصة به وهي قلبه وقالبه يقصر جنوده ورعاياه من القوى والجوارح في كل الأحوال، وإحاطة العلم والاقتدار بحيث لا يغيب عنه علم شيء مما هو ملكه، ولا يعجز عن كنهه ما يقتضيه حكمه من إمضاء ثواب أو عقاب ويقيمهم على إقامتها فيما فيه رضاه وكفها عن الميل إلى سواه؛ ليكون ممن سبقت.

وما أحسن قول من قال: من عرف أنه الملك الحق الذي ينتهي إليه الآمال جعل همته وقفًا عليها، فلم يتوجه في كل أموره إلا عليه استسلامًا لحكمه، واستغناء به عن غيره والتقرب به على وفق ذلك من دوام الذكر وامتثال الأمر، والاستسلام للقهر ونسيان الغير إبداله عنايته وحقت له في عموم الأحوال رعايته، فيملكه نفسه وهواه ويجرده عن رق البشرية ويخلصه عن رعونته الشهوانية، ومن ثم كان الحر من ملك هواه والقن من ملك هواه.

(الْقُدُّوسُ) من القدس للمبالغة فيه، وهو الطهارة، النزاهة عن كل سمة نقص بل عن كل ما لم يصل لنهاية الكمال المطلق مما يدركه حسن، أو يتصوره خيال، أو يسبق إليه وهم، أو يحيط به عقل، فهو من أسماء التنزيه، ومن ثم قيل: هو الذي لا يحذر عليه نقص في ذات ولا وصف ولا فعل ولا اسم، وبذلك يتصف الملك على الإطلاق، وما أحسن قول من قال: الحق تعالى منزه عن التنزيه فكيف يشار إليه بالتشبيه؟ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى:١١].

وقول من قال: كل تنزيه توجه الخلق به إلى الحق فهو عائد إليهم؛ لأن الحق سبحانه منزه أولاً وأبدًا لاتصافه بعلي الصفات وكريم الأسماء وجميل الأفعال على الإطلاق، فليس لنا من معرفة تقدسه إلا معرفة أنه القدوس، وحينئذٍ فالتقرب به تخلقًا وتعلقًا أن ينزه عقائدنا عما سوى تنزيهه وتنزيه رسله وكتبه وأولي الاختصاص من عباده، وقلوبنا عن التعلق بسواه، وجوارحنا عن مخالفته حتى نصير مقدسين؛ أي: مطهرين من كل ذنب وعيب. انتهى.

وقول من قال: حظك منه: أن تعلم أنه لا وصول إلا بعد أن تنزه شرك عن التعلق بغير أو سوى، وأن يتضلع من العلوم الإلهية المتعالية عن متعلقات الحس أو الخيال، وإن تطهر قصدك عن أن تحوم حول حظ نفس، ثم تقبل بكليتك على الله تعالى شوقًا إلى لقائه مقصورًا لهم على معارفه ومطالعة جماله حتى تتبوأ مقام العز وبحبوحة القدس، وإلى نحو هذا أشار القشيري بما حاصله: إن التعلق بهذا الاسم يوجب التطهر عن كل عيب وإثم، وتصفية الوقت عن كل كدر، والرجوع إلى الله تعالى بحسن الاستقامة في جميع الحالات، فباستقامة اللسان يستقيم القلب وجميع الحواس مر إبراهيم بن أدهم ﷺ كسكران يتقيأ فغسل فمه قائلاً: بأي آفة أصبت وقد ذكر الله بلسانه، فأفاق فأخبر فخجل وتاب، فسمع إبراهيم في نومه قائلاً: غسلت لأجلنا فمه فغسلنا لأجلك قلبه.

(السَّلَامُ) مصدر نعت به للمبالغة؛ أي: ذو السلام في ذاته عن الحدوث ولوازمه وصفاته عن النقص، وأفعاله عن ذلك أيضًا، وليس في إيجاد السر الذي لا يقدر عليه ولا يوجده إلا الحق سبحانه خلافًا للمعتزلة؛ لأنه لحكمٍ بالغة قد ينفرد تعالى بعلمها، وقد يعلمها غيره وما هو كذلك لا شر فيه من حيث ذاته، وبتفسيره المذكور يعلم أنه من أسماء التنزيه، وفارق القدوس بأنه يدل على البراءة الذاتية؛ إذ القدس الطهارة كذلك، والسلام يدل على نزاهته عن نقص يعتريه لعروض آفة أو صدور فعل، وقريب من هذا ما قيل: القدس فيما لم يزل والسلام فيما لا يزال.

وقيل: معناه مالك تسليم العباد من المخاوف والمهالك، فيرجع للقدرة فيكون من صفات الذات.

وقيل: ذو السلام على المؤمنين في الجنة كما قال تعالى: ﴿سَلَامٌ قَوْلًا مِّن رَّبٍّ رَّحِيمٍ﴾ [يس:٥٨] فيكون إلى الذات القديم، وقال بعضهم: هو اسم مطلق الصيغة، وهو ما لم يقصد صيغته للدلالة على معنى كأسماء الأجناس المرتجلة كرجل بخلاف المخصوص الصيغة، فإنه ما قصد بصيغته الدلالة على المعنى، كالرحمن قال: وحقيقة

السلامة استواء الأمر والتوسط فيما بين طرفي ظهور الرحمة والمحبة، فهو بالنظر إلى أمر الله اسم تنزيه، وبالنظر إلى أمر الخلق اسم أثره توسط حال بين منعم عليه ومنتقم منه، قال: ومنه شرع السلام بين المتلاقيين إشعارًا بالأمنة من الجانبين، وبأن ذلك أدنى المراتب، وأما أعلاها كالمقاومة والمناصرة. انتهى.

وفي أول كلامه نظر ظاهر بل آخره ينافي أوله فتأمله.

وحظك منه: أن تتخلق به بأن تسلم قلبك عن كل حقد وحسد وخيانة، فلا تضمن للمسلمين إلا كل خير ونفع ونصح وجوارحك عن فعل كل محرم سرًّا وعلنًا، ويكون سلمًا لأهل الإسلام كافًّا لكل مضرة عنهم مسلمًا على من لقيت وإن لم تعرفه، مسلمًا لكل أحد معتقدًا أن الأكبر أكثر منك طاعة والأصغر أقل منك معصية، طالبًا سبعين بابًا من العذر لمن ظهر لك منه عيب، فإن لم يتضح لك عذره فقل لنفسك: بئس الرجل أنت حيث لم تقبل سبعين عذرًا من أخيك، قال بعضهم: لما كان السلام من السلامة كان العارف بهذا الاسم طالبًا للسلامة ومتلبسًا بالإسلام؛ ليجمع كمال التنزيه في كل الأحوال والتقرب به بالالتجاء له تعالى في كل شيء، والاستسلام له مع كل شيء، والتخلق به أن يسلم المسلمين من لسانه ويده بل زيادة الشفقة عليهم.

(الْمُؤْمِنُ) أصله من يجعل غيره آمنًا وبه سمي المصدق؛ لأنه جعل المصدق آمنًا من التكذيب والمخالفة، وصح إطلاقه عليه تعالى باعتبار كل من المعنيين؛ لأنه تعالى المصدق لرسله بقوله الصدق، فيرجع إلى الكلام أو بخلق المعجزة وإظهارها عليهم، فيكون من أسماء الأفعال، وقيل: معناه أنه الذي أمن عباده بخلق أسباب الأمان ودفع المضار، فيكون اسم فعل.

وقيل: أن يؤمن عباده الأبرار من الفزع الأكبر بنحو ألا يخافوا، أو يخلق سبب الأمن فيهم فيرجع للكلام أو أسماء الأفعال، ولا تباين بين هذه الأقوال لصحة كل منها في حقه تعالى فهو المصدق لمن أذن له في الإخبار عنه بإظهار دلائل صدقه من المعجزات والآيات، والمؤمن لعباده بإجارتهم من كل مكروه، ومن ثم قال بعضهم:

مفعل من أمنه يؤمنه من متخوف، فحيث يتخوف التكذيب يكون يوقع موقع الإيمان منه، فكذلك فسره بعض اللغويين بالتصديق، وأن معناه أعم لشموله الأمنة والأمن من كل متخوف، فهو كما ذكر إمام الحرمين يرجع إلى التأمين لمجموع القول والفعل، فما عدد فيه من الأقوال ترجع إلى قول واحد؛ لأنها غير متباينة.

وقال آخر: من عرف أنه الصادق في وعده المصدق لمن يشاء من عباده لم يسكن في تصديقه لغيره، وعطف على السلام لمزيد معنى التأمين على السالم لما فيه من الإقبال والقبول.

وحظك منه: تعلقًا: أن تطمئن له في كل أمورك، وتخلقًا: أن تكون مؤمنًا به مؤمنًا له، فلا يغتر بغيره في إقبال ولا إدبار، كما قال القطب الإمام أبو الخير الشاذلي ﷺ: لا تنشر علمك ليصدقك الناس وانشره ليصدقك الله، ولا عليك من حرف العلة، فعلة بينك وبين الله يرضاها لك خير من علة بينك وبين الناس، ولذلك علقه بالثواب والعقاب وكفى بالله صادقًا ومصدقًا: ﴿وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾ [الفرقان: ٣١] انتهى.

وقيل: حظك منه: أن تصدق الحق وتقرره في نفوس الناس، وتكف نفسك عن كل إضرار وصف لتأمن الناس بوائقك، ويقتدون بك في كل دفع مفسدة دينية أو دنيوية، قال الأستاذ القشيري: تأمين الله إما مؤجل في القيامة والجنة قال تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ﴾ [الأنعام:٨٢] وإما معجل لكل ما يليق به كالأمن من الخواطر والشكوك القادحة في الإيمان بما يلقى في قلوبهم من أوضح البرهان، حتى لا يؤثر فيهم شبهة ولا يزعزعهم بدعه، فهم في برد اليقين وروح الحق المبين، وأما غيرهم ممن يستأسرهم هَمّ التهمة وتستوقعهم الغمة لانطماس بصائرهم وتعطل سرائرهم، فهم في ظلمة الحجاب وتسعير الارتياب.

وما أحسن ما كان الأستاذ أبو علي الدقاق ينشده كثيرًا:

إن شمس النهار تغرب بالليل وشمس القلوب ليست تغيب

وكالأمن خوف الفقر ورعب الضر؛ ليتفرغ قلبه ويسكن سره ويثق بموعود ربه ويسلم من قضائه وقدره، ومن ثم قيل: خوف الفقير قرينة الكفر، وحسن الثقة بالله ينتجه الإيمان، صلى أبو يزيد خلف رجل فسأله عن معيشته فقال: أصبر حتى أقضي ما صليته خلفك لشكك في أرزاق المخلوقين.

(الْمُهَيْمِنُ) هو لغة: الشاهد الذي يشهد على كل نفس بما كسبت فيرجع إلى القول ومنه قوله تعالى: ﴿وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة:٤٨] أي: شاهدًا، أو الشاهد العالم الذي لا يعزب عنه مثقال ذرة فيرجع إلى العلم والرقيب البالغ في مراقبته وحفظه، ومنه قولهم: هيمن الطير إذا نشر جناحه على فرخه صيانة له، ولا يتم ذلك إلا بالعلم بحال الشيء، والقدرة التامة على مرادات مصالحه والقيام عليها وعليه، ففارق الرقيب بأن الأول فيه مبالغة أكثر كما دل عليها رتبة واشتقاقه، فهما كالغافر والمغفور والرحمن والرحيم.

وقيل: أصله مؤتمن فقلبت الهمزة هاء كما قلبت في هرقت ونظائره، ومعناه الأمين الصادق وعده.

وقيل: هو القائم على خلقه بأعمالهم وأرزاقهم وآجالهم، فيرجع إلى القدرة.

وحظك منه: أن تبالغ في مراقبة قلبك وتفريغه كجوارحك مما يشغله عن جناب القدس، وتحول بينه وبين الحق، مد إبراهيم بن أدهم رجليه في الصلاة فسمع هاتفًا: أهكذا تجالس الملوك، وقيل للحريري: لِـمَ لم تمد رجليك في الخلوة ولا يراك أحد، فقال: حفظ الأدب مع الله تعالى أحق، وما أحسن قول من قال: من عرف أنه المهيمن خضع تحت جلاله ورأفته في كل أحواله، والتقرب بهذا الاسم أن يكون مهيمنًا له على نفسك بأن تحاسبها وتراقبه في كل أمرها علمًا بأنه لا يخفى عليه خافية.

(الْعَزِيزُ) أي: الغالب على أمره كما اقتصر عليه إمام الحرمين وغيره زاد بعضهم ما هو كاللازم لذلك فقال: الممتنع عن الإدراك المرتفع عن أوصاد المخلوقين، ومن ثم قيل: العزيز من ضلت العقول في بحار عظمته وحارت الألباب دون إدراك نعته، وكَلَّت

الألسن عن استيفاء مدح جلاله ووصف جماله، ومن ثم قال سيد الخلق أجمعين: «**سبحانك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك**»(١).

وقيل: هو القاهر لجميع الممكنات فعلاً وتركًا وهو معنى قول بعضهم.

وقيل: هو القوي الشديد من عز يعز إذا قوي واشتد، ومنه قوله تعالى: ﴿**فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ**﴾ [يس:١٤].

وقيل: هو العديم المثل.

وقيل: هو الذي يتعذر الإحاطة بوصفه، وهذه الأقوال كلها متلازمة، ومن ثم كان الظاهر مرجعه عليها كلها إلى القدرة عن إمكان المعارضة.

وقيل: فمعناه مركب من وصف حقيقي ونعت تنزيهي، وكان بعضهم أشار إلى ذلك المرجع بتفسيره له بأنه المتمكن من إمضاء ما أراده بإمضاء القدرة وإحاطة العلم، بحكم الترتيب على مقتضى اسم الملك، فهو اسم جامع لمعنى القدرة والعلم.

ثم الأسماء من هذا ما يظهر بينهما اختصاص لمعنى: كالله الرحمن.

ومنها: ما لا يظهر بينهما ذلك: كالملك المصور، وكما ينبغي أن تلمح ثناء معاني الأسماء، كذلك ينبغي أن تلمح معنى ما تختم به حق لا تختم مظهر رحمة بمظهر عذاب وعكسه.

وحظك منه: يشهد ظهور عزته للقلوب؛ ليتجلى قلبك بالخضوع منه له والهيبة والإجلال والتعظيم، فيحصل له عز الأبد ونسيانه الأغيار، فلا يستهينها بالقاذورات الدنيوية مقررًا به تعالى، وذلك هو نتيجة الولاية لقوله تعالى: ﴿**وَمَن يَتَوَلَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللهِ هُمُ الغَالِبُونَ**﴾ [المائدة:٥٦].

مع قوله تعالى: ﴿**وَلِلهِ العِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ**﴾ [المنافقون:٨] وذلك هو العز الدائم، وحينئذٍ فالتقرب به إنما يحصل برفع الهمة عن المخلوقين، ومن ثم قال القطب

(١) تقدم تخريجه.

أبو العباس الموسى، قدس الله سره: والله ما رأيت العز إلا في رفع الهمة عن المخلوقين، وفي تنوير ابن عطاء الله يقال لك: إذا أسندت إلى غير الله فقدمته أو اعتمدته ففقدته: ﴿وَانظُرْ إِلَى إِلَهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفاً لَّنُحَرِّقَنَّهُ ثُمَّ لَنَنسِفَنَّهُ فِي الْيَمِّ نَسْفًا﴾ [طه:٩٧] انتهى.

قيل: إنما يعرف الله بوصف العزة من إعزازه وطاعته، ومن آداب من عرف أنه العزيز ألا يطلب العز إلا منه، وألا يشهد إلا في طاعته، ومن ثم لما قيل لبعضهم: ما علامة أنك تعرفه قال: لا أهم بمخالفته إلا ناداني من قلبي منادٍ : هذا استحي من ربك.

طاف متكبر وبين يديه من يطرد الناس فروي بعد يتكفف الناس بجسر بغداد، فقيل له: ما سبب ذلك قال: تكبرت في محل التواضع فأهنت في محل الترفع.

(الْجَبَّارُ) أي: كثير الجبر الذي هو في الأصل إصلاح الشيء بضرب من القهر، وقد يطلق على مجرد الإصلاح، ومنه ما نقل عن علي، كرم الله وجهه: يا جابر كل كسير وعلى مجرد القهر قيل: ومنه نحو ما ورد لا جبر ولا تفويض، ثم تجوز عنه لمجرد العلو؛ لأن القهر مسبب عنه فيقال: نخلة جبارة للباسقة التي لا تنالها الأيدي، ولذلك قيل: الجبار هو المصلح الأمور للعباد والمتكفل بمصالحهم، فهو إذن من أسماء الأفعال.

وقيل: معناه للتعالي عن أن يناله كيدًا ويؤثر فيه قصد فرجعه إلى التقديس والتنزيه.

وقيل: معناه حامل للعباد قهرًا عليهم على ما شاء من خلق أو عمل أو رزق أو أجل، فمرجعه إلى الفعل أيضًا، ورجحه بعضهم فقال: الجبار إما من الجبر الذي تلاق الأمر عند اختلاله، وإما من الإجبار الذي هو إنفاذ الحكم قهرًا على العباد، وهذا أولى مما قبله؛ لأنه في نسق أسماء الجلال والعزة والملك، فلزم أن يكون على وضعها. انتهى.

وحظك منه: أن تجبر نقائص نفسك باستكمال الفضائل وملازمة التقوى مع أنواع الرياضات، وأن تترفع عن الخلق حتى لا تتزلزل [النفس بتقلب] الحوادث عما

أنت بصدده من تكميل نفسك، وإرشاد غيرك وأن يدق في عينيك كل جبار، وأن يرجع إليه في جميع أموره كلها على غاية من الالتجاء إليه، والافتقار ليجبر الكسير من أعمالك وتزكي الناقص من أمالك، فيتم لك الإسلام والاستسلام وترتفع همتك عن الأكوان على الدوام، ويكون جبارًا على نفسك جابرًا لكسر أبناء جنسك، ومن ثم كان التقرب به بجبر القلوب وترك ما سوى المحبوب والمطلوب، ونسيان التدبير في كل أمر مكروه أو محبوب.

قال الأستاذ القشيري: إذا احتمل وصفه تعالى معاني صحيحة، فمن دعاه به فقد أثنى عليه بجميعها، فهو تعالى الجبار على معنى أنه عزيز متكبر محسن إلى عباده ولا يجري في سلطانه شيء بخلاف مراده؛ إذ من تحير الخلق على مراده كيف يجري في ملكه ما يأباه ويكرهه، وفي بعض الكتب: **«عبدي تريد وأريد ولا يكون إلا ما أريد، فإن رضيت بما أريد لقيتك ما تريد ولا أبعثك فيما تريد ثم لا يكون إلا ما أريد»**[(١)].

قال أبو حامد ما حاصله: الجبار من العباد من تفرد بعلو مرتبته عن أن يكون تابعًا لغيره، وجبر الخلق بما رزقه في هيئته وصورته على الإقتداء به ومتابعته في سمته وسيرته، فيفيد الخلق ولا يستفيد ويؤثر ولا يتأثر، ولم يكمل هذا المقام إلا لنبينا ﷺ حيث قال: **«لو كان موسى حيًّا ما وسعه إلا اتباعي»**[(٢)].

«أنا سيد ولد آدم ولا فخر»[(٣)].

(الْمُتَكَبِّرُ) هو من يستحقر غيره بالإضافة إليه، فينظر إليه نظر المالك إلى عبده، وهذا بإطلاقه لا يتصور إلا له تعالى، فإنه المنفرد بالعظمة والكبرياء بالنسبة إلى كل شيء من كل وجه، ولذلك لا يطلق على غيره إلا في معرض الذم، وفسر أيضًا بما يوافق

---

(١) ذكره الغزالي في «إحياء علوم الدين» (٦/٤٣٣).

(٢) أخرجه أحمد (١٥٥٤٦).

(٣) أخرجه أحمد (١١٠٠٠)، والترمذي (٣٦١٥)، وابن ماجه (٤٣٠٨).

ما مر وهو المظهر كبرياءه للعباد بظهور أمره حتى لا يبقى كبرياء لغيره.

ومن ثم قال ﷺ عن ربه: «**الكبرياء ردائي والعظمة إزاري من نازعني واحدًا منهما قصمته**»[1] ولا نظر لما في لفظ متكبر من وضعه للتكلف في إظهار ما لا يكون؛ لأنه لما وضع له تعالى لم يرد منه إلا ما تضمنه التكلف من المبالغة في الفعل، ونظير ذلك سائغ في كلامهم على أن هذه الصيغة جاءت لغير التكليف كثيرًا كالتعميم والتنقيص.

قال إمام الحرمين: وهذا الاسم جامع لمقام التنزيه، وهو كالله من الأسماء التي جبلت الفطر على الإذعان لمعناها؛ فلذا تقاربا في مبدأ إحرام الصلاة؛ لأن تزكية الفطرة الأولى لا يكون إلا بها.

وحظك منه: أنك إذا شهدت كبرياءه تعالى تكبرت عن الركون للمهوفات والسكون إلى الدنيا وزخارفها، فإن البهائم تشاركك في ذلك، بل عن كل ما يشغل شرك عن الحق، واستحقرت كل ما سواه تعالى من مستلذات الدنيا والآخرة حتى لم يبق لك في الكبر عما سوى ذلك، وزالت عنك جميع دعاوى الكبر ومهاويه لصفاء نفسك وانطباعها للحق، حتى سكن وهجها وانمحت رسومها فلم يبقَ لها اختيار ولا مع غير الله قرار.

ومن ثم كان تقربك بهذا الاسم أن تسكن تحت جريان الأقدار وتقف عند موارد الاختيار بإظهار التعظيم والعبودية والقيام بحقوق الربوبية، وقد قيل: هتك سره من جاوز قدره، ولا شيء أحسن على الخدام من التواضع بحضرة ساداتهم.

(الْخَالِقُ، الْبَارِئُ، الْمُصَوِّرُ) قيل: هذه الثلاثة مترادفة وغلط قائله بأن الصواب أنها متباينة؛ لأن الخلق أصله التقدير المستقيم، ويستعمل بمعنى الإبداع وهو إيجاد الشيء عن غير أصل، ومنه خلق السماوات والأرض، وبمعنى التكوين ومنه: ﴿خَلَقَ

---

(١) أخرجه الحاكم (٢٠٣) وقال: صحيح على شرط مسلم.

الإِنسَانَ مِن نُّطْفَةٍ﴾ [النحل:٤].

﴿وَخَلَقَ الْجَانَّ مِن مَّارِجٍ مِّن نَّارٍ﴾ [الرحمن:١٥] والتخليق إيجاد الممكن وإبرازه للوجود، فالخالق موجد الكائنات وممدها ومشدها وقيومها، فهو من معالي القدرة والبرء أصله خلوص عن غيره، إما على سبيل التقصي منه ومنه برئ من مرضه أو من دينه، واستبرأت الجارية رحمها، وأما على سبيل الإنشاء ومنه برأ الله النسمة، فهو بارئ لها، فالبارئ هو المهيئ كل ممكن لقبول صورته في خلقه، فهو من معاني الإرادة؛ إذ متعلقها التخصيص.

وقيل: هو من أوجد الخلق بريئًا من التفاوت والتنافر المخلين بكمال النظام، فهو أيضًا مأخوذ من معنى التقصي والتصوير إبداع صور المخترعات مع تزيينها وترتيبها، فالمصور معطي كل مخلوق ما هَيَّأ له من صورة بحسب حكمته، فهو من معاني اسمه الحكيم، وبهذه الثلاثة ظهر الوجود على ترتيبها، فالقدرة للإبراز وهو الخلق والإرادة للتخصيص، وهو البرء والعلم للإيقان، وهو التصوير، فالثلاثة من أسماء الأفعال باعتبار والمعاني باعتبار، خلافًا لمن خص ذلك بالأول فقال: هي من أسماء الأفعال ما لم يفسر الخالق بالمقدر؛ لأن مرجعه للأداء فعلى تفسيره به وجه الترتيب بين الثلاثة ظاهر كما تقرر، واتضاحه أن الأول التقدير، ثم يليه الإحداث على الوجه المقدر، ثم يليه التسوية والتصوير فإن فسر بالموجد، فالاسمان الآخران كالتفصيل له، فالخالق الموجد بتقدير واختيار سواء كان الموجود مادة أو صورة ذاتًا أو صفة.

وبهذا كله اتضح أنه تعالى خالق كل شيء بمعنى أنه مقدره أو موجده من أصل ومن غير أصل، وبارئه بحسب ما اقتضته حكمته وسبقت به كلمته من غير تفاوت ولا اختلال، ومصور بصورة يترتب عليها خواصه ويتم بها كماله، فعلم إيضاح ما أغفله بعضهم بقوله: هذه الأسماء جامعة لمعاني تظهر به الصور من الخلق الذي هو التقدير لأجزاء أصولها، وما يكون منه البرء وإصلاح تلك الأصول وتهيئها للقبول

بما يجري مجرى السحق وتدقيق الأجزاء، وعلى ذلك يجري ظهور التمام في الصور.

فبمضمون هذه الأسماء يتم التصوير، ولكل واحد منها خصوص معين، ولذلك تناسقت.

وحظك منها: نسيان التدبير والاختيار لقوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾ [القصص:٦٨] أي: ما جعلنها لهم؛ لأن الذي يخلق ما يشاء هو الذي يختار ما يشاء، فيهيء كل مخلوق لما أعد له ويظهره في الصورة التي شاء أن يركبه فيها، وحينئذٍ فالتقرب بها هو الاستسلام لمجاري الأقدار والإرادات، والرضى بما أجرى على الخلق من أسباب نقص الصور وما لها من الكمالات وتحديق النظر، حتى لا يرى شيئًا ولا يتصور أمرًا إلا تأملت ما فيه من باهر القدرة وعجائب الصنع؛ ليترقى من المخلوق إلى الخالق، وتنتقل من ملاحظة المصنوع إلى ملاحظة الصانع، حتى تصير كلما نظرت شيئًا وجدت الله عنده.

ومن كلام الأستاذ القشيري: وإذا علم العبد أنه لم يكن شيئًا ولا عينًا فخوله الله عينًا، فبالحري ألا يعجب بحاله ولا يدلي بأفعاله، وقد أشكل عليه حكم ما له وكيف لا يتواضع من يعلم أنه في الابتداء نطفة وفي الانتهاء جيفة، وفي الحال صريع جوعه وأسير شبعه؟ ففيه من النقائص ما إن تأمله عرف به جلال ربه ولم ينتقم لنفسه، حكي أن إنسانًا سب آخر وزاد فلم يجبه فضاق صدره فقال: إياك أعني قال الآخر: وعنك أحلم.

فائدة:

الأسماء المتقدمة ثلاثة عشر سوى الجلالة، وكلها دائرة على معانيها وبسط لما يقتضيه اشتقاقه، ويقع عليه مدلوله مع إفادة كل منها زيادة على معنى الذي قبله، وقد جاءت كذلك في خاتمة سورة الحشر لكن بزيادة علام الغيوب والعزيز الحكيم.

(الغَفَّارُ) أي: الستار لذنوب عباده يسترها في الدنيا وعد المؤاخذة بها في العقبى،

فهو من أسماء الأفعال، ويرادفه ما في القرآن من الغفور والغفار في أصل المعنى، ويزيد أن عليها بدلالتهما على المبالغة، ويزيد الثالث بأن المبالغة أكثر لزيادة بنائه، وفرق بينهما بأن المبالغة في الثانية باعتبار الكيفية وفي الثالثة باعتبار الكمية، قيل: وهو قياس المشدد للمبالغة من النعوت والأفعال وبين الثلاثة:

بأن الأول: يزيل معصية العاصي من ديوانه.

والثاني: ينسيها للملائكة.

والثالث: ينسي العاصي نفسه ذنبه حتى كأنه لم يفعله.

وبأن الأول: لمن له علم اليقين.

والثاني: لمن له عين اليقين.

والثالث: لمن له حق اليقين، والفروق الثلاثة إلى التحكم أقرب؛ إذ لا دليل على ذلك التخصيص إلا مجرد استحسان لا يعول عليه.

وحظك منه: أن تستر أو تبالغ في ستر غيرك، وإن بالغ في الإساءة عليك فلا تطالبه ولا تحقد عليه ولا تبدء عنه قبيحًا قط، بل أبدء أحسن ما فيه، وأن تستغفر من زلتك لتجد الله تعالى كما قال: ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النحل:١١٥] ومما يحملك على ذلك واسع فضل الله على المذنب الصادق في توبته، ألا ترى إلى أنه لما طلب المغفرة بصدق وجد الله بذينك الوصفين الجليلين.

واعلم أنه تعالى لما كان مالكًا على الإطلاق لكونه الموصوف بجميع الصفات الكمالية ، كان له الأخذ بالذنب والعفو عنه، فمن علم أنه يغفر الذنب ويأخذ به طلب منه المغفرة فيغفر له حيثما جاء به صادق وعده على لسان أصدق خلقه في حديث: «إذا قال العبد: رب اغفر لي، قال الله تعالى: أذنب عبدي ذنبًا فعلم أن له ربًّا يغفر الذنب ويأخذ به، أشهدكم أني قد غفرت له»[١].

(الْقَهَّارُ) أي: ذو الغلبة التامة على ظاهر كل أمر وباطنه كما قال تعالى

---

(١) أخرجه مسلم (٧١٦٢)، وأحمد (١٠٦٥١).

عز قائلاً: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ [الأنعام:١٨] فلا موجود إلا وهو مقهور تحت قدرته وفي أسر قبضته، مسخر لقضائه على حسب إرادته وقوانين حكمته ومرجعه إلى القدرة، وقيل: هو الذي أذل الجبابرة وقصم ظهورهم بإنفاذ أقضيته فيهم من البلايا والمحن، فهو من أسماء الأفعال.

ومن أحسن قول من قال: هو من اضمحلت عند صولته كل متمرد أو جبار، وقسيت عند سطوته قوى الملوك أرباب التفاخر والاستكبار لا سيما عند سماع: ﴿لِّمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لله الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ [غافر:١٦] الذي لم يبق إلا من لم يزل ولا يزال، وما عداه بادؤا عن آخرهم وتفرقت منهم الأجسام والأوصال.

وحظك منه: أن تتحقق بالقهر وتتخلق به، بحيث تقهر من يجب قهره من نفس وشيطان وغيرهما بالكف عما لا ينبغي مع إسقاط التدبير والرجوع إلى الواحد القهار، وفي كل كبير وحقير خاشيًا مقتات مكره خائفًا من فجأة قهره، وجلا بقلبه متفردًا عن الأغيار ببدنه وسره، عالمًا بأن الله تعالى قهر نفوس العابدين بخوف عقوبته وقلوب العارفين بسطوة قلبه، فشتان بين عبد هو مقهور أفعاله وعبد هو مقهور جلاله وجماله.

(الْوَهَّابُ) من الهبة وهي العطية دون سبب سابق ولا استحقاق، لا حق ولا مقابلة ولا جزاء المخالف ولا موافق، فالهبة الحقيقية هي العطية الخالية عن أدنى شائبة عوض أو غرض، فهو من أسماء الأفعال وأثر صيغة المبالغة فيه للدلالة على دوام عطائه، وتكرر نعمائه إلى ما لا غاية لحده ولا استطاعة من أحد لعدّه: ﴿وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ الله لَا تُحْصُوهَا﴾ [إبراهيم:٣٤] فإذا كان هذا في نعمة فما بالك في ينعم لا نهاية لها، وهو من أسماء الأفعال.

وحظك منه: ألا تزال تستحضر أنه الوهاب حتى تشكر نعمته وتستمطر رحمته، ولم تتعاظم شيئًا منه سالقة ولا فقرًا ولا صرًا، وكنت راجعًا إليه في كل وقت بحسن القصد ونهاية الذل، وحينئذٍ فتقربك به من جهة التعلق أن يكون دائمًا شاكرًا لنعمه مشاهدًا لجوده وكرمه، ومن جهة التخلق أن يكون وهابًا لعباده ما

يحتاجون إليه مستجيبًا منه تعالى أن تصرف شيئًا مما أعطاك ووهبك في أمرك، وألا يستمنح إلا منه بل أن تبذل جميع ما تملكه خالصًا لوجهه لا تريد به جزاءً ولا شكورًا.

(الرَّزَّاقُ) أي: المدد لكل كائن بما يحفظ به صورته ومادته محسوسًا كان أو معقولاً، فإمداد الأجسام بالأغذية والألطاف، والعقول بالعلم، والقلوب بالفهم، والأرواح بالتجليات، فهو من أسماء الأفعال واقتصر بعضهم على بعض ما تقرر فقال: الرزق الإمداد بما منه أصل الخلق، فكل موجود خلق من شيء ثم أديم له مدد كان ذلك المدد رزقه.

ولما كان مبدأ خلق الإنسان الماء كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود:٧] كان مبدأ رزقه الماء كما قال تعالى: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ﴾ [الذاريات:٢٢].

وحظك منه: أنك إذا شهدت معناه تيقنت أنه لا يستحقه إلا الله، فلم يهتم بشأن الرزق ولم يتوجه فيه لأحد من الخلق ثقة بما أعد لك من رزقه، وبشكرنا لجميل عطائه ووصفه، فكل أمره إليه ولا يتوكل فيه إلا عليه، وحينئذٍ فيقربك هذا الاسم أن تكف نفسك عن الجزع والهلع، وأن تترك الاضطراب عند القلة والعدم ثقة بواسع كرمه وسكونًا لقوله عز قائلاً: ﴿إِنَّ اللهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات:٥٨] وأن تجعل يدك خزانة ربك ولسانك وصلة بين الله وخلقه في وصول الأرزاق الجسمانية والروحانية إليهم، بالإرشاد والتعلم وصرف المال لتنال حظًا وافرًا من هذه الصفة.

قيل لبعضهم: من أين تأكل؟ فقال: منذ عرفت خالقي ما شككت في رازقي، وقد يقع لبعض العارفين أن يسأل الحقير: من الحقير؟ كما وقع للشبلي أنه أرسل لغني أن أبعث إلينا شيئًا من دنياك، فكتب إليه سل دنياك من مولاك، فأجابه الدنيا حقيرة وأنت حقير، وإنما أسأل الحقير من الحقير ولا أطلب من مولاي غير مولاي، ولا ينافي

هذا ما ورد: «يا موسى سلني حتى ملح عجينك»[(١)] لأن سؤال الخلق فيما أجري على أيديهم، لا ينافي سؤاله تعالى في تيسير أسباب وصول ذلك إليه.

فائدة:

علم مما تقرر أن الرزق ما ينتفع به ولو حرامًا، وتخصيص المعتزلة بالمملوك أبطله أهل السنة طردًا وعكسًا.

أما الأول: فلأن كل ما سوى الله تعالى ملكه وليس رزقًا له، وتشبيه المعتزلة لهذا فأخرجه بقوله: رزق كل مرزوق ما ينتفع به من ملكه، وفيه دور وعدم مقنع؛ لأنهم كلهم أطلقوا ولم يتنبه منهم لذلك إلا من أطلع على الرد المذكور.

وأما الثاني: فلأن ما تأكله البهائم رزقها لقوله تعالى: ﴿وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللهِ رِزْقُهَا﴾ [هود:٦] وليس ملكًا لها.

(الْفَتَّاحُ) أي: الحاكم بين الخلائق من الفتح بمعنى الحكم قال تعالى: ﴿رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ﴾ [الأعراف:٨٩] أي: أحكم وذلك؛ لأن الحكم بفتح الأمر المتعلق بين الخصمين، والله سبحانه بين الحق وأوضحه وبين الباطل وأدحضه ببعث الرسل، وأنزل الكتب ونصب الحجج، ومرجعه إما إلى العلم وهذا أوضح من قول الشارح إلى القديم أو الأفعال المنصفة للمظلومين، وقيل: هو المتفضل بإظهار الخير والسعة على أثر ضيق، وإطلاق باب الأشباح والأرواح في الأمور الدنيوية والأخروية، وعليه فمرجعه إلى الأفعال.

وشرحه بعضهم بقوله: الفتاح من الفتح وهو الأفراح من الضيق الحسي والمعنوي، كالذي يفرح تضايق الخصمين في الحق بحكمه.

وقيل: هو الذي خزائن الرحمة على أصناف البرية قال تعالى: ﴿مَا يَفْتَحِ اللهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا﴾ [فاطر:٢] وهذا راجع للذي قبله كما لا يخفى.

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (١٦).

وقيل: هو مبدع الفتح والنصر، وهو كأقوال أخر فيه خاصة ببعض النعم من استحسان العارفين بحسب شهودهم حال التكلم بها.

وحظك منه: أن تسعى في الفصل بين الناس، وأن تنصر المظلومين، وأن تيسر ما تعسر على غيرك من أمور الدين والدنيا، وأن تثق به في كل أمر، وترتاح إليه في كل مهم، وترجع إليه في كل شيء.

قيل: ومن آداب من علم أنه الفتاح أن يكون حسن الانتظار للطفه سبحانه، دائم الترقب لحصول فضله ونيل كرمه، تاركًا الاستعجال ذلك، ساكنًا تحت جريان الحكم، عالمًا بأنه لا مقدم لما أخر ولا مؤخر لما قدم، قال رجل لجارية علي، كرم الله وجهه: إني أحبك فذكرته لعلي فقال: قولي له: وأنا أيضًا أحبك فأبعد ذلك فقالت له ذلك، فقال: إذن نصير حتى يحكم الله بيننا، فذكرت ذلك لعلي فدعاه فصدقه فقال: خذها فهي لك قد حكم الله بينكما.

(الْعَلِيمُ) بجميع المعلومات كلياتها وجزئياتها واجبة وجائز ومستحبة، فهو تعالى يعلم ذاته وصفاته وأسماءه، ويعلم ما كان وما لا يكون من الجائزات، وأنه لو كان كيف يكون ويعلم المستحيل من حيث استحالته وانتفاء كونه وما يترتب عليه لو كان، ومن ثم قال عز قائلاً: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء:٢٢] وبالجملة فهو تعالى لا يخفى عليه خافية ولا يعزب عنه قاصية ولا دانية، ولا يشغله علم عن علم كما لا يشغله شأن عن شأن، وهو من صفات الذات التي هي الحياة والعلم والسمع والبصر، والقدرة والإرادة والكلام والبقاء، وأوتر هنا وفيما مر ويأتي صيغة المبالغة؛ لأنه تعالى حقيق بها في وصفه وعلمه، قيل: ما كان على فعيل كعليم فهو أنبأ عن الصفة، وما كان على فاعل كعالم فهو أنبأ عن الفعل، فهو عليم بما يرجع إلى ذاته عالم بما يخلق من علم خلقه. انتهى.

وفيه نظر ظاهر؛ إذ اللغة لا تشهد لهذا الافتراق بل يقتضي بأنهما شيئان في الأصل، وإنما يفيد الأول زيادة مبالغة لم يفدها الثاني لا غير.

وحظك منه: أنك إذا شهدت أنه العالم بكل شيء راقبته في كل شيء واكتفيت بعمله في كل شيء، فكنت واقفًا به عند كل شيء ومتوجهًا له بكل شيء، واحتطت في مقادرك ومواردك لعلمك بأنه عالم بضمائرك، مُطَّلع على سرائرك وشغفت بتحصيل العلوم الدينية، لا سيما المعارف الإلهية التي هي ناجية عن ذاته وصفاته، فإنها أشرف العلوم وأقرب الوسائل إليه تعالى، وما أحسن ما قيل: من عرف بأنه عليم بحالته صبر على بليته وشكر على عطيته، واعتذر عن قبيح خطيئته.

وكان الأستاذ القشيري بسط ذلك بقوله: من علم أنه تعالى عالم الخفيات خبير بما في الضمائر والسرائر من الخطرات لا يخفى عليه شيء من الحوادث في جميع الحالات، فبالحري أن يستحي من مواضع إطلاعه، ويرعوي عن الاعتراف بجميل سره، وفي بعض الكتب: «إن لم تعلموا أني أراكم فالخلل في إيمانكم وإن علمتم ذلك، فلم جعلتموني أهون الناظرين إليك».

(**الْقَابِضُ**) أي: المضيق على من شاء ما شاء كيف شاء.

(**الْبَاسِطُ**) أي: الموسع على من تجلى عليه باسمه القابض ما شاء، وكيف شاء ومتى شاء، وقيل: معنى القابض أنه يقبض الأرواح عن الأشباح عند الموت، والباسط نشرها فيها عند الحياة.

وقيل: معناهما أنه يقبض القلوب ويبسطها، تارة بالضلالة والهدى وأخرى بالخشية والرجاء.

وقال بعض المشايخ: اسمه القابض والباسط من القبض وهو جمع الشيء إلى مبدأه ووسطه، ومن البسط وهو اندفاع الشيء من مبدأه ووسطه، قال: وهما اسمان جامعان لإحاطة معنى الحركة والخلق، قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ﴾ [البقرة: ٢٤٥] أي: في كل شيء من الأخلاق والأرزاق والأشباح والأرواح، إذا قبض فلا طاقة، وإذا بسط فلا فاقة، والكل منه وإليه سبحانه. انتهى.

وكلاهما من صفات الأفعال، وإنما يحسن إطلاقها مقاليد؛ لأن على كمال القدرة

وإتقان الحكمة.

وحظك منهما: أن تراقب الحالين فلا تعتب أحدًا من الخلق، ولا تسكن إليه في إقبال ولا إدبار، ولا تيأس منه في بلاء، ولا تأمن على عطاء أبدًا، وترى القبض عدلاً منه فتصبر عليه أو ترضى به، والبسط فضلاً منه فتشكر عليه، وأن يكون ذا قبض ضنًا بالعلوم والأسرار الإلهية على غير أهلها، وبسطه إفاضة على أهلها، فالتعلق بهما بالركون إليه تعالى، والتخلق بالقبض عن كل ما سواه، وبالبسط في كل شيء يرضاه.

قال القشيري: هما صفتان تتعاقبان على قلوب أهل العرفان، فإذا غلب الخوف انقبض، وإذا غلب الرجاء انبسط.

ويحكى عن الجنيد أنه قال: الخوف يقبضني والرجاء يبسطني والحق يجمعني والحقيقة تفرقني، وهو في ذلك كله موحشي غير مؤنسي، ثم قال: والقبض يوجب إيحاشه والبسط يوجب إيناسه. انتهى.

وينبغي للعبد أن يتجنب الضجر وقت قبضه، وترك الأدب في حال بسطه ومن هذا خشي الأكابر.

(الخَافِضُ) للشيء عن مرتبته إلى ما هو أدنى منها **(الرَّافِعُ)** لمن شاء عن مرتبته إلى أي مرتبة شاء، ومن ثم قال بعضهم: اسمه الخافض الرافع من الخفض وهو رد الشيء إلى أدنى طرفيه، ومن الرفع وهو إعلاؤه إلى أنهى طرفيه.

وهذا التعميم في تفسيرهما أولى من التخصيص ببعض ذلك حيث قيل: هو الذي يخفض القسط ويرفعه، أو يخفض الكفار بالخزي والصغار، ويرفع المؤمنين بالنصر والإعزاز، أو يخفض أعداءه بالإبعاد ويرفع أولياءه بالتقريب والإسعاد، أو يخفض أهل الشقاء بالطبع والإضلال ويرفع ذوي السعادة بالتوفيق والإرشاد، وهما من صفات الأفعال.

وحظك منهما: ألا تثق بحال من أحوالك، ولا تعتمد على شيء من علومك

وأعمالك، وألا تريد خفضًا ولا رفعًا بنفسك، فإنهما لا يكسبان إلا من موجدك وممدك، وأن تخفض الباطل وأهله أعداء الله إلى: ﴿أَسْفَلَ سَافِلِينَ﴾ [التين:٥] وترفع الحق وأهله أولياء الله إلى أعلى عليين.

وحينئذٍ فالتعلق: بهما في الاستسلام والخوف والرجاء والشكر والالتجاء إليه تعالى بكل حال، والتخلق: بهما أن تخفض ما أمرك الله بخفضه كالنفس والهوى، وترفع ما أمرك الله برفعه كالقلب والروح.

واعلم أنه ليس المرفوع قدرًا والمستحق مجدًا وشكرًا من تكبر وتجبر على أشكاله بكثر ماله واستقامة أحواله، بل من رفعه الله بتوفيقه وأيده بتصديقه وهداه إلى طريقه، روي رجل في الهوى فقيل له: بم هذا؟ فقال: جعلت هواي تحت قدمي فسخر الله لي الهوى.

(الْمُعِزُّ) لمن شاء من عباده بإعطائه مرتبة العز الذي هو العلية وإحاطة العلم، وما ينشأ عن الإعزاز الذي هو جعل الشيء ذا كمال يصير بسببه مرغوبًا فيه قليل المثال.

(الْمُذِلُّ) أي: القاهر لمن شاء من خلقه باذلاً له وهو سلب حال العز وإثبات مقابله من الضعف والجهل، وفسر أيضًا بأنه جعل الشيء ذا نقيصة بسببها يرغب عنه، ويسقط عن درجة الاعتبار وبسط بعضهم بعض ذلك الإجمال.

فقال المعز: الذي يكمل البدن بنحو الجمال والجاه وكثرة المال والإتباع والنفوس يدفع ذل الحاجة، وإتباع الشهوة والإرشاد لمعرفة الحق لذاته، والخير لأجل العمل به.

والمذل: الذي يفعل بالأبدان والنفوس ضد ذلك وبسطه غيره بوجه آخر.

فقال: المعز الذي أعز أولياءه بعصمته؛ أي: حفظه ثم غفر لهم برحمته ثم نقلهم إلى دار كرامته، ثم أكرمهم برؤيته ولمشاهدته.

والمذل: أذل أعداءه بحرمان معرفته وارتكاب مخالفته ثم نقلهم إلى دار

عقوبته، وأهانهم بطرده ومفارقته.

وحظك منهما: أنك إذا شهدت أنه المعز لم تتعزز بغيره، وأنه المذل لم تتذلل لسواه، وحينئذٍ فالتقرب بهما تعلقًا: أن تستنصره تعالى وتتوجه إليه في إثبات العز لك، ونفي الذل عنك، وتخلقًا: أن تعز جميع ما أمرت بإعزازه كالحق وأهله، وبذل كل ما أمرت باذلاً له كالباطل وحزبه جملة وتفصيلاً، وأن تسأل الله التوفيق لموجبات عزه، وتستعيذ به من قطعية ذله.

واعلم أن الحق سبحانه يعز كل قوم من الزهاد والعباد والمريدين والعارفين والمحبين والموحدين ما يليق بمقامهم، قال المشايخ: ما أعز الله عبدًا بمثل أن يرشده إلى ذل نفسه، وما أذل الله عبدًا بمثل أن يوهمه عز نفسه، وقيل في قوله تعالى: ﴿وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ﴾ [آل عمران:٢٦] المذلة أن يكون في أسر نفسه وغطاء شهواته وسجن عينيه وآفاته، يصبح محجوبًا ويمسي محرومًا لا بالطاعات له توفيق، ولا بالقلب تصديق، ولا في الحال تحقيق، نعوذ بالله من ذلك، ونسأله السلامة من جميع هذه المهالك، آمين.

(السَّمِيعُ) هو الذي انكشف موجود انكشافًا تامًّا بالغًا أعلى غايات الانكشاف لصفة سمعه، فكان مدركًا لكل مسموع من كلام وغيره على أعلى نهايات الإدراك الذي لا يتصور وجود أدناه لغيره.

(الْبَصِيرُ) هو الذي انكشف كل موجود انكشافًا كذلك لصفة رؤيته، فكان مدركًا لكل مرأى على أعلى تلك النهاية أيضًا، فالسمع وهو إدراك المسموعات حال حدوثها، والبصر وهو إدراك المبصرات حال حدوثها على الوجه المذكور، فهما صفتان من صفات ذاته الثمانية ثابتتان له منزهتان عن كل شائبة من شوائب المحدثات، وهما غير صفة العلم لما تقرر أن الانكشاف بهما أجلى وأتم، ومن جعلهما مرادفين له فقد وهم.

ولا يلزم من افتقار هذين النوعين من الإدراك فينا إلى آلة افتقارهما إليها

بالنسبة إليه تعالى؛ لأن صفاته تعالى مخالفة لصفات المخلوقين بالذات ومشاركتها لها، إنما هو في العوارض وبعض اللوازم، ألا ترى أن صفاتنا أعراض معرضة للآفة والنقصان، وصفاته تعالى مقدسة عن ذلك.

حظك منهما: أن تتحقق أنك بمسمع ومرأى منه تعالى، وأنه مطلع عليك وناظر إليك مراقب لمجامع أحوالك من أقوالك وأفعالك، فاحذر أن يراك حيث نهاك أو يفقدك حيث أمرك، وأن يسمع منك ما يكون سببًا لخزيك وإهانتك، وذلك؛ إذ من عصى وهو يعلم أن الله يراه فما أخسره، أو أن الله لا يراه ما أكفره.

ومن ثم كان من آدابك؛ إذ عرفت أنه السميع البصير أن تدوم منك له في كل قول وفعل وحركة، وسكون المراقبة ومطالبة النفس بدقيق المحاسبة، وقد قيل لبعضهم: بم يستعين الإنسان على حفظ بصره قال: يعلم أن نظر الله سابق نظره إلى ما ينظر إليه، وأن تصون له سمعك عن سماع كل لغوٍ، وتحفظ له بصرك عن نظر كل غير، وإلى هذا الإشارة في الحديث القدسي السابق قريبًا: «**كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به**»[1].

وفي رواية: «**كنت له سمعًا وبصرًا فبي يسمع وبي يبصر**»[2] ومن ثم كان التقرب بهذين الاسمين من جهة بالتعلق: بالمراقبة، ومن جهة التخلق: بأن يكون سميعًا لما يؤمر به بصيرًا بما يطلب منه ليبادر إلى امتثالهما حتى يكرمه مولاه، بأن يكون له سمعًا وبصرًا ويدًا ومؤيدًا من جهة محبته إياه وإظهار أسراره عليه، ومثوله بين يديه من غير حلول ولا إلحاد خلافًا لأهل الزيغ والإلحاد، تعالى الله عما يقول الظالمون الجاحدون علوًا كبيرًا، قال: سهل لي كذا كذا سنة أخاطب الحق والناس يتوهمون أني أكلمهم، وهذا هو صفة الجمع الذي أشار إليه القوم ألا يكون العبد لنفسه بنفسه، بل يكون لربه بربه.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

ومن تلك الآداب أيضًا أن يكتفي بسمعه تعالى وبصره عن انتقامك وانتصاري لنفسك، وتأمل تسليته تعالى لحبيبه ﷺ بما يخفف عنه أثقال بلواهم، حيث أمره بعد أن أخبر بأن صدره يضيق بما يقولون بأن يسبح بحمد ربه؛ أي: إذا تأذيت بسماع السوء منهم فاتصف بمدحنا وثنائنا لتستروح بروح ثنائك علينا.

(الحَكَمُ) أي: الحاكم الذي لا مرد لقضائه ولا معقب لحكمه، فمرجعه إما إلى القول الفاصل بين الحق والباطل والبر والفاجر، والمبين لكل نفس جزاء ما عملت من خير وشر، وإما إلى الفعل الدال على ذلك بنصب الدلائل والأمارات الدالة عليه، وإما إلى التمييز بين الشقي والسعيد بالإثابة والعقاب، وفسره بعضهم بأنه الذي يفصل بين مخلوقات بما يشاء.

وقال بعضهم: الحكم اسم مطلق لم يقصد دلالة صيغته وإنما قصدت دلالة حروفه، وليس كاسمه الحكيم؛ لأن صيغة فعيل تدل على قصد الصفة مع دلالة حروفه، وهو من معنى الحكمة وهو إظهار الترتيب، ومن معنى الحكم وهو حفظ حدود ذلك الترتيب حتى لا يتداخل فيتداعى إلى وهن ذلك الترتيب. انتهى.

وهو مع علاقته فيه إنظار لا يخفى، والصواب أنه نحو العدل الآتي من الوصف بالمصدر ونحوه للمبالغة المفيدة أن كل حكم وحكمة، وفصل بين الحق والباطل وبيان لحجة أو برهان، وتمييز بين مقبول ومردود ليس إلا منه ولا يرجع إلا إليه.

وحظك منه: أنك إذا عرفت أنه الحكيم استسلمت لحكمه وانقدت لأمره، فإنك إن لم ترض بقضائه اختيارًا أمضاه فيك إجبارًا، وإن رضيت به طوعًا لطف بك لطفًا خفيًّا وجعلك راضيًا مرضيًّا، وباعدت نفسك عن أنك تتحاكم إلى غيره، ولزمك الرضا بحكمه وإيتاءً لما أنبأ به الصادق المصدوق عن كريم أخلاقه، بقوله في الحديث المشهور: «لك أسلمت وبك آمنت وبك خاصمت وإليك حاكمت»[1].

---

(١) أخرجه مالك (٥٠٦)، والبخاري (١١٢٠)، ومسلم (١٨٤٤)، وأبو داود (٧٧١)، والترمذي (٣٧٤٦)، وأحمد (٢٧٦٢)، وابن ماجه (١٤١٦).

وحينئذٍ فالتقرب به تعلقًا: بالشكوى إليه في كل شيء، وترك الشكوى لغيره بكل حال، وتخلقًا: بأن يكون حكمًا بين قلبك ونفسك بأن تنظر بينهما بالإنصاف، وتترك الميل إلى النفس المنبئ عن الشطط والانحراف.

وقال القشيري: ما أنه تعالى حكم في الأزل لعباده بما شاء من سعادة وشقاوة ثم لا يتبدلان، ومن ثم قالوا: من اقتضته السوابق لم تدنه الوسائل، ثم الناس أقسام أربعة:

أصحاب السوابق: وهم الذين يتفكرون فيما سبق لهم في الأزل لعلمهم بأنه لا يتغير.

وأصحاب العواقب: وهم الذين يتفكرون في ما يختم به أمرهم فإن الأمور بخواتيمها؛ أي: إن طابقت السابقة، وذلك غيب عنا، ولذلك قيل: لا يغرنك صفاء الأوقات فإن تحتها غوامض الآفات، فكم من لاحت عليه أنوار السعادة وانتشر صيته في الآفاق حتى عقدت عليه الخناصر أنه من أهل: ﴿الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] بدِّل بالوحشة صفاؤه، وبالظلمة ضياؤه وأنشدوا:

أحسنت ظنك بالأيام إذ حسنت ... ولم تخف سوء ما يأتي به القدر
وسالمتك الليالي فاغتررت بها ... وعند صفو الليالي يحدث الكدر

وأصحاب الوقت: وهم لا يتفكرون في سابقة ولا عاقبة، وإنما يفكرهم في إذا ما كلفوا به لا غير، ومن ثم قيل: العارف ابن وقته.

وأصحاب الشهود: وهم من شغلهم شهود الحق وذكره عن التفكر في شيء مما ذكر.

(الْعَدْلُ) هو في الأصل مصدر عدلت الشيء إذا قومته.

ثم قيل: للتسوية والإنصاف؛ لأن فيهما إقامة الأمر وحفظه عن طرفي الإفراط والتفريط، ثم نعت به للمبالغة، فمعناه البالغ في العدل وهو فعل ما يريده بحق ملكه في خلقه من غير منازع له فيه أقصى مراتبه، فهو من صفات الأفعال، وفسره بعضهم

بما يوافق ذلك فقال: هو البريء من الظلم في أحكامه المنزه عن الجور في أفعاله، وبعضهم بأنه التوسط بين طرفي الإفراط والتفريط، قيل: وعليه فهو في وصفه تعالى راجع لمعنى الإيقان وهو بعيد. انتهى.

وهو ممنوع بل إنما هو راجع لمعنى تسوية الأمر وحفظه عن طرفي الإفراط والتفريط كما تقرر، ولا بعد في هذا لما علمت أنه الموافق للاشتقاق اللغوي.

وحظك منه: أنك تشهد أنه عدل في أقضيته حتى لا تجد في نفسك جزءًا من أحكامه، ولا حرجًا من نقضه وإبرامه، ولا تستقبح منه حكمًا فتستريح بالاستسلام إليه في كل شيء، وتستقبل حكمه بالرضا والصبر لبلاياه بغير شكوى حتى لا يضيق لتحملها قلبك، ويتسع لمقاساة فجأة تقديره ذرعك، وتنزه عن الاعتراض تدبيره وحكمه بوجه من الوجوه، وترى الكل منه حقًّا وعدلاً، وتستعمل كل ما وصل إليك منه فيما ينبغي أن يستعمل فيه شرعًا وعقلاً، وتجتنب في مجامع أمورك طرفي الإفراط والتفريط كالفجور والخمود في الأفعال الشهوية، والتهور والجبن في الأفعال الغضبية، ولازم أوساطها التي هي العفة والشجاعة والحكمة المعبر عن مجموعها بالعدالة ليشملك عموم: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة:١٤٣].

وحينئذٍ فالتقرب بهذا الاسم تعلقًا: أن يخفا سطوة عدله وترجو رقة فضله، ولا تأمن مكره ولا تيأس من رحمته، وإن خالفت نهيه وأمره، وتخلقًا: أن تكون عدلاً في أحكامك عدلاً في أوصافك، فلا تظلم أحدًا ولا تميل أبدًا في أمرك كله إلى طرف إفراط ولا تفريط.

(اللَّطِيفُ) هو الخفي عن الإدراك والعالم بخفيات الأمور ودقائقها، وما لطف منها فضلاً عن غيرها، أو المتفضل بإيصال الرفق والمنافع من أبواب ضيقه بعيدة عن العقول والأوهام، أو بمعنى الملطف كالجميل بمعنى المجمل، أقوال غير متباينة لصحة كل منهما، ولو فسر بمجموعها لكان أظهر.

ثم رأيت القشيري أشار لذلك بقوله: اللطيف العليم بدقائق الأمور ومشكلاتها، وهذا في وصفه واجب واللطيف المحسن الموصل للمنافع برفق، وهذا في نعته مستحق، وهو من صفات فعله، وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ﴾ ويحتمل المعنيين جميعًا أن يكون عالمًا بهم وبمواضع حوائجهم: ﴿يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ﴾ [الشورى:١٩] ما يشاء، ولطيف بهم يحسن إليهم ويتفضل عليهم ويرفق بهم. انتهى.

فهو إما من أسماء الأفعال أو يرجع لصفة العلم، وقد يرجع لصفة التنزيه؛ لأن اللطيف في الأصل ضد الكثيف، وهو لا يحسن به فإطلاقه على الله تعالى باعتبار أنه متعال عن أن يحسن به، وعليه قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام:١٠٣] وفيه لف ونشر؛ أي: إنه لطيف لا يحيط بكنهه الأبصار، وهو للطف إدراكه للمدركات الخبير لإحاطته بتلك الجواهر اللطيفة التي لا يدركها غيره.

وحظك منه: أنك إذا شهدت أنه اللطيف بمعنى الخفي عن الإدراك عظمته وأجللته عن قدر يمكن ذلك من قلبك، أو بمعنى العالم بالخفيات حذرت أن يطلع عليك في جميع ما أنت فيه، ووثقت به في علمك بحالك، أو بمعنى المتفضل بما مر لجأت إليه ولم تعول إلا عليه.

وحينئذٍ فالتقرب به تعلقًا: أن تنظر إلى لطفه وتراعيه في كل شيء وتذكره عند كل نازلة، فمن ظن انفكاك لطفه عن قدره فذلك لقصور نظره. وتخلقًا: أن يتلطف بعباده في إرشادهم إلى الحق، وأن يترفق بهم في الدعاء إلى الله، وأن يتيقن أنه تعالى عالم بمكنونات الضمائر، فلا يضمر شيئًا يقبح إظهاره.

قيل: من لطفه تعالى بعباده أنه أعطاهم فوق الكفاية وكلفهم دون الطاقة، وسهل طرق الطاعات حتى لا يتخلف عنها إلا من حقت شقاوته أو بعدت هدايته.

(الْخَبِيرُ) أي: العليم بدقائق الأمور وبواطنها التي لا يمكن غيره أن يتوصل إليها بنفسه، من الخبرة، وهي: العلم بما ذكر، أو بمعنى: المخبر؛ أي: المخبر بحقائق

الأشياء على ما هي عليه، أو المختبر للأشياء حتى ظهر فيها علمه على وفق إرادته وقدرته على وفق إرادته وعلمه، أقوال غير متباينة لصحة كل منها هنا، لكن أقربها الأول.

وحظك منه: إنك إذا شهدت أنه الخبير المطلع على سرك العليم ببواطن أمورك اكتفيت بعلمه، ورجعت لما عنده، ونسيت ذكر غيره في جنب ذكره، وكنت للتقوى مشدودًا، وعن طرق الغي مصدودًا.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا أنك إذا كنت مكتفيًا بعلمه تعين عليك ترك الرياء، والتصنع لغيره بأي طريق كان، ولزمت الإخلاص له في كل قول وفعل وحركة وسكون، وتخلقًا ألا تتغافل عن بواطن أحوالك وتشتغل بإصلاحها، وتلافي ما يعرض لها من القبائح، وأن تكون في أمور دينك ودنياك خبيرًا بما يجب عليك أو يندب لك منها بحسب الإمكان.

(الْحَلِيمُ) من الحلم وهو رفع العقوبة عمن يستحقها، فهو الذي لا يستنفره غضب، ولا يحمله غيظ على سرعة الانتقام، أو الذي يسامح الجاني ويمهله مع استحقاقه للعقوبة، وحاصله راجع إلى التنزيه عن العجلة، وسرعة الانتقام بالباطل.

وحظك منه: إنك إذا شهدت أنه الحليم سكنت إلى حلمه، لكن من غير اغترارك به، فيغلب عليك الأنس به والرجاء فيه.

وحينئذٍ فالتقرب به تعلقًا: أن تشكر منته في حمله عليك؛ إذ لم يعاجلك بما تستحقه، وتخلقًا: أن تكظم الغيظ وتطفئ نار الغضب، ثم تعفو وتصفح وتصبر وتغفر لمن جنى عليك، وأكمل من ذلك أن تبالغ في الإحسان إليه؛ لأن بذلك يتحقق أن حلمك صار غريزة لا يؤثر فيه تتابع السفه عليك، ولا توجيه السب إليك.

قيل: الفرق بين الحقود والحليم أن الحقود يؤخر الانتقام انتهازًا للفرصة، والحليم يؤخره انتظارًا للتوبة، ويوافقه مع الزيادة عليه قول الفخر الرازي: ليس معنى الوصف بالحليم أنه لا يحمله غيظ على استعجال العقوبة على الإطلاق، فإن الذي

لا يعجل الانتقام إذا كان على عزمه يسمى حقودًا لا حليمًا، بل الحليم هو الذي لم يقصد الانتقام على الجزم وأعرض عن إظهاره، والعفوّ هو الذي أعرض عنه بعد إظهاره.

ومن المشهورين بالحلم الواسع: الأحنف بن قيس، سبَّه رجل وأكثر فلم يحفل به فقال له الساب: إياك أعني. فقال: وعنك أحلم، وقال لآخر سبه وأكثر: كمِّل ما تريد من السب قبل أن يصل سفهاء قومي فيؤذونك، والحكايات في هذا عنه وعن غيره كثيرة، فعليك بالتأسي بهم في سعة الحلم، فإنه لا أكمل من ذلك.

(الْعَظِيمُ) أصله: من عظم الشيء كبر، ثم استعير لكل جسم يملأ مقداره العير كالجمل والفيل، أو يمنع إحاطة البصر بجميع أخطاره، كالأرض والسماء، ثم لكل شيء كبير القدر على الرتبة، والمراد هنا: العظيم على الإطلاق، وهو الذي يصغر عند ذكر وصفه كل شيء سواه، أو هو البالغ أقصى مراتب العظمة الذي لا يتصوره عقل، ولا يحيط بكنهه بصيرة، فيرجع حاصله إلى التنزيه والتعالي عن إحاطة العقول بكنه ذاته.

ومن ثم قال تعالى كما في الحديث القدسي: **«الكبرياء ردائي والعظمة إزاري من نازعني واحدًا منهما قصمته»**(١) واختصت العظمة بالإزار، والكبرياء بالرداء الأعلى من الإزار؛ لأن في المتكبر من الفخامة ما ليس في العظيم، وإن كان كل منهما مختصًّا به تعالى لا شريك له فيه بوجه، ومن ثم قصم المنازع في واحد منهما.

قال القشيري: ويجب أن يحمل العظيم على صفة الله تعالى على استحقاق علو الوصف من استحقاق القدم، ووجود الوحدانية والانفراد بالقدرة والإيجاد، وشمول العلم بجميع المعلومات، ونفوذ الإرادة في المقدورات، وإدراك السمع والبصر بجميع المسموعات والمرئيات، وتنزه ذاته عن قبول الحدثان.

وحظك منه: إنك إذا شهدت عظمته صغر في عينيك كل شيء إلا ما له نسبة

---

(١) تقدم تخريجه.

من تعظيمه تعالى، واستحقرت نفسك وذللتها للإقبال عليه تعالى بكليتها بامتثال أوامره ونواهيه، والاجتهاد في فعل كل ما تحبه وترتضيه.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: أن تلازم التذلل والافتقار على الدوام، وتخلقًا: أن تتعاظم عن كل وصف ذميم وخلق قبيح.

(الْغَفُورُ) أي: كثير المغفرة، وهي صيانة العبد عما يستحقه من العقاب بالتجاوز عن ذنوبه، من الغفر، وهو نبت إذا وضع على الجرح برئ لحينه، فالمغفرة تبرئ جراح الذنوب كما يبرئ هذا النبت جراح الأبدان، أو من المغفر، وهو ما يجعل على الرأس عند الحرب ليقيه مما يصيبه، أو من الغفر، وهو ستر الشيء بما يصونه عن الدنس، وفارق الغفار بأن المبالغة فيه من جهة الكيفية، وفي الغفار من جهة الكمية.

وقال بعضهم: الغفور من معنى اسمه الغفار إلا أن هذا يقتضي العموم في الأزمان والأفراد، والغفور يقتضي المبالغة في كل ما يغفر، وفائدة المبالغة في الأسماء الدالة على نحو المغفرة والرحمة: تأكيد أمرهما، والدلالة على أنه تعالى عظيم الرحمة كثير المغفرة كبيرها، وعلى أن رحمته أغلب من غضبه، وغفرانه أكثر من عقابه.

وحظك منه: إنك إذا شهدت أنه الغفور الذي لا يتعاظمه ذنب يغفره أكثرت من الاستغفار الذي هو طلب المغفرة، ثم إن كان مع انكسار فهو صحيح يرجى قبوله، أو مع التوبة فهو كامل أو لا مع واحد منهما فهو باطل.

وحينئذٍ فالتقرب به تعلقًا: بلزوم الاستغفار أبدًا، وتخلقًا: بالمغفرة لمن آذاك أو ظلمك وإن بلغ ما بلغ، وهو مفتاح باب المغفرة من الله تعالى كما يشير إليه قوله تعالى النازل في الصديق - كرم الله وجهه - لما حلف لا ينفق على رحمه مسطح لخوضه في الإفك، وكان ينفق عليه قبل: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ﴾ وهو الصديق ﴿أَن يُؤْتُوا أُوْلِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللهِ﴾ أي: ومنهم مسطح، فإنه مهاجري بدري ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا﴾ أي: بظواهرهم وبواطنهم ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللهُ لَكُمْ وَاللهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور:٢٢] فقال أبو بكر: بلى أحب أن يغفر الله

لي، وأعاد إليه نفقته، بل ضاعفها عما كانت عليه رجاء مغفرة الله اللائقة بعلو مرتبته.

(الشَّكُورُ) أي: المعطي للثواب الجزيل والخير الكثير على العمل القليل، فيرجع إلى الفعل، أو المُثني على من أطاعه فيرجع إلى القول، أو المُجَازي عباده على شكرهم فيكون من باب المقابلة، نحو: ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾ [آل عمران:٥٤].

﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى:٤٠] أقوال غير متباينة، لكن أقربها الأول.

وقال بعضهم: الشكور من الشكر، وهو إظهار مستبطن الخير فعلاً أو قولاً.

وحظك منه: إنك إذا عرفت أنه الشكور والشاكر بالغت في شكر نعمه، وقمت بواجب حقها، وآثرت طاعته، وواظبت على وظائفها، وطلبت رحمته، وشهدت منته، فكنت له عبدًا [خالصًا] وبه عارفًا صادقًا.

وحينئذٍ فتقربك بهذا الاسم تعلقًا: ألا تعامل سواه، ولا تشكر إلا إياه، وتخلقًا: أن تكون شاكرًا لكل ما يصل إليك من جنابه ولو على يد بعض خلقه، فإنه المنعم على الحقيقة وغيره واسطة لمجرد جريان ذلك على يديه صورة، فطلب منك شكر معروفه وإن كان ليس له من الأمر شيء، وإنما هو مجرد صورة.

فقد صح عن الصادق ﷺ أنه قال: «لا يشكر الله من لا يشكر الناس»[(١)] برفعهما ونصبهما، ورفع أحدهما ونصب الآخر، وكلها ترجع إلى تعظيم الواسطة مع اعتقاد أن المنعم الحقيقي إنما هو الله سبحانه لا غير.

قيل: حقيقة الشكر في حقنا: فرح القلب بالنعم لأجل نعمته؛ أي: لأجل صدورها منه حتى تتعدى ذلك إلى الجوارح، فتقوم بالخدمة على بساط الحرمة، ومظهر

(١) أخرجه أحمد (٧٩٢٦)، والطيالسي (٢٤٩١)، وأبو داود (٤٨١١)، وابن حبان (٣٤٠٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (١٦٥/٧)، والبيهقي (١١٨١٢)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢١٨)، والقضاعي (٨٢٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩١١٧).

ذلك ألا يُعصى الله بنعمه كما قال الجنيد ﷺ. انتهى.

وقال القشيري: حقيقة الشكر: الثناء على المحسن بذكر إحسانه، ثم العبد يثني على الرب بذكر إحسانه الذي هو نعمته، والرب يثني على عبده بأن يمدحه ويذكر إحسانه وطاعاته. انتهى.

والمشهور حد الشكر بأنه: صرف العبد جميع ما أنعم الله به عليه من الحواس والأعضاء إلى ما خلق لأجله من عبادة ربه.

وقال بعضهم في قوله تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ [سبأ:١٣]: قليل من عبادي من يشهد أن النعمة مني لا حقيقة الشكر الغيبة عن شهود النعمة بشهود المنعم.

وقيل: هم الأكثرون وإن قلوا، وتواضع الإنس حيث جلوا، وعلى كلٍّ فالشكر من أعلى المقامات المتكفل بالسلامة من النقائص والآفات، الموجب لدوام الرضا من عالم الخفيات، ومن ثم جعل ذلك في القرآن وصفًا لكل كامل كإبراهيم ونوح وأكابر المؤمنين أنه كان عبدًا شكورًا شاكرًا لأنعمه، وقال المحروم عند طرده: ﴿وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ﴾ [الأعراف:١٧].

وقال عز قائلاً: ﴿وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران:١٤٥].

﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ [سبأ:١٣] وسبب هذا المدح الأعظم للشكر الذي غايته نسبة الأمور لبارئها، ومعاملته بما أمر به فيها أنه مستلزم لرجوعك بكليتك إلى من له الكل، ولخروجك عن كل ما في ملكك واختصاصك، وهذا حال الغني الشاكر المفضل عند كثيرين على الفقير الصابر.

(العَلِيُّ) فعيل من العلو، وهو المرتفع عن مدارك العقول ونهايتها في ذاته وصفاته وأفعاله، فلا شبيه له بوجه في واحد من هذه الثلاثة بوجه من الوجوه، ولا باعتبار من الاعتبارات، وفسر بأنه البالغ في علو الرتبة إلى حيث لا رتبة إلا وهي منحطة عنه، وبأنه الذي علا عن الدرك ذاته وكبر عن القصور صفاته، وبأنه الذي

تاهت الألباب في جلاله وعجزت العقول عن وصف كماله، وعلى كل هو من الأسماء الإضافية على الأولين والتنزيهية على الآخرين.

وحظك منه: إنك إذا شهدت علوه الذي ارتفع فوق كل شيء مكانة وجلالاً سمت همتك إليه فجعلتها في كل أحوالك وقفًا عليه، وذللت نفسك في طاعاته، وبذلت نفسك في العلم والعمل حتى تبلغ الغاية في الكمالات النفسانية والمراتب العلمية والعملية.

وحينئذٍ فتقربك بهذا الاسم تعلقًا: أن ترفع همتك إليه، وتجعل اختيارك وقفًا عليه فلا تختار سواه ولا تشهد إلا إياه، وتخلقًا: بأن تحتج إلى معالي الأمور وتبعد عن سفسافها، ففي الحديث: «**إن الله يحب معالي الأمور ويكره سفسافها**»[1] ومن ثم قال علي، كرم الله وجهه: «علو الهمة من الإيمان».

قال القشيري: من علوه تعالى وكبريائه أنه لا يصير بتكبير العباد له كبيرًا، ولا بإجلالهم له جليلاً، بل من وفقه لإجلاله فبتوفيقه أجله، ومن أيده لتكبيره وعلوه فقد رفع محله.

ثم قال: ومن حق من عرف عظمته ألا يذل لخلقه، بل يتواضع لهم، فإن من تذلل لله في نفسه رفع قدره على أبناء جنسه.

وقيل: المؤمن له العزة ولا الكبر، وله التواضع لا المذلة.

(الكَبِيرُ) هو كنقيضه، يستعمل في الأصل في مقادير الأجسام، ثم لعالي الرتبة ودانيها، سبحانه كبير بهذا المعنى؛ إذ هو أكمل الموجودات وأشرفها، إما من حيث إنه قديم غني على الإطلاق وما سواه حادث بالذات مستقر في حضض الحاجة والافتقار، وإما من حيث إنه تعاليه عن مشاهدة الحواس وإدراك العقول، وعليهما فهو من أسماء التنزيه.

---

(١) أخرجه الطبراني (٢٨٩٤)، وابن عدي (٣/٥)، والقضاعي (١٠٧٦).

وقال بعضهم: الكبير من معنى العظيم، فهو الذي يُحتقر كل شيء في جنب كبريائه.

وقيل: في معنى «الله أكبر» من أن يقال له: أكبر، أو يدرك كنه كبريائه غيره.

وقيل: الله أكبر من أن يحاط به أو يدرك.

وحظك منه: أن تشهد كبرياءَه دائمًا حتى تنسى كبرياء نفسك بحيث لم يبقَ لك دعوى ولا رؤية شيء من آثارك في جنب كبريائه، وحتى تجتهد في تكميل نفسك علمًا وعملاً؛ ليكمل غيرك، ويقتدي بآثارك، ويقتبس من أنوارك.

وحينئذٍ فتقربك بهذا الاسم تعلقًا: أن تبالغ في التواضع، وتخلقًا: أن تحترس من سوء الأدب بلزوم حفظ الحرمة وشهود كبرياء الحق، ومر آنفًا أن من نازعه في كبريائه وعظمته قصمه وأهلكه، فاحذر ذلك فإن النفس قد تلقي من لم يشد على يديها في سحيق المسالك.

(الحَفِيظُ) قيل: معناه: مدبر الخلائق وكالئهم عن مهالك.

وقيل: العالم بجميع المعلومات علمًا لا تغير له ولا زوال.

وقيل: الحفيظ من الحفظ، وهو رعاية الأكوان من حيث العلم والاقتدار، وفي كل من هذه الثلاثة بُعد من حيث اللغة إلا الأول المفسر له بالكلاءة؛ لأنها الحفظ، ومع ذلك الأقرب ما قيل: إنه من الحفظ، وهو صون الشيء عن الزوال والاختلال، إما في الذهن وبإزائه النسيان، وإما في الخارج وبإزائه التصنيع، فالحفيظ يصح إطلاقه على الله تعالى بكل واحد من الاعتبارين.

فإن الأشياء كلها محفوظة في علمه تعالى، ولا يمكن زوالها عنه بسهو ولا نسيان، وهو تعالى يحفظ الموجودات عن الزوال والاختلال ما شاء، ويصون بعض المتضادات عن بعض في المركبات محمية من الفساد بعضها بعضًا، فلا يطفئ الماء النار ولا يحلل النار الماء، ويحفظ على العباد أعمالهم، ويحصي عليهم أفعالهم وأقوالهم.

وحظك منه: إنك إذا شهدت أنه الحفيظ بالمعنى الأول اكتفيت بتدبيره وحفظه

عن تدبيرك لنفسك، واسترحت من تعب التدبير، وكفيت جميع همومك وأمورك؛ لأن من لم يدبر لنفسه دبر الله له: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق:٣] أي: كافيه جميع حاجاته، وناصره في جميع حالاته.

وبالمعنى الأخير: أن يحفظ سرك عن اتباع الشبهات والبدع، وجوارحك عن أن تنقاد للشهوات والغضب، ويختار أوساط الأمور، ويجتنب طرفي إفراطها وتفريطها، وباطنك عن ملاحظة الأغيار، وظاهرك عن موافقة الفجار.

وحينئذٍ فتقربك بهذا الاسم تعلقًا: دوام اللجأة إليه والاعتماد عليه، والرجوع لما عنده بنسيان خوف الخلق وهم الرزق ثقة بحفظه وكفالته وكفايته، وتخلقًا: بأن تحفظ ما أمرت بحفظه من القلوب والجوارح والشرائع، والإمامات والولايات والودائع.

قال القشيري: ومن حفظه تعالى لأوليائه: صيانة عقودهم في التوحيد عن اكتفائهم بالتقليد، وتحقيق العرفان في أسرارهم بجميل التأييد، وغاية الحفظ: حفظ القلوب من شوائب الأهوية.

وقيل: من حفظ الله جوارحه حفظ الله عليه قلبه، ومن حفظ لله حقه حفظ عليه حظه.

رفع بعض الصالحين بصره لمحظور، فقال: إلهي، إنما ارتد بصر لأجلك فإذا صار سببًا لمخالفة أمرك فاسلبني. فعُمي، وكان يصلي بالليل فاحتاج الماء للطهارة ولم يتمكن منها، فقال: إلهي، إنما قلت: خذ بصري لأجلك، ففي الليل أحتاجه لأجلك. فعاد إليه بصره.

(المُقِيتُ) بالقاف والفوقية، وهو معطي كل موجود ما به قوامه من القوت والقوة الحسية والمعنوية، فتتقوت، ومنه قول بعضهم: هو خالق الأقوات البدنية والروحانية، ويوصلها إلى الأشباح والأرواح، فهو من صفات الأفعال.

وقيل: هو المقتدر بلغة قريش.

وقيل: هو الشاهد والمطلع على الشيء من أقات الشيء: إذا اطلع عليه، فهو

عليهما من صفات الذات.

وقال بعضهم: المقيت اسم جامع لمعنى الاقتدار على حكم الموازنة من حيث إحاطة العلم وإقامة الكفاف بالقوت المقدر بالحاجة من غير زيادة ولا نقص، المقيد بالإظهار عند وقت حاجته، فكان المقيت المقدر للشيء بمقدار قوته المقدر عليه؛ أي: المضيق. انتهى وفيه ما فيه.

وحظك منه: إنك إذا عرفت أنه المقيت نسيت ذكر القوت بذكره، كما اتفق لسهل ﷺ أنه سئل عن القوت فقال: هو الحي الذي لا يموت، فقيل له: إنما سألناك عن القوام فقال: القوام العلم، فقيل له: إنما سألناك عن الغذاء، فقال: الغذاء الذكر، فقيل له: إنما سألناك عن طعمة الجسد، فقال: ما لك وللجسد، دع من تولاه أولاً يتولاه آخرًا، ما رأيت الصنعة إذا عيبت ردت لصانعها؛ لأنه العالم بإصلاحها.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: إذ لا تطلب حوائجك كلها إلا من مولاك؛ لأن خزائن الأقوات بيده أشباحًا وأرواحًا، فلا يقدر أحد على أن يعطها لك تامة سواه ﷻ، وتخلقًا: أن تعطي كل أحد ممن تعلق بك ما يستحقه من القوت، وابدأ بنفسك ثم بمن تعول حتى في المعارف والعلوم، فيكون دأبك النفع والهداية وإطعام الجائع وإرشاد الغاوي.

قال القشيري: وإذا اختلفت الأقوات فمن عباده من يجعل قوته توفيق العبادات، وقوت قلبه تحقيق المعارف والمكاشفات، وقوت روحه إدام المشاهدات والمؤانسات، خص كلاً بما يليق به على ما سبق به الاختيار وحق فيه القول، ومن شغله بطاعته أقام له من يقوم له بشغله أو بمبايعة شهوته، وكله إلى حوله وقوته ورفع عنه ظل عنايته.

(**الحَسِيبُ**) إما من الحَسَب بالتحريك؛ أي: السؤدد والشرف الكامل، أو من الحَسْب وهو الاكتفاء والكفاية، من أحسبني: إذا كفاني، فهو فعيل بمعنى مفعل، كأليم؛ أي: المعطي لعباده كفايتهم أو الكافي لهم في أمورهم من قولهم: «حسبي» أي: يكفيني، فالحسب المطلق هو الله تعالى؛ إذ لا يمكن أن يحصل شرف وسؤدد وكفاية

في جميع ما يحتاج إليه الشيء في وجوده وبقائه، وكماله البدني والروحاني بأحدٍ سواه، أو من الحساب؛ أي: المحاسب للخلائق يوم القيامة، فعيل بمعنى فاعل كجليس ونديم فمرجعه على غير الأخير إلى الفعل، وكذا على الأخير إن جعلت المحاسبة المكافأة، فإن أريد بها السؤال والمعاتبة، وتعداد ما عملوا من الحسنات والسيئات كان مرجعه إلى الكلام.

وكان بعضهم جمع بين المعنيين حيث قال: الحسيب: من يعد عليك أنفاسك، ويصرف بفضله عنك بأسه.

ولخص بعضهم ما مر فقال: الحسيب اسم جامع لمعنى الحسب الذي هو الاكتفاء، وللحساب الذي هو الإحصاء لما له من الثناء، ولما يتعدد من الأمور، فيكون بالنظر للحسب من أسماء الذات، وبالنظر إلى الثناء من صفات الأفعال، وبالنظر إلى إحصاء الأعمال لإمضاء الجزاء متوجه نحو أسماء الأفعال، ومعنى أسماء الأفعال ما أخذ اشتقاقه من مقتضى وقوع فعل واحد، وأحق الصيغ به صيغة فاعل؛ لأنها الصيغة المخصوصة باسم الفاعل نحو الضارب. انتهى.

وفيه إنظار لا يخفى على من له إلمام بالعلوم العربية، قيل: الكفار يجعلهم حسب أنفسهم فيحكمون عليها بالنار فيدخلونها، وأهل الكمال تحاسبهم الملائكة على رءوس الأشهاد وتدفق عليهم لتظهر فضلهم وتقوم الحجة عليهم، وعامة المؤمنين أهل العقاب يضع الرحمن عليهم كنفه فيقررهم بذنوبهم ويعتبهم عليها ثم يغفر لهم. انتهى.

وهذا التقسيم يحتاج إلى سند من السنة؛ لأنه لا مدخل للرأي فيه.

وحظك منه: إنك إذا شهدت أنه الحسيب كما ذكر فعظمه لبلوغ وصفه غايات الكمال، ثم حاسب له نفسك قبل أن تحاسبك، وشرفها بالمعرفة والطاعة، [فتمنح سبب] الكفاية في حاجات المحتاجين وسد خلتهم.

ومما قيل في معنى الحسيب: إن كان الله معك فمن تخاف، وإن كان عليك فمن ترجو.

وحظك من هذا الاسم تعلقًا: أن تخافه وترجوه وتهابه وتعظمه لما هو عليه من العظمة في ذاته، والتنزه في صفاته، والكمال في أفعاله، وتخلقًا: أن يكون حسيبًا في ذاتك برفع المهمة، وفي صفاتك بحسن الخلق، وفي أفعالك بوجود المراقبة لمن هو حسبك وحسيبك.

قال القشيري: كفاية الله للعبد: أن يكفيه جميع أحواله وأثقاله، وأجل الكفاية أن يسلمه عن إرادة الأشياء حتى لا يريد شيئًا، فإن السلامة من ذلك أتم وأحرى من قضاء الحاجة وتحقيق المأمول، ومن علم أنه تعالى كافيه لا يستوحش من إعراض الخلق عنه، ثقة بأن الذي قسم له لا يفوته وإن أعرضوا عنه، والذي لم يقسم له لا يصل إليه وإن أقبلوا عليه، ومن اكتفى بحسن تولية الله تعالى لأحواله فعن قريب يرضيه مولاه بما يختاره له، فعند ذلك يؤثر العدم على الوجود، والفقر على الغنى، ويستروح إلى عدم الأسباب بمشاهدة تصرف المولى قيل رجع فتح الموصلي ليلة إلى بيته، فلم يجد فيه عشاء ولا سراجًا، فبالغ في الحمد والتضرع، وقال: إلهي، بأي سبب ووسيلة واستحقاق عاملتني بما تعامل به أولياءك؟

(الْجَلِيلُ) هو الذي عظم شأنه وبهر العقول بعزته وجلالته، فلم يمكن أن يدانيه فضلاً عن أن يساويه غيره في ذات ولا صفة ولا فعل ولا اسم من الجلال، وهو التعالي عظمًا وقدرًا عن أن تشبهه ذات من أعلى ذوات الأقدار، وقيل: بالإكرام في الآية؛ لأنه التنزيل إلى [مراقي] ذوي الأقدار، فهو مرجع إلى صفات كالقدوس والغني؛ لأنه المنعوت بنعوت الجلال المستلزمة لتنزيهه عن كل ما لم يصل إلى أعلى غايات الكمال.

وفَرَّق الفخر الرازي بينه وبين الكبير العظيم، بأن الكبير اسم للكامل في الذات، والجليل اسم للكامل في الصفات، والعظيم اسم للكامل فيهما، وقد ينافيه ما تقرر في شرح لهذا، وما مر في شرح كل من الآخرين المفهم لعموم الذات والصفات في كل من الثلاثة، إلا أن يجاب بأن ذاك مما يستفاد من اللفظ ولو بطرق التتبع، وهذا باعتبار

المقصود منه بطريق الذات فلا تخالف.

وحظك منه: إنك إذا شهدت جلاله ظهر في عوالمك كلها إجلاله، فعظمت هيبتك منه ومحبتك له، وأنسك به، واحترامك لجنابه، ونزهت نفسك عن العقائد الزائفة والخبالات الفارغة والأخلاق الذميمة، والأفعال والأقوال والأحوال القبيحة.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: ألا تحب سواه، ولا ترضي إلا إياه، وتخلقًا: أن تجل نفسك عن سفساف الأمور ومحقراتها؛ لأنك أجل المخلوقات وأبدعها في ذاتها وصفاتها.

وما أحسن قول حكم العارف ابن عطاء: الله جعلك في العالم المتوسط بين ملكه وملكوته؛ ليعلمك جلالة قدرك بين مخلوقاته، وأنك جوهرة تنطوي عليك أصداف مكنوناته.

ومن كلام القشيري، رحمه الله: جعل سبحانه تنزه أسرار العارفين في شهود جلاله وجماله، فإن كوشفوا؛ فالجلال أوجب لهم الشهود والغيبة، أو بالجمال أوجب لهم الصحو والقربة.

(الْكَرِيمُ) من الكرم وهو إما في الذات، وهو رفعة القدر وكبر الشأن، ومنه: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ [يوسف:٣١] أو في الصفات، وهو الاتصاف بالصفات الجميلة المقدسة عن النقائص والعيوب، ومنه قولهم: «كريم الطباع» أي: جميلها، وقولهم: «كرائم الأموال» وفي الحديث الصحيح: «إياك وكرائم أموالهم»[(١)] أي: نفائسها، وبهذا الاعتبار سمي شجر العنب: كرمًا؛ لأنه طيب الثمرة، قريب التناول، سهل العطاء، عار عن الشوك، بخلاف البخل، أو في الأفعال وهو البداءة بالنوال قبل السؤال، والإعطاء بلا حد ولا زوال، وهو تعالى كريم ذاتًا وأوصافًا وأفعالاً بالمعاني المذكورة.

فمن قال: الكريم الذي إذا كذبت اعتذر عنك، وإذا هجرت وصلك، وإذا افتقر

(١) أخرجه الدارمي (١٦٨٤)، والبيهقي (٩٩).

أحسن إليك ببقية ماله.

ومن قال: إنه الذي يرى المنة عليه لمن قبل عطاءه.

ومن قال: إنه الذي إذا رفعت إليه حاجة عابت نفسه كيف لم يبادر إلى قضائها قبل أن يُسأل؟ أراد تفسير نوع من أنواع الكرم؛ لأن الكرم المطلق الذي قدمناه فتأمله.

وحظك منه: إنك إذا شهدت كرم ذاته لم تتوجه لغيره، أو كرم صفاته لم تحب سواه، أو كرم أفعاله لم تطلب من غيره، ولم تجعل لك تدبيرًا مع تدبيره بوجه من الوجوه.

وحينئذٍ فالتقرب به تعلقًا: أن تجعل حوائجك كلها وقفًا عليه، ووجهك دائمًا متوجهًا إليه، وجوارحك مقصورة على مباشرة ما أمرك به، مقصورة عن مباشرة شيء مما نهى عنه.

قال في «الحكم»: لا تتعدَّ نية همتك إلى غيره؛ أي: لأجل طلب ذلك الغير أو الطلب منه، فالكريم لا تتخطاه الآمال.

وتخلقًا: ألا تمسك شيئًا أمرت ببذله أبدًا بأن تقول بيديك هكذا وهكذا.

قيل: إن سألك المستحقون أو يتوسل إليك المحتاجون لتكون غنيًّا شاكرًا، وخازنًا لله ماهرًا، ليس لك إلا مباشرة إيصال الحقوق إلى مستحقيها، مستحضرًا أنك واسطة مجردة لا تضر ولا تنفع.

(الرَّقِيبُ) هو الذي لا يجوز عليه الغفلة أو الذهول ولا النسيان، فلا يحتاج إلى مذكر ولا منبِّه، بل لا يزال مراقبًا للأشياء وملاحظًا لها، فـ﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [سبأ:٣] المكنى بهما عن جميع العوالم العلوية والسفلية، من الرقبة وهي شهود بلا فترة ورعاية بلا غيبة، فمرجعه إلى صفتي الذات وهما السمع والبصر.

وحظك منه: إنك علمت أنه الرقيب على كل شيء كما قال تعالى عز قائلاً:

﴿إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١].

﴿وَكَانَ اللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَّقِيبًا﴾ [الأحزاب:٥٢] راقبته في كل شيء، ولم يلتفت لغير في شيء.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: أن تلاحظ مراقبته تعالى، لكن في جميع أحوالك الظاهرة والباطنة حتى تكون دائم الحضور بين يديه، مقصور النظر والالتفات إلا إليه، وتخلقًا: أن يكون رقيبًا على كل من جعلك الله راعيًا عليه «**كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته**»[1] وابدأ في ذلك بنفسك؛ فراقب أحوالها، وخذ أتم الحذر من أن ينتهز الشيطان منك فرصة فتهلك من غير أن تشعر، فلاحظ مكامنه ومنافذه، وسد عليه طرقه ومجاريه بصدق المجاهدة ودوام المشاهدة.

ومن كلام القشيري، رحمه الله: المراقبة عند هذه الطائفة أن يصير الغالب على العبد ذكره لربه بقلبه مع علمه بأنه تعالى مطلع عليه، فيرجع إليه تعالى في كل حال، ويخاف سطوات عقوبته في كل نفس، وتهابه في كل وقت، فهو يعد مع الله أنفاسه، ولا تخلو عن طاعته لحظة، فلا تخالفه استحياء منه وهيبة له، بخلاف من يخاف عقوبته فقط، فإنه قد يخالفه نظرًا لسعة حلمه وعفوه، وغفله عن أنه قد يناقش في الحساب.

رُؤِيَ بعض الصالحين في النوم، فقيل له: ما فعل الله بك؟ قال: غفر لي وأحسن إلي، إلا أنه حاسبني حتى طالبني بكسر حبة حنطة أردت الإفطار عليها، فتذكرت أنها لصديقي فألقيتها على حنطته فأخذ من حسناتي مقدار أرش كسرها.

(الْمُجِيبُ) هو الذي يسعف سائله تفضلاً منه عليه حالاً ومآلاً بأن يعطيه مسئوله، أو يدفع عنه من السوء بمثله، أو يعطيه ما هو أفضل من مسؤوله، أو أسلم أو أصلح له في علمه كما سبق ذلك كله في باب الدعاء.

وما أحسن قول من قال: ضمن سبحانه لك الإجابة فيما يختاره لك لا فيما

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢٧٨)، ومسلم (١٨٢٩)، وأحمد (٤٤٩٥)، وأبو داود (٢٩٢٨)، والترمذي (١٧٠٥) وقال: حسن صحيح.

تختاره أنت لنفسك، وفي الوقت الذي يريده لا في الوقت الذي تريده؛ أي: فادعه مستحضرًا لذلك حتى لا يزل قدمك، ويحق عليك باستبطائك للإجابة حرمانك وندمك، وكفى بالدعاء وحده عبودية، فأنت به فارغًا عن إرادتك، مخلصًا في عبادتك.

وحظك منه: إنك إذا عرفت أنه المجيب لمن دعاه على ما تقرر لم تزل داعيًا له مستمطرًا من فضله فيما قد وجد: «يا موسى، سلني حتى ملح عجينك»[١] ولم تسأل سواه في شيء اعتمادًا على واسع فضله، وقرب إجابته وعظيم رحمته.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: ألا تستعظم شيئًا تسأله، ويمكن إعطاؤه لك؛ لما في الأحاديث السابقة آنفًا: «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة»[٢].

«لا يقل أحدكم: اغفر لي إن شئت ليعزم المسألة، فإن الله لا مكره له»[٣].

«إذا سألتموا الله فأعظموا المسألة، فإن الله لا يتعاظمه شيء» قالوا: إذن نكثر يا رسول الله؟ قال: «الله أكثر».

وتخلقًا: أن تجيب ربك في كل ما طلبه منك، ثم من دعاك في أمر دينك ودنياك على غاية من اللطف ونهاية الأدب.

قال سيد المتواضعين ﷺ: «لو دعيت إلى كراع» أي: موضع بينه وبين المدينة نحو ثمانية أيام، أو كراع الغنم «لأجبت»[٤].

وفي الحديث أيضًا: «ما سئل ﷺ شيئًا قط فقال: لا»[٥] أي: إذا كان يقدر عليه.

وفي الحديث أيضًا: «إن الله يستحي أن يرد يد عبده صفرًا إذا رفعهما إليه»[٦].

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩١٦٣)، وابن ماجه (٣٨٥٤).

(٤) أخرجه البخاري (٥١٧٨)، وأحمد (٩٧٣٣)، والترمذي (١٣٨٨)، وابن حبان (٥٣٨٢).

(٥) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٩٨)، والطيالسي (١٨١٧)، وابن حبان (٦٤٨٣)، وعبد بن حميد (١٠٨٩).

(٦) أخرجه بنحوه الترمذي (٣٩٠٤)، والطبراني في «الأوسط» (٤٧٤٧).

(الْوَاسِعُ) من السعة، ويستعمل حقيقة في المكان، وهي محال هنا، ومجازًا في العلم والحلم والإنعام والغناء: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا﴾ [غافر:٧].

فمن ثم فسر الواسع هنا بعضهم: بالعالم المحيط علمه بجميع المعلومات كليتها وجزئيتها، موجودها ومعدومها.

وبعضهم: بأنه الجواد الذي عمَّت نعمته وشملت رحمته كل بر وفاجر ومؤمن وكافر.

وبعضهم: بأنه الغني المتمكن مما يشاء.

وبعضهم: بأنه الذي وسع علمه ورحمته كل شيء.

وبعضهم: بأنه الذي لا نهاية لبرهانه، ولا غاية لسلطانه، ولا حد لإحسانه.

وبعضهم: بأنه المحيط بكل ما شأنه الإحاطة، والأحسن تفسيره بكلٍّ، فيقال: الواسع العالم المحيط علمه بجميع المعلومات، والجواد الذي عمت نعمته من ذكر، والغني المتمكن مما يشاء، والقوي الذي لا غاية لسلطانه، والمحسن الذي لا حد لإحسانه، البرهان الذي لا نهاية لبرهانه، فهو يرجع إلى صفة العلم والقدرة.

وحظك منه: إنك إذا عرفت أنه الواسع علمًا ورحمة قوي رجاؤك نظرًا لاتساع عبادته ورحمته، وخوفك نظرًا لاتساع علمه وقوته، فكنت في عموم أحوالك وأرقابك خائفًا راجيًا.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا أن يكون اعتمادك إنما هو إلا على رحمته، لا على عملك ورجوعك لعلمه، لا للحيل والأسباب التي لم يؤمر بها، ولقوته وحوله لا لحولك، وتخلقًا: أن يتسع خلقك ورحمتك وإحسانك وقوتك لجميع عباد الله في كل أحوالك وأوقاتك، وأن تسعى في سعة معارفك وأخلاقك حتى تكون جوادًا بالطبع لا بالتطبع، غني النفس بربك، فلا يؤثر فيك القدر ولا الوجود؛ لأن قربك منه على حسب تباعدك من الدنيا والحظوظ والإرادة.

ومن الواجب عليك أن تعلم أن انتظام أسباب الدنيا، والمتمكن من تحصيل

المنى، والوصول إلى الهوى ليس هو من النعم المقصودة والأحوال المحمودة، وإنما المدار على وجود الألطاف التي يحصل بها الوصول إلى مراضيه، والشهود لعزته وتعاليه.

وفي بعض الكتب: إن أهون ما أصنع بالعالم إذا مال إلى الدنيا أن أسلبه حلاوة مناجاتي.

(الْحَكِيمُ) من الحكمة، وهي كمال العلم وإحسان العمل وإيقانه، فهو الذي كمل علمه وأحق كل شيء خلقه مع إيقانه له، فهو يرجع إلى صفة الذات وصفة الأفعال، وقد يستعمل بمعنى العليم والمحكم، ومن ثم فسر الحكيم هنا بأنه المحكم للأشياء حتى صدرت على وفق علمه وإرادته ومشيئته بقضائه وقدره.

وقيل: هو مبالغة الحاكم.

وقيل: هو الذي يكون مصيبًا في التقدير ومحصيًا في التدبير

وحظك منه: إنك إذا عرفت أنه الحكيم لم تعترض عليه في شيء قط، ولم تتهم حكمه بشيء قط، بل ترى كل أفعاله على غاية من الإحسان والإيقان.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: أن تراعي حكمته في كل أمورك، فتجري عليها مقدمًا منها عند تعارضها ما هو شرعي، ثم ما هو عاري عن معارض شرعي، وتخلقًا: أن تكون حكيمًا، والحكمة في حقنا العلم والعمل، أو إصابة الحق في القول والعمل، فعليك أن تجتهد في تكميل قواك النظرية بتحصيل المعارف الإلهية، واستكمال القوة العملية بتصفية النفس عن الرذائل، والميل إلى الدنيا والرغبة في زخارفها والاشتغال بما يوجب الزلفى من الله تعالى حتى يشملك عموم قوله عز قائلاً: ﴿وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة:٢٦٩].

ومن كلام القشيري، رحمه الله: من حكمه في عباده إسعاده قومًا من غير سبب ولا جهد ولا طلب، ولا زيادة أدب ولا شرف نسب، وإشقاؤه آخرين من غير جرم سلف منهم، بل حقت عليهم الكلمة، فالذي كان شقيًا في حكمه أبرزه في نطاق أوليائه، ثم بالغ في ذمه وحظه أبلغ حظ، قال: ﴿فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ﴾ [الأعراف:١٧٦] والذي

كان سعيدًا في حكمة خلقه في صورة الكلب، ثم حشره في زمرة أوليائه، وذكره في زمرة أصفيائه فقال: ﴿رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ [الكهف:٢٢].

وقال: ﴿وَكَلْبُهُم بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ﴾ [الكهف:١٨].

(الْوَدُودُ) فعول بمعنى فاعل، كفعول أو مفعول كناية فمعناه على الثاني: أن عباده يكثر ودهم له، ومعناه على الأول: أنه الكثير الود لعباده والتودد إليهم بتتابع النعم عليهم، وصرف النقم عنهم، وإيصال الخيرات، ودفع المضرات، وفسر بأنه الذي يحب الخير لجميع الخلائق، ويحسن الهمم في الأحوال كلها، وهو يرجع لما قبله، وبأنه المحب لأوليائه، ومراد قائله: أن ذلك أرفع أنواع وده.

قال تعالى: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة:٥٤] فمحبته لهم أن يرحمهم ويزيد لهم الجميل، ويمدحهم عليه وينعم عليهم، ومحبتهم له إما طاعاتهم أو تعظيمهم أو هيبتهم له.

وحاصل هذا الاسم يرجع إلى إرادة مخصوصة من الود وهو قضاء المآرب وجمع المطالب، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ [مريم:٩٦] قيل: فيما بينه وبينهم.

وقيل: فيما بينهم وبين خلقه، ولا تخالف، بل يجعل لهم كليهما.

وحظك منه: إنك إذا شهدت أنه الودود نسيت ود غيره، وبذلت غاية جهدك في وده، ولم تعول على أحد سواه، ولم تقصد في حوائجك بكل حال إلا إياه، وأن تشكر نعمه فلا تكفر شيئًا منها بحسب جهدك واستطاعتك لمجرد محبتك له لا لعلة أخرى.

وفي الأثر: إنه تعالى يقول: **«إن أود الأوداء إلي من عبدني لغير نوال، لكن ليعطي الربوبية حقها»**(١).

وتخلقًا: أن يكون ودودًا للمؤمنين، بل لكل الخلائق بأن تحب للكافر الإيمان

---

(١) ذكره الغزالي في «إحياء علوم الدين» (٣٠٦/٤).

وللعاصي التوبة، ولذوي المراتب الدينية الثبات على ما هم فيه؛ ولكافة العباد الخير جملة وتفصيلاً وكمال ذلك: أن تريد لهم ما تحب لنفسك وتحسن إليهم حسب قدرتك ووسعك.

فائدة:

المحبة إما مشتقة من: حبب الأسنان: وهو صفاؤها ونضارتها؛ فمحبة العبد لربه صفاء وقته وضياء أحواله، بحبس نفسه على دوام ذكر الله [.............] (١).

أو من قولهم: «أحب البعير» إذا استناخ فلا يبرح؛ فالمحب تديم الإقامة لمحبوبه بنفسه وبدنه، وإلا فبقلبه وروحه تاركًا لهواه، لا يزيده الهجر والصد والإبعاد والطرد إلا الجهد بظاهره والوجد بباطنه.

أو من الحِبِّ: وهو القرط الذي يجعل في الأذن، سمي حبًّا لقلقه واضطرابه، فكما أن القرط دائم الاضطراب فكذلك المحب عديم القرار بعيد الاصطبار، لا يسكن أنينه ولا يهدأ حنينه.

أو من المحبة: نبت بالصحراء، فالمحبة شجرة تغرس في الفؤاد وتسقى بماء الود، أصلها نابت في السر، وفرعها نابت في الهواء، وثمرتها لطائف الأنس وحقائق القرب، تؤتي أكلها دائمًا.

(الْمَجِيدُ) هو مبالغة في الماجد من المجد، وهو سعة الكرم فهو الذي لا يدرك سعة كرمه، ولا يتناهى توالي إحسانه ونعمه فيرجع إلى أسماء الأفعال، ومن أعظم نعمه على عباده، بل أعظمها على الإطلاق: حفظه عليهم قلوبهم، وما فيها من توحيده وإلا لزاغوا وضلوا، أو من المجد الذي هو نهاية الشرف، فهو الذي لـه الشرف الكامل والملك الواسع الذي لا غاية له يمكن الوصول إليها، فيرجع إلى صفات التنزيه.

وفسر أيضًا بالعظيم الرفيع القدر، قيل: فهو فعيل بمعنى مفعل، وبالجميل

---

(١) في الأصل: [وعدم حظور المخالفة بسره] وهو غير واضح.

العطاء فهو بمعنى فاعل.

قيل: كل وصف من أوصافه تعالى يحتمل معنيين، فمن أثنى عليه بذلك الوصف فقد أتى بالمعنيين، فكل من قال له: «مجيد» فقد وصفه بأنه عظيم رفيع القدر، وبأنه محسن جزيل البر.

وحظك منه: إنك إذا شهدت أنه المجيد بالمعنى الأول اتسع رجاءك، وزاد منه حياؤك، فلم تبارزه بمخالفة قط، ولم تمِل إلى وعر الغفلة والشطط، أو بالمعنى الثاني خضعت تحت سلطانه، ولم تنظر لغيره في شيء هو من شأنه ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن:٢٩] كل وقت هو في شيء إحياء وإماتة، وإغناء وفقر، وإعزاز وإذلال وغير ذلك، فكل شيء منه وإليه، فلا تعتمد في الأمور إلا عليه.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: أن تبالغ أقصى جهدك في تعظيمه وإجلاله؛ لما له عليك من سوابغ النعم، ولبلوغه الغاية في شرفه وسعة ملكه وكماله قيامًا بحق مجده، ووفاء بواجب إحسانه ورفده[١]، وتخلقًا: أن توسع خلقك وعطاؤك في إكرام خلقه بحسب طاقته؛ لتكون فيما بينهم ماجدًا ولخير ما عندهم واجدًا، وأن تسعه في تمجيد ذلك برفع همتك إليه، وصفاتك بحسن أخلاقك وإدامة توكلك عليه، وأفعالك بالتزام الأدب بين يديه.

(**الْبَاعِثُ**) الرسل إلى الأمم بالأحكام والحكم، وللموتى بالقيام من قبورهم إلى الوقوف بين يديه، وللنائمين باليقظة؛ لتجري عليهم الأحكام التكليفية، وللنعم والأرزاق إلى أن يصل من أراده من غير سابقة حق ولا شائبة سبب، وأُلهم بالترقي في معالي التوحيد، والتنقي من ظلمات صفات غير ذوي التجريد، وللخواطر التي تطرق الأسرار فتدعوها تارة للخير وأخرى للشر، وللتوفيق لا لاستحقاق وطلب، وللخذلان لا لعلة وسبب، ويجمع ذلك كله قول بعضهم: هو صير الساكن في حالة أو وصف أو

---

(١) الرفد: المعونة بالعطاء.

حكم أو غيرها، وبالجملة هو من صفات الأفعال.

وحظك منه: إنك إذا عرفت أنه الباعث بمعانيه المذكورة قويت نفسك بالبعث وكنت على خطور له ببالك دائمًا؛ لتتهيأ له وتقبل بشراشرك على استصلاح المعاد والاستعداد ليوم التناد، وانقدت بطيفك إلى الإيمان اليقيني الجازم بإرسال الرسل، سالكًا سبيلهم من الهداية إلى سواء السبيل، وإحياء النفوس الجاهلة بالتعليم والتذكر، وبذلت جهدك في تكميل نفسك بالأخلاق الكريمة والصفات، وقوي أيضًا توكلك في أنه يبعث عليك رزقه من حيث لا تحتسب.

وحينئذٍ فتعلقك به: بأن تسكن إليه فيما ضمنه لك من الرزق، ووعدك به من الأجر في الدار الآخرة، وأن تستعد للقائه، وتتشفع إليه بأفضل رسله وأحبابه، **وتخلقًا**: أن تبعث نفسك لما يراد منك قولاً وفعلاً، فيكون باعثًا وحاملاً لها على وفائها بمراد الحق منها بحسب إمكانها.

(الشَّهِيدُ) من الشهود، وهو الحضور، فهو الحاضر الذي لا يغيب عنه معلوم، ولا يُرى ولا مسموع، ولا يحتاج فيه إلى تعريف، بل هو المعرف لكل شيء الذي لا يحتاج في معرفته لتعريف ﴿أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [فصلت:٥٣] أو من الشهادة، وهي إحاطة العلم بالأشياء ظاهرًا وباطنًا لما قبله، وفسر بأنه العليم بظاهر الأشياء وما يمكن مشاهدته منها، كما أن الخبير هو العليم بباطن الأشياء وما لم يمكن الإحساس به منها. انتهى.

وينبغي أن هذا تفسير له بقيد مقابلته للخبير لا مطلقًا، ومرجعه إما إلى العلم أو الكلام.

وحظك منه: إنك إذا عرفت أنه الشهيد لازمت مراقبته حتى لا يراك حيث نهاك، ولا يقعدك حيث أمرك، واكتفيت بعلمه ومشاهدته عن أن ترفع حوائجك لغيره، أو أن تميل إلى طلب غير خيره وبره وميره.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: ألا يكون ذلك وجه إلا إليه، ولا معمول إلا عليه،

واكتفيت بعلمه ورؤيته في كل شيء؛ فلزمت طاعته وأدمت مشاهدته، وتخلقًا: أن تكون شاهدًا بالحق لأهله عارفًا بما يأتي وما يذر؛ لتنال واسع فضله، وأن تسعى في تصفية نفسك وتزكيتها حتى تكون من أهل الشهادة، وتنخرط في سلك المخاطبين بقوله عز قائلاً: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣] وأن ترضى بالله شهيدًا لأحوالك، فلا تطلب الأنس لغيره، عالمًا بأسرارك فلا يخطر بها ما لا يرضيه، وإلا رميت ببعده وضره.

(الْحَقُّ) أي: الثابت الوجود على وجه لا يقبل زوالاً ولا عدمًا ولا تغيرًا بوجه من الوجوه، وسائر الموجودات ممكنة، فلا وجود لها في حد ذاتها، ولا ثبوت لها من قبل أنفسها، بل الكل منه وإليه، فكل شيء دونه باطل من حيث إنه لا حقيقة له من ذاته ولا في ذاته، وهذا المعنى هو المراد فيما شهد ﷺ بأنها «أصدق كلمة قالها شاعر»[(١)] وهو بيت لبيد ﷺ الشاعر المشهور الذي كان من فصحاء شعراء العرب، ولما أسلم لم يقبل شعرًا وقال: يكفيني القرآن:

ألا كل شيء مـــا خـــلا الله باطـــل

أي: قابل للفناء والزوال، وقيل: الحق اسم مطلق، وهو الظاهر الثابت الهادي إلى باطن ما رواه.

وقيل: معناه المحق؛ أي: المظهر للحق أو الموجد للشيء حسب ما يقتضيه حكمته، فمرجعه على الأولين إلى صفات الذات، وإلى الآخرين إلى صفات الأفعال.

وحظك منه: إنك إذا عرفت أنه الحق نسيت في جنب ذكره الخلق؛ فآثرت الصدق في جميع أحوالك وما [.......] جميع الكائنات بفنائك عنها، وعدم نظرك إليها إلا بوصف الإمكان الذي هو العلامة على حدوثها وافتقارها واحتياجها.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: أن ترى الله حقًّا وما سواه باطلاً في ذاته حقًّا بإيجاده

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٢٨)، ومسلم (٢٢٥٦)، وأحمد (١٠٠٧٦)، وابن ماجه (٣٧٥٧).

واختراعه، فإن له حكمة ولطفًا في كل ما يوجده وإن خفيت علينا، وأن تنسى كل شيء بذكره، وأن تعمل في كل حال بأمره، وتخلقًا: أن تلزم الحق في سائر أقوالك وأفعالك، وأن تخرج عن التعلق بالخلق حتى تكون منهم بائنًا بسرك وإن كنت فيهم كائنًا ببدنك.

وذكر القشيري أن اصطلاح الصوفية أنهم يعنون بالحق: ما يعود إلى العقائد وأوصاف القلوب في المعارف، وبالحقيقة: المعاملات والمبادلات، وأن مأخذ هذا الاصطلاح قوله ﷺ لحارثة: «لكل حق حقيقة فما حقيقة إيمانك؟»(١) قال: أسهرت ليلي وأظمأت نهاري. فأشار بالحقيقة إلى المعاملات من سهر الليل وإظماء النهار. انتهى.

وما ذكره من الحديث يشهد لما قاله في الحقيقة، ولخلاف ما قاله في الحق فتأمله.

(الْوَكِيلُ) أي: القائم بأمور عباده المتكفل بمصالحهم، وبتحصيل ما يحتاجون إليه، الكافي لهم في جميع أمورهم، الموكول إليه تدبيرهم إقامة وكفاية، فهو سبحانه الوكيل على كل شيء بحكم إقامته له، فهو ينبئ عن أمرين:

أحدهما: عجز الخلق عن القيام بمجامع أمورهم كما ينبغي؛ إذ الغالب أن العاقل لا يكل أمره إلى غيره إلا إذا تعذر أو تعسر عليه مباشرته بنفسه.

ثانيهما: إنه تعالى عالم بحالهم، قادر على ما يحتاجون إليه، رحيم بهم، فإن من لم يستجمع هذه الصفات لا يحسن توكيله.

وحظك منه: إنك إذا عرفت أنه الوكيل أن تكتفي به في كل أمر ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً﴾ [النساء:٨١].

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: ألا تدبر معه أمرًا قط، ولا تعتمد إلا عليه، فتتكل إليه، وتتوكل عليه، وتكتفي بالاستعانة به عن الاستمداد بغيره، وتخلقًا: أن تقوم له

---

(١) أخرجه عَبد بن حُمَيْد (٤٤٥)، وابن المبارك في «الزهد» (٣١٥).

بأمور الناس، وتسعى في إنجاح مآربهم وتحصيل مطالبهم، وأن تكون وكيلاً له على عوالمك كلها بطلب حقه تعالى منها تكليفًا وتفريعًا.

ومن ثم قال القشيري: من عرف أنه تعالى وكيله وصدق عليه تعويله فبالحري أن يكون وكيله تعالى على نفسه في استيفاء حقوقه ولوازمه، واقتضاء أوامره وفرائضه، فيكون خصيمًا له تعالى على نفسه ليلاً ونهارًا من غير أن يقصر أو يفتر عن ذلك لحظة.

(الْقَوِيُّ) أي: الذي لا يلحقه ضعف في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله، فلا يمسه نصب ولا تعب، ولا يدركه قصور ولا عجز في نقض ولا إبرام، من القوة، وهي تطلق على معانٍ مترتبة أدناها يسمى: حولاً، وأقصاها: القدرة التامة البالغة أقصى غايات الكمال.

ومثال ذلك في الإنسان أول ما يوجد في الباطن من إحسان العمل يسمى: حولاً، ثم ما يحسن به في الأعضاء من إضافتها له يسمى: قوة، ثم ما يظهر عليه من العمل بصورة البطش والتناول يسمى: قدرة؛ ولهذا كان «لا حول ولا قوة إلا بالله» كنز من كنوز الجنة؛ لأنها تدل على رجوع الأمور كلها إلى الله تعالى؛ لأنك إذا نفيت عن غيره المرتبتين الأوليين، فأولى أن تنفي عنه الثالث.

وحظك منه: إنك إذا عرفت أنه القوي قطعت رجاءك عن الأغيار، وتقرر سرك لمن لم يزل ولا يزال، ورجعت لحوله وقوته في كل شيء، فغنيت بحوله وقوته عن حول كل شيء وقوته؛ إذ لا حول ولا قوة لشيء إلا به، وغلبت روحك نفسك وهواك بحيث صارت تؤثر فيهما ولم تتأثر عنهما، وغلبت أيضًا ما سواه، فلم تلتفت إلا إليه ولم تغفل عنه.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: أن تسقط التدبير، وتترك منازعة المقادير، ولا تحوم قط حول الدعوى، ولا تخاف مخلوقًا ولا شيئًا وهموم الدنيا، وتخلقًا: أن تكون قويًا في ذات الله حتى لا تخاف فيه لومة لائم، ولا تضعف عن أمره بحال.

(**المَتِينُ**) أي: الذي له كمال القوة بحيث لا يعارض ولا يشارك ولا يدانى، ولا يقبل الضعف في قوته، ولا يمانع في أمره، بل هو الغالب الذي لا يغالب ولا يُغلب، ولا يحتاج في قوة لمادة ولا سبب، وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو القُوَّةِ المَتِينُ﴾ [الذاريات:٥٨] إشارة لذلك، من المتانة وهي: شد الشيء واستحكامه، وهي في الأصل: مصدر متن، إذا قوي ظهره.

ويرجع هذا والذي قبله إلى الوصف بكمال القدرة وشدتها، فهو على ما يشاء قدير لا يخرج عن قدرته مقدور، كما لا ينفك من حكمته مقطور، وهو تعالى في إمضائه غير مستظهر بجند ومدد، ولا يستعين بجيش وعضد، إن أراد هلاك عبد أهلكه حتى يبد نفسه.

ومن ثم قال الأستاذ أبو علي الدقاق: خف من لا يحتاج إلى عون عليك، بل لو شاء إيلامك أخرجك على نفسك حتى يكون هلاكك على يديك.

وحظك منه: إنك إذا عرفت غلبة قوته ومتانتها لم تخف من شيء، ولم تقف بهمتك على شيء دونه اعتمادًا عليه واستنادًا إليه.

وحينئذٍ فتقربك به كالذي قبله تعلقًا وتخلقًا؛ لأنهما مشتركان في أصل المعنى كما قدمته، وإنما هذا يزيد على ذلك زيادة مبالغة وتأكيد.

(**الوَلِيُّ**) أي: المحب لأوليائه، الناصر لهم على نفوسهم وأهويتهم وسائر أعدائهم في الدنيا تارة والآخرة أخرى؛ لقوله عز قائلاً: ﴿وَاللهُ وَلِيُّ المُتَّقِينَ﴾ [الجاثية:١٩].

﴿وَهُوَ الوَلِيُّ الحَمِيدُ﴾ [الشورى:٢٨] أو المتولي لأمور الخلائق كلهم، يفعل فيها ما يشاء ويحكم ما يريد.

أو لأمور عباده المختصين بإحسانه؛ لقوله عز قائلاً: ﴿اللهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة:٢٥٧] ومرجعه إلى صفات الأفعال.

وحظك منه: إنك إذا عرفت أنه ولي المؤمنين لم تتول غيره: ﴿وَمَن يَتَوَلَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللهِ هُمُ الغَالِبُونَ﴾ [المائدة:٥٦].

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: أن ترجع بأمرك كله إليه على بساط التحقيق بنفي الكل من المراتب والأسباب والوسائط والعلل، كحال يوسف الصديق - صلى الله على نبينا وعليه وسلم - حيث لم ينفعه أحد غير مولاه، فإنه نقله من مرتبة الرقِّية والمملوكية إلى مرتبة الملك الأعظم، فرجع إليه من ذلك كله بقوله: ﴿أَنتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ﴾ [يوسف:١٠١].

وتخلقًا: أن تحب الله وتحب أولياءه، وتجتهد في نصرته ونصرة دينه وقهر أعدائه، وتسعى في ترويج حوائج الناس ونظم مصالحهم حتى تتشرف بهذا الاسم، فتتحقق بدرجة الولاية المشار إليها بقوله عز قائلاً: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس:٦٢ - ٦٣].

وحقيقة أن تتولى الله في جميع أمورك: بأن تفوضها إليه، وتنسلخ منها على وجه يوجب لك التخلص من كل إرادة وهوى، والبراءة من السوى.

ومن كلام الأستاذ القشيري: من أمارات ولايته تعالى لعبده: أن يديم توقيفه حتى لو أراد سوى حفظه عنه وعكسه من أمارات الشقاوة، وأن يرزقه مودة في قلوب أوليائه فإن الله ينظر قلوبهم في كل وقت، فإذا رأى لعبد فيها محلاً نظر إليه، ومن ثم لو مر ولي ما ببلد لنالوا بركات مروره حتى يغفر لهم، ومن خصوصيات الولاية: أن أهلها منزهون عن الذل، قال تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُ وَلِيٌّ مِّنَ الذُّلِّ﴾ [الإسراء:١١١] فأولياء الله دائمًا مستقرون في العز في دنياهم وأخراهم، جعلنا الله منهم بفضله وكرمه.

(الْحَمِيدُ) أي: المحمود المستحق للثناء بكل كمال، والمولي لكل نوال، أو الموصوف بالصفات العلية التي لا توجد في غيره، فلا يحمد حقيقته إلا هو، ولذلك قال تعالى: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء:٤٤] أي: بلسان القال فضلاً عن الحال، ولا يثني عليه بها حقيقة أحد سواه، ولذلك قال سيد المقربين: «سبحانك لا

أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك»[١].

من الحمد، وهو لغة: الوصف بالجميل الاختياري على قصد التعظيم.

وفي اصطلاح محققي العلوم العقلية: فعل ينبئ عن تعظيم المنعم لإنعامه.

وفي اصطلاح بعض الصوفية: هو ثبوت مقتضيات الثناء المستغرق الذي لا يشذ عنه وصف ولا يتعقبه ذم بوجه.

والشكر لغة: هو الحمد عرفًا.

وأما اصطلاحًا: فهو صرف العبد جميع ما أنعم الله به عليه من الأعضاء والحواس الظاهرة والباطنة إلى ما خلق لأجله من عبادة ربه ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات:٥٦] ومرجعه إلى الصفات التنزهية.

وحظك منه: إنك إذا استحضرت أنه المحمود في ذاته وصفاته وأفعاله بكل لسان، والمشكور بكل جارحة وجنان شغلك ذكره والثناء عليه عن ذكرك لنفسك شاكرًا، ويشغله حقوق الله عن أن يكون لحظوظه ذاكرًا.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: كثرة حمدك له، وثناؤك عليه في جميع الأحوال والأوقات، وتخلقًا: بأن تجتهد في التجلي بمحامد الأخلاق والخلال، وأن تكون حميد الصفات والفعال، وأن تبالغ في الإخلاص في ذلك حتى تنخرط في سلك المقربين الذين يحمدون الله لذاته لا لغيره، وأن تستضيء بانعكاس نور هذا الاسم في تنقيح عقائدك وتهذيب أخلاقك وتحسين أعمالك.

قال الأستاذ أبو القاسم القشيري: حمد العبد لله تعالى الذي هو شكره ينبغي أن يكون على شهود المنعم؛ لأن حقيقة الشكر الغيبة لشهود المنعم عن شهود النعمة.

وقيل: إن داود - صلى الله على نبينا وعليه وسلم - قال في مناجاته: «إلهي، كيف أشكرك وشكري لك نعمة منك عليّ» فأوحى الله إليه: «الآن قد شكرتني»[٢] وكم من

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٦١/١١٢).

عبد يتوهم أنه في نعمة يجب عليه شكرها وهو في الحقيقة في محنة يجب عليه الصبر عنها، فإن حقيقة النعمة ما يوصلك إلى المنعم لا ما يشغلك عنه، فإذن النعم ما كان دينيًا، فإذا كان مع النعم الدينية راحات دنيوية فهو الكمال، فإن وجد التوفيق للشكر فذاك وإلا انقلبت النعمة محنة.

(**المُحْصِي**) العالم الذي يحصي المعلومات ويحيط بها إحاطة العاد بما يعده، فهو المحيط بكل موجود تفصيلاً حتى لا يخفى عليه ذرة من ذراته، كما لا يخفى عليه حالة من حالاته، من الإحصاء، وهو الإحاطة بحساب الأشياء وكل ما شأنه أن يُعد.

وقيل: هو القادر الذي لا يشذ عنه شيء من المقدورات، فمرجعه إلى صفة العلم أو صفة القدرة.

وحظك منه: إنك إذا شهدت أنه المحصي لم يقع منك غفلة في حالة من الأحوال، بل تكون مراقبًا لنفسك في كل وقت ونفس وحركة وسكون.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: أن تحاسب نفسك في جميع تصرفاتك بحفظ جميع حواسك، وعد جميع أنفاسك بألا يوجد منها نَفَس إلا في طاعة، وتخلقًا: أن تتكلف عد الآية التي أوصلها إليك وساقها بين يديه؛ لتواسي منها المحتاجين وتمنح القاصدين لا لتحصيها، فإن ذلك محال، وأي محال؟

قال تعالى عز قائلاً: ﴿**وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللهِ لَا تُحْصُوهَا**﴾ [إبراهيم:٣٤] وأن تحي أوقاتك بذكر إنعامه وشكر امتنانه موجب للمزيد من عوائد كرمه وإحسانه، فيتعين على العبد أن يراعي أيامه وأن يعد آثامه، فيشكر جميل ما يوليه ربه، ويعتذر من قبيح ما تأتيه نفسه، ويذكر الأيام الماضية خلوًّا عن الطاعات، ويتأسف على ما سلف من الأوقات، فإن فائتها بلا عبادة لا يمكن قضاؤه؛ لأن ما يفعل في كل وقت ما يستحقه ذلك الوقت لا غيره، ولذلك قيل: لا أنفس من الوقت؛ إذ ما من نفيس غيره إلا ويمكن تعويضه، بخلاف هو كما تقرر.

ومن المشهور: «الوقت كالسيف إن لم تقطعه قطعك» أي: إن لم تقطعه بالعبادة

قطعك بالبطالة وخلفك عن الاستفادة.

(الْمُبْدِئُ) أي: المظهر للكائنات من العدم إلى الوجود، وهو بمعنى: الخالق المنشئ من البدء، وهو الإظهار على وجه التطوير المهيئ للإعادة.

(الْمُعِيدُ) للمحدثات بعد انعدام جواهرها وأعراضها، من الإعادة، وهي خلق الشيء بعد ما عدم، وهو معنى قول بعضهم: النهاية هي الرجوع إلى البداية.

وقول بعضهم في تطوير البدء، وزعم أن الإعادة خلق مثله لا إعادة عينه غير صحيح، بل ما عدم بعد وجوده فعاد إلى ما كان قبل عليه، ويجوز أن تكون الإعادة: جمع الأجزاء المتفرقة.

قال بعضهم: وإنما قيل فيهما اسم واحد؛ لأن معنى الأول يتم بالثاني، ومرجعهما إلى صفات الأفعال.

وحظك منهما: إنك إذا شهدت أنه المبدئ المعيد رجعت بكل شيء إليه؛ لأن كل شيء منه بدأ وإليه يعود.

وحينئذٍ فتقربك بهما تعلقًا: بالرجوع إليه في كل شيء، والاستعاذة به من كل شيء، وتخلقًا: أن تعود إلى البداية وترد النفس منها إلى النهاية، ثم تعيد النهاية بداية والبداية نهاية فلا تقصر، وذلك بأن تسعى في إبداء الخيرات وتأسيس الحسنات، وإعادة ما انقطع منهما واضمحل حتى يصير ذا حظ من هذين الاسمين العظيمين.

ومن معنى هذا الاسم: إعادة الله تعالى للعبد عوائده وفوائده وألطافه وإحسانه وإسعافه، وقد أجرى الله تعالى سنة بأن ينعم على عباده عودًا على بدء، فإن الكريم من يربي صنائعه كما قيل: بدأت بإحسان وثنيت بالرضى وثلثت بالنعمى وربعته بالفضل.

(الْمُحْيِي) أي: خالق الحياة ومعطيها لكل من شاء حياته على وجه يريده، ومديمها لمن أراد دوامها له كما بدأ بسبب وتسبب.

وقيل: هو من أضاء قلوب العارفين بأنوار معرفته وأرواحهم بلطف مشاهدته.

(الْمُمِيتُ) أي: مقدر الموت على من شاء من الأحياء متى شاء كيف شاء بسبب

ولا سبب.

وقيل: هو من أمات القلوب بالغفلة، والنفوس باستيلاء الذلة، والعقول بالشهوة، وإنما قلت: مقدر الموت الذي عديمها ومن المجاز في هذا المعنى عبَّر بأنه خالق الموت بأن الموت عدم الحياة، والعدم لا يكون مخلوقًا، وإن أجيب عنه بأن الذي لا يكون مخلوقًا إنما هو العدم الأصلي، أما العدم المتجدد فهو مخلوق، لكن الخلق لا يتسلط على العدم لاستحالته، وإنما يتسلط على ما يستلزم العدم.

قال تعالى: ﴿وَكُنتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ﴾ [البقرة:٢٨] أسند الموت الثاني إلى فعله دون الأول؛ لأن المراد به العدم الأصلي، ومرجعهما إلى صفات الأفعال.

وحظك منهما: إنك إذا شهدتهما لم تهتم بحياة ولا موت، بل تكون مفوضًا مستسلمًا في جميع أحوالك لمن بيده الحياة والموت، كما قال الخليل، صلى الله على نبينا وعليه وسلم: ﴿الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ﴾ [الشعراء:٧٨].

﴿وَالَّذِي يُمِيتُنِي ثُمَّ يُحْيِينِ...﴾ [الشعراء:٨١].

وحينئذٍ فتقربك بها تعلقًا: بالاستسلام لمولاك، والرجوع إليه فيما منَّ به عليك وأولاك، وتخلقًا: بأن تحيي عوالمك بطاعته، فتحيي روحك بالمعارف الإلهية والاستعداد لقبول الواردات الغيبية، وتميتها عن مخالفته بإماتة القوى العصبية والشهوية عن نفسك، وإزالة الكدورات النفسية عن حديثك، والحياة الحقيقية إنما هي إقبال الحق وتقريبه، والإماتة الحقيقية إنما هي إعراضه عنه وتغيبه.

(الْحَيُّ) أي: الموصوف بالحياة الكاملة التي لا يجوز عليها فناء ولا موت، ولا يعتريها قصور ولا عجز، ولا يأخذه سِنَةٌ ولا نوم.

واختلف في معنى الحياة في حقه، والذي عليه أكثر أهل السنة: أنها صفة حقيقية قائمة بذاته لأجلها صح لذاته أن يقدر ويعلم، أما في حقنا فهي اعتدال المجاز المخصوص بجنس الحيوان، وقيل: هو القوة التابعة له المعدة لقبول الحس والحركة الإرادية.

وحظك منه: إنك إذا عرفت أنه الحي الذي لا يموت توكلت عليه حق توكله امتثالاً لقوله عز قائلاً: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ وَكَفَى بِهِ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرًا﴾ [الفرقان:٥٨].

فالأولى: لمعاملة الخلق.

والثانية: لمعاملة الحق.

والثالثة: لمعاملة النفس بترك الذنوب والطهارة من العيوب، وتحذيرًا من الاعتماد على مخلوق والاتكال عليه، فإنه يحتمل موته وقت الحاجة إليه فيضيع الرجاء ويخيب الأمل فيه.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: أن تكون بين يديه كالميت بين يدي الغاسل يفعل فيه ما يشاء، ولا يتحرك إلا بتحركه، وتخلقًا: أن ترى كل شيء منه لحياته، وأن تصير حياته حتى تحيي القلوب بأنوار معرفتك، والأرواح بأسرار مشاهدتك.

(الْقَيُّومُ) فيعول للمبالغة كالديوم، ومعناه: القائم بنفسه الذي لا يفتقر إلى غيره، والقائم به غيره، والقائم على الأمور كلها أولها وآخرها ظاهرها وباطنها، فهو على العموم والإطلاق لا يصح إلا لله تعالى، فإن قوامه بذاته لا يتوقف بوجه ما على غيره، وقوام كل شيء به؛ إذ لا يتصور لشيء غيره وجود ودوام إلا به، فمفهومه مركب من نعوت الجلال وصفات الأفعال.

وحظك منه: إنك إذا شهدت قيوميته المذكورة وثقت به في كل شيء، ففوضت إليه أمرك في كل شيء، ونسيت في جنب ذكره ذكر كل شيء، ولم تشهد غيره في شيء.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: الاكتفاء بقيوميته في كل أمورك دون منازعة ولا تدبير ولا تردد، وتخلقًا: الاستراحة من التدبير والحياة براحة التفويض، فكم يضن بشيء بتكريمه، ولم يجعل في قلبه للدنيا قيمة؟

(الْوَاجِدُ) بالجيم؛ أي: الدال يجد كل ما يطلب ويريد، فلا يفوته شيء أو هو الغني في كل شيء وبكل شيء بحيث كل شيء حاضر لديه كما قال: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ

﴿إِلَّا عِندَنَا خَزَائِنُهُ﴾ [الحجر:٢١] من الوجد وهو الغنى، وهذا مرادف للمعنى الأول لا مغاير له خلافًا لما يوهمه كلام الشارح، ومرجعه إلى صفة التنزيه.

وحظك منه: إنك إذا شهدت أنه الواجد الذي لا يعجزه شيء لم تطلب شيئًا من سواه، ولم تقصد في جميع أمورك إلا إياه.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: الاكتفاء به بسعة وجده تعالى عن رفع الهمة إلى غيره في قليل ولا كثير.

ومن ثم قال بعضهم: سبب توبتي: إني رأيت غلامًا يتبختر في مشيته والناس في حاجة شديدة، فقلت له: أما ترى ما الناس فيه؟ فقال: وما عليَّ ولسيدي قرية يأتينا منها كل ما نحتاج إليه. هذا غلام لسيده قرية تاه على الناس عجبًا، فكيف لمن لسيده السماوات والأرض؟ وكان ذلك سبب رجوعي إليه، وتخلقًا أن تكون واجد لكل ما يراد منك فلا تبخل ولا تغفل عن سيدك في حاله أبدًا؛ إذ من عرف سيده استغنى به، والتجأ إليه دون غيره.

(الْمَاجِدُ) أي: الرفيع القدر، العظيم الشريف، فهو بمعنى: المجيد، إلا أن في المجيد مبالغة ليست في هذا، من المجد، وهو نهاية الشرف.

وحينئذٍ فيأتي هنا ما مر في المجيد تعلقًا وتخلقًا، فحينئذٍ إذا عرفت أنه الماجد سمت همتك إليه، واعتمدت في كل أمورك عليه، وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: أن ترفع همتك عن الخلائق وتتعلق بالحقائق؛ وبذلك يكون التقرب منك له تخلقًا؛ لأنك تصير ماجدًا برفع همتك وحسن طريقتك.

(الْوَاحِدُ) أي: المتفرد في ذاته وصفاته وأفعاله، فتوحده في ذاته: أنه لا ينقسم ولا يتجزأ ولا يحل في محل، وفي صفاته: أنه لا يشبه شيئًا أو لا يشبهه، وفي أفعاله: أنه لا شريك له ولا نظير.

ومن ثم قال الإمام أبو بكر بن فورك: الواحد في وصفه تعالى له معانٍ ثلاثة: أنه لا قسم لذاته، وأنه غير متبعض ولا متحيز، وأنه لا شبيه له.

ومنه قولهم: فلان واحد في عصره، وأنه لا شريك له في فعله، يقال: فلان متوحد في هذا الأمر؛ أي: لا يشرك فيه أحد.

قال الأستاذ القشيري: والأولون قالوا: هذه المعاني الثلاثة مستحقة لله تعالى، ولكن لفظ التوحيد في نفي الانقسام لا غير.

قال: والتوحيد: الحكم بأن الواحد واحد، وهو إما بالقول أو العلم، وكذا بالفعل كإشارته إليه بسبابته في التشهد، ثم التوحيد إما توحيد الحق تعالى لنفسه، وهو علمه بأنه واحد، وإخباره عنه، وتوحيد العبد للحق بهذا المعنى، وتوحيد الحق للعبد، وهو توفيقه إلى أن يتوحد له، ولهم عبارات في التوحيد من أحسنها قول الجنيد: هو إفراد القدم من الحدوث؛ أي: ومنه إسقاط الإضافات فلا تقل: بي ولا لي ولا مني. انتهى ملخصًا، فهو يرجع إلى صفات التنزيه كالأحد.

وحظك منه: إنك إذا عرفت أنه الواحد أفردت قلبك له، فكان واحدٌ لا [يلتفت إلى ما سواه] فحينئذ أحبه تعالى وملأه من خزائن علمه ومعارفه، كما يؤخذ من قوله ﷺ: «**إن الله وتر يحب الوتر**»[1] قيل: إن الوتر هنا هو القلب المنفرد له تعالى.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: ألا ترى غيره، ولا تعرج عن سواه، وبذلك يصح تخلقك فتكون واحدًا في دهرك بين أبناء جنسك، وما أحسن ما قيل:

إذا كان مـن تهـواه في الحـسن واحـدًا ... فكـن واحـدًا في الحب إن كنت تهواه

(الأَحَدُ) قيل: هو كالواحد، لكن في هذا زيادة تأكيد وصف الوحدانية.

وقيل: بينهما فرق؛ فهو الواحد في ذاته وصفاته وأفعاله، الأحد في وحدانيته، فلا يقبل التغير ولا المماثلة بوجه، ويؤيد الأول أنهما مأخوذان من الوحدة، فأصل أحد: وحد - بفتحتين - أبدلت الواو همزة، ومع ذلك فرقوا بينهما من حيث اللفظ بوجوه: فأحد لا يستعمل في الإثبات لغيره تعالى، فلا يقال: ربه أحد، بل واحد، وسر ذلك: أنه

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٨٦)، ومسلم (٧٤٩)، والترمذي (٤٥٣)، والطيالسي (٨٨)، وأحمد (١٢١٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤٤٠)، وأبو يعلى (٥٨٥).

بني لنفي ما يذكر معه من العدد، ونفيه يعم، ونفي الواحد قد لا يعم، ومن ثم صح: «ليس في الدار واحد بل اثنان» ولا يصح ذلك في أحد، ولذلك قال تعالى: ﴿لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ﴾ [الأحزاب:٣٢] إذ لو قال: «كواحدة» لأوهم، والواحد فاتحة العدد وتلحقه التاء، والأوحد لا يصح فيه ذلك.

ومن حيث المعنى بوجوه أيضًا: فأحد أبلغ بناء كأنه من الصفات المشبهة التي تثبت بمعنى الثبات، قيل: ويشهد له الفروق اللفظية المذكورة، والوحدة يراد بها عدم التجزؤ تارة وعدم التثني والنظر أخرى، فالواحد يكثر إطلاقه بالمعنى الأول، والأوحد يغلب استعماله في المعنى الثاني، ومن ثم كان الآحاد جمع واحد كأشهاد جمع شاهد لا جمع أحد؛ لأنه لا جمع له.

وذكر بعض المتكلمين في صفاته تعالى خاصة: إن الواحد باعتبار الذات والأحد باعتبار الصفات.

وحظك منه: إنك إذا شهدت أنه الأحد غصت لجة التوحيد، واستغرقت فيه حتى لا يُرى من الأزل إلى الأبد غير الأحد الصمد، فلا تبقى للأكوان عندك نسبة في الوجود ولا في العدم.

وفي «الحكم» للتاج ابن عطاء الله: «الأكوان ثابتة بإثباته، ممحوة بأحدية ذاته».

«شعاع البصيرة تشهدك قربه منك، وعين البصيرة تشهدك عدمك لوجوده، وحق البصيرة يشهدك وجوده لا عدمك ولا وجودك».

«كان الله ولا شيء معه، وهو الآن على ما عليه كان». انتهى.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: أن تنسى شهودك وأمرك وذكر كل شيء بشهوده وأمره وذكره، وألا تعرج في حال على غيره؛ لاستغراقك في لجة توحيده، وتمتعك بدوام جوده وشهوده، وتخلقًا: أن تنفرد في عبادته وعبوديته عن أشكالك وأمثالك على ما يليق بمجاهداتك وأحوالك.

تنبيه:

قيل: الأحد ليس في «جامع الترمذي» ولا في «الدعوات» للبيهقي ولا في «شرح السنة» وإنما ثبت في «جامع الأصول».

(الصَّمَدُ) أي: الذي يصمد إليه في الحوائج، ويقصد إليه في الرغائب؛ أي: يقصد فيها دون غيره، من صمدت الأمر: قصدته.

وقيل: هو الذي يُطعِم ولا يُطعَم؛ لأنه لا خوف له، من الصمد بمعنى: المصمد، وهو الصلب الذي لا خوف له.

وقيل: هو السيد؛ لما مر أنه يصمد إليه في الحوائج.

وقيل: هو المنزه عن أن تعرض له حاجة أو تعتريه آفة.

وقيل: هو الملجأ الذي لا يمكن الخروج عن أمره لإحاطته.

وقيل: الباقي الذي لا يزول.

وقيل: الدائم. وقيل: غير ذلك، فمرجعه إلى صفة التنزيه.

وحظك منه: إنك إذا شهدته لم تصمد لغيره، وكنت غنيًا به في كل أحواله.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: بأن ترجع إليه تعالى بالرغبة فيما عنده في عموم الأوقات والحالات، وتخلقًا: بأن تكون عونًا للعباد على حوائجهم، فتكون ملجأ لهم بأي وجه أمكن، وأيضًا فشهودك أنه الذي يصمد إليه في الحوائج يوجب عليك أنك لا تشكو حاجتك وفاقتك إلا إليه، وألا تعول في أمر من أمورك إلا عليه، مع جميل تضرعك وكثرة توسلك، أو أن تروض نفسك وتدربها في مراتب المجاهدات حتى ينتفي عنها شهود الطعام والشراب والزيادة على قيام البنية قدر الطاقة.

وأيضًا شهود كونه يطعِم ولا يُطعَم يوجب وجه رعايته عند بارئه إليه، ويصدق توكله في جميع حالاته عليه، فلا يتهمه في رزقه، فكما أنه لم يستعن بأحد في خلقهم فلذلك لا يشاركه أحد في رزقهم وقضاء حوائجهم، وأن تلازم فعل الجميل ليحصل لك السؤدد الذي هو شدة الاعتناء بما يرضي الخلق عنك، أو أن ترسخ في التوحيد حتى تصير مصليًا في الدين بحيث لا تتزلزل عقيدتك بتوارد الشبهات وتعاقب البليات، أو

أن تعرف نفسك وسائر الكون بالفناء والزوال وقرب الارتحال فتزهد في الحطام وتفرض عن فضول الحلال فضلاً عن الحرام.

(الْقَادِرُ الْمُقْتَدِرُ) معناهما: ذو القدرة، إلا أن المقتدر أبلغ في الثناء؛ إذ ما فيه من معنى التكلف والاكتساب وإن استحال في حقه تعالى لكنه يفيد المبالغة في معنى القدرة، وهي التمكن من الفعل بلا معالجة ولا واسطة، فلا يلحقها عجز فيما يراد إنفاذه، فزعم استواء الاسمين في المعنى المراد بعيد.

ومن حق القدرة بالمعنى المذكور ألا يوصف بها مطلقًا غير الله، فإنه القادر بالذات، والمقتدر على جميع الممكنات، ومن عداه فإنما يقدر بإقداره على بعض الأشياء وفي بعض الأحوال، فمرجعها إلى الصفات الذاتية.

وحظك منهما: إنك إذا شهدت أنه القادر على الكمال المقتدر بكل اعتبار وفي كل حال، الذي لا يعجزه شيء ولا يخرج شيء عن قدرته، رجعت بكل شيء إلى قدرته، وخشيت سطوات عقوبته عند ارتكابك لمخالفته، وأملت لطائف رحمته عند سؤالك سوابغ نعمته لا بوسيلة طاعته، بل بواسع كرمه ومنته، وتركت الانتقام من الخلق ثقة بأن الانتصار المقتدر وصنعه لك أتم من انتصارك وصنعك لنفسك، ولذا قيل: احذروا من لا ناصر له غير الله: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾ [البروج:١٢].

وحينئذٍ فتقربك بهما تعلقًا: أن تستسلم له، فتكون به وله في كل حركة وسكون، وأن تشكره على ما أولاك من آثار قدرته، وترجع به فيما به تولاك من لطائف بره ورحمته تارة باللجأ والافتقار، وتارة بالاستسلام وترك الاختيار، وتخلقًا: أن تمد من انتسب إليك جهد استطاعتك، وتبذل في الطاعات غاية قدرته، ومن بليغ كلماتهم: «كن في البداية كأنك قدري من شدة الجد، وفي النهاية كأنك خيري من شدة الاستسلام والرضا».

(الْمُقَدِّمُ الْمُؤَخِّرُ) أي: المخصص لكل ما وجد أو سيوجد بزمانه ورتبته، ثم التقديم إما بالوجود كتقديم الأسباب على مسبباتها، أو بالشرف كتقديم الأنبياء على

من سواهم، أو بالزمن كتقديم الأطوار والقرون بعضها على بعض.

ومن كلام بعض العارفين لا باعتبار الحصر: المقدم من قدَّم الأبرار بفنون المبار، والمؤخر من أخَّر الفجار وشغلهم بالأغيار، ومرجعهما إلى صفة الإرادة؛ لأن من شأنها التخصيص، ولكون هذين كالمتضايقين المتوقف أحدهما على الآخر نزل منزلة الاسم الواحد.

وحظك منهما: إنك إذا شهدتها لم تثق بحال من أحوالك، ولم تيأس من مولاك أن ينيلك جميع آمالك، وأن يقدمك على أبناء جنسك، وأن يمحو ما وقر بنفسك وحدسك.

وحينئذٍ فتقربك بهما تعلقًا: أن تكون بين الخوف والرجاء أبدًا، فلا تيأس منه في البلاء ولا تسكن في العطاء، وتخلقًا: بأن تقدم مراضيه، وتؤخر نفسك عما لا يرضيه، وأن تقدم الأهم فالأهم كأمر الآخرة والاستعجال فيها على أمر الدنيا والتأني فيها.

وأولياء الله مختلفون كما قاله القشيري:

فمنهم: من يتقدم بجهده وعبادته حسب طاقته.

ومنهم: من لم يرَ لنفسه استحقاق تقدم، فهمتهم السلامة فقط.

ومنهم: أبو سعيد الحراز لقوله: لو خيرت بين القرب والبعد لآثرت القرب؛ أي: إجلالاً لمولاي وتحقيرًا لنفسي.

ويوافقه ما رواه ابن عبد البر: حضر الناس باب عمر ﷺ ومنهم: سهيل بن عمر وأبو سفيان، وأولئك الشيوخ من قريش، فخرج آذنه فجعل يأذن لأهل بدر وصهيب، فقال أبو سفيان: ما رأيت كاليوم قط أنه يؤذن لهؤلاء العبيد، ونحن جلوس لا يلتفت إلينا، فقال سهيل: أيها القوم، أي والله أرى الذي في وجوهكم، فإن كنتم غضابًا فاغضبوا على أنفسكم، دعي القوم ودعيتم فأسرعوا وأبطأتم، أما والله لما سبقوكم من الفضل أشد عليكم فوتًا من بابكم، هذا الذي تتأسفون عليه. ثم نفض ثوبه وقام

ولحق بالشام قاصدًا الغزو.

قال الحسن: يا له من رجل، ما كان أعقله، وصدق والله لا يجعل الله عبدًا أسرع إليه كعبدًا بطاعته.

(الأَوَّلُ، الآخِرُ) أي: الذي لا مفتتح لوجوده ولا مختتم له؛ لثبوت قدمه واستحالة عدمه، فكل شيء منه بدأ وإليه يعود؛ لأنه الذي أوجد الموجودات وأبدعها، وانفرد بالبقاء بعد بقائها بجميع حالاتها التي أتقنها واخترعها، فهو الأول قبل كل شيء، والآخر بعد كل شيء، وبهذا علم أنهما اسمان إحاطة لتقدم الأول على كل أول، وإحاطة الآخر بكل آخر، فيه البدء وإليه الانتهاء، فليس قبله شيء ولا بعده شيء، فمرجعهما إلى صفة التنزيه كالذي قبلهما، وعُطفا بالواو - أي: في الآية - لتباعد ما بين موقعي معناهما، وأن ما يرجعان به إلى حكم الاسم الواحد من أبطن الغيب. انتهى، فمرجعهما إلى صفة التنزيه.

وحظك منهما: إنك إذا شهدت أوليته غنيت به عن كل شيء، وآخريته رجعت بكل شيء إليه.

وحينئذٍ فتقربك بهما تعلقًا: أن ترجع إليه في أول كل شيء وآخره، وتخلقًا: أن تكون أول الناس سبقًا للخير وآخرهم تعلقًا به.

وقيل: يرجعان إلى صفة الفعل، فهو الأول بإحسانه والآخر بغفرانه.

وقيل: هو الأول بحسن تعريفه؛ إذ لولا فضله بما بدا لك من إحسانه لما عرفته، والآخر بإكمال لطفه كما كان أولاً بابتداء معروفه.

وقيل: هو الأول بِوُدِّه لك بدأ؛ إذ لولا أنه بدأك بسابق وده ما أخلصت له في عقده وعهده آثرك في سابق القدم، ورباك بفنون النعم، واختارك على جميع الأمم، وعصمك عن سجود الصنم، فالذي هداك في الابتداء هو الذي يكفيك في الانتهاء، وما أحسن ما قيل على لسان الحق فيمن يعتذر إليه تعالى: «عبدي، لو لم أقبل عذرك لما وفقتك لاعتذار».

هذا وإن من فكر في كثرة طرق الضلال وشدة مغاليط الناس في البدع والهوى، وما يقعون فيه من الفساد والمحال، ثم فكر في ضعفه ونقصان عقله وكثرة تجبره وشدة جهله، وناقص تدبره في أحواله، وشدة حاجته إلى الاستعانة بأشكاله في أعماله، ثم رأى خالص يقينه وقوة استنصاره في دينه علم أن ذلك ليس بجهده ولا بكده ووسعه وجده، بل بجود ربه وفضله وسابق عنايته وطوله.

(الظَّاهِرُ، الْبَاطِنُ) أي: الواضح الألوهية الظاهر الربوبية بالدلائل القطعية والآيات الباهرة اليقينية المحتجب عن أن يدركه بالكيفية الأوهام، أو تحول حول حمى كنه ذاته العلي التعاريف والأفهام، فهو الظاهر من جهة البرهان، الباطن من جهة التكيف والعيان، حجب كنه ذاته عن نظر خليقته بحجب كبريائه وعظمته ومن ثم قيل: هو الظاهر بالقدرة، الباطن عن الفكرة.

وقيل: الظاهر القاهر من الظهر، وهو القوة والعلو، فبعلوه له الظهور والفوق الذي ليس فوقه شخص، والباطن من البطن، وهو السالم من كل دنو.

وقيل: الظاهر بلا اقتراب، الباطن بلا حجاب.

وما أحسن قول الشيخ أبي حامد إمام أصحابنا: اعلم أنه تعالى إنما خفي مع ظهوره لشدة ظهوره، فظهوره سبب لبطونه، ونوره هو حجاب نوره، وكل ما خرج عن حده انتقل إلى ضده. انتهى، فمرجعهما إلى صفة التنزيه.

وفي «الحكم» للتاج ابن عطاء الله: أظهر كل شيء؛ لأنه الباطن، وطوى وجود كل شيء؛ لأنه الظاهر.

قيل: مجراهما في العطف، ومعنى الانفراد مجرى الاسمين السابقين قبلهما، وتعسف من قال: إلى صفة الفعل، فقال: الظاهر بنعمته الباطن برحمته، ومن قال: هو الظاهر بما يفيض عليك من العطاء والنعماء، الباطن بما يدفع عنك من أنواع البلاء وصنوف الأدواء، ومن قال: الظاهر لقوم فلذلك وجدوه الباطن عن قوم، فلذلك جحدوه.

وحظك منهما: إنك إذا شهدت ظهوره استغنيت عن الدليل ورجعت إليه في

الكثير والقليل، وبطونه خضعت لكبريائه، واستدللت عليه بآياته الباهرة في أرضه وسمائه.

وحينئذٍ فتقربك بهما تعلقًا: أن تعبد الله كأنك تراه، وأن تنسى الخلق في جنب بطون الحق غير مشاهد إلا إياه، وتخلقًا: بإظهار أعمالك وخصائصك للآخذين عنك؛ ليزداد إقبالهم عليك ورجوعهم إليك، وإخفائهما عن الأغيار المعرضين عنك؛ ليكون باطنًا عن أفهامهم، خارجًا عن مقتضى عقولهم.

(الْوَالِي) أي: المباشر للحكم الذي فيه إصلاح المولى عليه، وحياطته به من كل شر، فمرجعه إلى اسمية الحكيم والعدل.

وحظك منه: إنك إذا شهدت ولايته عليك وتصرفه فيك بما يصلحك ويحفظك كنت بين خوف ورجاء وشكر والتجاء، وتفويض واستسلام في كل الأمور على الدوام.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: بالخضوع والتواضع لله، والعبادة في كل حال بتولي أمورهم، والسعي في مصالحهم على الوجه الأكمل والطريق الأعدل، وتخلقًا: بأن تجل نفسه عن كل نقيصة، ويتحلى بكل كريمة وخصيصة حتى تصلح لمراتب الولاية، وتحاط بموانع الوقاية.

(الْمُتَعَالِي) أي: البالغ في العلو والتنزيه عن كل ما لا يليق بجلال ذاته وعظمة صفاته الحد الذي لا يمكن أحد الوصول إليه ولا بالتصور فضلاً عن غيره، فهو المرتفع في كبريائه وعظمته وعلو مجده عن كل ما يدرك أو يفهم من أوصاف خلقه، فمرجعه إلى صفة التنزيه.

وحظك منه: إنك إذا شهدت تعاليه الباهر وتنزهه القاهر خضعت له واستسلمت لحكمه في جميع ما يأتي وما يذر، ولم يمكنك أن ترى لغيره في الوجود تعاليًا فتضمحل تعلقاتك وإرادتك، وتذهب دعاويك فترتفع صفاتك.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: أن تخشى سطوات انتقامه وإن كنت على غاية من

عبادته ومعرفة أحكامه، وأن تترك حظوظك حفظًا للحرمة، وتحقيقًا لعلو الهمة، وتخلقًا: أن تتنزه عن كل خلق دنيء، وتتحلى بكل خلق عليّ بحسب قوة يقينك وطاقة جهدك وصدق وجهتك وسعادة جدك، ورفع همتك وباهر خدمتك وصدق عزيمتك.

قيل: كل من المجيد والعلي والعظيم والكبير والمتعالي يدخل في الذي يليه بمعناه طردًا وعكسًا، فهو العظيم في مجده، المجيد في عظمته، العلي في ذلك والمجيد، العظيم في علوه، الكبير في مجده وعلوه وعظمته، العظيم المجيد العلي في كبريائه، المتعالي في ذلك كله الموصوف به في تعاليه. انتهى.

(الْبَرُّ) أي: المحسن، أو خالق له البر، أو موصله لمن أراده له بلطفه وإحسانه، قيل: هو اسم مطلق لكونه ليس من أبنية المبالغة، وإنما منها بار ولم يحفظ اسمًا له تعالى، وهو تمام الاكتفاء بما به التربية من مقتضى اسم الرب، فهو بما في معناه من موافقة المربوب في نحو اختصاص من معنى اختصاص الرحيم، ولذلك نظم به في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ﴾ [الطور:٢٨] والمراد بالأسماء المطلقة: ما يشير إلى الذات العلي، كما أن المشتقة تشير إلى الآثار والأفعال الإلهية.

وحظك منه: إنك إذا شهدت سعة بره رجعت إليه بطلب ما عنده من كل قليل وكثير، فكفاك ما أهمك وما لم تهتم له.

وما أحسن قول حكم التاج، رحمه الله تعالى: «متى أعطاك أشهدك بره، ومتى منعك أشهدك قهره، فهو في كل ذلك يتعرف إليك، ويقبل بوجود لطفه عليك».

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: بلوغ النهاية في محبته لنهاية بره وإحسانه ورحمته، ومن ثم قال ﷺ: «أحبوا الله لما يغذوكم به من نعمه...»(١) وكثرة التضرع إليه كما يشير كذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلُ نَدْعُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ﴾ [الطور:٢٨].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٧٨٩) وقال: حسن غريب. والطبراني (١٠٦٦٤)، والحاكم (٤٧١٦) وقال: صحيح الإسناد. والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٠٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (١٨٣/١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢١١/٣).

وتخلقًا: أن تكون بارًّا بكل أحد، لا سيما أبويك ورحمك ومشايخك، ولا تتم لك هذه المرتبة إلا بالإحسان إلى خلق الله تعالى والشفقة عليهم، وترك إذايتهم بوجه من الوجوه؛ إذ لا يتم البر والإحسان إلا بذلك، واعلم أن من أعظم بره تعالى لبعض عبيده أن يوفقه لما يحبه، ويعصمه عما يكرهه.

(التَّوَّابُ) أي: الذي يتوب على عباده ويكثر ذلك منه لهم على كثرة عصيانه، من التوب وهو الرجوع؛ لأنه تعالى يرجع بالإنعام على كل مذنب حل عقد طاعته، ثم رجع إلى التزامها بقبول توبته وحسن أوبته.

وقيل: هو الذي ييسر للمذنبين أسباب التوبة ويوفقهم لها، ويسوق إليهم ما ينبههم عن رقدة الغفلة، ويطلعهم على وخامة عواقب الزلة، تسمية للمسبب للشيء باسم المباشر له، كبنى الأمير المدينة، فمرجعه إلى صفة الكرم.

وحظك منه: إنك إذا شهدت سعة فضله بكثرة قبوله للتوبة رجعت إليه بها في كل حال من أحوالك، وحينئذٍ يرجى لك منه حقيقة التوبة عليك منه؛ إذ هي منه لا يمكن العود معها إلى الذنب.

قال تعالى: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة:١١٧] ليتوبوا، فلولا سبق توبته لم توجد توبة أبدًا بخلافها منك يمكن العود معها، فتوبته تحقيق، وتوبتك تعرض لنفحات رحمته، فابتداء التوبة وأصلها منه تعالى، وكذلك تمامها عليه حالاً ونظامها به مآلاً.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: بإدامة سؤال التوبة منه عليك، وتخلقًا: بأن تتوب إليه في كل حال، وتثق بقبوله لتوبتك وإن كثرت ذنوبك وتوالت عيوبك، وتقبل توبة من أذاك وظلمك صفاحًا عنه قابلاً لعذره حتى تفوز بنصيب كامل من هذا الوصف، وتصير متخلقًا بهذا الخلق الجميل تمام التخلق.

قال تعالى: ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى:٤٣].

﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران:١٣٤].

(الْمُنْتَقِمُ) أي: المؤاخذ لمن شاء بأشد سطوة وأعظم عقوبة كما أراد وبما أراد

على ما أراد، من نقم شيء: كرهه غاية الإكراه، وهو لا يتحمل من العبد إلا إن كان من أعداء الله، وأحقهم بالانتقام نفسه فينتقم منها مهما قارفت معصية أو تركت طاعة، بأن يكلفها خلاف ما جبلت عليه، ويجرعها المكرهات حتى تتدرب، ويصير تحملها لها طبعًا لا تطبعًا، فمرجعه إلى صفة الفعل.

وحظك منه: إنك إذا شهدت انتقامه اشتد خوفك منه، فانزجرت نفسك عن المخالفات، وبادرت إلى التحلي بالموافقات، وتخلقت بكل خلق جميل، وتنقلت إلى كل مقام جليل.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: بكسر سطوة النفس، وردها إلى أبلغ مقامات الذلة والانكسار خوف انتقام المنتقم، وتخلقًا: بالانتقام من جميع أعداء الله وعدمه من غيرهم؛ لئلا يحق عليك التحلي بهذا الاسم فتمحق وجودك وتعدم توفيقك وشهودك، فترد إلى أرذل طريق وأسفل سافلين، وتندرج في سلك الطغاة الضالين والعتاة المتمردين.

(الْعَفُوُّ) أي: الذي يترك المؤاخذة بالذنب ويمحوه من الصحيفة حتى لا يبقى له أثر، من عفا الأثر: إذا ذهب، فكأن الذنب بالعفو عنه اندرس وذهب فلم يبقَ له عين ولا أثر، فهو أبلغ من الغفور؛ لإنباء هذا عن الستر فقط، وهو لا يلزم ذلك المحو، فمرجعه إلى صفة الكرم وعقبه بما قبله؛ لأن الانتقام سوط يسوق العبد إلى ربه، والعفو زمام تعود إليه، وقولنا: من عفا الأثر أولى وأوضح من قول الشارح: وأصل العفو القصد لتناول الشيء سمي به المحو؛ لأنه قصد لازم له المحو. انتهى، إذ فيه من البعد والتكلف ما لا يخفى.

وحظك منه: إنك إذًا تشهد لذة عفوه عن ذنوبك وإن عظمت، وطلبته في كل حال توسعة للرجاء في فضله.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: أن تديم طلب العفو من مولاك؛ إذ لا أحب إليه من سؤال العفو والعافية، وتخلقًا: أن يكون عفوًّا عن زلل العباد في كل حال وإن كان منهم ما كان.

ومن ثم قال الأستاذ أبو القاسم القشيري ما حاصله: من عرف أنه تعالى عفوّ طلب عفوه، ومن طلب عفوه تجاوز عن خلقه، فإن الله تعالى بذلك أدبهم وإليه ندبهم، فقال عز قائلاً: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢] وأن الكريم إذا عفا حفظ قلب المسى عن الاستيحاش بتذكيره سوء فعله، بل يزيل عنه تلك الخجلة بما يسبل عليه من ثواب العفو، ويفيض عليه من ذيول الصفح وعفو الله تعالى عن العباد ليس مما يستقضي بالعبادات كلها كنه معانيه.

وعظ صالحُ المري في مجلس له فقال: «اللَّهُمَّ اغفر لأقسانا قلبًا وأجمدنا عينًا وأقربنا بالمعصية عهدًا» فقال مخنثٌ: «أعد هذا الدعاء، فإني أقساكم قلبًا وأجمدكم عينًا وأقربكم بالمعصية عهدًا» فمات، فرأى الواعظ الليلة الآتية ربه قائلاً له: «سرني حيث أوقعت الصلح بيني وبين عبدي وقد غفرت لك ولأهل مجلسك»(١)

(الرَّؤُوفُ) من الرأفة، وهي شدة الرحمة التي لاستحالة حقيقتها في حقه تعالى المراد بها غايتها من صفة الذات، وهي إرادة الإنعام أو الأفعال، وهي التفضل والإنعام، فالرأفة باطن الرحمة، والرحمة من أخص أوصاف الإرادة؛ لأن الرحمة بناء على أنها صفة ذات إرادة الإنعام، ومنه كشف الضر ودفع السوء بنوع من العطف والرأفة بزيادة رفق ولطف، وعلى أنها الرحمة قال الشارح: هو أبلغ من الرحيم بمرتبة، ومن الرحمن بمرتبتين. انتهى.

وهو عجيب؛ لأنه إنما يأتي على أن الرحيم أبلغ من الرحمن، وهو قوله: ليس بمشهور، والمشهور كما مرَّ أن الرحمن أبلغ، وقيل: الفرق بين الرأفة والرحمة أن الرأفة إحسان مبدأه شفقة المحسن، والرحمة إحسان مبدأه فاقة المحسن إليه.

وحظك منه: إنك إذا شهدت رأفته سكنت إليه في جميع أمورك راجيًا حصولها، غير آيس منها وإن فحشت مخالفاتك، وغير مدبر حالاً من أحوالك.

---

(١) أخرج القصة أبو نعيم في «الحلية» (٦/١٦٦).

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: بكثرة ابتهالك ورغبتك إلى ما عند مولاك، وبدوام شكرك وفرحك بمنته عليك، وتخلقًا: بمبالغتك في الشفقة على خلق الله، ورحمتهم وهدايتهم، ونصحهم على أي وصف كانوا، ومن ثم تجنب إنسان الصلاة على جارٍ له مات لكونه كان شريرًا، فرآه إنسان في حالة حسنة فقال له: ما فعل الله بك؟ قال: غفر لي، وقال: قل لفلان: ﴿لَّوْ أَنتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنفَاقِ﴾ [الإسراء:١٠٠].

(مَالِكُ الْمُلْكِ) هو الذي له التصرف المطلق في كل شيء، فهو المالك بلا حجر ولا تردد ولا استثناء ولا توقف، والنافذة مشيئته في ملكه على ما يشاء، فلا مرد لقضائه ولا معقب لحكمه.

وحظك منه: إنك إذا شهدت تلك المالكية انقطعت مطالبك ومطامعك عن غيره بكل وجه، ولم يتعرض إلى أن تدبر معه شيئًا في ملكه.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: بدوام الحضور بين يديه، ولزوم الخضوع لكل ما برز من حضرته طالبًا وجهه دون غرض من الأغراض، فإن من صدق في ذلك سبقت إليه المراتب الكاملة.

ومن ثم قال الأستاذ القطب أبو الحسن الشاذلي: قف بباب واحد لا ليفتح لك الأبواب يفتح لك الأبواب، وأخضع لملك واحد لا ليخضع لك الرقاب يخضع لك الرقاب، قال تعالى: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَائِنُهُ﴾ [الحجر:٢١].

وتخلقًا: أن تملك نفسك وتتصرف فيها بما يصونها عن جميع المخالفات، وتحملها على استفراغ وسعها في الطاعات.

(ذُو الْجَلَالِ) أي: العظمة والكبرياء والشرف المطلق، فلا شرف ولا كمال ولا عظمة ولا كبرياء إلا وهو ثابت له تعالى.

(وَالْإِكْرَامِ) أي: الإفضال التام المطلق، فلا كرامة ولا مكرمة إلا وهي منه.

قال الأستاذ القشيري: جلاله وكبرياؤه وعلوه وبهاؤه لكونه بالوصف الذي يحق

له العز والإكرام، قريب من معنى الإنعام إلا أنه أخصر؛ لأنه ينعم على من [شاء] يقال: أكرمه، ولكن لا يكرمِ إلا من يقال: أنعم عليه.

وحظك منه: إنك إذا عرفت أنه ذو الجلال والإكرام بالمعنى المذكور هبته وخفت منه لمكان جلاله، فتذللت وتواضعت له غاية التذلل والتواضع، وآنست به لمكان إكرامه فلم تشكر غيره ولم ترجُ إلا بره ولطفه وخيره، فكنت دائمًا بين خوف ورجاء وشكر والتجاء، وإلا بأنه كان ينعم عليك وتشكر غيره، ويرزقك وتخدم غيره، ويعطيك وتسأل غيره، فقد أخطأت طريق الرشد وسلكت أسوأ السبيل، وحرمت ما عنده العطاء الجزيل.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: بأن تخضع وتتواضع لله ولعباده في سائر أحوالك وأقوالك وأفعالك، وتخلقًا: بأن يكون لك جلالة تمنعك عن كل نقيصة، وتكرم يوجب لك الترقي إلى كل خصيصة.

وفي الحديث: «ألظوا بيا ذا الجلال والإكرام»(١) قيل: لأنه اسم الله الأعظم الذي إذا دعي به أجاب.

(**الْمُقْسِطُ**) أي: الحاكم بالعدل الذي لا يلحقه جور في حكمه ولا يجور في فعله، بل ينتصف للمظلومين ويدرأ بأس الظلمة عن المستضعفين، من أقسط: إذا عدل وأزال الجور، وأما القاسط فهو: الجائر، من قسط إذا جار، والقسط: العدل، ومنه: ﴿وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ﴾ [الرحمن:٩] أي: بأعدل الطريق وأقومها، فهو اسم مصدر لـ«أقسط» لا مصدر لـ«قسط» لتضاد معناهما.

وحظك منه: إنك إذا شهدت قسطه خفت عدله ورجوت فضله، وفوضت جميع أحوالك إليه، وتوكلت في سائر حالاتك عليه.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: بأن تديم مراقبته، وتخلقًا: بأن تجتنب الظلم والجور

---

(١) تقدم تخريجه.

بكل اعتبار وتلازم على مراعاة القسط في الحكم خشية في الواحد القهار العزيز الجبار.

(الْجَامِعُ) أي: للكمالات كلها في ذاته وأوصافه وأفعاله، فليس له شبيه ولا مثل ولا نظير في واحد من هذه الثلاثة، وللناس ليوم لا ريب فيه، ولمن شاء ما شاء متى شاء؛ إذ هو الذي يؤلف بين أشتات الحقائق المختلفة والمتضادة متجاورة وممتزجة في الأنفس والآفاق، ويستجمع للحشر الأجزاء المتفرقة المتبددة، ويعيد من تأليفها للأبدان كما كان، ثم بينها وبين أرواحها المفارقة لها فيحييها بها، ثم يجمعها للجزاء في موقف الحساب؛ ليظهر المحق من المبطل، ويتميز الخبيث من الطيب.

وحظك منه: إنك إذا عرفت أنه الجامع للكمالات عظمته، وأنه جامع ما شاء لمن شاء فوضت إليه، وفي كل شيء شهدته، وأنه جامع الناس لذلك الموقف خفته ورجوته.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: أن تديم مراقبته، وأن تفوض إليه في كل شيء مستشعرًا عظمته وهيبته، وتخلقًا: بأن تكون جامعًا لمحاسن الدنيا والدين، متباعدًا عن النقائص التي لا تليق بالمؤمنين، ومن ذلك: أن يجتمع فيك العلم والعمل، وأن تتوافق فيك الكمالات النفسانية والآداب الجسمانية؛ ليجمع الله قلبك إلى شهود تقديره حتى يتخلص من أسباب التفرقة فيطيب عيشك؛ إذ لا راحة للمؤمن من دون لقاء ربه، فلا ترى الوسائط ولا تنظر إلى الحادثات إلا بعين التقدير، فيعلم أن الله هو المعطي للنعمة والكاشف للنقمة.

(الْغَنِيُّ) أي: الذي لا يحتاج إلى شيء في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله، تعزز أن تلحقه حاجة لغيره بأي وجه كان، ولِـمَ لا والخلق كلهم هم المحتاجون إليه في كل زمان ومكان؛ لأنه الواجب القديم من جميع جهاته، الفرد المطلق بسائر اعتباراته؟.

وحظك منه: إنك إذا عرفت غناه المطلق استغنيت به عن كل شيء ورجعت إليه بكل شيء، وكنت له بوصف الذلة والافتقار في كل شيء.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: بإظهار الفاقة والفقر إليه أبدًا ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنتُمُ

الفُقَرَاءُ إِلَى اللهِ وَاللهُ هُوَ الغَنِيُّ الحَمِيدُ﴾ [فاطر:١٥].

قيل لبعضهم: بماذا يلقى الفقير مولاه؟ فقال: وهل يلقى الغني إلا بالفقير؛ أي: حتى من الفقر وإلا كان مستعدًا للفقر، ومن ثم قيل: لئن لقيته بفقرك لتلقينه بالصنم الأعظم.

وتخلقًا: بأن يتم فقرك له حتى ينتفي غناؤك عن غيره.

(المُغْنِي) أي: الذي وفر على كل شيء ما يحتاج إليه بحسب ما اقتضته حكمته وسبقت به كلمته، وأغناه من فضله، وكفاه من واسع جوده وطوله.

وحظك منه: إنك إذا عرفت أنه المغني، وأنك مفتقر إليه افتقرت ورجعت إليه بحسن العرفان وقطعت الأطماع عما في أيدي الناس، وترفعت عن سؤالهم رأسًا بحيث لم يبقَ لك حاجة إلا إلى الله لنفسك من حيث لا تحتسب، ويعطيك من حيث لا ترتقب، ثم إغناؤه لعباده إما بتنمية أموالهم، وإما بتصفية أحوالهم، وهذا هو الغنى الخفي.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: أن يكون بما في يد مولاك أو يؤمنك بما في يدك، وتخلقًا: بأن تتصف بجميل السخاء وكريم البذل غاية جهدك معتقدًا أن أسباب العباد لا تكون إلا إلى مولاك، وتاركًا رفع حوائجك إلى غيره؛ لئلا يسلبك بالحاجة إلى الخلق، ثم ينزع رحمتهم لك من قلوبهم.

(المَانِعُ) في رواية: «المعطي المانع»[(١)] فهو الذي يعطي من يشاء ما شاء ويمنع من يشاء ما يريد، فلا مانع لما أعطى، ولا معطي لما منع، كما قال ﷺ: «أحق ما قال العبد، وكلنا لك عبد، لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت»[(٢)] فهو يمنع البلاء عن أوليائه، والعطاء عمن شاء من أوليائه وأعدائه.

وقيل: المانع هو الذي يدفع أسباب الهلاك والنقصان في الأبدان والأديان.

(١) ذكره المتقي الهندي في «كنز العمال» (١/٤٤٩).

(٢) أخرجه مسلم (١٠٩٩)، وأبو داود (٨٤٧)، وابن حبان (١٩٣٩).

قيل: لما كان المنع من مقدمات الحفظ، ومنع ما يفضي إلى الفساد ويؤدي إلى الهلاك صار كونه مانعًا من مقدمات كونه حفيظ.

وحظك منه: إنك إذا شهدت أنه المعطي المانع لم تعول على عطاء أحد سواه، ولا على منعه ولا على الأسباب، إلا من حيث كونه تعالى ربط بها مسبباتها.

وحينئذٍ فتقربك بهما تعلقًا: ألا تفرض شيئًا من حوائجك إلا إليه تعالى، وتخلقًا: أن تعطي حيث أمرك وتمنع حيث أمرك، بلا تلعثم ولا توقف من غير أن تشهد لك غرضًا ولا إرادة، ومن أجل النِّعم منعه تعالى الشُّبه من القلوب، والبدع من العقائد، والزلل من النفوس، وذلك مما يخص به عباده المقربين، وتكرم به أولياءه العارفين، جعلنا الله منهم، وحشرنا في زمرتهم بمنِّه وكرمه، آمين.

(الضَّارُّ، النَّافِعُ) أي: مقدر الضر، وهو كل ما لا يلائم النفس، والنفع وهو كل ما يلائمها وموصلها لمن أراد كيف أراد، عدلاً في الضر وفضلاً في النفع، فمرجع هذين الوصفين كأوصاف قبلهما إلى وصف واحد هو الوصف بالقدرة التامة الشاملة، فلا خير ولا شر ولا نفع ولا ضر إلا وهو صادر منه تعالى، منسوب إليه إما بواسطة أو بغيرها، أو الوصف بالتوحيد، وهو أنه لا يحدث شيء في ملكه إلا بإيجاده وحكمه وقضائه وإرادته ومشيئته، فمن استسلم لحكمه فهو الراحة العظمى، ومن آثر اختيار نفسه فقد هوي إلى الواهية والدهية والمحنة الكبرى.

وقد ورد عن الحق تعالى أنه قال: **«أنا الله الذي لا إله إلا أنا، من استسلم لقضائي، وصبر على بلائي، وشكر نعمائي كان عبدي حقًّا، ومن لم يستسلم لقضائي، ويصبر على بلائي، ولم يشكر نعمائي فليطلب ربًّا سواي»**(١).

وحظك منهما: إنك إذا شهدتهما لم تترجَّ النفع في غيره، ولم تشتك وصول الضر إليك من سواه؛ لأنه الذي أوصله إليك على الحقيقة.

وحينئذٍ فتقربك بهما تعلقًا: أن يتعلق أملك به في كل حال، وتخلقًا: أن تضر من

---

(١) ذكره القاري في «مرقاة المفاتيح» (٨/١١٢).

أمرت بإضراره من نفسك وهواك ودنياك وغيرها، وتنفع من أمرت بنفعه من عقلك وروحك والمنتسبين إليك وغير ذلك.

ومن كلام القشيري: وإذا عرف العبد هذين فوض الأمور إليه وعاش في راحة من الخلق والخلق في راحة منه، فيبذل النصح من نفسه ولم يستشعر الغش والخيانة لغيره.

وورد: «**اطلبوا الفضل عند الرحماء من عبادي تعيشوا في أكنافهم، فإني جعلت فيهم رحمتي، ولا تطلبوها من القاسية قلوبهم فإن فيهم سخطي**»(١).

(النُّورُ) أي: الظاهر نفسه، المظهر للأعيان من العدم إلى الوجود، ولا شك أن الوجود إذا قوبل بالعدم كان الظهور للوجود والخفاء للعدم، ولما كان الباري تعالى موجودًا بذاته مبرأ عن ظلمة إمكان العدم، وكان وجود سائر الأشياء فائضًا عن وجوده صح إطلاق لفظ النور المشبه به الوجود عليه.

وقيل: هو المظهر للمظاهر المبين لذات كل شيء وفرقانه على أتم ما يكون من البيان والظهور، وهو يؤول للمعنى الأول.

وحظك منه: إنك إذا عرفت أنه النور بالمعنى المذكور وهو أنه المظهر لكل شيء، وعرفت الفناء كل شيء فيما سواه، وأنه عدم في الوجود، وغبت عن كل شيء في جنب شهوده.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: بأن ترى كل شيء منه وبه حتى تترقى إلى أنك به وله في كل شيء، وتخلقًا: أن تبذل جهدك ومجاهدتك حتى يضيء قلبك بنور معرفته وينشرح صدرك للتلقي من حضرته، فتصير مظهرًا لكل خير، وهدايةً لكل حائر، ونورًا لكل أعمى، ومقتدًا لكل عامل جهد استطاعتك وحسب مقدرتك، قال تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ﴾ [النور:٤٠].

قال الأستاذ أبو القاسم القشيري إمام وقته علمًا ومعرفة في قوله تعالى عز

---

(١) أخرجه القضاعي (٦٥١).

قائلاً: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [النور:٣٥]: ينور الآفاق بالنجوم، والقلوب بفنون الدلائل وصنوف الحجج والملاطفات والأبدان بآثار الطاعات؛ لأن العبادات زينة النفوس والأشباح، والمعارف زينة القلوب والأرواح، والتأييد بالموافقات نور الظواهر، والتوحيد بالمواصلات نور السرائر، وأن الله تعالى يزيد قلب العبد ﴿نُّورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ﴾ [النور:٣٥] وقد يهدي الله القلوب لمحاسن الأخلاق؛ لينور الحق ويصطفيه، ويترك الباطل ويدع ما يستدعيه.

(الْهَادِي) أي: الدال بلطف لعباده، والموصل لمن شاء منهم إلى إسعاده وإمداده فهو: ﴿الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ [طه:٥٠] أي: كل مخلوق لما أراده منه في دينه ودنياه وسائر أموره، فهدى خاصة عباده إلى معرفة ذاته فاطلعوا على حقائق مصنوعاته، وهدى عامة خلقه إلى النظر في مخلوقاته؛ ليستدلوا بها على معرفة ذاته وصفاته.

وحظك منه: إنك إذا شهدت أنه الهادي لا غيره أفنيت عمرك في طلبك منه الهداية والكفاية والعناية، والرعاية والوقاية.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: أن تدوم على شهود هدايته عن الرذائل، وفتحه قلبك إلى مطالعة البراهين والدلائل، وتخلقًا: بأن ترشد الخلق إلى مصالحهم الدينية والدنيوية وتوضح لهم معالم الطريق لتقيهم نار البعد والقطيعة عن المقامات العلية، وتبين له ما هو الحق القويم والصراط المستقيم، وأحق الخلق بذلك كله: الأنبياء ووارثو علومهم ومعارفهم.

قال القشيري في قوله تعالى: ﴿يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ﴾ [يونس:٩]: يكرم أقوامًا بما يلهمهم من جميل الأخلاق، ويصرف قلوبهم إلى ابتغاء ما فيه رضاه، ويهديهم إلى استصغار قدر الدنيا، واستحقار كرائمها حتى لا يسترقهم ذل الأطماع، ولا تستعبدهم أخطار المستحقرات، فلا يتدنسون بالركون إلى كل خسيسة، ولا يتلبثون بتعاطي كل نفيسة ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر:٩] والهداية إلى حسن

الخلق ثاني الهداية إلى اعتقاد الحق؛ لأن الدين شأن صدق مع الحق وخلق مع الخلق.

(الْبَدِيعُ) أي: المبدع، وهو الذي يأتي بما لم يُسبق إليه، ومنه: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ [البقرة:١١٧] أي: مبدعها بإيجادها على غير مثال سبق، ومنه البدعة لما لم يسبق له شاهد من كتاب الله أو سنة أو إجماع، أو الذي لم يعهد له مثل أو لم يسبق له مثل، أو لا مثل له، عبارات مؤداها واحد، وهو أنه لا يتصور عقلاً أن يكون له مثل ولا نظير في ذاته، أو صفة من صفاته، أو فعل من أفعاله، فمرجعه بالمعنى الأول إلى صفات الأفعال، أو بالمعنى الثاني إلى صفات التنزيه.

وحظك منه: إنك إذا شهدت أنه المبدع تأملت عجائب صنعه لترى غرائب حكمته، وتتحقق كمال قدرته، وأنه هو المبدع وحده، وكل من أبدع شيئًا خلاف ما أبدعه، فهو مبتدع لا مبدع، فلا تقم له وزنًا، ولا ترفع له رأسًا واجتبيه؛ أعني: الحق تعالى، فآثرت مراده على مرادك ورضاه على هواك ورضاك لتنال وصفه وجميل فعله.

وما أحسن قول الحِكم للتَّاج ابن عطاء الله ﷺ: إن لم تحسن ظنك به لأجل وصفه فحسن ظنك لوجود معاملته معك، فهل عودك إلا حسنًا؟ وهل أسدي إليك إلا مننًا؟ انتهى.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: نظرك في بدائع صنعه معتقدًا كمال قدرته وجلالة عظمته، وتخلقًا: باكتساب كل فضيلة وتجنب كل رذيلة، وخرق العوائد من نفسك، وتفردك عن أبناء جنسك، وبأن تجتنب جميع البدع القبيحة شرعًا، وتلازم السنة الواضحة البيضاء أصلاً وفرعًا ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور:٦٣].

﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور:٥٤].

قال بعض الأئمة: من أمَّر السنة على نفسه قولاً وفعلاً نطق بالحكمة، ومن أمَّر الهوى كذلك نطق بالبدعة.

وقال سهل التستري: أصول مذهبنا ثلاثة: الاقتداء بالنبي ﷺ في الأخلاق

والأفعال والأكل من الحلال، وصدق المقال، وإخلاص النية في جميع الأعمال.

وقال: من داهن مبتدعًا سلبه الله حلاوة السنن، ومن ضحك إلى مبتدع نزع الله نور الإيمان من قلبه.

(الْبَاقِي) أي: الدائم الذي لا يجري عليه عدم ولا فناء، فلا انصرام لوجوده، ولا انقطاع لبقائه.

وحظك منه: إنك إذا شهدت بقاءه نظرت إليه وحده دائمًا في كل أحوالك، وقطعت عن غيره نظرك وجميع آمالك.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: ألا تعول على شيء سواه في جميع أمورك، وتخلقًا: ألا تتحول عن طاعته، بل تبقى فيها على القانون الشرعي ليبقى ثوابك ونظر الحق إليك، وإلا حرمت ثوابه ونظره، كما أفاده لك قول الصادق ﷺ: «**عليكم من العمل ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى تملوا**»[(١)] أي: لا يقطع ثوابه عنكم حتى تنقطعوا عن عبادته.

قال الأستاذ أبو القاسم القشيري ما حاصله مع الزيادة عليه: حقيقة الباقي: من له البقاء، ولا يجوز اتصاف مخلوق بصفة للحق سبحانه، فلا يجوز كونه عالمًا بعلمه، ولا قادرًا بقدرته، ولا باقيًا ببقائه؛ لاستحالة قيام الصفة القديمة بالذات الحادثة كعكسه، وخلط ذلك أصل التوحيد.

قال بعض من لا دين لهم: زعموا أن العبد يصير باقيًا ببقاء الحق، عالمًا بعلمه، سامعًا بسمعه، وهذا خروج عن الدين، وانسلاخ عن الإسلام بالكلية، ولا حجة في خبر: «**كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به...**»[(٢)] إذ ليس فيه أنه يسمع بسمعي ويبصر ببصري، وإنما الذي فيه: «فبي يسمع... إلخ» وشتان ما بينهما، وما أحسن قول بعضهم: الله تعالى باقٍ ببقائه، والعبد باقٍ بإبقائه. انتهى.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥٢٣)، ومسلم (٧٨٢).

(٢) تقدم تخريجه.

لاشتماله على الفرق بين البقاء والإبقاء، وأن الأول مختص بالحق والثاني متصل أثره بالعبد.

(الْوَارِثُ) أي: الذي يرجع إليه الأملاك ومالكوها بوجه لا يبقى معه ادعاء ملك، ولا تعلق به من أخذ، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا﴾ [مريم:٤٠] فهو الباقي بعد فناء الموجودات، فترجع إليه الأملاك بعد فناء الملاك باعتبار الصورة، وأما بالحقيقة فهو الملك المالك على الإطلاق أزلاً وأبدًا، لا يتبدل ملكه ولا يزول، ومرجعه إلى صفة الذات التي هي الحياة والقدرة.

وحظك منه: إنك إذا شهدت وراثته للموجودات نظرت إليها بعين الزهد فيها جملة، ولم تتشبع منها بشيء أصلاً، وكنت مديمًا لشهود ذاته، مقيمًا على استفراغ وسعك في طاعاته.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: ألا يدعي لك مالاً وحالاً ولا مقامًا، فإن الكل راجع لوراثته تعالى، وألا تجزع من ضر يلحقك وإن بلغت ما بلغت؛ لأنك فانٍ مورِّث لا يبقى لك إلا رضاك بقضائه، وصبرك على بلوائه، وتخلقًا: أن تبذل وسعك في المجاهدة حتى تفوز بوراثة الأنبياء والمرسلين في العلوم والأحوال والأفعال والأقوال، وتتدرج في سلك عباد الله العارفين الذين قاموا بتلك الوراثة العلية على ما ينبغي لمقامها الأكبر.

قال ﷺ: «العلماء ورثة الأنبياء»(١).

وبين في حديث آخر: «إن الأنبياء لم يورثوا دينارًا ولا درهمًا، وإنما ورثوا العلم من أخذه أخذ بحظ وافر»(٢).

(الرَّشِيدُ) أي: الذي تجري مقاديره وتدابيره إلى غاياتها على أقوم سنن الصلاح والسداد من غير استشارة ولا إرشاد، وقيل: هو المرشد، كأليم بمعنى: مؤلم، فيكون

---

(١) أخرجه أحمد (٢١٧٦٣)، وأبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣)، وابن حبان (٨٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٦٩٦).

(٢) انظر التخريج السابق.

بمعنى: الهادي.

وقيل: هو الموصوف بالعدل في حكمه، والصدق في قوله، فهو بمعنى اسمه العدل.

وقيل: هو المتعالي عن كل ما لا يكون واصلاً إلى غاية الكمال، فيرجع إلى اسمه العالي والمتعالي.

وقيل: هو المرشد، وهو التصرف الذي لا يطرقه تعلق ولا يلحقه استدراك، والرشد في حق العبد صلاح دينه ودنياه عندنا، وعند غيرنا صلاح دنياه فقط، وإرشاد الله تعالى لعبده هداية نفسه إلى طاعته أو قلبه إلى معرفته وروحه إلى حقيقة محبته، أو سره إلى تطلع قربته، وأمارة من أرشده الحق لإصلاح نفسه أن يلهمه التوكل عليه والتفويض في سائر أموره عليه.

جاع ابن أدهم يومًا فأمر رجلاً برهن شيء معه على ما يأكله، فخرج وإذا بإنسان معه بغلة عليها أربعون ألف دينار فسأله عن إبراهيم وقال: هذا ميراثه من أبيه، فأتى به إليه فقال: إن كنت صادقًا فأنت حر لوجه الله، وما معك وهبته لك فانصرف عني. فلما خرج قال: يا رب، كلمتك في رغيف فصببت علي الدنيا صبًّا، فوحقك لئن أمتني جوعًا لم أتعرض لطلب شيء.

وحظك منه: إنك إذا استحضرت رشد بارئك بالمعنى المذكور سكنت إلى تدبيره في كل أمورك، وكنت به وله في كل شيء وقوي رجاؤك في حصوله ما أملته من واسع فضله.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: أن ترضى بما يريده لك لعلمه بأنه العالم بمصالحك، الموصل لها إليك، وتخلقًا: ألا تفعل فعلاً يتعقب ويستدرك عليك، وألا ترتكب ما يكون دليلاً على سفاهتك في أحوال دينك أو دنياك شرعًا أو عقلاً أو عادة، وأن يكون تدبيرك في الدين والدنيا كلها صائبة باتباعك مقتضى العقل والعادة والشرع، وتجنبك لأنواع الهوى والطبع؛ لتصير أراؤك محفوظة عن الخطأ والذلل، وأفعالك مأمونة عن الفساد والخطل.

(الصَّبُورُ) أي: الـذي لا يعاجـل بالعقوبـة من تجرأ علـى أوامره ونواهيه بهتـك حرمتهـما، بل يؤخره إلى أمـد في علمـه، ثم ينتقـم منـه أو يتـوب عليهم بفضله.

وقيل: هو الذي لا يحمله العجل على المسارعة إلى الفعل قبل أوانه.

قيل: هذا أعم من الأول. انتهى.

وفيه نظر، بل مآل القولين إلى شيء واحد، ومفهومها أنه يعاقب بالآخرة ما لم يعفُ، وبه فارق الحليم، فإن مقتضاه عدم العقاب بالكلية، وهذا [توجيه يؤخذ منه] الفرق بأن الصبور يفهم ألا متوجه للعقوبة، والحليم يفهم توجهًا لها وتداركًا لإمضائها بمقتضى الحلم للفعول الدالة على المبالغة؛ لكثرة تصبره تعالى على العُصاة الذين هم أكثر من الطائعين؛ ولذلك جاء في الخبر عن الصادق المصدوق: «**لا أحدٌ أصبر على أذى يسمعه من الله تعالى**»[١].

وأصل الصبر: حبس النفس على المكروهات، أو عن إنفاذ مرادها، وكلاهما محال عليه تعالى، فأريد بذلك غاية من عدم المعاجلة بالعقوبة، أو استعير لمطلق الثاني في الفعل.

وحظك منه: إنك إذا شهدت أنه الصبور أحببته؛ لرفقه بعباده، ولم تأمن مكره في حال من أحوالك؛ لأنه يمهل ولا يهمل.

وحينئذٍ فتقربك به تعلقًا: أن تكف عن كل ما يكرهه منك حفظًا لحرمته، وأن تلزم أوامره وتجتنب نواهيه قيامًا بحق واجب خدمته، وتخلقًا: أن تحبس نفسك عما تدعوك إليه من إراداتها، وتصبر على مضض الطاعات وترك شهواتها؛ لتترق إلى جناب القدس ومحل الكرامة والأنس.

والناس في الصبر على أقسام:

أولها: التصبر، وهو تكلف الصبر ومقاساة للشدة فيه.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٨٠٤)، وأحمد (١٩٦٥٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٢٣).

ثم يليه الصبر: وهو تحمل ما يستقبله من فنون القضاء وصنوف البلاء.

ثم الاصطبار: وهو النهاية؛ لأنه ألف البلاء حتى لا يجد له مشقة، بل روحًا وراحة.

(رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّعَوَاتِ الْكَبِيرِ» وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ) وروى عد تلك التسعة والتسعين ابن ماجه أيضًا، لكن بين الروايتين تقديم وتأخير وتبديل وتغيير، واختلف الحافظ في أن سردها هل هو موقوف على الراوي أو مرفوع؟ ورجح الأول، وإن تعددها إنما هو مدرج من كلام الراوي، لكن ليس لهذا الاختلاف كبير جدوى، فإن الموقوف كذلك حكمه حكم المرفوع؛ لأن مثل ذلك لا يقال من قبل الرأي، لكني لم أرَ من صحح واحدة من هاتين الروايتين.

وقد سبق لنا أن أسماء الله توقيفية، وأنه لا يجوز النطق بشيء منها إلا إن صح به الخبر ولو من رواية الآحاد؛ لأنها من باب العبادات التي يُكتفى فيها بذلك خلافًا لقوم اشترطوا التواتر نظرًا منهم إلى أنها من باب الاعتقادات، وهي لا يُكتفى فيها إلا بقطعي، وإذا تقرر أنه لا بد من صحة الخبر كما هو مذهب الأشعري وتبعوه فيشكل أحد العلماء بهاتين الروايتين، إلا أن يقال: لما تطابق العلماء على النطق بها فيهما كان ذلك بمنزلة الإجماع على صحتهما، وأنه يجوز العمل بما فيهما.

وخالف في ذلك الباقلاني والغزالي، فلم يشترطا صحة الخبر، بل صحة المعنى بما يليق بذاته تعالى وصفاته وأفعاله، وفيه فسحة للناس، لكن المعتمد خلافه.

فائدة:

منها في القرآن الكريم والسنة الغراء أسماء وصفات زائدة على ما في هذا الحديث.

فمما في القرآن: الرب الأكرم، الأعلى، الحافظ، الخلاق، الساتر، الستار، الشاكر، العادل، العالم، العلام، الغالب، الفاطر، الفالق، القدير، القريب، القاهر، الكفيل،

الكافي، المتين، الحفيظ، المليك، المولى، النَّصير، أحكم الحاكمين، أرحم الرَّاحمين، أحسن الخالقين، ذو الفضل، ذو الطَّول، ذو القوَّة، ذو المعارج، ذو العرش، رفيع الدَّرجات، غافر الذَّنب، الفعال لما يريد، قابل التَّوب، مخرج الحي من الميت. كذا ذكره الشارح، وفي صيغته نظر.

فإن ذكر رفيع الدرجات وما بعده بالإضافة كما ورد ولم يقل: فاطر السَّماوات والأرض، ولا علام الغيوب، ولا فالق الإصباح، وغير ذلك مما جاء مقيدًا بإضافة أو نحوها، والذي حققته في شرحي لـ«المنهاج» أن ما ورد مقيدًا بنحو إضافة لا يجوز ذكر ما لا يقيده الذي لم يذكر إلا به، فإن ذكر مقيدًا تارة وغير مقيد أخرى جاز ذكر مطلقًا ومقيدًا؛ وذلك لأن المدار في ذلك على التوقيف وعدم النطق بغير الصيغة الواردة بوجه، فوجب الاقتصار على الصيغة الواردة، ولم يجز تغييرها مطلقًا، نعم ما ورد معروفًا يجوز استعماله منكرًا وعكسه؛ لأن هذا لا تغيير فيه من حيث الصيغة ولا المعنى كما هو واضح.

ومما ورد في السنة: الحنَّان، المنَّان، المغيث.

قال في «الأذكار»: والقريب بدل الرقيب، والمبين بدل المتين. انتهى.

وفي رواية ابن ماجه كمًا من زوائد وتبديل واختلاف، فمن الزوائد فيها: «البار، الرب، البرهان، الواقي، ذو القوة، القائم، الدائم، الناظر، السامع، الأبد، الصادق، العالم، المنير، التام، القديم، الوتر، الجميل، القاهر، العالي، الراشد، الشديد، الرازق، المعطي، الكافي».

ومنها مرَّ أول الحديث الذي شرحناه: «**إن لله تسعة وتسعين اسمًا مائة إلا واحدًا**»[1] وإن «مائة إلا واحدًا» تأكيد لما قبله؛ لئلا يزاد فيها ولا ينقص، وقد علمت الزيادة الكثيرة على ما في ذلك الحديث، وجوابه أن دخول الجنة وقع جزاء للشرط، وهو إحصاء ذلك العدد، فمفاده أن عدم النقص قيد لدخول الجنة لا أن الزيادة لا ثواب

---

(١) تقدم تخريجه.

فيـــها، وأنه إذا وجـد الدخول ثم إن وجدت زيـــادة أثيب عليـــها في الجنة درجات فيها.

٢٢٨٩ - [وَعَـنْ بُـرَيْدَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَمِعَ رَجُلاً يَقُولُ: اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فَإِنَّـكَ أَنْـتَ اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْـتَ الأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَـدٌ، فَقَـالَ: دَعَا اللهَ بِاسْـمِهِ الأَعْظَمِ، الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ[1]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد].

(وَعَنْ بُرَيْدَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَمِعَ رَجُلاً يَقُولُ: اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فَإِنك أَنْتَ اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الأَحَدُ الصَّمَدُ) مرَّ شرح الثلاثة (الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا) أي: مماثلاً ولا نظيرًا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله بوجه من الوجوه، ولا باعتبار من الاعتبارات (أَحَدٌ) أي: أسألك باستحقاقك لتلك الصفات الثبوتية والسلبية، ولم يذكر المسؤول لعدم الحاجة إليه.

(فَقَالَ: دَعَا اللهَ بِاسْمِهِ الأَعْظَمِ) يحتمل أنه أراد بالاسم الأعظم مجموع الأسماء، ويحتمل أنه أراد واحدًا منها، وعليه فالأظهر أنه الله؛ لما مر أنه الاسم الأعظم عند أكثر العلماء، ولا ينافيه أن كثيرين يدعون به ولا يستجاب لهم؛ لأن ذلك لخلل في دعواتهم؛ لكونها بنحو قطيعة رحم، أو بإثم لكونهم لم يستوفوا شروط الدعاء التي منها: أكل الحلال، واعلم أنه كثر اختلاف العلماء في تعيين الاسم الأعظم، كأكثر اختلافهم في تعيين ليلة القدر، وساعة الإجابة يوم الجمعة، والسبعة الأحرف التي نزل عليها القرآن.

(الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ) الظاهر أن الجملة الثانية مؤكدة للجملة الأولى، ثم رأيت الشارح قال: إن الثاني أبلغ؛ لأن إجابة الدعاء تدل على شرف الداعي ووجاهته عند المجيب، فيتضمن أيضًا قضاء حاجته بخلاف السؤال، فإنه قد يكون مذمومًا، ولذلك ذمَّ السائل وكثر في الأحاديث مدح التعفف عنه، على أن في

(١) أخرجه أبو داود (١٤٩٥)، والترمذي (٣٨١٢).

الحديث دلالة على فضل الدعاء على السؤال. انتهى.

وفيه نظر ظاهر؛ لأن الكلام في سؤال الحق وهو دعاؤه، فلا فرق بينهما هنا أصلاً، ومن ثم جاء: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر:٦٠].

«سلوني أعطكم»[(١)].

وقوله: «إن السؤال قد يكون مذمومًا» يرده أن الدعاء قد يكون مذمومًا كما في الدعاء بإثم أو قطيعة رحم أو نحو ذلك مما مرَّ في منعه، وذم السائل إنما هو في سائل غير الله، وأما سائله تعالى فممدوح دائمًا إذا سأل بما أذن له فيه.

وقوله: «على أن... إلخ» ممنوع، بل الذي فيه عكسه؛ لأنه قدم السؤال على الدعاء، ومن عادة العرب تقديم الأهم والأشرف؛ ولذا استدلوا على شرف أشياء يتقدمها في القرآن.

فإن قلت: إن كان الدعاء بمقدور فهو حاصل وإن لم يدعُ، أو بغير مقدور لم يحصل للمدعو به، فما فائدة الاسم الأعظم؟

قلت: مرَّ أن الدعاء إن كان بمقدور فقد يفيد زيادة تعجيله، أو بغير مقدور أفاد إعطاء بدله عاجلاً تارة بواسطة الدعاء بالاسم الأعظم، ومؤجلاً أخرى.

فالحاصل: إن الاسم الأعظم قد يفيد أصل التعجيل أو زيادته أو كمالاً في المستجاب أو في بدل المدعو به، أو نحو ذلك، قيل: أعظم بمعنى: عظيم، كأكبر بمعنى: كبير. انتهى.

ويرد بأن الأعظمية هنا ليست من حيث المسمى؛ لاستواء الأسماء والصفات كلها من هذه الحيثية، وإنما هي من حيث الدلالة، ولا شك أن بعض الأسماء والصفات قد يفيد من حيث الدلالة معاني لا تفيدها البقية، وفارق أعظم أكبر بأن مفاد أعظم أنه امتاز على غيره من الأسماء والصفات بخصوصية ليست في البقية، وهذا لا محذور

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٥٥١٧)، والطبراني في «الأوسط» (٢٠٨٤)، وأبو يعلى (٤٢٢٨).

فيه كما تقرر فأُبقي على صيغته، وأما أكبر فمفاده: أن غير الله شاركه في كبريائه، وهذا واقع، فوجب تأويل أكبر بمعنى: كبير؛ حتى لا يوهم ذلك.

ثم رأيت شارحًا حكى في ذلك قولين ولم يرجح منهما شيئًا، فقال: قيل: الأعظم هنا بمعنى: عظيم؛ لأن كل أسمائه عظيم، وليس بعضها أعظم من بعض.

وقيل: بل هو للتفضيل؛ لأن كلاً فيه أكثر تعظيمًا فهو أعظم، فالرحمن أعظم من الرحيم، والله أعظم الرب؛ لأن الرب استعمل في غير الله كـ«رب الدار» (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد).

٢٢٩٠ [وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي المَسْجِدِ وَرَجُلٌ يُصَلِّي فقال: اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْمَنَّانُ بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالإِكْرَامِ يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ أَسْأَلُكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دَعَا اللهَ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى[1]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَه].

(وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي المَسْجِدِ وَرَجُلٌ يُصَلِّي، فقال: اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ) كله فطريق الحقيقة فليس لغيرك منه شيء إلا بطريق الصورة المجازية لا غير؛ لأنك المولي للنعم حقيقة وغيرك ليس له من ذلك شيء (لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْمَنَّانُ) أي: كثير المنة، وهي: النعمة، أو النعمة الثقيلة والمنة مذمومة من المخلوق؛ لأنه لا يملك شيئًا من النعم التي يمن بها، محمودة من الخالق؛ لأنه المالك لما أنعم به على الحقيقة (بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالإِكْرَامِ، يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ) مرَّ آنفًا شرح هذه الأسماء كلها (أَسْأَلُكَ) إعادة؛ لأن المقام مقام إطناب ولطول الفصل.

(فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دَعَا اللهَ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ) فيه الاحتمالان السابقان: أنه

(١) أخرجه أحمد (١٣٨٢٤)، وأبو داود (١٤٩٧)، والترمذي (٣٥٤٤)، والنسائي (١٣٠٠)، وابن ماجه (٣٨٥٨)، وابن حبان (٨٩٣)، والحاكم (١٨٥٦).

المجموع أو واحد منهما تعين، ومما يؤيد أنه «الله»: كونه الذي اتفق على ذكره الحديثان، هذا وما قبله، وأما ما عداه فذكر [.....] ومن ثم هنا فقد حكم في كل من الحديثين بأن ما فيه هو الاسم الأعظم، فلو اعتبر غيره لحصل التنافي بالحكم بالأعظمية التي لا تقبل الشركة عند القائل بأنه الاسم الأعظم على كل من اسمين متغايرين.

ومن هذا ينشأ إشكال على من عين أنه الحي القيوم، واختاره النووي وعلله بما فيه نظر ظاهر، وهو أنه لم يذكر في القرآن إلا ثلاث مرات؛ إذ أي لزوم أو مناسبة بين ذكره ثلاثًا وكونه اسم الله الأعظم؟ وتقرير ذلك الإشكال أنه كما حكم بالاسم الأعظم على ما فيه الحي القيوم حكم به على ما فيه الأحد الصمد، فتخصيص الحي القيوم بأنه الاسم الأعظم وحده تحكم، كما أن تخصيص الأحد أو الصمد كذلك، فتعين ما أشرت إليه أنه الله؛ لأنه لا يلزم عليه تحكم ذكره في كل من الحديثين.

ثم رأيت الشارح ذكر نحو ما ذكرته حيث قال: قد ذكر في كل من الأحاديث لفظ «الله» فإذا استدل بذلك على أنه الاسم الأعظم استقام وصح. انتهى.

وسيأتي في رد كلامه الآتي ما يصلح جوابًا عما ذكره وذكرته؛ إذ حاصله أن كل من عين أسماء يستدل له بما يعينه للحكم عليه بأنه الأعظم، ثم يؤول الحكم على غيره بأنه أعظم يحمله على أنه أعظم فيه بمعنى عظيم فتأمله.

(الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَه) وفي نسخة: «والدارمي» وفيه كالذي قبله وأحاديث أخر دلالة صريحة على أن لله تعالى أسمًا عظيمًا إذا دعي به أجاب، وأن ذلك هو المذكور فيها، وهو حجة كما قال البغوي وغيره على من قال: ليس الاسم الأعظم اسمًا معينًا، بل كل اسم ذكر بإخلاص تام مع الإعراض عما سوى الله هو الاسم الأعظم؛ لأن من شرف الاسم يشرف المسمى لا بواسطة الحروف المخصوصة.

وأيد الشارح هذا القول المردود بأنه قيل في عدة أحاديث منها غير ما في هذا الحديث: «إنه الاسم الأعظم» فـ«أفعل» لمطلق الزيادة لا للتفصيل، ويرد بأن ذلك لا

تأييد فيه؛ لأن من تعين واحد منها لا يستدل على تعينه بهذه الأحاديث، بل بما قام عنده، ثم يؤول ما في هذه بأنه الأعظم فيها بمعنى العظيم.

٢٢٩١ - [وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: اسْمُ اللهِ الأَعْظَمُ فِي هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ ﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣] وَفَاتِحَةِ آلِ عِمْرَانَ ﴿الم * اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [آل عمران:١ - ٢][١]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد وَابْنُ مَاجَه وَالدَّارِمِيُّ].

(وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: اسْمُ اللهِ الأَعْظَمُ فِي هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ: ﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ وَفَاتِحَةِ آلِ عِمْرَانَ: ﴿الم * اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾) فيه دليل على أن ﴿الحَيُّ القَيُّومُ﴾ ليس هو الاسم الأعظم؛ لأنه حكم أنه في كل من الآيتين، و﴿الحَيُّ القَيُّومُ﴾ ليس في الآية الأولى إلا إن كان المراد أنه في مجموع الآيتين بدليل الخارج؛ إذ لم يوجد في كل منهما اسم واحد تطابقا عليه، نعم في كل منهما ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ وإرادته فيها نظر (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد وَابْنُ مَاجَه وَالدَّارِمِيُّ).

٢٢٩٢ - [وَعَنْ سَعْدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَا رَبَّهُ وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ لَمْ يَدْعُ بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ إِلَّا اسْتَجَابَ لَهُ[٢]. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ].

(وَعَنْ سَعْدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: دَعْوَةُ ذِي النُّونِ) أي: صاحب الحوت وهو يونس ﷺ (إِذْ) ظرف لـ«دعوة» (دَعَا رَبَّهُ وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ) بدل من «دعوة» لأنها في الأصل: المرة من الدعاء،

---

(١) أخرجه أحمد (٢٧٦٥٢)، وأبو داود (١٤٩٦)، والترمذي (٣٤٧٨)، وابن ماجه (٣٨٥٥)، والطبراني (٤٤٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٣٨٣)، وعبد بن حميد (١٥٧٨).

(٢) أخرجه أحمد (١٤٦٢)، والترمذي (٣٥٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٩٢)، والحاكم (١٨٦٢) وقال: صحيح الإسناد، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٢٠).

وأريد بها هنا المدعو به مع التوسل فيه بما يكون سببًا لاستجابته، وهذا كذلك؛ لأنه يتضمن الإقسام على الله بتفرده بالألوهية، وبتنزهه عن كل ما لا يليق بجلال ذاته على صفاته، والاعتراف بغاية التقصير ونهاية الذلة والاستسلام للقضاء والقدرة، وأنه يستحق ذلك الامتحان وأكثر منه، ويتضمن أيضًا سؤال الخروج من بطن الحوت الذي فيه غاية الضيق والغم؛ ولذا عقب ذلك بقوله: ﴿فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ﴾ [الأنبياء:٨٨].

(لَمْ يَدْعُ بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ إِلَّا اسْتَجَابَ) الله (لَهُ) بالمعنى السابق في «إذا دعي به أجاب»[١] وذلك لما اشتملت عليه تلك الدعوة مما قررته المقتضي لغاية الإخلاص للحق، والتنزيه عما سواه، وهذا في الحقيقة هو الاسم الأعظم المقتضي لتحقق الإجابة.

(رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ) وبه يعلم أنه ينبغي للإنسان أن يتحرى هذه الدعوة ويأتي بها في كل دعاء يدعو به؛ لعظيم نفعها وجلالة وضعها بدلالتها على التجلي [............][٢].

(١) تقدم تخريجه.

(٢) إلى هنا وقفة كاتبه عن وقفة المصنف لهذا الشرح، فمن المعلوم أن الشيخ ابن حجر - رحمه الله تعالى - لم يتمه، وإليك في الجزء التالي «تتمة المشكاة» وشرحها، فيما رأينا حُسن الإشارة إلى معناه ومبناه، وما فيه من فوائد رجاء قبول الله تعالى لهذا العمل المبارك.

فهرس محتويات الجزء السابع

تتمة كتاب الصوم.. ٣
باب صيام التطوع.. ٣
الفصل الأول.. ٣
الفصل الثاني.. ٢٧
الفصل الثالث.. ٣٥
باب في توابع لصوم التطوع.. ٤١
الفصل الأول.. ٤١
الفصل الثاني.. ٤٤
الفصل الثالث.. ٤٦
باب بيان ما جاء في ليلة القدر.. ٤٨
الفصل الأول.. ٤٩
الفصل الثاني.. ٥٦
الفصل الثالث.. ٥٩
باب الاعتكاف.. ٦١
الفصل الأول.. ٦١
الفصل الثاني.. ٦٧
الفصل الثالث.. ٧٣
كتاب فضائل القرآن.. ٧٤
الفصل الأول.. ٧٤
الفصل الثاني.. ١٢٢
الفصل الثالث.. ١٦٥

باب في توابع لما سبق في الفصول الثلاثة ١٩٠
الفصل الأول ١٩٠
الفصل الثاني ٢٠٦
الفصل الثالث ٢١٨
باب في توابع أخرى أبعد من الأول ٢٢٨
الفصل الأول ٢٢٨
الفصل الثاني ٢٤١
الفصل الثالث ٢٤٣
كتاب الدعوات ٢٦٢
الفصل الأول ٢٦٢
الفصل الثاني ٢٧٥
الفصل الثالث ٢٩٦
باب بيان ذكر الله ﷻ وبيان كيفية التقرب إليه بذلك الذكر ٣٠٢
الفصل الأول ٣٠٢
الفصل الثاني ٣٢٣
الفصل الثالث ٣٣٥
باب أسماء الله تعالى ٣٤٦
الفصل الأول ٣٤٦
الفصل الثاني ٣٥٠
فهرس محتويات الجزء السابع ٤٤٧